


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فِي
رَحْبَةِ التَّقْشِيرِ

الجزء الثاني

سورة البقرة

من الآية رقم ٢٥٢ / ١٤٤



تحويل القبلة

* سَيَقُولُ الْسُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَهُمْ عَنِ الْقِبْلَةِ مَا كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٤٧﴾ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَةً وَسَطَا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتُ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٤٨﴾

المراد بالسفهاء هنا مشركو العرب وأحبار اليهود والمنافقون : والسفه : خفة في العقل وطيش في الأحلام . وقد روى البخاري رضي الله عنه في سبب نزول هذه الآية : عن البراء رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً ، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت ؛ وأن أول صلاة صلاتها هي العصر وصلى معه قوم فخرج رجل من كان صلى معه فمر على أهل المسجد وهم راكعون فقال : أشهد بالله لقد صلیت مع النبي ﷺ قبل مكة ، فداروا كما هم قبل البيت ، وكان من قد مات على القبلة قبل أن تحول قبل البيت رجال قتلوا م ندر ما نقول فيهم ؟ فأنزل الله : « وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لروع ورحيم » . وروى الإمام البراء بن عازب قال : كان رسول الله ﷺ يصلى نحو بيت المقدس ويكثر النظر إلى السماء ينتظر أمر الله ، فأنزل الله : « قد فزت تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضها فول وجهك شطر المسجد الحرام » ، فقال رجال من المسلمين : وددنا لو علمتنا علم من مات منا قبل أن نصرف إلى القبلة ، وكيف بصلاتنا نحو بيت المقدس ؟ فأنزل الله : « وما كان الله ليضيع إيمانكم » . وقال السفهاء من الناس ، وهم أهل الكتاب : ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها فأنزل الله : « سيقول السفهاء من الناس » إلى آخر الآية . وحاصل الأمر أنه قد كان رسول الله ﷺ أمر باستقبال الصخرة من بيت المقدس ، فكان بمكة يصلى بين الركنين فتكون بين يديه الكعبة وهو مستقبل صخرة بيت المقدس ، فلما هاجر إلى المدينة تعذر الجمع بينها ، فأمره الله بالتوجه إلى بيت المقدس . ولقد جاء الأمر بتحويل القبلة نحو المسجد الحرام والرسول ﷺ قد صلى ركعتين من فريضة الظهر في مسجد بنى سلمة ، ولذا سمي « مسجد القبلتين » : ووصلت الأخبار بعد ذلك إلى مسجد قباء في صلاة الفجر من اليوم الثانى ، كما جاء في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال : إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن ، وقد أمر أن يستقبل الكعبة

فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة^(١) . ولما تم ذلك ثارت ثائرة اليهود وتحركت ثعابين الشك في قلوبهم ، وهاجت عقارب التشكيك في صدورهم ، وتساءلوا : ﴿ ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها ﴾ ما الذي دفع هؤلاء الناس أن يغيروا قبلتهم ؟ وأخذوا ينفثون سموهم محاولين تشكيك المسلمين في عقidelهم ، لكن الله ، جلت قدرته ، حسم القضية حسماً لا يحتمل ريبة ولا شكأ ، قال : ﴿ قل لله المشرق والمغرب يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم ﴾ . وما دفع اليهود إلى هذا الموقف إلا الحسد الدفين في نفوسهم على الإسلام ونبي الإسلام ؛ إذ أن الجميع يعلم ما بين اليهود وما بين المسلمين من سفوم الحقد ، وزاد القرآن الموقف جلاً ووضوحاً ، إذ يقول الله تعالى : ﴿ ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر ﴾ .

وقد بين الرسول ﷺ ما في نفوس اليهود من حسد وحقد على هذا الدين ، فقال في أهل الكتاب : (إنهم لا يحسدوننا على شيء كما يحسدوننا على يوم الجمعة التي هدانا الله لها وضلوا عنها ، وعلى القبلة التي هدانا الله لها وضلوا عنها ، وعلى قولنا خلف الإمام أمين)^(٢) . إن سرقة هذه الأمة الإسلامية كامن في قوة التوحيد . إنها أمة .. الله ربها ، ومحمد نبها ، والمصحف كتابها ، والكعبة قبلتها ، فكيف لا تكون قوية وهذه أساسها وأركانها ؟ الله نور السموات والأرض . ﴿ يا أيها الناس قد جاءتكم موعدة من ربكم وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين ﴾^(٣) . ﴿ قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين ﴾^(٤) . ﴿ فآمنوا بالله ورسوله والنور الذي أنزلنا والله بما تعملون خير ﴾^(٥) . ﴿ وكذلك أوحينا إليك روحًا من أمرنا ما كنت تدرك ما الكتاب ولا الإيمان ولكن جعلناه نوراً هدى به من نشاء من عبادنا ، وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم ﴾^(٦) . وإذا كان اليهود قد تحالفوا مع المشركين والمنافقين في فجر الإسلام وظهر الإسلام وعصر الإسلام ، فإنهم لا يكفيون عن الدس ضد الإسلام ونبي الإسلام وكتاب الإسلام وقبة الإسلام . لقد تحالفوا قديماً مع المشركين والمنافقين ، واليوم يتحالفون مع الشيوخين والصلبيين ، وصار الإسلام يواجه الثالثون المدمر : شيعية عالمية ، صهيونية عالمية ، وصلبية عالمية . والإسلام ينادي على أبنائه ويقول : –

ما للمنازل أصبحت لا أهلها أهلٌ ولا جيرانها جيرانٌ

ولو كان حافظ إبراهيم موجوداً بينما الآن لقال على لسان الإسلام :

أمن العدل أنهم يردون الماء صفوًا وأن يكدر وردي
أمن الحق أنهم يطلقون الأسد منهم وأن تقيد أسدي
نظر الله لي فأرشد أبنائي فشدوا إلى العلا أى شد
إنما الحق قوة من قوى الديان أمضى من كل أبيض هندي
نحن نجتاز موقفاً تعثر الآراء فيه ، وعشرة الرأي تردى

(٤) سورة المائدة آية : ١٥ .

(٥) سورة التغابن آية : ٨ .

(٦) سورة الشورى آية : ٥٢ .

(١) تفسير ابن كثير ح ١ ص ٢٧٣ - ٢٧٤ ط دار الشعب .

(٢) تفسير ابن كثير ح ١ ص ٢٧٥ ط دار الشعب .

(٣) سورة يونس آية : ٥٧ .

قد وعدت العلا بكل أبي من رجال فأنجزوا اليوم وعدى
وارفعوا دعوى على العلم والأخلاق فالعلم وحده ليس يجيئ
ولو كان شوقى حياً بينما لقال في الإسلام :

شهد الحق قم تره ييماً بأرض ضيعت فيها اليتامى
أقام على الشقاء بها غريماً ومر على القلوب فما أقاما

على الأمة أن تخدر م JACK ها من مؤامرات في الظلام . فقد وقف المستر جلاستون رئيس وزراء بريطانيا في أواخر القرن التاسع عشر الميلادي ، وقف في مجلس العموم البريطاني وبيده كتاب الله ونادى أعضاء المجلس وقال لهم : إننا لن نستطيع القضاء على الإسلام إلا إذا قضينا على ثلاثة أشياء هذا الكتاب ، وصلة الجمعة ، وعرفات . فهب أحد الأعضاء مذعوراً وخطف المصحف من يده ومزقه ، فغضب رئيس الوزراء وقال له : ما أحمقك ، وما أردت تمزيق أوراقه ، إنما أردت تمزيق مبادئه من صدور المسلمين .
أعلمتم أيها المسلمين ماذا يراد بكم ؟
يا أخا الإسلام .

إذا زرت بعد البيت قبر محمد
وفاضت من الدمع العيون مهابة
وأشرق نور تحت كل ثنية
فقل لرسول الله يا خير مرسل
شعونك في شرق البلاد وغرتها
بأيمانهم نوران : ذكر وسنة

وأبصرت مثوى الأعظم العطارات
لأحمد بين الستر والمحجرات
وفاح أريح تحت كل حصاة
ابشك ما تدرى من الحسرات
ك أصحاب كهف في عميق ثبات
فيما بالهم في حالك الظلمات

إنني لا أخشى على الإسلام من أعدائه ، فقد شهد التاريخ وأثبتت الحقائق أنه انتصر على جميع أعدائه في كل المعارك والمواطن والمواقع ؛ انتصر على المشركين في كل الغزوات ، وانتصر على الصليبيين في موقع مع الروم ، وعلى رأسها موقعة اليرموك ، وانتصر على الفرس في كل المواقع ، وعلى رأسها القدسية ونهاروند ، إنما أخشى على الإسلام من أدعائه الذين قال فيهم رب العزة : « ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة ولكن كره الله انبعاثهم فشيطهم وقيل اقعدوا مع القاعددين * لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالاً ولاؤضعوا خلالكم يبغونكم الفتنة وفيكم سماعون لهم والله عليم بالظالمين * لقد ابتغوا الفتنة من قبل وقلبوا لك الأمور حتى جاء الحق وظهر أمر الله وهم كارهون * ومنهم من يقول أئذن لي ولا تفتني ألا في الفتنة سقطوا وإن جهنم لمحيطة بالكافرين »^(١) . وليس الفتنة هنا مقصورة على فتنة النساء ، وإنما هي أعم وأشمل ؛ فإن منها فتنة المال ، قال تعالى : في شأن هؤلاء الأدعية : « إن تصبك حسنة تسؤهم وإن تصبك مصيبة يقولوا قد أخذنا أمراً

(١) سورة التوبه الآيات : ٤٦ - ٤٩ .

من قبل ويتولوا وهم فرحون * قل لن يصيّبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا وعلى الله فليتوكل المؤمنون * قل هل تربصون بنا إلا إحدى الحسينين ونحن نتربيص بكم أن يصيّبكم الله بعذاب من عنده أو بأيدينا فتربصوا إنا معكم متربصون * قل أنفقوا طوعاً أو كرها لن يتقبل منكم إنكم كنتم قوماً فاسقين ^(١) قال ﷺ : (أخوْفُ مَا أَخَافُ عَلَى أَمْتِي مَنَافِقُ عَلِيهِ اللِّسَانُ) ^(٢).

ولما أفحّم هؤلاء الأعداء وألقمو الحجارة في أفواههم ، بقول الله تعالى : ﴿ قُلْ لَهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مِنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ ، وجه الخطاب إلى الأمة الإسلامية وأتباع مبعث العناية الإلهية وشمس الهدىية الربانية قال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَةً وَسَطَا ﴾ أي عدواً وخياراً ، فأنتم ﴿ خَيْرُ أَمَةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ ﴾ ، وأنتم شهداء الله في الأرض ، وأنتم الشهداء على الأمم يوم القيمة ، والرسول الكريم هو الذي قال الله له : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جَئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجَئْنَا بِكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيداً ﴾ وهو الذي قال الله له : ﴿ وَيَوْمَ نُبَعْثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيداً عَلَيْهِمْ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَجَئْنَا بِكَ شَهِيداً عَلَى هُؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبَيَّنَ لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدَى وَرْحَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ ^(٣).

يا رسول الله :

أنت الذى قاد الجيوش محظياً عهد الضلال وأدب السفهاء
وس茅ت بالبشر الذين تعلموا سن الشريعة فارتقا سعاداء

قوله تعالى : ﴿ لَتَكُونُوا شَهِداءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً ﴾ . قال الرسول ﷺ : يدعى نوح يوم القيمة فيقال له : هل بلغت ؟ فيقول : نعم ، فيدعى قومه فيقال لهم : هل بلغتم ؟ فيقولون : ما أتانا من نذير ، وما أتانا من أحد ، فيقال لنوح : من يشهد لك ؟ فيقول : محمد وأمته . قال فنزل قوله ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَةً وَسَطَا ﴾ . قال : والوسط العدل ، فندعون فتشهدون له بالبلاغ ، ثم أشهد عليكم . رواه البخاري .

وعن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : (يجيء النبي يوم القيمة ومعه الرجال وأكثر من ذلك ، فيدعى قومه فيقال : هل بلغتم هذا ؟ فيقولون : لا . فيقال له : هل بلغت قومك ؟ فيقول : نعم . فيقال : من يشهد لك ؟ فيقول : محمد وأمته ، فيدعى محمد وأمته فيقال لهم : هل بلغ هذا قومه ؟ فيقولون : نعم . فيقال : وما علمكم ؟ فيقولون : جاءنا نبينا ، فأخبرنا أن الرسل قد بلغوا) . فذلك قوله عز وجل : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَةً وَسَطَا ﴾ قال : عدلاً ، ﴿ لَتَكُونُوا شَهِداءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً ﴾ .

وقال ﷺ : (أنا وأمتي يوم القيمة على كومة مشرفين على الخلاقين ، ما من الناس أحد إلا ود أنه منا ؟ ! وما من نبي كذبه قومه إلا ونحن نشهد أنه قد بلغ رسالة ربه عز وجل) .

(١) سورة التوبه الآيات : ٥٠ - ٥٢ .
(٢) سورة النحل آية : ٨٩ .

(٣) الجامع الصغير للسيوطى ج ١ ط دار الفكر .

وعن جابر بن عبد الله قال : شهد رسول الله ﷺ جنازة في بني مسلمة ، و كنت إلى جانب رسول الله ﷺ ، فقال بعضهم : والله يا رسول الله لنعم المرء كان ، لقد كان عفيفاً مسلماً ، وكان . . . وأثروا عليه خيراً ، فقال رسول الله ﷺ : أنت بما تقول . فقال الرجل : الله أعلم بالسرائر ، فأما الذي بدا لنا منه فذاك . فقال النبي ﷺ : وجبت . ثم شهد جنازة في بني حارثة ، و كنت إلى جانب رسول الله ﷺ ، فقال بعضهم : يا رسول الله بئس المرء كان ، إنه كان ظناً غليظاً ، فأثروا عليه شرًا . فقال رسول الله ﷺ لبعضهم : أنت بالذى تقول . فقال الرجل : الله أعلم بالسرائر ، فأما الذي بدا لنا منه فذاك . فقال رسول الله ﷺ : وجبت . قال مصعب بن ثابت : فقال لنا عند ذلك محمد بن كعب : صدق رسول الله ﷺ ، ثم قرأ : ﴿وَكَذَّلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَةً وَسَطَّلْنَاكُمْ شَهِدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً﴾ . ثم قال الحاكم : (هذا حديث صحيح الإسناد) .

وعن أبي الأسود أنه قال : أتيت المدينة فوافقتها ، وقد وقع بها مرض ، فهم يوتون موتاً ذريعاً فجلست إلى عمر بن الخطاب ، فمررت به جنازة فأثنى عليها خير . فقال : وجبت . ثم من بآخرى فأثنى عليها شر . فقال عمر : وجبت . فقال أبو الأسود : ما وجبت يا أمير المؤمنين ؟ قال : قلت كما قال رسول الله ﷺ : أيا مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة . قال فقلنا : وثلاثة ؟ . قال فقال : وثلاثة . قال فقلنا : واثنان ؟ قال : واثنان ، ثم لم نسألة عن الواحد . وقال ﷺ : (يوشك أن تعلموا خياركم من شراركم . قالوا : بم يا رسول الله ؟ قال : بالثناء الحسن والثناء السيء . أنتم شهداء الله في الأرض)^(١) .

ثم بين الله تبارك اسمه الحكمة من تحويل القبلة فقال : ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كَنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مِنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مَنْ يَنْقُلِبُ عَلَى عَقِبِهِ وَإِنْ كَانَتْ لِكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الدِّينِ هُدِيَ اللَّهُ ﷺ ، أَى وَمَا أَمْرَنَاكَ بِالتَّوْجِهِ إِلَى الْكَعْبَةِ بَعْدَمَا كَنْتَ تَصْلِي إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، مَا فَعَلْنَا هَذَا إِلَّا لِيُظَهِّرَ مَدْلُولَ عِلْمِنَا وَلِيَعْلَمَ النَّاسُ مَوَاقِفَ الْعِبَادِ مِنَ الَّذِي يَتَّبِعُ وَمِنَ الَّذِي يَنْقُلِبُ ، فَعِلْمَنَا قَدِيمٌ أَزْلِيٌّ . فَاللَّهُ جَلَّ قَدْرَتَهُ عِلْمٌ مَا كَانَ وَعِلْمٌ مَا يَكُونُ وَعِلْمٌ مَا لَا يَكُونُ لَوْ كَانَ كَيْفَ كَانَ يَكُونُ . فَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿لَنَعْلَمَ﴾ أَى لِيُظَهِّرَ مَدْلُولَ عِلْمِنَا ، فَنَعْلَمُ النَّاسَ الْحَكْمَةَ مَا جَعَلْنَا . وَشَتَانَ ثُمَّ شَتَانٌ ، وَهِيَاتٌ بَيْنَ الْإِتَّبَاعِ وَالْإِنْقَلَابِ ؛ فَالِإِتَّبَاعُ التَّزَامُ وَسَمْعُ وَطَاعَةُ ، وَلَذِلِكَ لَمَّا وَصَلَ الْخَبْرُ بِتَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ إِلَى الْمُصْلِينَ فِي مَسْجِدِ قَبَاءِ ، كَانُوا رَاكِعِينَ فَتَحَوَّلُوا إِلَى الْكَعْبَةِ وَهُمْ رَاكِعُونَ التَّزَاماً وَسَمْعَا وَطَاعَةً لِأَمْرِ اللَّهِ جَلَّ شَانَهُ . أَمَّا الْإِنْقَلَابُ عَلَى الْعَقْبِ ، فَالْعَقْبُ هُوَ مَؤْخَرُ الْقَدْمِ ، وَالْإِنْقَلَابُ عَلَيْهِ هُوَ الْإِرْتِكَاسُ وَالْإِنْتِكَاسُ . قَوْلُهُ جَلَّ شَانَهُ : ﴿وَإِنْ كَانَتْ لِكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الدِّينِ هُدِيَ اللَّهُ ﷺ ، أَى لَقَدْ كَانَ تَحْوِيلَ الْقِبْلَةَ أَمْرًا عَظِيمًا وَشَاقًا عَلَى النُّفُوسِ الْمُؤْمِنَةِ الَّتِي امْتَلَأَتْ يَقِينًا وَنُورًا ، فَإِنَّهَا تَقْفَ مِنْ أَوْامِرِ اللَّهِ مَوْقَفَ التَّسْلِيمِ وَالْإِذْعَانِ وَالرِّضَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ آيَاتٌ تَبَيَّنُ لَنَا مَوَاقِفَ الْفَرِيقَيْنِ مِنْ أَوْامِرِ اللَّهِ تَعَالَى ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَإِذَا مَأْنَزَلْنَا سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبِشُونَ﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ فَزَادَتْهُمْ رَجْسًا إِلَى رَجْسِهِمْ وَمَا تَوَرَّتْ

(١) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٢٧٥ ، ٢٧٦ ط الشعب.

وهم كافرون ^(١) . وقال سبحانه : ﴿ فَمَا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهِذَا مِثْلًا ^(٢) . وَقَالَ تَبَارَكَ اسْمُهُ : ﴿ وَنَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شَفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ^(٣) . وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشَفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي أَذْنَاهُمْ وَقَرْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمَى ^(٤) . وَلَابْدُ مِنَ الْأَخْتِبَارِ حَتَّى يَحْصُنَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَعْلَمُ الْكَافِرِينَ . ﴿ أَحَسِبَ النَّاسُ أَنَّ يَتَرَكَّوْا أَمَّا وَهُمْ لَا يَفْتَنُونَ * وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمُنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمُنَّ الْكَاذِبِينَ ^(٥) . ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَا يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ ^(٦) . ﴾

قوله جل شأنه : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَضْيِغَ إِيمَانَكُمْ ^(٧) ، الْمَرَادُ بِإِيمَانِهِمْ هُنَّا الصَّلَاةُ ، لَأَنَّهَا أَعْظَمُ الْأَرْكَانِ ، وَهِيَ الْفَرِيضَةُ الَّتِي فَرِضَتْ عَلَى الرَّسُولِ فِي السَّمَوَاتِ الْعُلُوِّ ؛ وَالْمَقْصُودُ : مَا كَانَ اللَّهُ لِيَضْيِغَ صَلَاتَكُمُ الَّتِي صَلَيْتُمُوهَا إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ قَبْلَ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ . وَفِي الصَّحِيفَةِ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : مَاتَ قَوْمٌ كَانُوا يَصْلُونَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، فَقَالَ النَّاسُ : مَا حَالَمْتُمْ فِي ذَلِكَ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَضْيِغَ إِيمَانَكُمْ ^(٨) . وَعَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَضْيِغَ إِيمَانَكُمْ ^(٩) ، أَئِ بِالْقِبْلَةِ الْأُولَى ^(١٠) ، وَتَصْدِيقُكُمْ نَبِيُّكُمْ وَاتِّبَاعُهُ إِلَى الْقِبْلَةِ الْأُخْرَى ، أَئِ لِيَعْطِيَكُمْ أَجْرَهُمَا جَمِيعًا .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ^(١١) ، أَئِ عَظِيمُ الرَّأْفَةِ ، كَثِيرُ الرَّحْمَةِ بِكُمْ . وَفِي الصَّحِيفَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى امْرَأَةً مِنَ السَّبْئِيَّةِ قَدْ فَرَقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ وَلَدَهَا ، فَجَعَلَتْ كُلَّمَا وَجَدَتْ صَبِيًّا مِنَ السَّبْئِيَّةِ أَحْذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِصِدْرِهِ وَهِيَ تَدُورُ عَلَى وَلَدَهَا ، فَلَمَّا وَجَدَتْهُ ضَمَّتْهُ إِلَيْهَا وَأَلْقَمَتْهُ ثَدِيهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَتُرَوْنَ هَذِهِ طَارِحةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ ، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَلَا تَطْرُحَهُ . قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَوَاللَّهِ .. اللَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بُولَدَهَا) ^(١٢) .

أَنْتُ الَّذِي تَهْبِي الْكَثِيرَ ، وَتَخْبِرُ الْقَلْبَ الْكَسِيرَ ، وَتَغْفِرُ الزَّلَاتِ ، وَتَقُولُ : هَلْ مِنْ تَائِبٍ مُسْتَغْفِرٍ ، أَوْ سَائِلٍ أَقْضَى لِهِ الْحَاجَاتِ ؟ ..

﴿ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ^(١٣) يَدْفَعُ الْأَلْمَ وَالضُّرَّ عَنْهُمْ رَحِيمٌ بِهِمْ ، يَدْفَعُ عَنْهُمُ الْبَلَاءَ وَيَجْلِبُ الْإِحْسَانَ .

الإِذْنُ بِتَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ

قَدْ نَرَى تَقْلِبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَهَا فَوَلِ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ

(٥) سورة العنكبوت الآياتان : ٣، ٢ . ط الشعب .

(٦) سورة التوبه الآية : ١٢٤ ، ١٢٥ .

(٧) سورة آل عمران آية : ١٤٢ .

(٨) سورة البقرة آية : ٢٦ .

(٩) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٢٧٨ ط الشعب .

(١٠) سورة الإسراء آية : ٨٢ .

(١١) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٢٧٨ ط الشعب .

(١٢) سورة فصلت آية : ٤٤ .

الْحَرَامُ وَحِيتَ مَا كُنْتُمْ فَوْلَوْا وَجُوهَكُمْ شَطَرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ
الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَنِيلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿٤٤﴾ وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَبَ بِكُلِّ
أَيَّهَا مَا تَيْعَا وَاقْبَلْتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قَبْلَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قَبْلَهُ بَعْضٍ وَلَئِنْ آتَيْتَ
أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا الْمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٤٥﴾ الَّذِينَ أَتَيْنَاهُمُ الْكِتَبَ
يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لِيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٤٦﴾ الْحَقُّ مِنْ
رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿٤٧﴾

المفردات : « تقلب وجهك في السماء » : ترددك طلباً للوحى والتجاء إلى الله ، « فلنولينك » :
فلنجهنك جهتها ، « فول وجهك » : فوجه وجهك ، « شطر المسجد الحرام » : يعني جهة ،
« الممترین » : الشاكين .

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : كان أول ما نسخ من القرآن القبلة ، وذلك أن رسول الله ﷺ
لما هاجر إلى المدينة ، وكان أكثر أهلها اليهود ، فأمره الله أن يستقبل بيت المقدس ، ففرحت اليهود ،
فاستقبلوها رسول الله ﷺ بضعة عشر شهراً ، وكان يجب قبلة إبراهيم ، فكان يدعوا إلى الله وينظر إلى السماء ،
فأنزل الله : « قد نرى تقلب وجهك في السماء » ، إلى قوله « فولوا وجوهكم شطركه » ، فارتبت من
ذلك اليهود وقالوا : « ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها ». قل الله المشرق والمغرب » وقال : « فainما
تولوا فثم وجه الله » وقال الله تعالى : « وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لتعلم من يتبع الرسول من
ينقلب على عقبيه ». وروى ابن مروان عن ابن عباس قال : كان النبي ﷺ إذا سلم من صلاته إلى بيت
القدس رفع رأسه إلى السماء . فأنزل الله « فلنولينك قبلة ترضها فول وجهك شطر المسجد الحرام » إلى
الكعبة ، إلى المizar ، يؤم به جبرائيل عليه السلام ^(١) .

وعن ابن عباس رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : (البيت قبلة لأهل المسجد ، والمسجد قبلة
لأهل الحرم ، والحرم قبلة لأهل الأرض إلى مشارقها ومغاربها من أمتي) ^(٢) .

قوله تعالى : « فول وجهك شطر المسجد الحرام » ، أي وجه وجهك جهة ، وهذا أمر موجه إلى
قائد الأمة ، ثم وجه الأمر بعد ذلك إلى أمته لما في ذلك من الشأن العظيم فقال : « وحيثما كتم فولوا
وجوهكم شطركه ». واستقبال القبلة شرط من شروط صحة الصلاة لل المسلمين في مشارق الأرض

(١) تفسير القرطبي ح ١ ص ٥٤١ ح ١ الشعب .

(٢) تفسير ابن كثير ح ١ ص ٢٧٨ ط الشعب .

ومغاربها ، شرقها وغربها ، شماها وجنوها ، ولا يستثنى من هذا شيء سوى صلاة النافلة في حال السفر ، فإنه يصلحها حيثما توجه قالبه ، وقلبه نحو الكعبة ، وكذا في حال القتال والتحام الصنوف ، يصلح على كل حال ، وكذا من جهل جهة القبلة يصلح باجتهاده ، وإن كان خطئاً في نفس الأمر ، لأن الله تعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها .

و هنا مسألة : استدل المالكية بهذه الآية على أن المصلى ينظر أمامه لا إلى موضع سجوده ، كما ذهب إليه الشافعى وأحمد وأبو حنيفة ، قال المالكية : لقوله ﴿ فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾ ، فلو نظر إلى موضع سجوده لاحتاج أن يتكلف ذلك بنوع من الانحناء ، وهو ينافي كمال القيام . وقال بعضهم : ينظر المصلى في قيامه إلى صدره . وقال شريك القاضى : ينظر في حالة قيامه إلى موضع سجوده كما قال جمهور الجماعة ، لأنه أبلغ في الخصوص وآكد في الخشوع . وقد ورد به الحديث ، وأما في حالة ركوعه فإلى موضع قدميه ، وفي موضع سجوده إلى موضع أنفه ، وفي حالة قعوده إلى حجره .

قوله جل شأنه : ﴿ وإن الذين أتوا الكتاب ليعلمون أنه الحق من ربهم ﴾ . وهذا تسجيل عليهم لما أتوه من الفعال الشنيعة . لقد علموا علم اليقين أن تحويل القبلة أمر سيعكون ، وذلك من كتبهم ، ولكنهم وهم يعلمون أنه حق ثابت لا مراء فيه ، ارتابوا وشكوا وشكروا وقالوا : ما ولاهم عن قبليتهم التي كانوا عليها ، أى ما الذي حرفهم عنها ، لذلك جاء ختام الآية تهديداً ووعيداً لما فعلوه من إنكار الحق وكتمانه ، والجدال بالباطل ، فقال تعالى : ﴿ وما الله بعفافٍ عما يعملون ﴾ فلا تعجل عليهم إنما نعد لهم عدا * لقد أحصاهم وعدهم عدا * وكلهم آتىه يوم القيمة فرداً . ولا تخسّن الله غافلاً عما يعمل الظالمون .

قوله جل شأنه : ﴿ ولئن أتيت الذين أتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا قبليتك وما أنت بتابع قبليتهم ﴾ . كان رسول الله ﷺ حريصاً على هداية اليهود ، لأنهم لو أسلموا لكان في إسلامهم خير كثير . فقد ذكرت أوصاف الرسول في كتابهم التوراة ، وثبتت رسالته عندهم من غير شك ، فأراد ربك سبحانه وتعالى أن ينufff عن نفس رسوله ما يعانيه في هذه السبيل ، فأخبره عما في قلوبهم ، والله به عليم بأن هؤلاء الناس جُبِلُوا على العناد وصارت قلوبهم أشد قسوة من الحجارة ، فلو جئتهم بكل آية سواء أكانت آيات كونية أم آيات قرآنية ، ماتبعوا قبليتك ، لأنهم قد ملأوا الكبير نفوسهم ، وهاج الحسد في قلوبهم ، وحيث إنك يا محمد على الحق المبين فلن تتبع قبليتهم أبداً ، بل إن بعض أهل الكتاب ليس بتابع قبلة البعض الآخر ، فلا اليهود يصلون إلى قبلة النصارى ، ولا النصارى يصلون إلى قبلة اليهود . قال تعالى : ﴿ وما بعضهم بتابع قبلة بعض ﴾ . قوله جل شأنه : ﴿ ولئن ابعت أهواهم من بعد ما جاءكم من العلم إنك إذن لمن الظالمين ﴾ . هذا خطاب موجه إلى الرسول ﷺ بصفته رئيس الأمة ، والمراد به أمته ، لأن الله تعالى عصمه عن التلبس بأى منهى عنه . والأهواه جمع هوى ، وهو هو نوازع النفس إلى مسالك الشر ، وهو داء قد أعيا الأطباء ؛ فمن يتبع أهواه الظالمين وقد جاءه العلم من قبل الله جلت قدرته ، فهو منهم ، والله جل جلاله بين الآيات ، فمن اهتدى فإنما يهتدى لنفسه ومن ضل فإنما يضل عليها ، ولا تزر وزرة وآخر .

قوله جل شأنه : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرَفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنْ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لِيَكْتُمُوا الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ * الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونُنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ . هذه حجة قاطعة دفع الله بها أهل الكتاب ، فإنهم يعرفون أن محمداً حق ، وأن الله قد أخبرهم بذلك في كتابهم ، بل إنهم يعرفون ذلك كما يعرفون أبناءهم ، ولكنهم كتموا هذا الحق وأنكروه ﴿ وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا أَخْدُثُوهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيَحْجُوْكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقُلُونَ * أَوْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يَسْرُونَ وَمَا يَعْلَمُونَ ﴾^(١) . والمراد الفريق في الآية الكريمة هم العلماء منهم وغير العلماء تبع لهم ، ويوم القيمة سيتبأ كل منهم من الآخر ﴿ إِذْ تَبَرَّا الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الظَّالِمِينَ اتَّبَعُوا وَرَأُوا الْعَذَابَ وَتَقْطَعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ * وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنْ لَنَا كِرَةً فَتَبَرَّا مِنْهُمْ ، كَمَا تَبَرَّا مِنَا ، كَذَلِكَ يَرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حِسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴾^(٢) . قيل لعبد الله بن سلام : أتعرف محمداً كما تعرف ولدك ؟ قال : نعم وأكثر ، نزل الأمين من السماء على الأمين في الأرض بنعنة فعرفته ، وإنني لا أدرى من ابني ما كان من أمه . قلت وقد يكون المراد ﴿ يَعْرَفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾ من بين أبناء الناس كلهم ، لا يشك أحد ولا يترى في معرفة ابنه إذا رأه بين أبناء الناس كلهم . قوله تعالى : ﴿ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ ﴾ ، هذا إخبار من الحق جل جلاله بالحق عن الحق ﴿ فَلَا تَكُونُنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ فثبت للرسول الكريم وأصحابه بأنهم الأمة الناجية والفرقة التي كتب الله لها في كتابه : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيُسْتَخْلِفُنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفُ الظَّالِمِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلِيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلِيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بِعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾^(٣) .

مسائل تتعلق بالقبلة

وَلِكُلِّ وِجْهٍ هُوَ مُوْلَيْهَا فَآسِتِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِيْكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ^(٤) وَمِنْ حِيثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لِلْحَقِّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ يُغَافِلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ^(٥) وَمِنْ حِيثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحِيثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلِّوْا وَجُوهَكُمْ شَطَرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشُوْهُمْ وَلَا خَشُوْنِي وَلَا تَمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهَتِّدُونَ^(٦) كَمَا أَرْسَلْنَا فِيْكُمْ رَسُولًا مِّنْكُمْ يَنْذِلُ عَلَيْكُمْ مَا آتَيْنَا وَيُزَكِّيْكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ

(٤) سورة النور آية : ٥٥.

(٥) سورة البقرة الآيات : ٧٦، ٧٧.

(٦) سورة البقرة الآيات : ١٦٦، ١٦٧.

مَالَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿١٠﴾ فَإِذْ كُرُونَى أَذْكُرْكُمْ وَأَشْكُرُ أَنِّي وَلَا تَكْفُرُونَ ﴿١١﴾

المفردات : « فاستبوا » : تسابقوا . ، « الحكمة » : العلم النافع مع العمل ، كل هذا تأيد للدعوى وبطحان لكلام المنكرين .

بعد أن أمر الله رسوله والمؤمنين معه بالتوجه إلى البيت الحرام ، بين سبحانه أن لكل فرقه وجهة تتوجه إليها : فلليهود وجهة ، وللنصارى كذلك ، وللمسلمين ، وليس العبرة بأن يتشبث كل فريق بوجهته ، إنما العبرة باستباق الخيرات إلى الحق ، لأن القبلة إنما تأق بإذن من الله ، فهي أمر توقيفي لا مجال للاجتهاد البشري فيه . فيامن وليتم وجوهكم قبل المشرق والمغارب من اليهود والنصارى أنسيتم أن البر ليس في أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغارب ولكن البر من آمن بالله ؟ وهل يتحقق إيمان بالله مع مخالفته أمره وعدم الامتثال لإذنه ؟ ليس هذا هو البر . واعلموا أنكم إنما توجهتم ، فإن الله تعالى محيط بكم إنما تكونوا ، وإن تفرقتم في شباب الأرض وسرتم في مناكبها فإن الله قادر على أن يجمعكم في أقل من لمح البصر . فأى فائدة في أن تولوا وجوهكم قبلة لم يأذن الله بها وأنتم تقرعون في كتابكم أن النبي حق وسوف يوجه إلى قبلة الحق ؟ ثم ذكر تعالى بعد ذلك الأمر بالتوجه إلى شطر المسجد الحرام مرة ثانية وثالثة . فقال : « ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وإن للحق من ربك وما الله بغافل عما تعملون ». وقال بعد ذلك : « ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنت فولوا وجوهكم شطراه لثلا يكون للناس عليكم حجة ». .

ولسائل أن يقول : لماذا تكرر الأمر باستقبال الكعبة ؟ ونقول : ذلك لحكمة بالغة اقتضتها العناية الإلهية ، فهذا أول نسخ ورد بيازة حكم بحكم آخر متاخر عنه . فقد نسخ الأمر بالتوجه إلى بيت المقدس بالأمر بالتوجه إلى المسجد الحرام ، فاقتضى ذلك التوقيق حتى لا تكون هناك فتنه أو تردد إلا عند الذين ظلموا . وثانياً : لأن كل آية من هذه الآيات لم تخل من فائدة ، مع الآية الأولى ، قرن الله الأمر بالتوجه إلى المسجد الحرام بقوله : « وإن الذين أتوا الكتاب ليعلمون أنه الحق من ربهم وما الله بغافل عما يعملون » ، وفي الآية الثانية قرن الله تعالى الأمر بالتوجه إلى المسجد الحرام بقوله : « وإن للحق من ربك ». وفي الآية الثالثة قرن الله الأمر بالتوجه إلى المسجد الحرام بقوله مبينا الحكمة من ذلك : « لثلا يكون للناس عليكم حجة ». ويرى بعض المفسرين أن التكرار جاء لفائدة عظمى . فالآية الأولى : « فول وجهك شطر المسجد الحرام » خطاب لمن في المسجد ، والأية الثانية « فول وجهك شطر المسجد الحرام » خطاب لمن خارج الحرام في مشارق الأرض وغاربيها . ومن هنا فقد أفاد التكرار فوائد جمة . وسبحان من قال في كتابه « كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خير »^(١) . ونأخذ من الآية الحكمة من تحويل القبلة ، كما نصت

(١) سورة هود آية : ١ .

على ذلك الآية . فالحكمة الأولى : ﴿ لِلَّذِي كُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حِجَةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ﴾ . هذا قطع لمعاذير المبطلين . لقد علموا أن الحق في ما أمر الله به ورسوله وبيان لهم ذلك ﴿ هَنَى جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ ﴾^(١) . فهو لاء حجتهم داحضة عند ربهم ، وعليهم غصب ، وهم عذاب شديد . أما الظالمون فإليهم في طغيانهم يعمهون ، وفي غيهم سادرون ﴿ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّىٰ إِذَا جَاءَكُمْ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلًا الْغَيْرِ يَتَخَذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ ﴾^(٢) . الحكمة الثانية قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَخْشُوْهُمْ وَأَخْشُوْنِي ﴾ .. إنكم يا أمة محمد على حق ، وهم على الباطل ، وصاحب الحق لا يخشى أحدا إلا الله ، فالحق أبلج والباطل بلج ؛ فأنتم كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء ، وهم كشجرة خبيثة اجشت من فوق الأرض ما لها من قرار . أنتم الذين تبلغون رسالات الله وتخشونه ولا تخشون أحدا إلا الله وكفى بالله حسيبا . الحكمة الثالثة قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَمْ نَعْمَى عَلَيْكُمْ وَمِنْ تَمَامِ النَّعْمَةِ أَنَّهُ تَعَالَى قَدْ عَرَفَكُمْ كَيْفَ تَجْهَوْنَ فِي صَلَاتِكُمْ حَتَّىٰ تَوْحِدُو صَفَوْكُمْ وَتَكُونُوا عَلَىٰ قَلْبٍ وَاحِدٍ (مِثْلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِهِمْ وَتَرَاحِمِهِمْ وَتَعَاطِفِهِمْ كَمِثْلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ إِذَا اشْتَكَىَ مِنْهُ عَضْوٌ تَدْعُى لِهِ السَّائِرُ الْأَعْضَاءُ بِالْحَمْىِ وَالسَّهْرِ) . فَالْمُسْلِمُونَ فِي مُشَارِقِ الْأَرْضِ وَمُغَارِبِهَا يَتَوَجَّهُونَ فِي صَلَاتِهِمْ إِلَى الْكَعْبَةِ مَهِمَا بَعْدَ مَوَاقِعِهِمْ .

ولست أدرى سوى الإسلام لي وطني الشام فيه ووادي النيل سيان وكلما ذكر اسم الله في بلد عدت أركانه من لب أوطنان

والحكمة الرابعة قوله تعالى : ﴿ وَلَعْلَكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ ، وكلمة «لعل» هنا يراد بها «اللام» الدالة على الغاية ، أي ولتهتدوا ، لأن الترجي يفيد توقع حصول الأمر المحبوب ، والتوقع يفيد الجهل بالمستقبل ، والجهل على الله محال ونعمه الهدایة من أجل النعم ﴿ مِنْ يَهِدُ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهَتَّدُ ﴾^(٤) ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هُدُوا فِي هَذِهِ أَقْتَدُهُ ﴾^(٥) ﴿ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُدُوْدُ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ ﴾^(٦) . قوله تعالى : ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِنْكُمْ ﴾ . «الكاف» هنا يعني لام التعليل كما في قوله تعالى : ﴿ وَقُلْ رَبُّ أَرْحَمَهَا كَمَا رَبَّيَافَصَغِيرًا ﴾^(٧) ، وكما في قوله جل شأنه : ﴿ وَنَقْلَبُ أَفْنَدَتِهِمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِأُولَئِكُنَّا مِنْهُمْ ﴾^(٨) . ويكون المعنى على هذا : لتهتدوا بسبب إرسالنا فيكم رسولاً منكم ، وتلك نعمة كبرى جعلها الله منة منه على المؤمنين ، فهو الرسول العظيم والرئيس المقدم . ﴿ لَقَدْ مِنَ اللَّهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذَا بَعَثْتَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنفُسِهِمْ يَتَلَوُ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيَهُمْ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَفْنِ ضَلَالٍ مِنْ بَيْنِ ﴾^(٩) ، والمراد بالكتاب ، القرآن ، وبالحكمة السنة . ﴿ وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخَذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾^(١٠) . وهنا قال

(٦) سورة الحج آية : ٥٤ .

(٧) سورة الإسراء آية : ٢٤ .

(٨) سورة الأعراف آية : ١١٠ .

(٩) سورة آل عمران آية : ١٦٤ .

(١٠) سورة الحشر آية : ٧ .

(١) سورة التوبه آية : ٤٨ .

(٢) سورة الأنعام آية : ٢٥ .

(٣) سورة الأعراف آية : ١٤٦ .

(٤) سورة الإسراء آية : ٩٧ .

(٥) سورة الأنعام آية : ٩٠ .

﴿وَيَعْلَمُكُم مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ . وَكُمْ عِلْمُ الرَّسُولِ وَكُمْ تَخْرُجُ فِي مَدْرَسَتِهِ مِنْ مَصْلِحٍ عَظِيمٍ كَبِيرٍ ، وَزَعِيمٌ مِلْهُمْ كَعْمَرٍ ، وَعَاقِلٌ كَرِيمٌ كَعْثَمَانٍ ، وَعَقْرَبٌ فَذُ كَعْلِيٍّ ، وَقَائِدٌ جَبَارٌ كَخَالِدٍ ، وَمُحَدِّثٌ جَلِيلٌ كَبِيرٌ هَرِيرَةٌ ، وَزَاهِدٌ صَادِقٌ كَبِيرٌ ذَرٌ ، وَفِيْلُوسُوفٌ بَارِعٌ كَسْلَمَانٍ . إِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنْ إِنْقَامٍ نَعْمَةً وَهَدَايَةً إِرْسَالٍ وَتَلَوَّهٍ وَتَزْكِيَةً وَتَعْلِيمٍ ، ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ﴾ .

وَمِنْ أَجْلِ النِّعَمِ الَّتِي يَشْكُرُ اللَّهُ عَلَيْهَا . . . مُحَمَّدٌ ﷺ ، وَلَذِكْرُ ذِمَّةِ اللَّهِ مِنْ جَهْدِ هَذِهِ النِّعَمِ فَقَالَ :
 ﴿أَلَمْ تَرِإِنَّ الَّذِينَ بَدَلُوا نَعْمَةَ اللَّهِ كُفَّارًا وَأَحْلَلُوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَار﴾^(١) . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الْمَرَادُ بِنَعْمَةِ اللَّهِ هَذِهِ
 مُحَمَّدٌ ﷺ .

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : يَارَبِّ كَيْفَ أَشْكُرُكَ ؟ قَالَ لَهُ رَبُّهُ : (تَذَكَّرُنِي وَلَا
 تَنْسَانِي ، إِذَا ذَكَرْتَنِي فَقَدْ شَكَرْتَنِي ، وَإِذَا نَسِيْتَنِي فَقَدْ كَفَرْتَنِي) .

قَالَ بَعْضُ السَّلْفِ : إِنَّ اللَّهَ يَذْكُرُ مِنْ ذَكْرِهِ وَيُزِيدُ مِنْ شَكْرِهِ وَيَعْذِبُ مِنْ كُفْرِهِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ
 تَعَالَى : ﴿اَتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ هُوَ أَنْ يَطْاعَ فَلَا يَعْصِي ، وَيَذْكُرَ فَلَا يَنْسِي ، وَيَشْكُرَ فَلَا يَكْفُرُ . قَيْلَ لَابْنِ
 عُمَرَ : أَرَأَيْتَ قاتِلَ النَّفْسِ وَشَارِبَ الْخَمْرِ وَالسَّارِقَ وَالْمُزَانِي يَذْكُرُ اللَّهَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿فَاذْكُرُونِي
 أَذْكُرْكُمْ﴾ : . قَالَ : إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ هَذَا ذَكْرُهُ اللَّهُ بِلْغَتِهِ حَقِّ يَسْكُتُ . وَقَالَ الْحَسْنُ الْبَصْرِيُّ فِي قَوْلِهِ :
 ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ قَالَ اذْكُرْنِي فِيهَا افْتَرَضْتُ عَلَيْكُمْ أَذْكُرْكُمْ فِيهَا أَوْجَبْتُ لَكُمْ عَلَى نَفْسِي . وَعَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ جِبْرِيلَ : اذْكُرْنِي بِطَاعَتِي أَذْكُرْكُمْ بِمَغْفِرَقِي ؛ وَفِي رَوَايَةِ : بِرْحَمَتِي . . .

وَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يَقُولُ اللَّهُ : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِ^(٢)
 وَأَتَابَعِهِ^(٣) إِذَا ذَكَرْنِي . فَإِنْ ذَكَرْنِي فِي نَفْسِهِ^(٤) ذَكْرُهُ فِي نَفْسِي^(٥) وَإِنْ ذَكَرْنِي فِي مَلِإِ^(٦) خَيْرٍ مِنْهُمْ
 وَإِنْ تَقْرَبَ إِلَيَّ شَبِراً ، تَقْرَبَ إِلَيَّهُ ذَرَاعَأً ، وَإِنْ تَقْرَبَ إِلَيَّ ذَرَاعَأً تَقْرَبَ إِلَيَّهُ بَاعَأً وَإِنْ أَتَانِي مِنْهُمْ
 هَرْوَلَةً^(٧) .

فَالذِّكْرُ هُوَ اسْتِحْضَارُ عَظِيمَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي قَلْبِ الْعَبْدِ ، وَالشَّكْرُ هُوَ تَسْخِيرُ كُلِّ مَا وَهِبَ اللَّهُ لِطَاعَتِهِ جَلَّ
 فِي عَلَاهُ . فَالصَّحَّةُ وَالْمَالُ وَالْحَسْبُ وَالسُّلْطَانُ إِذَا سُخْرَتْهَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ فَأَنْتَ شَاكِرٌ . قَالَ تَعَالَى : ﴿لَئِنْ
 شَكَرْتُمْ لِأَزِيدَنِكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنْ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ .

إِذَا كُنْتَ فِي نِعَمَةٍ فَارْعُهَا فَإِنَّ الْمُعَاصِي تَزِيلُ النِّعَمَ
 وَدَاءِمُ عَلَيْهَا بِشَكْرِ الإِلَهِ فَإِنَّ الإِلَهَ سَرِيعُ النِّقَمِ

(٥) ذَكْرُهُ فِي نَفْسِي : أَيْ أَنْتَهُ وَرَحْتَهُ .

(٦) ذَكَرْنِي فِي مَلِإِ : أَيْ أَعْمَلُهُ حَسْبَ اعْتِقَادِهِ .

(٧) التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ حِدَّةٌ صِ ٢٧١ حِدَّةٌ ١ وزَارَةُ الأُوقَافِ .

(١) سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ آيَةُ ٢٨ .

(٢) أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي : أَيْ أَعْمَلُهُ حَسْبَ اعْتِقَادِهِ .

(٣) أَتَابَعِهِ : أَيْ بِالْتَّوْفِيقِ وَالرَّحْمَةِ وَالنَّصْرِ .

(٤) ذَكَرْنِي فِي نَفْسِهِ : أَيْ ذَكَرْنِي سَرَا .

توجيهات ربانية

يَتَأْمِنُ الَّذِينَ أَمْنُوا أَسْتَعِنُ بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٥٣﴾ وَلَا تَقُولُوا لِلنَّاسِ
يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكُنَّ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٥٤﴾ وَلَنْبُلُونَكُمْ شَيْءًا مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ
وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أُصْبِتُمُ مُصِيبَةً
قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿٥٦﴾ أَوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأَوْلَئِكَ هُمُ
الْمُهَدُّدُونَ ﴿٥٧﴾

المفردات : الصلاة في اللغة الدعاء ، وهي من الملائكة الاستغفار ومن الله الرحمة .

والصبر : هو مقاومة النفس للهوى لثلا تنقاد للقبائح .

لنبلونكم : لنمحضنكم والمراد نصيحتكم إصابة من يختبر أحوالكم : الخوف ؛ ضد الأمان

نقص من الأموال : ذهاب بعضها . نقص الأنفس : موت الأنفس .

نقص الثمرات : قلتها ، وقيل موت الأولاد .

خطاب إلهي كريم إلى الجماعة المؤمنة أن تطلب العون من الله على أذى المعاندين الجاحدين الذين
ناصبوهم العداء . وقال السفهاء منهم : ﴿ مَا وَلَاهُمْ عَنْ قَبْلِهِمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا ﴾ وَكَتَمُوا الْحَقَّ ﴿٥٨﴾
يعلمون أنه الحق ، وتشابهت قلوبهم .. فمواقف العداء واحدة وإن اختلفت مللها ونحلها من يهود ونصارى
ومشركين . نعم أمر الله الجماعة المؤمنة أن تطلب العون بالصبر والصلوة . ففي الصبر النصر ، وفي الصلاة
النجاة ، وفي كلِّها الفوز المبين . وإنما قدم الصبر على الصلاة لأنَّ الأعم الأشمل ، فهو في العبادات
روحها ، يسرى فيها سريان ماء الورد في الورد ، وهو في المعاملات جمالها ، يزينها بلباس التقوى ، وهو في
العقائد سياجها الذي يحميها من عوادي المعتدين .

ويكفى الصابرين فخرا أنَّ الله تعالى معهم قال جل شأنه : ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ ومعية الله حفظ
ورعاية وصيانة وعصمة من الناس . فمن كان الله معه فمن عليه ؟ ومن وجد الله فماذا فقد ؟ لما جمع الله
تعالى بين يوسف وإخوته والتقوا بعد طول فراق ودخلوا عليه وهو متربع على عرش مصر بعدهما رفعه الله من
غيابه الجب إلى غاية الحب ، قالوا له : ﴿ أَتَنْكَ لَأْنَتِي يُوسُفُ قَالَ أَنَا يُوسُفُ ﴿١﴾ وَكَانَهُ فِي نَفْوِهِمْ سُؤَالٌ
حائر يطلب الجواب عليه ، وكان هذا السؤال : ما الذي رفعك إلى تلك المكانة العالية ؟ فكان الجواب :
﴿ إِنَّهُ مَنْ يَتَبَقَّى وَيَصْبِرُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيغُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ﴿٢﴾ . وإنما قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ ولم

(١) سورة يوسف آية : ٩٠ .

(٢) سورة يوسف آية : ٩٠ .

يقل « مع المصلين » مع أنه تعالى أمر بالصبر والصلاه ، لأن الصبر روح الصلاه وصلاه بلا صبر جسد بلا روح ، ومن ثم فمعية الله للصابرين يدخل فيها الذين عرفوا الله فصبروا عند البلاء ورضوا بالقضاء وشكروا في الرخاء .

عن صهيب الرومي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (عجبًا لأمر المؤمن إن أمره كله خير وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن ، إن أصابته سراء^(١) شكر فكان خيرا له ، وإن أصابته ضراء^(٢) صبر فكان خيرا له)^(٣) .

وللصبر حقيقة ، وأقسام ، وفضل ؛ فيما حقيقته ؟ : الصبر هو ثبات باعث الدين في مقابل باعث الشهوات لثلا يتردى في القبائح . وقيل هو احتمال الكد وقيل هو حبس النفس على ما تكره ، وقيل هو مقاومة النفس الهوى لثلا تنساق وراء الشهوات . وكل هذه التعريفات مجتمعة تكون حقيقة الصبر في أجل معانيها وأكمل صورها . وللصبر فضل ، وللصابرين درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم . قال تعالى : « إلا الذين صبروا وعملوا الصالحات أولئك لهم مغفرة وأجر كبير »^(٤) . وقال حجة الإسلام الإمام الغزالى في فضل الصبر كلاماً جليلاً جاء في كتاب الإحياء ، ونسوق مما ذكره الإمام الغزالى في هذا الباب بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تدور حول بيان فضل الصبر والصابرين . قال رحمه الله تعالى : « وصف الله تعالى الصابرين بأوصاف ذكر الصبر في القرآن في نيف وسبعين موضعاً ، وأضاف أكثر الدرجات والخيرات إلى الصبر وجعلها ثمرة له ، فقال عز من قائل : « وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا »^(٥) . وقال تعالى : « ومت كلمة ربك الحسنى على بني إسرائيل بما صبروا »^(٦) . وقال تعالى : « ولنجزين الذين صبروا أجراً لهم بأحسن ما كانوا يعملون »^(٧) . وقال تعالى : « إنما يوف الصابرون أجراً لهم بغير حساب »^(٨) قال ﷺ في بيان عظم مكانة الصبر : (الصبر نصف الإيمان) وقال صلوات رب وسلامه عليه : (من أقل ما أتيتكم اليقين وعزيمة الصبر ، ومن أعطى حظه منها لم يبال بما فاته من قيام الليل وصيام النهار ، ولأن تصبروا على ما أنتم عليه أحب من أن يوافيوني كل أمرىء منكم بمثل عمل جميعكم ، ولكنني أخاف أن تفتح عليكم الدنيا بعدي فينكر بعضكم بعضاً ، وينكركم أهل السماء عند ذلك ؛ فمن صبر واحتسب ظفر بكمان ثوابه) . ثم قرأ قوله تعالى : « ما عندكم ينفذ وما عند الله باق ولنجزين الذين صبروا أجراً لهم بأحسن ما كانوا يعملون »^(٩) . وروى جابر أن النبي ﷺ سُئل عن الإيمان فقال : (الصبر والسماحة) . وقال أيضاً : (الصبر كنز من كنوز الجنة) . وقال أيضاً^(١٠) : (أفضل الأعمال ما أكرهت عليه النفوس) . وقيل : (أوحى الله تعالى إلى داود عليه السلام : تخلق بأخلاقى وإن من أخلاقى أنا الصبور) . وقال رسول الله ﷺ : (لو كان الصبر رجالاً لكان كريماً ، والله يحب الصابرين)^(١١) .

(١) سراء : أى نعمة .

(٢) ضراء : أى شدة .

(٣) الترغيب والترهيب ص ٤ من ١٦٢ ط الشعب .

(٤) سورة هود آية : ١١

(٥) سورة السجدة آية : ٢٤

(٦) سورة الأعراف آية : ١٢٧

(٧) سورة النمل آية : ٩٦

(٨) سورة الزمر آية : ١٠

(٩) سورة النحل آية : ٩٦

(١٠) إحياء علوم الدين للإمام الغزالى ج ١٢ ص ٢١٧ ط الشعب

والأخبار في هذا لا تختصى . وأما الآثار : فقد وجد في رسالة عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري : عليك بالصبر ، واعلم أن الصبر صبران أحدهما أفضلاً من الآخر : الصبر في المصيبات حسن ، وأفضل منه الصبر عما حرم الله تعالى ، واعلم أن الصبر ملاك الإيمان . وذلك بأن التقوى أفضل البر والتقوى بالصبر .

وقال على كرم الله وجهه : بني الإيمان على أربع دعائم : اليقين والصبر والجهاد والعدل . وقال أيضاً الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد ، ولا جسد له ، ولا إيمان له لا صبر له .

وينقسم الصبر انقسامات عديدة باعتبار أحواله . ونحن هنا نختار ذلك التعريف الذي يقسم الصبر إلى قسمين : أحدهما بدن : كتحمل المشاق بالبدن والثبات عليها ، وهو إما بالفعل : كتعاطى الأعمال الشاقة (إما من العبادات أو من غيرها) ، وإما بالاحتمال : كالصبر على الضرب الشديد والمرض العظيم والجرحات الهاشة ، وذلك قد يكون مموداً إذا وافق الشرع ، ولكن المحمود التام هو القسم الآخر ، وهو صبر النفس عن مشتهيات الطبع ومقتضيات الهوى : فإن كان صبراً على شهوة البطن والفرج سمي عفة ؟ وإن كان على احتمال مكره اختلاف أساميه عند الناس باختلاف المكره الذي غلب عليه الصبر : فإن كان في مصيبة اقتصر على اسم الصبر ، وتضاده حالة تسمى البطر ؛ وإن كان في حرب ومقاتلة سمي شجاعة ، ويضاده الجبن ؛ وإن كان في كظم الغيظ والغضب سمي حلماً ، ويضاده التذمر ؛ وإن كان في نائبة من نواب الزمان مُضجّرة سمي سعة الصدر ، ويضاده الضجر والتبرم وضيق الصدر ؛ وإن كان في إخفاء كلام سمي كتمان السر وسمى صاحبه كتماً ؛ وإن كان عن فضول العيش سمي زهداً ، ويضاده الحرص ؛ وإن كان صبراً على قدر يسير من المخطوظ سمي قناعة ، ويضاده الشره ؛ فأكثر أخلاق الإيمان داخل في الصبر .

وبعد هذا الطوف المبارك في مجال الصبر يتنتقل بنا النظم الكريم إلى مجال الشهادة وكان بينها تمام ارتباط ؛ فالصبر والجهاد قرينان متلازمان : ﴿يأيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا وانتقوا الله لعلكم تفلحون﴾^(١) .

اصبر على كيد الحسود فإن صبرك قاتله كالنار تأكل بعضها إن لم تجد ما تأكله

هناك صبر على كيد الكائدين ، ولكن قد يكون العدو لئياً ينظر إلى صبر المؤمن على أنه ضعف فيستأسد عليه . هنا يقول تعالى : ﴿والذين إذا أصابهم البغي هم يتتصرون﴾^(٢) ولكن يكون هناك انتصار لا بد أن يكون هناك استشهاد ، فلا يفل الحديد إلا الحديد .

قال جل شأنه : ﴿إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله وتلك الأيام نداوها بين الناس ولعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء والله لا يحب الظالمين * وليمحص الله الذين آمنوا ويتحقق الكافرين * ألم حسبتم أن تدخلوا الجنة وما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين﴾^(٣) .

(١) سورة آل عمران الآية ١٤٢ - ١٤٠

(٢) سورةآل عمران الآية ٢٠٠

(٣) سورة الشورى : ٣٩

إن طريق الوصول إلى الحق محفوف بالصبر والجهاد ، مزین بدماء الشهداء ؛ فإذا كان في الصبر حياة للنفوس ، فإن في الشهادة حياة كاملة لا يشوبها نقص ولا يطأ عليها قدرة تغير من صفاتها وبهائها وروائحها وجهاها . « ولا تقولوا ملئ يقتل في سبيل الله أموات » ، أى لا تقولوا هم أموات « بل أحياء ولكن لا تشعرون » . ذلك لأن ما وراء البرزخ محظوظ أعنف من أن يمحى عبابه سباح ماهر . وقد منح الله الشهداء من أوسمة الشرف ونياشين الرفعة وسمو الدرجة ما يجعل الشهيد يسأل الله العودة إلى الدنيا حتى يقتل مرة أخرى . وما من أحد يطلب من الله هذا الطلب إلا الشهيد . ولما ت مثلت روح الشهيد عبد الله بن حرام والد جابر بن عبد الله ، قال له الله : *تَمَّ عَلَىٰ يَاعْبُدُ اللَّهِ* . قال : يارب أتمنى أن أعود إلى الدنيا لأخبر إخوانى بما أنا فيه من النعيم المقيم . قال له الله : لقد سبق القول مني أنهم إليها لا يرجعون . قال : يارب فمن يخبر إخوانى ؟ قال له الله : أنا الذي أخبرهم . فنزل الأمين جبريل بقوله جل شأنه : « ولا تحسين الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون * فرحبين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم أن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون »^(١) .

إن الشهيد يغفر له بأول قطرة من دمه كل ذنب ، ويرى مكانه في الجنة ، ويقيه الله فتنة القبر ، ويشفع لسبعين من أهل بيته ، ويُزوج باثنتين وسبعين حورية ، ويلبسه الله تاج الوقار أقل ياقوته فيه خير من الدنيا وما فيها . جاء في صحيح مسلم أن أرواح الشهداء في حواصل طيور خضر تسرح في الجنة حيث شاءت ، ثم تأوي إلى قناديل معلقة تحت العرش ، فاطلع عليهم رب اطلاعه فقال : ماذا تبغون ؟ فقالوا : ياربنا وأى شيء نبغى وقد أعطيتنا ما لم تعط أحدا من خلقك ؟ ثم عاد عليهم بمثل هذا ، فلما رأوا أنهم لا يتذكون من أن يُسألوا ، قالوا : نريد أن تردننا إلى الدار الدنيا فنقاتل في سبيلك حتى نقتل فيك مرة أخرى ؛ لما يرون من ثواب الشهادة . فيقول الرب جل جلاله : إن كتبت أنهم إليها لا يرجعون .

وقد اقتضت سنة الله تعالى في خلقه أن يبتليهم بأنواع من البلاء ليتبين الصابرين من الجزع ، وليجزى الصابرين ويوفيهم أجراهم بغير حساب . وقد تتعدد ألوان البلاء من جوع وخوف ونقص من الأموال والأنفس والثمرات . وما من شك في أن هذه الأنواع التي وردت في قوله تعالى : « ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات » . ما من شك أنها جاءت مخففة ، وذلك من لطف الله بعباده . وجاء التعبير في الآية « بشيء » ولم يقل ولنبلونكم بالخوف والجوع وإبادة الأموال والأنفس والثمرات . ذلك كله دليل على أن الله لطيف بعباده . وجاء التعقيب في آية البلاء مبشرا للصابرين . وهنا يعلم الله الصابرين ماذا يقولون عند حلول البلاء فيقول : « الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنما إليه راجعون » .

قال عمر رضى الله عنه : « ما أصابتني مصيبة إلا وجدت فيها ثلاثة نعم : الأولى أنها لم تكون في ديني . الثانية : أنها لم تكون أعظم مما كانت . الثالثة : أن الله يجازى عليها الجزاء الكبير . ثم تلا قوله تعالى :

(١) سورة آل عمران الآيات : ١٦٩ ، ١٧٠

﴿أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون﴾ . قال عمر بن الخطاب : نعم العدلان ونعمت العلاوة ﴿أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة﴾ فهذا العدلان ﴿وأولئك هم المهتدون﴾ فهذه العلاوة ، وهي ما توضع بين العدلين ، وهي زيادة في الحمل ؛ فكذلك هؤلاء أعطوا ثوابهم وزيدوا أيضاً .

قال ﷺ : (إذا مات ولد عبد ، قال الله تعالى لملائكته : قبضتم ولد عبدي؟ فيقولون : نعم ، فيقول : قبضتم ثمرة فؤاده؟ فيقولون : نعم ، فيقول : فماذا قال عبدي؟ فيقولون : حمدك واسترجع ، فيقول الله تعالى : ابنا عبدى بيتاً في الجنة وسموه بيت الحمد) ^(١) .

وقال علي بن الحسين زين العابدين : إذا جمع الله الأولين والآخرين ينادي مناد : أين الصابرون ليدخلوا الجنة قبل الحساب؟ قال : فيقوم عنق من الناس فتلقاهم الملائكة - فيقولون : إلى أين يابني آدم؟ فيقولون : إلى الجنة . فيقولون : قبل الحساب؟ قالوا : نعم قالوا : ومن أنتم؟ قالوا : نحن الصابرون ، قالوا : وما كان صبركم؟ قالوا : صبرنا على طاعة الله ، وصبرنا عن معصية الله حتى توفانا ، قالوا : أنتم كما قلتكم ، ادخلوا الجنة فنعم أجر العاملين . ويشهد لهذا قوله تعالى ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ^(٢) وقال سعيد بن جير : الصبر اعتراف العبد لله بما أصاب منه واحتسابه عند الله رجاء ثوابه ، وقد يحيز الرجل وهو متجلد لا يرى منه إلا الصبر .

وقد ورد في ثواب الاسترجاع وهو قول الله : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَإِنَا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ عند المصائب أحاديث كثيرة : عن أم سلمة قالت : أتاني أبو سلمة يوماً من عند رسول الله ﷺ فقال : لقد سمعت من رسول الله ﷺ قوله سرت به . قال : (لا يصيب أحداً من المسلمين مصيبة فيسترجع عند مصيبته ثم يقول : اللهم أحرف في مصيبتي وأخلف لي خيراً منها) ، ثم رجعت إلى نفسي . فقلت من أين لي خير من أبي سلمة؟ فلما انقضت عدقي استأذن على رسول الله ﷺ وأنا أبغى إهاباً لي ، فغسلت يدي من القرظ وأذنت له ، فوضعت له وسادة آدم حشوها ليف ، فقعد عليها فخطبني إلى نفسي ، فلما فرغ من مقالته قلت : يا رسول الله ما بآن لا يكون بك الرغبة ، ولكنني امرأة في غيرة شديدة ، فأخاف أن ترى مني شيئاً يذهبني الله به ، وأنا امرأة قد دخلت في السن ، وأنا ذات عيال ، فقال : (أما ما ذكرت من الغيرة فسوف يذهبها الله عز وجل عنك ، وأما ما ذكرت من السن فقد أصابي مثل الذي أصابك ، وأما ما ذكرت من العيال فإنما عيالك عيالي) قالت : فقد سلمت لرسول الله ﷺ .. فتزوجها رسول الله ﷺ ، فقالت أم سلمة بعد : أبدلني الله بأبي سلمة خيراً منه : رسول الله ﷺ ^(٣) .

يروى أن امرأة فتح الموصلى عثرت فانقطع ظفرها ففضحكت فقيل لها : أما تمجدين الوجع فقالت : إن لذة ثوابه أزالت عن قلبي مرارة وجعه .. وقال داود لسليمان عليهما السلام : يستدل على تقوى المؤمن

(١) تفسير ابن كثير ج ١ ص ١٢١ ط دار الفكر .

(٢) الجامع الصغير للسيوطى ج ١ ص ١٢١ ط دار الفكر .

(٣) سورة الزمر آية : ١٠

ثلاث : حسن التوكل فيها لم ينل ، وحسن الرضا فيها قد نال ، وحسن الصبر فيها قد فات .

وقال سهل : الصبر على العافية أشد من الصبر على البلاء . ولما فتحت أبواب الدنيا على الصحابة رضي الله عنهم قالوا : ابتنينا بفتنة الضراء فصبرنا ، وابتلينا بفتنة السراء فلم نصبر . ولذلك حذر الله عباده من فتنة المال والزوج والولد فقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَلْهُمْ كُمْ وَلَا أُولَادَكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾^(١) وقال عز وجل : ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأُولَادَكُمْ عَدُوًا لَكُمْ فَاحذِرُوهُمْ﴾^(٢)

قال ﷺ : (اعبد الله على الرضا ، فإن لم تستطع ففي الصبر على ما تكره خير كثير) .

واعلم بأن الصبر لله غباء ، والصبر بالله بقاء ، والصبر مع الله وفاء ، والصبر عن الله جفاء . وقد قيل في معناه :

والصبر عنك فمدحوم عواقبه والصبر فيسائر الأشياء محمود

وقيل :

الصبر يحمل في المواطن كلها إلا عليك فإنه لا يحمل

الصفا والمروة

* إِنَّ الْصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ أَعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْوَفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلَيْهِمُ^(٣)

بعدما أمر الله تعالى الجماعة المسلمة بالتوجه إلى المسجد الحرام بمكة ، ناسب ذلك أن يبين بعض أفضال هذا البلد الأمين ، فوجه الأنظار إلى بعض شعائر الحج . ولما كان الحج إلى البيت الحرام بمكة ، فإن السعي بين الصفا والمروة من شعائر الحج . في هذا البلد الذي أمر الله بالتوجه إليه في الصلوات ، ولكل مسلم منها بعده دياره ، فالقبلة واحدة للأمة كلها في مشارق الأرض ومعاربها . ولنأخذ في بيان المفردات الصفا والمروة : جبلان . شعائر الله : جمع شعيرة ، وهي العلامة . والمراد بشعائر الله هنا : مناسك الحج .

حج البيت أو اعتمر : الحج في اللغة : القصد ، وفي الشرع : قصد مكة لأداء النسك . وال عمرة : الزيارة ، واعتبر : زار ، وفي عرف الشارع هي كالحج في الطواف والسعى ، لكن ليس فيها وقوف بعرفة ، وليس لها زمان محدود . فلا جناح : فلا إثم . تطوع .. فعل الطاعة فرضًا أو نفلاً .

وقد وردت أحاديث نبوية في سبب نزول هذه الآية نذكر بعضها للتوضيح الصورة ويتبع القصد : روى الإمام أحمد بسنده عن عروة بن الزبير قال : قالت عائشة : «أرأيت قول الله تعالى ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ﴾»

(١) سورة المافقون آية : ٩

(٢) سورة التغابن آية : ١٤

شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بها ﴿ قلت فو والله ما على أحد جناح أن يطوف بها . فقالت عائشة : بئسما قلت يا بن أختي ، إنها لو كانت على ما أولتها عليه ، لكان فلا جناح عليه أن لا يطوف بها ، ولكنها إنما أنزلت لأن الأنصار كانوا قبل أن يسلموا كانوا يهلوون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المثلث ، وكان من أهل لها يتخرج أن يطوف بالصفا والمروة . فسألوا عن ذلك رسول الله ﷺ ، فقالوا : يارسول الله إنا كنا نتخرج أن نطوف بالصفا والمروة في الجاهلية . فأنزل الله عز وجل : ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بها ﴾ قالت عائشة ثم قد سن رسول الله ﷺ الطواف بها ، فليس لأحد أن يدع الطواف بها » أخرجه الصحيحان .

وقال رجال من أهل العلم : يقولون إن الناس ، إلا من ذكرت عائشة ، كانوا يقولون : إن طوافنا بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية . وقال آخرون من الأنصار : إنما أمرنا بالطواف بالبيت ولم نؤمر بالطواف بين الصفا والمروة . فأنزل الله تعالى : ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ قال أبو بكر بن عبد الرحمن : فلعلها نزلت في هؤلاء وهؤلاء .

وفي صحيح مسلم من حديث جابر الطويل : صاح أن رسول الله ﷺ لما فرغ من طوافه بالبيت عاد إلى الركن فاستلمه ، ثم خرج من باب الصفا وهو يقول : ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ ثم قال (أبدأ بما بدأ الله به) .

وكان رسول الله ﷺ وهو يسعى بين الصفا والمروة يقول للناس : (اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي)^(١) . ومن هذه الأحاديث رأى الشافعى ورواية عن أحمد والمشهور من مذهب مالك أن السعي بينهما ركن من أركان الحج . ورأى بعض الفقهاء أنه واجب ، فإن تركه لزمه دم . ورأى أبو حنيفة أنه مستحب ، والراجح الرأى الذى يرى أنه ركن ، وذلك لأن الأدلة تساعد له .

ولقد سعى رسول الله ﷺ وقال : (لتأخذوا عنى مناسككم) . وقد ورد عن ابن عباس أن أصل ذلك السعي مأخوذ من طواف هاجر وطلبها وتردادها بين الصفا والمروة في طلب الماء لولدها لما نفذ ماؤها وزاد هما حين تركها إبراهيم عليه السلام هنالك وليس عندهما أحد من الناس ، فلما خافت على ولدتها الضياعة هنالك ونفذ ما عندهما ، قامت تطلب الغوث من الله عز وجل ، فما زالت تتردد في هذه البقعة المشرفة بين الصفا والمروة متذللة خائفة وجلة مضطربة فقيرة إلى الله عز وجل ، حتى كشف الله كربتها وأنس غربتها وفرج شدتها وأنبع لها زرمم التي ماؤها « طعام طعم وشفاء سقم ». فعلى الساعي بينها أن يستحضر فقره وذله و حاجته إلى الله في هداية قلبه وصلاح حاله وغفران ذنبه ، وأن يتوجه إلى الله عز وجل لتغريج ما هو به من النقصان والعيوب ، وأن يهديه إلى الصراط المستقيم ، وأن يثبته عليه إلى مماته ، وأن يحوله من حاله الذي هو عليه من الذنوب والمعاصي إلى حال الكمال والغفران والسداد والاستقامة ، كما فعل بهاجر عليها السلام^(٢) .

قوله تعالى : ﴿ من شعائر الله ﴾ أى ما شرع الله ، أما قوله جل شأنه : ﴿ من تطوع خيرا ﴾ ، فهذا

(١) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٢٨٧ و ٢٨٨ ط الشعب .

(٢) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٢٨٦ و ٢٨٧ ط الشعب .

النص يشمل جميع العبادات ، أى فمن زاد عن الفريضة في الصلوات والزكاة والصيام والحج **﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِر﴾** يجزى الجزاء الأولي ، فيكافئ على الحسنة مكافأة كبيرة (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها) ^(١) . **﴿مَثُلُ الَّذِينَ يَنْفَقُونَ أُمَوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمْثُلُ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَبَابِلَ فِي كُلِّ سَبْلَةٍ مَائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يَضَعِفُ لَمْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ﴾** ^(٢) .

ولست أرى السعادة جمع مال ولكن التقى هو السعيد
وتقوى الله خير الزاد ذخراً عند الله للأتقى مزيد
وادراك الذي يأتى قريب ولكن الذي يمضى بعيد

وما من شك في أن التطوع في العبادات كلها له عند الله منزلة عليا . أخبر مولانا جل جلاله في الحديث القدسى الجليل : (ولا يزال عبدى يتقرب إلى بالنواقل حتى أحبه ، فإذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده الذى يبطش بها ورجله الذى يمشى بها) .

والمحسنون لهم على إحسانهم يوم الإثابة عشرة الأمثال
وجزاء رب المحسنين يحمل عن عدد وعن وزن وعن مكيال

النبي عن كتمان العلم

**إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَنَا لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ
أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّهُمَّ لِلظُّنُونَ ﴿٥٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَاصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ
أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَابُ الرَّحِيمُ ﴿٦٠﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ
لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٦١﴾ خَلِيلِنِ فِيهَا لَا يُخَفِّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ
وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ ﴿٦٢﴾**

المفردات **﴿يَكْتُمُون﴾** الكتمان : الإخفاء والستر . **﴿يُنْظَرُون﴾** : يمهلون .
العلم أمانة ، والأمانة واجبة الأداء ، فمن كتم العلم فقد خان الأمانة . وقد قال مولانا جل جلاله :
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَتَخُونُوا أَمَانَاتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ^(٣) **﴿وَالْعَالَمُ الَّذِي يُؤْدِي الْأَمَانَةَ وَيُبَلِّغُ الْعِلْمَ لِلنَّاسِ يَرْفَعُهُ اللَّهُ دَرَجَاتٍ﴾** قال النبي ﷺ : (بلغوا عنى ولو آية) ^(٤) وقال : (نصر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ثم أداها كما سمعها .. فرب مبلغ أووعى من سامع) ^(٥) وأعلم بأن الله تعالى وملاياته وحملة

(٤) الجامع الصغير ج ١ ص ٤٨٨ ط دار الفكر .

(٥) المصدر السابق ج ٢ ص ٦٧٤ ط دار الفكر .

(١) سورة الأنعام آية : ١٦٠ .

(٢) سورة البقرة آية : ٢٦١ .

(٣) سورة الأنفال آية : ٢٧ .

عرشه ، حتى النملة في جحراها والحوت في البحر ، يصلون على معلم الناس الخير . هذا جانب مشرق مضيء ، يقابله على الجانب الآخر كتمان العلم ، وهو جانب مظلم معتم ؛ قال فيه النبي ﷺ (من سأل عن علم فكتمه أجمل يوم القيمة بلجام من نار)^(١) .

وجاء في الصحيح عن أبي هريرة قال : لولا آية في كتاب الله ما حدث أحداً شيئاً : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهَدِيَّ ... ﴾^(٢) .

وقد أخذ الله العهد على العلماء أن يبيّنوا ما في الكتاب ونهاهم عن كتمانه ، قال تعالى : ﴿ وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ لِتَبَيَّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُوهُ ﴾^(٣) والذين كتموا أو يكتمون ما أنزل الله من البيانات والدلائل على صدق رسول الله ﷺ وإثبات نبوته وما أنزل الله من طرق المهدى والرشاد ، بعدهما وضع الله كل ذلك في كتبه ، وظهر للناس واضحًا جليًّا ، كان على العلماء أن يرشدوا ويبينوا ويلغوا رسالات الله ، كما قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَبْلُغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشُونَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهُ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾^(٤) . واثنان إن صلحا صلحت الأمة ، وإذا فسدا فسدت الأمة : العلماء والأمراء ؛ وقد رفع الله مكانة العلماء ، حيث جعلهم مع الذين شهدوا أنه لا إله إلا الله حيث قال تعالى : ﴿ شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمُ قَائِمًا بِالْقُسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾^(٥) ، وقال فيهم رسول الله ﷺ (العلماء ورثة الأنبياء)^(٦) وجعلهم الله تعالى أهل خشيته فقال : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَىُ اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلِمَاءُ ﴾^(٧) .

إذا كان هذا الفضل للعلماء العاملين المبلغين ، فإن الذين يكتمون العلم استحقوا من الله أن يلعنوا واستحقوا أن يلعنهم كل شيء ، حتى الحوت في الماء والطيور في الهواء ، وليس اللعن أمراً سهلاً ، إنما هو طرد من رحمة الله ؛ ومع هذا كله فقد اقتضت سنة الله تعالى ألا يقنط الناس من رحمته ، ففتح باب التوبة ؛ وسبحانه وسعت رحمته كل شيء ، والذنب كالداء ، والتوبة كالدواء ، وكل داء دواء يستطبه به .. فما توبية هؤلاء الكاذبين للعلم ؟ .

قال تعالى : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيْنَا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ ﴾ أي أقبل منهم توبتهم وأرضى عليهم ، وذلك شأن من شتون الله فإنه هو التواب الرحيم : أما الذين كفروا وما توا وهم كفار ، فإنهم لن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً ولو افتدي به ، أولئك مأواهم النار وما لهم من ناصرين . وعليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، وجزاؤهم كذلك خلود في النار لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون ، أي لا يهلوون ، أي يدخلون النار عقب موتهم : ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذَا يَتَوَفَّ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ۗ ذَلِكَ عَمَّا قَدِمْتَ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَامٍ لِلْعَبْدِ ﴾^(٨) وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذَا الظَّالِمُونَ فِي غُمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسْطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرَجُوا أَنفُسَكُمُ الْيَوْمَ تَجِزُّونَ عَذَابَ الْهُونِ ﴾

(٥) سورة آل عمران آية : ١٨ :

(١) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٦٠٨ ط الشعب .

(٦) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٢٨٢ ط الشعب .

(٢) نفس ابن كثير ج ١ ص ٢٨٢ ط الشعب .

(٧) سورة فاطر آية : ٢٨ :

(٣) سورة آل عمران آية : ١٨٧ :

(٨) سورة الأنفال الآيات : ٥١ ، ٥٠ .

(٤) سورة الأحزاب آية : ٣٩ .

بما كتمتقولون على الله غير الحق وكتم عن آياته تستكرون ^(١) وقال تعالى في شأن قوم نوح : «**عَما خطيباً تهم أغرقوا فادخلوا ناراً فلم يجدوا لهم من دون الله أنصاراً**» ^(٢).

وفي شأن آل فرعون قال تعالى : «**وَحَاقَ بَالْ فَرْعَوْنَ سُوءُ الْعِذَابِ * النَّارُ يَعْرُضُونَ عَلَيْهَا غُدُوا وَعُشِيَا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فَرْعَوْنَ أَشَدَ الْعِذَابِ**» ^(٣). فهل هناك إمهال لهؤلاء الظالمين ؟ إنهم يبدعون العذاب وهم في سكرات الموت .

«**أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ الْيَوْمَ تَجْزَوُنَ عَذَابَ الْمَوْنِ**» ^(٤).

فاللهـم قـنا عـذابـك يـوم تـبعث عـبـادـك .

التوحيد وأدلهـ

وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ^(٥) إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْنَافِ الْأَيَّلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَخْيَا بِهِ أَلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفُ الْرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا يَنْتَ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ» ^(٦)

المفردات : «**إِلَهُكُمْ**» الإله : المعبد بحق أو باطل ، والمراد به هنا العبود بحق وهو الله رب العالمين (الفلك) ما عظم من السفن وهو اسم يطلق على المفرد والجمع . وبـثـ : فرق ونشر ومنه كالغراـشـ المـبـثـوـثـ . «**دَابَّةٍ**» الدابة في اللغة : كل ما يدب على الأرض من إنسان وحيوان مأخوذ من الدبـبـ ، وهو المشـى روـيـداـ ، وقد خصـهـ العـرـفـ بالـحـيـوانـ ، ويدـلـ عـلـىـ المعـنىـ الـلـغـوـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ : «**وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَشْرِقُ عَلَى بَطْنَةِ مَوْتَاهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ**» ^(٧) ، فجمع بين الزواحف والإنسان والحيوان . «**تَصْرِيفُ الْرِّيَاحِ**» : الرياح جمع ريح ، وهي نسمـهـ الهـواءـ ، وتـصـرـيفـهاـ : تقـلـيـلـهاـ فـيـ الجـهـاتـ وـنـقـلـهـاـ مـنـ حـالـ إـلـىـ حـالـ ، فـتـهـبـ حـارـةـ وـبارـدـةـ ، وـعـاصـفـةـ وـلـيـنةـ ، وـمـلـقـحةـ لـلـنـبـاتـ وـعـقـيـباـ «**الْمَسْخِرِ**» : من التـسـخـيرـ ، وهو التـذـلـيلـ والتـيسـيرـ .

قضـيةـ التـوـحـيدـ فـطـرـيـةـ مـرـكـوزـةـ فـيـ طـبـاعـ الـخـلـاثـتـ ، قالـ سـبـحانـهـ : «**فَأَقَمْ وَجْهَكَ لِلَّدِينِ حَنِيفًا ، فَطَرَةُ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ خَلْقَ اللهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيْمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسَ لَا يَعْلَمُونَ مِنْيَنِي إِلَيْهِ وَانْقَوْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ**» ^(٨) . ولـقـدـ أـقـامـ الـقـرـآنـ الـأـدـلـةـ الـقـاطـعـةـ وـالـبـرـاهـينـ السـاطـعـةـ عـلـىـ هـذـهـ الـقـضـيـةـ الصـادـقةـ الـقـيـمـةـ الـأـكـبـرـةـ الـأـنـبـيـاءـ . قالـ تـعـالـىـ : «**إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ أَنْ**

(٤) سورة الأنعام آية : ٩٣.

(٥) سورة التوراة آية : ٤٥.

(٦) سورة الروم الآيات : ٣١ ، ٣٠.

(١) سورة الأنعام آية : ٩٣.

(٢) سورة نوح آية : ٢٥.

(٣) سورة غافر آية : ٤٦.

أنذر قومك من قبل أن يأتيهم عذاب أليم * قال يا قوم إن لكم نذير مبين * أن عبدوا الله واتقوه وأطيعون ^(١) ، وقال جل شأنه : « وإلى عاد أخاهم هودا قال يا قوم عبدوا الله مالكم من إله غيره أفل تنترون ^(٢) . « وإلى ثمود أخاهم صالحًا قال عبدوا الله مالكم من إله غيره هو أشأكم من الأرض واستعمركم فيها فاستغفروه ثم توبوا إليه إن ربي قريب مجيب ^(٣) » « وإلى مدين أخاهم شعيبا قال يا قوم عبدوا الله ما لكم من إله غيره ولا تنقصوا المكيال والميزان إن أراكم بخير وإن أخاف عليكم عذاب يوم محيط ^(٤) . وقال جل شأنه ، حكاية عن موسى وفرعون : « قال فرعون وما رب العالمين * قال رب السموات والأرض وما بينهما إن كنتم موقنين * قال لمن حوله ألا تستمعون * قال ربكم ورب آبائكم الأولين * قال إن رسولكم الذي أرسل إليكم لمجنون * قال رب المشرق والمغرب وما بينهما إن كنتم تعقلون * قال لإن اخذت إلهاً غيري لأجعلنك من المسجنيين ^(٥) .. الخ .

وغمى عن البيان ما دار بين إبراهيم وقومه في قوله جل شأنه : « قال بل ربكم رب السموات والأرض الذي فطرهن وأنا على ذلكم من الشاهدين ^(٦) . والأية الجامعة لرسالات الأنبياء نجدها واضحة الدلاله على أن التوحيد رائدتهم ، قال تعالى : « ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن عبدوا الله واجتبنا الطاغوت فمنهم من هدى الله ومنهم من حقت عليه الضلاله فسيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين ^(٧) » . ولقد قال النبي ﷺ في شأن كلمة التوحيد : (من قال لا إله إلا الله دخل الجنة) ^(٨) ، وقال : (لقنوا موتاكم لا إله إلا الله) ^(٩) . وبين القرآن الكريم أن رسالات الأنبياء كانت تقوم على التوحيد ، قال تعالى : « ينزل الملائكة بالروح من أمره على من يشاء من عباده أن أنذروا أنه لا إله إلا أنا فاتقون ^(١٠) » ، وقال جلت قدرته : « وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحى إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون ^(١١) » . ولعظم هذه الكلمة فإن الله أكده بها قضية التوحيد ، وبعد ما قال وإنكم إله واحد ، أكدتها بقوله لا إله إلا هو ، فهو المعبد بحق ، المستغن عن سواه ، المفتقر إليه جميع من عداه ، لا يعجزه شيء في السموات ولا في الأرض ، كل شيء قادر به وكل شيء خاشع له ، عز كل ذليل ، وغمى كل فقير ، ومجير كل ملهوف ، وقوه كل ضعيف ، من تكلم سمع نطقه ، ومن سكت علم سره ، ومن عاش فعليه رزقه ، ومن مات فإليه منقلبه . سبحانه علا فقه وبطن فخبر وملك قدر ، واحد بلا عدد ، قائم بلا عمد ، دائم بلا أمد ، تnze عن الشريك ذاته وقدست عن مشابهة الأغيار صفاته ؛ معروف بلا غاية وموصوف بلا نهاية ؛ بالبر معروف وبالإحسان موصوف ؛ أول بلا بداية وأخر بلا نهاية ؛ ليس بجسم ولا صورة ، ولا محدود ولا محدود ، ولا متبعض ولا متجزيء ، ولا متناه ولا متكيف ، ولا متلون ؛ لا يسأل عنه مبتدئ كان ؛ لأنه خالق الزمان . قيل للإمام على كرم الله وجهه : متى كان الله ؟ قال : متى لم يكن ؟ هو الأول فلا شيء قبله ، الآخر فلا شيء بعده ، الظاهر فلا شيء فوقه ، الباطن فلا شيء دونه ^(١٢) سبع لله ما في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم * له

(١) سورة نوح الآيات : ٣ - ٣٦ .

(٢) سورة الأعراف آية : ٦٥ .

(٣) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٦٢٨ ط دار الفكر .

(٤) المصدر السابق .. ج ٢ ص ٤١٢ ..

(٥) سورة هود آية : ٦١ .

(٦) سورة النحل آية : ٢ .

(٧) سورة هود آية : ٨٤ .

(٨) سورة الشورى آية : ٢٥ .

(٩) سورة الشعراء الآيات : ٢٩ - ٢٣ .

ملك السموات والأرض يحيى ويميت وهو على شيء قادر * هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم ^(١).

قيل للإمام الشافعى رضى الله عنه : ما الدليل على وحدانية الله ؟ فقال : ورقة التوت : تأكلها الدودة فتخرجها حريرا ، ويأكلها الغزال فيخرجها مسكاً ، وتأكلها الشاة فتخرجها بعراً وتأكلها النحله فتخرجها شهداً ، فمن الذي نوع الأشياء والأصل واحد ؟ .

والشمس والبدر من أنوار حكمته
الوحش مجده والطير سُبحه
والنمل تحت الصخور الصنم قدسه
والناس يعصونه جهراً فيسترهم

والبر والبحر فيض من عطاياه
والسموّ كبره والحوت ناجاه
والنحل يهتف حمداً في خلاياه
والعبد ينسى ورب ليس ينساه

إنني ما زلت أذكر ، ونحن في مراحل التعليم الأولى ، وكنا أطفالاً صغاراً ، هذه الأناشيد التي نرددتها في الصباح ، قبل استقبال الدراسة ، وكانت تفيض إيماناً وتوحيداً ونوراً وتشع جمالاً وجلالاً وكمالاً :

انظر لتلك الشجرة ذات الغصون النضرة
كيف ثمت من حبة وكيف صارت شجرة
فانظر وقل من ذا الذي يخرج منها الثمرة
ذاك هو الله الذي أنعمه منهمرة
ذو حكمة بالغة وقدرة مقتدرة

* * *

وانظر إلى المرء وقل من شق فيه بصره
من الذي جهزه بقدرة مفتكرة
ذاك هو الذي أنعمه منهمرة
ذو حكمة بالغة وقدرة مقتدرة

* * *

وانظر إلى الشمس التي جذوها مستعرة
فيها ضياء وبها حرارة منتشرة
من ذا الذي أوجدها في الجو مثل الشرة
ذاك هو الله الذي أنعمه منهمرة
ذو حكمة بالغة وقدرة مقتدرة

* * *

وانظر إلى الليل فمن أوجد فيه قمره وزانه بأنجم كالدر المنشورة ذاك هو الله الذي أنعمه من همرة ذو حكمة بالغة وقدرة مقتدرة

إن هذه الآيات إنما ترشدنا إلى قاعدة أصيلة دارت حولها الأدلة القاطعة والبراهين الساطعة على أن لهذا الكون خالقاً مبدعاً ، وأنه واحد في ذاته وصفاته وأفعاله ، واحد في ذاته لا قسم له ، واحد في صفاته لا شيء له ، واحد في أفعاله لا شريك له ، لا يسأل عنه سؤال إحاطة بأين هو ؛ لأنه خالق المكان ، وكل ما خطط بيالك فالله بخلاف ذلك ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾^(١) ﴿يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون به علم﴾^(٢) . إن هذا الدليل الذي عقد عليه المفكرون أدلةهم ، هو دلالة الأثر على المؤثر ، وتحت هذا القانون تندرج أدلة فرعية هي : دليل التكوين ودليل الارتباط ودليل الإتقان ودليل العناية ، ودليل الواجب الذي قال به الفلاسفة ، ودليل الشكل الذي قال به ربانيه ديكارت ؟ وما أغنانا عن كل هذه الأدلة بجانب قوله جل شأنه : ﴿إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهر والفقلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها ويث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحب المسخر بين السماء والأرض لآيات لقوم يعقلون﴾^(٣) هذه الآية جمعت فأواعرت ودللت فصدقتك وبينت فاحكمت ، ولا شك أنه كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير . إن الله جلت قدرته لما قرر أدلة التوحيد سبقها بصفتين كريمتين من صفاته ، فقال ﴿لا إله إلا هو الرحمن الرحيم﴾^(٤) أي أنه هو المالك المتصرف في ملكه ، إلا أنه وصف نفسه بالرحمة ، فهو رحم الدين الذي رحم الجميع وشملهم بطوفه وبره ، ورحم الآخرة الذي اختصت رحمته بالمؤمنين . قال تعالى : ﴿وكان بالمؤمنين رحيم﴾^(٥) ، فمن حق هذا الواحد الأحد أن يعبد وحده ولا تقابل رحمته بالجحود والإنكار . ولنأخذ الآن في بيان الأدلة :

فانظروا إلى السماء وارتفاعها ، والشمس وشعاعها ، والأفلاك ومدارها ، والأرض واتساعها ، والبحار وأمواجها ؛ الكل يشهد بجلال الله ويقر بكماله ، ويسبح بحمده ، ويعلن بشكره ولا يغفل عن ذكره .

ولقد بدأت الأدلة في تلك الآية بذكر الكونين : الكون المكان والكون الزمان ، فالكون المكان جاء في خلق السموات والأرض ، والكون الزمان جاء في اختلاف الليل والنهر ، واختلافها يدور حول الطول والقصر والحر والبرد والظلمة والضوء ﴿وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فإذا هم مظلمون * والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم * والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم * لا الشمس ينبغي لها

(١) سورة البقرة آية : ١٦٤

(٢) سورة الأحزاب آية : ٤٣

(٣) سورة الشورى آية : ١١

(٤) سورة طه آية : ١١٠

أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون ﴿١﴾ . ثم تنتقل بنا الآيات من الكون إلى الفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس من البضائع والسلع والتجارة والصناعة وغير ذلك ، وإنها لسفن عظيمة تبحر عباب الماء طولاً وعرضًا ﴿٢﴾ وهو الذي سخر البحر لتأكلوا منه لحمًا طرياً وتستخرجوا منه حلية تلبسوها وترى الفلك مواخر فيه ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشکرون ﴿٣﴾ .

ونأتي بعد ذلك إلى عالم الماء والرياح والسحب ، فنستمع إلى منطق العلم ولغة الحقائق تحدثنا عن هذه الآيات ؛ تقول الحقائق العلمية : فما هو السحاب ؟ هو بخار ماء تكافأ في طبقات الجو العليا كما يتكافأ الضباب في الطبقات القريبة من الأرض ، ولابد لتكوين السحاب من شرطين أساسين يجب توافرهما في الهواء العلوي : الأول أن يكون الهواء فوق المشبع بالبخار ، والثاني أن يكون الهواء محتواً عدداً كبيراً من التوبيخات يتكافأ عليها البخار . وكل هواء يكفي في زيادة تشبعه أن يبرد تبريداً كافياً ، لكن من الواضح أنه كلما كانت نسبة الرطوبة في الهواء أكثر كان مدى التبريد المطلوب لزيادة التشبع أكبر . فهناك إذن عاملان يسهلان توافر شرط زيادة التشبع الأساسي في تكوين السحاب : تبريد الهواء ، وارتفاع نسبة الرطوبة فيه .

فتبريد الهواء في المناطق العلوية من الجو يكفله أولاً برودة الجو في تلك المناطق ، وثانياً قلة الضغط في المناطق الجوية العليا ، فإن الضغط الجوي يتناقص بالتدرج كلما زاد الارتفاع ، ولتناقص الضغط كلما زاد الارتفاع ؛ أثر بعيد في تبريد الهواء الصاعد ، لأنه يتمدد أثناء صعوده ويزداد كلما صغّر الضغط بالعلو في المناطق التي يصير إليها ؛ فاهواء إذا صعد يبرد مرتين : مرة باختلاطه باهواء العلوي البارد ، ومرة بتمدده في المناطق العلوية المخلبة .

وقد تسخن كتل عظيمة من الهواء مرة واحدة فتصعد معاً ، حتى إذا بلغت الطبقات العلوية بردت بالتمدد وكانت سجناً عظيماً ، قاعدها أفقية ، حيث ابتداء التشبع ، وحدودها الأخرى كالقباب المتلاصمة المتدرجة في العلو ، وهي الحدود التي وصلت إليها تلك الكتل من تمددها ؛ هذا هو السحاب الركام ويكثر في العاصف الرعدية ويكون عندئذ عظيم العمق والارتفاع .

وثالث عامل يكفل التبريد هو الاختلاط بالرياح الباردة الآتية من المناطق القطبية ، فإن الريح الدافئة المحملة بالبخار إذا التقى برياح باردة انخفضت درجة حرارة الأولى وارتفعت درجة حرارة الثانية ، لكن مقادير البخار في الأولى كثيراً ما تكون فوق مقدرة الريحين أن تحملها في درجة الحرارة الناتجة ، أي كثيراً ما يتوج من اختلاط ريحين دافئة وباردة ، ريح واحدة فوق المشبعة ، وقد كان الريحان من قبل غير مشبعين .

وقد تغير الباردة من تحت الساخنة في الطبقات العلوية في تكون السحاب بينها عند محركها ويكون السحاب آنئذ متوجاً الهواء عند ملتقى الريحين ، وللرياح فضل عظيم في تكوين السحاب وتوزيعه ، لكن سر الرياح وتقلباتها لم يدرك العلم غوره إلى الآن .

(١) سورة النحل آية : ١٤

(٢) سورة النحل آية : ٤٠ - ٣٧

ورابع عامل يكفل التبريد هو الجبال ، وهذه تفعل فعلها بطريقتين : طريق تبريد الرياح الأفقية التي تصطدم بآعليهـ ، لأن آعلي الجبال الشاحنة شديدة البرودة ، فتبرد الرياح إلى ما فوق التشيع ، وعندئذ يتکائف السحاب المكون ويصبح الماء يسيل على جوانب الجبال . هذا طريق ، والطريق الثاني طريق مجرى الريح إلى أعلى إذا اصطدمت الرياح الأفقية بالجبال دون آعليهـ . فالرياح الساخنة أو المعتدلة الحرارة إذا اعتَرَضَتها الجبال غيرت مجراتها ، وأرغمتها على الصعود إلى المناطق العلوية ، حيث يتکائف بخارها سحاباً ، ويتكافئ سحابها مطراً على أعلى تلك الجبال . لكن التبريد إلى ما فوق التشيع لا يكفى وحده في تكوين السحاب إلا إذا بلغ مبلغاً عظيماً ، بخلاف ما إذا كان في الهواء ما يتکائف البخار حوله كالغبار ، فإن البخار عندئذ يتکائف بمجرد انخفاض درجة حرارته ولو قليلاً عن درجة التشيع أو درجة (الندى) ، كما يسمونها ، وجسيمات الغبار الخفية والمريئة ليست هي كل ما يتکائف عليه بخار الماء في الهواء ، ولو كانت هي كل ما يمكن أن يصلح ندى لقطيرات الماء في الهواء فوق المشبع ، لعز تكوين السحاب ولاقتصر على المناطق التي يكثر في أجواهـا العليا هذا الغبار . لكن الذي قدر الأشياء وعلم حاجة الزرع والحيوان إلى الماء جعل مما يتکائف عليه البخار في أعلى الجو أشياء أخرى غير الهواء ، هي النزارات والجزيئات الغازية المجهريـة المعروفة بالأيونات أو الأوليـبات ، جمع الأوليـب تصغير آلـب من الفعل آلـب بمعنى ساق وجمع واجتمع وأسرع كما في القاموس .

وعوامل أولـن أو تأيـن الهواء ، أى تكوين الأيونات أو الأولـيات ، فيه متعددة : منها النيران ، فإن النار ، فيها غازات محملة بالنـعين ، الموجب والـالـالـ . ومنها الضـوء فإن أشـعة الشمس إذا اخـترـقـتـ الهـواءـ أـيـنتهـ أوـ أـولـبـتهـ ، فـيتـكـافـئـ فـيـ مـسـارـ كـلـ شـعـاعـ عـدـدـ كـبـيرـ أوـ صـغـيرـ مـنـ الأـيـونـاتـ ، وـمـنـهاـ الأـشـعـةـ النـفـاذـ الـجـيـمـيـةـ الـتـيـ تـخـرـجـ مـنـ العـنـاصـرـ الشـعـاعـةـ الـمـوـجـوـدـةـ فـيـ الـقـشـرـةـ الـأـرـضـيـةـ ، أـوـ الأـشـعـةـ النـفـاذـ الـكـهـرـبـائـيـةـ الـمـصـدـرـ ؛ـ الـمـعـرـوفـةـ بـأشـعـةـ رـنـجـنـ ، وـمـنـهاـ اـحـتـكـاكـ المـاءـ فـيـ الـبـحـارـ بـتـلـاطـمـ الـأـمـواـجـ بـعـضـهاـ بـعـضـ ، وـبـالـسـاحـلـ أـوـ بـالـصـخـورـ .ـ فـقـدـ عـرـفـ أـنـ الـكـهـرـباءـ تـوـلـدـ بـالـاحـتـكـاكـ ، وـبـالـبـخـارـ الـذـيـ يـتـصـادـعـ مـنـ الـمـيـاهـ الـمـتـلـاطـمـةـ يـحـمـلـ هـذـهـ الـكـهـرـباءـ ، بـعـضـهاـ أـوـ كـلـهاـ ، إـلـىـ الطـبـقـاتـ الـجـوـيـةـ ، وـكـلـ جـزـءـ مـنـ جـزـيـئـاتـ هـذـاـ الـبـخـارـ الـكـهـرـبـ ، كـغـيرـهـ مـنـ الـأـيـونـاتـ ، يـصـلـحـ أـنـ يـكـونـ نـوـاءـ يـتـكـافـئـ عـلـيـهاـ الـبـخـارـ .ـ فـأـنـتـ تـرـىـ أـنـ جـمـيعـ مـاـ يـسـاعـدـ عـلـىـ تـكـافـئـ السـحـابـ مـوـجـوـدـ فـيـ الطـبـقـاتـ الـعـلـيـاـ الـجـوـيـةـ سـوـاءـ أـكـانـ مـنـ نـاحـيـةـ الـبـرـودـةـ أـمـ مـنـ نـاحـيـةـ الـنـوـيـاتـ الـلـازـمـةـ لـتـكـافـئـ الـبـخـارـ إـذـاـ تـجـاـوزـ الـهـوـاءـ دـرـجـةـ التـشـيعـ وـلـوـ قـلـيلـاًـ بـالـتـبـرـيدـ .ـ

إن هذه الآية الكريمة كأنها أسطول قرآن استعرض قطعه على أمواج بحر زاخر ، واشتمل هذا الأسطول على ست قطع كلها ترفع رايات التوحيد : خلق السموات والأرض ، ثم اختلاف الليل والنهار ، ثم الفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس ، ثم وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها وبث فيها من كل دابة ، ثم تصريف الريح ، ثم السحاب المسخر بين السماء والأرض . ولقد تبين لنا ماقاله العلم الصلة الوثيقة بين السحاب والرياح ، ومعنى تصريفها ، أى تنوعها واختلافها ، ولنذكر الآن عن المطر الذي ينزل من السماء .

إن تكون السحاب لا ينفع الناس شيئاً إذا لم يكن في الإمكان أن ينزل ماؤه عليهم مطراً ، وماء السحاب لا يمكن أن ينزل على الناس مطراً إلا إذا ثارت قطيراته وأصبحت أثقل من أن يحملها أو يعوق نزولها الهواء . إن القطيرات السحابية خاضعة طبقاً للجاذبية ، فهي تبدأ تسقط إلى الأرض بمجرد تكوينها ، لكن الهواء ، ولو كان ساكناً ، يقاوم مرورها فيه . والناس لو تركوا إلى الجاذبية وحدهما ما سقوا من السحاب قطرة ماء . إن الجاذبية إنما تؤدي مهمتها إذا تحولت القطيرات السحابية إلى قطرات مطرية ، وهذا التحول قد يسر الله أسبابه في الرياح والجبال والكهرباء الجوية ، وإن كان العلم لم يحط بتفاصيل ذلك إلى الآن .

وقد ختم الله هذه الآية الكريمة بقوله : « لآيات لقوم يعقلون » ، الآيات هي البراهين والدلائل لمن كان له قلب يعقل به أو ألقى السمع وهو شهيد ، فمن لم يعقل هذه الآيات فقد فقد كل شيء : فقد القلب والعقل ، فقد الفكر والتدبّر ، وهنا ينطبق عليه قوله جل شأنه : « ولقد ذرنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس لهم قلوب لا يفقهون بها وهم أعين لا يبصرون بها وهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون »^(١) .

لا محل للمصادفة في هذا الكون

إن كوننا يقوم على العناية والقصد والإرادة الإلهية والإتقان ، لا يمكن أن يكون للمصادفة محل فيه ؛ ولقد وقع الماديون في خطأ جسيم عندما قالوا إن العالم نشأ مصادفة ، حيث تجمعت الجزيئات لتكون الذرة مصادفة ، وتجمعت الذرات على نسب وأوضاع مخصوصة لتكون العناصر الأصلية مصادفة ، ثم تلاقت العناصر الأصلية وتجمعت بحسب صالحة وفي مدد كافية وفي أجواء ملائمة ، فكان الإنسان وكل الحيوانات والنباتات وكل هذا حدث مصادفة .

ويُبسط الأدلة وأيسر الأمثلة . يتضح لنا بطحان ما نادى به الماديون الملحدون ، وقد ساق الأستاذ نديم الجسر في كتابه « قصة الإيمان بين العلم والفلسفة » أمثلة أبطل بها ما يقوله هؤلاء الذين صدق فيهم قوله تعالى : « وعرضنا جهنم يومئذ للكافرين عرضاً * الذين كانت أعينهم في غطاء عن ذكرى وكانتوا لا يستطيعون سمعاً »^(٢) ، يقول الأستاذ نديم الجسر : لو أعطينا رجلاً عاقلاً مبصرًا صندوقاً به مئات الآلاف من حروف الطباعة ، وطلبنا منه بعد إغلاقه أن يستمر في تحريكه لأي مدة شاء وليأت لنا في النهاية بقصيدة لامرئ القيس أو لعترة ، فهل يمكن بالمصادفة أن يحدث ذلك ؟ إننا نقول لمن يحيط بنعم أن يبدأ بإجراء التجربة إلى نهاية عمره وليلقى لنا ما هي النتيجة ؟ وإذا كانت المصادفة مع الأشياء المتزامنة المحدودة مستحبةة فكيف يتصور عاقل حدوث هذا الكون بالمصادفة ؟

يقول « كريست موريسون » الرئيس السابق لأكاديمية العلوم بنيويورك : « إن الأكسجين والميدروجين وثاني أكسيد الكربون والكريبون هى العناصر الرئيسية البيولوجية ، وهى عين الأساس الذى تقوم عليه

(٢) سورة الكهف الآية : ١٠١ .

(١) سورة الأعراف آية : ١٧٩ .

الحياة ، غير أنه لا توجد مصادفة من بين عدة ملايين تقضى بأن تكون كلها في وقت واحد ومن كوكب سيار واحد بتلك النسب الصحيحة الالازمة للحياة ، وليس لدى العلماء إيضاح بهذه الحقائق ، وأما القول بأن ذلك نتيجة المصادفة فهو قول يتحدى العلوم الرياضية » .

ويقول جون أدولف بوهلم أستاذ الكيمياء بكلية أندرسون : « عندما يطبق الإنسان قوانين المصادفة لمعرفة احتمال حدوث ظاهرة من الظواهر في الطبيعة مثل تكون جزء واحد من جزيئات البروتين من العناصر التي تدخل في تركيبه ، فإننا نجد أن عمر الأرض الذي يقدر بما يقرب من ثلاثة بلايين من السنين أو أكثر ، لا يعتبر زماناً كافياً لحدوث هذه الظاهرة وتكون هذا الجزء عن طريق المصادفة » .

ويقول سوارتزن عضو جمعية علم التربة بأمريكا بعد حديث طويل عن الكون والنظام فيه : « من الطبيعي أن يتسائل الإنسان بعد ذلك : لماذا وجدت هذه القوانين ولماذا قامت بين الأشياء المختلفة ومن بينها التربة والنبات ؟ تلك العلاقات العديدة التي تتسم بذلك التوافق الرائع بين القوانين ، مما يؤدى إلى تحقيق النفع والفائدة . كيف نفسر كل ذلك الإبداع الذي يسود هذا الكون ؟ هنالك حالان : إما أن يكون هذا النظام قد حدث بمحض المصادفة ، وهو ما لا يتفق مع المنطق أو الخبرة ، وما لا يتفق في الوقت نفسه مع قوانين الديناميكا الحرارية التي يأخذ بها الحديثون من رجال العلم ؛ وإما أن يكون هذا النظام قد وضع بعد تفكير وتدبر ، وهو الرأي الذي يقبله العقل والمنطق . وهكذا نرى أن العلاقة بين النبات والتربة تشير إلى حكمة الخالق وتدل على بديع تدبيره » .

بطلان القول بالطبيعة

يقول صاحب كتاب « في العقيدة الإسلامية والأخلاق » : من الغريب أن أي انتصار يتحقق عالم مادي في مجال المادة يجعله فخوراً مزهواً بنفسه . وهو يقول : لقد قهرت الطبيعة . بينما هو في نفس الوقت يعتقد أن الطبيعة هي خالقة كل ما في الوجود ، أو هي التي تمنح الحياة لكل حي في الكون . فكيف يكون إنما ذلك الذي يقهره الإنسان ، ومن ثم يعبده ؟ إن القول بالطبيعة عود بالعقل البشري إلى الوثنية الأولى ، فلقد فكر الإنسان الأول فيما حوله ، وحاول تفسير ما يحيط به من أشياء ، وحينما سيطر الغموض عليه شعر بضعفه وكان له أن يلتمس العون من قوى آخر ، فأله الشمس والقمر والنجوم والنار والأحجار والأبقار » .

وجاءت الرسالات السماوية لتثير الطريق أمام البشر ولتجعلهم سادة على كل ما في الكون ؛ إلا أن بعض العقول لا ترضى بالسيادة ، بل تطمح وتعشق العبودية ، وهذا راحت في عصرنا الحاضر تجمع الأوثان السابقة تحت اسم الطبيعة وتدعى أنها هي الخالقة .

ولنا أن نسأل : ما هي الطبيعة ؟ أهي الماء والنار والتراب والهواء ؟ أهي الأرض والشمس والقمر والكواكب الأخرى ؟ أهي القوانين التي يخضع لها الكون من الذرة إلى المجرة ؟ أهي الصفات والخصائص التي تلازم المادة من حرارة وسكن واجتماع وافتراق وقابلية للنمو والتغذى والتولد والتكون ؟ أهي الزمان والمكان وما يحدث فيها ؟

وللحقيقة ، فأيا كان الجواب ، فنحن نسأل سؤالاً آخر : ما هو الإنسان ؟ والإجابة نعرفها جيئاً : إنه حيوان ناطق مريض . ولقد اقتضى النطق أن يكون مفكراً حياً سمعاً بصيراً ذا إحساس خاص ، فهو وحده الذي يفرق بين العدل والظلم والفضيلة والرذيلة ، واقتضت الإرادة أن يكون ذا ضمير ونوازع ورغبات وآمال .

وبالعقل والإرادة استطاع الإنسان أن يخضع الطبيعة وأن يسخرها لخدمته ، ومعنى بالطبيعة هنا كل المفاهيم التي يقول بها الماديون .

وإذا كان الإنسان له هذه القدرات والصفات ، فهل استطاع أن يخلق أى شيء ، وهو جزء من الطبيعة وأرقى ما فيها ؟ وهل استطاع أن يفسر كل ما يحيط به وأن يصل إلى كل القوانين التي تحكم الكون ؟ لقد ثبت القانون الثاني للديناميكا الحرارية أن الكون مخلوق وعلى هذا نكرر السؤال : من خلقه ؟ .

والإنسان ، وهو السيد العاقل المدبر المخزن للمعلومات والمسخر لكل الآلات ، لم يخلقه لأنه مخلوق ، فهل يعقل أن تخلق المادة الصماء نفسها ؟ وهل يعقل أن تصنع المادة كل هذه التنظيمات في الكون ؟ وهل يعقل أن تخلق المادة الصماء – مع كل ما يحيط بها من قوانين – الإنسان العاقل ؟ .

إن فاقد الشيء لا يعطيه ، والطبيعة جاهلة لا تعنى شيئاً ، وعلى هذا نقول : إنه من المستحيل أن يكون العقل في الإنسان من لا عقل له ، والإرادة في الإنسان من لا إرادة له ، والسمع في الإنسان من لا سمع له ، والبصر في الإنسان من لا بصر له ، والمشاعر والأحساس والأحكام والأخلاق من لا مشاعر ولا أحاسيس ولا أحكام ولا أخلاق له .

إن القول بالطبيعة قول بإلغاء العقل في الإنسان ، وبالغاء قانون النسبية وقانون التناقض .. فالأرض تخلق الأرض والشمس تخلق الشمس والنبات يخلق النبات والإنسان يخلق الإنسان وهكذا ، أو قل – إن شئت – إن صفات الإنسان تخلق الإنسان ، وصفات الأرض تخلق الأرض ، ويعني هذا أن المعدوم يخلق وجوده والوجود يوجد نفسه وهذا ظاهر البطلان .

يقول سيسيل هافان العالم الجيولوجي بجامعات أمريكا : (الحق من قطرة الماء التي رأينا تحت المجهر ، إلى تلك النجوم التي شاهدناها خلال المنظار الكبير ، لا يسع الإنسان إلا أن يجد ذلك النظام الرائع وتلك الدقة البالغة والقوانين التي تعبّر عن تماثل السلوك وتجانسه ، ولو لا ثقة الإنسان في أن هنالك قوانين يمكن كشفها وتحديد لها لما أضاع الناس أعمارهم بحثاً عنها ، ولو أنه كلما أجريت تجربة أعطت نتيجة مخالفة لسابقتها بسبب توقفها عن المصادفة أو عدم وجود قوانين مسيطرة ، فأى تقدم كان يمكن أن يتحققه الإنسان ؟ لابد أن يكون وراء كل ذلك النظام خالق أعلى ، فليس مما يقبله العقل أن يكون هنالك نظام أو قوانين دون أن يكون وراءها عقل أعلى ومنظم مبدع ، وكلما وصل الإنسان إلى قانون جديد فإن هذا القانون ينادي قائلاً : إن الله هو الخالق وليس الإنسان إلا مستكشفاً) .

ويرد سأنتلنا على من يقول بأن الطبيعة هي الخالقة قائلًا : أما القول بالطبيعة وأن لا شيء غيرها ، فهو لا يرضي العقل المتبصر .

فلو لم يكن هناك إلا مادة تتحرك من الأبد إلى الأبد ، فمن أين حصل لهذا العالم هذا النظام العجيب والترتيب الغريب الذي حارت فيه العقول ، وكيف اجتمعت تلك الأجزاء وكيف تألفت على اختلاف أشكالها وتبين موازدها ؟ وكيف بقيت على تالفها ؟ وكيف تجددت على غط واحد المرة بعد المرة ؟ . هذا .. إذا فرضنا وجود مجرد الطبيعة ولا شيء سواها ، فمن أين هذه القوة العقلية التي يجدها كل واحد من نفسه ؟ وهي مع ما فيها من العجز والقصور وكثرة الخطأ ، من أظهر الشواهد على وجود ما يخالف مجرد المادة في هذا العالم .. هل يتحمل أن ما تضمنته عقولنا من البحوث الدقيقة والماخذ العميق وما خفقت به القلوب أصله من تلك الأجزاء ؟ .

إن المادة غير قادرة لأن تكون علة نفسها ، فمن باب أولى أنها لا تكون علة لما هو أعلى منها مكاناً وأهم شأنًا في درجة الوجود ، وإلا كان الأحسن أصلاً لما هو أرفع وهذا ما يستبعده العقل وتأنفه الفطرة السليمة .

ونختم الكلام عن الطبيعة بقول كلووم هاتواي ، مصمم العقل الإلكتروني للجمعية العالمية للدراسة الملاحية الجوية بمدينة لانجلترا فيلد : (إن الطبيعة لا تستطيع أن تصمم أو تبدع نفسها .. إن الكون ليس إلا كتلة تخضع لنظام معين ولا بد له من سبب أولى لا يخضع للقانون الثانى من قوانين الديناميكا الحرارية ، ولا بد أن يكون هذا السبب الأول غير مادى في طبيعته ، إنه هو الله اللطيف الخير) .

صدقت يارب العالمين إذ قلت : ﴿ وَتِلْكَ الْأُمَّالُ نَصْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهُ إِلَّا الْعَالَمُونَ ﴾ ﴿ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ إِنْ فِي ذَلِكَ لَا يَهِيءُ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿ اتَّلِ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴾^(١) .

نشهد أنك أنت الواحد لا شريك لك وأنت القائل وقولك الحق : ﴿ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عِدْمٍ تَرَوْنَهَا وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَّاً أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ وَبَثَ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَأَنْزَلَنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتَنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٌ * هَذَا خَلَقَ اللَّهُ فَأَرَوْنَ مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ بِلِ الظَّالِمُونَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾^(٢) وصدقت وقولك الحق : ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً ظَاهِرَةً وَبِإِطْنَاءٍ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَجَدِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ ﴾ . ولو أخذنا ن عدد آلاتك وكلماتك ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً ، ولما استطعنا أن نصل إلى شاطئ البحر الخضم .

﴿ وَلَوْ أَنَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٍ وَالْبَحْرُ يَمْدُدُهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةً أَبْحَرٍ مَا نَفَدَتْ كَلْمَاتُ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾^(٣) : ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لِكَلْمَاتِ رَبِّ لِنْفَدِ الْبَحْرِ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلْمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا

(١) سورة العنكبوت الآيات : ٤٣ - ٤٥ .

(٢) الآياتان ١٠ ، ١١ سورة لقمان .

(٣) سورة لقمان الآية : ٢٧ .

بمثلك مددًا * قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلى أنما إلهمكم إله واحد فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحًا ولا يشرك بعبادة ربه أحداً ^(١) قال موسى : يارب علمي شيئاً أدعوك وأذكري به . قال له يا موسى قل : لا إله إلا الله . قال موسى : يارب كل عبادك يقولونها . قال : يا موسى لو أن السموات السبع والأرضين السبع وضعت في كفة ووضعت لا إله إلا الله في كفة ملأت بهن لا إله إلا الله .

المشركون وأهتمهم

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَخَذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحْبِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُ حُبَّاً لِّلَّهِ وَلَوْ
يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ ^(٢) إِذْ تَبَرَّأَ
الَّذِينَ آتَيْتُمْ مِّنَ الَّذِينَ آتَيْتُمْ أَتَبْعَوْا وَرَأُوا الْعَذَابَ وَتَقْطَعَتْ بِهِمْ أَسْبَابُ ^{هـ} وَقَالَ الَّذِينَ
آتَيْتُمُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأُ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّأُ وَأَمَّا كَذَلِكَ يُرِيْبُهُمُ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ
وَمَا هُمْ بِخَلِيرٍ حِينَ مِنَ النَّارِ ^{هـ}

المفردات : « أنداداً » : جمع ند وهو الماثل ، والمراد بها الأوثان والأصنام .
« أسباب » : جمع سبب ، وأصله الحبل ، والمراد به ما يكون بين الناس من روابط كالنسب والصداقة .

« كرّة » : الكرة الرجعة والعودة إلى الحالة التي كان فيها .
« حسرات » : جمع حسراً ، وهي أشد الندم على شيء فايت ، وفي التنزيل : « أن تقول نفس يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله » .

وبعد وضوح الأدلة وقوة البراهين على وحدانية الله ، يخبر تعالى أن هناك من الناس فريقاً أشرك معه غيره ، فاتخذ أنداداً وأصناماً وأوثاناً أحبوهم كحب الله وهم يعلمون أنهم لا يملكون لأنفسهم ضرراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً ؛ لا يخلقون شيئاً وهم يخلقون . وإن تدعوهם فلن يسمعوا ولن يصروا . قال جل جلاله : « إن تدعوهם لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيمة يكفرون بشرکكم ولا ينبئك مثل خبير » ^(٢) .

أما الذين آمنوا فهم أشد حباً لله ، فهو صاحب الإنعام والإكرام ، هو الرحمن الرحيم ، هو الملك القدس السلام المؤمن العزيز الجبار التكبر بالخالق الباريء المصور . ولو أن هؤلاء الظالمين رأوا

(١) سورة الكهف الآيات : ١٠٩ ، ١١٠ . (٢) سورة فاطر آية : ١٤ .

العذاب لعلموا أن القوة لله جميماً ، فهو القوى المتنصف بصفات الكمال والجلال : ﴿ إن بطش ربك لشديد * إنه هو يبدىء ويعيد ﴾^(١) ﴿ مِنْ الْمَلَكِ الْيَوْمَ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾ فالقوه له جميماً وهو شديد العذاب : ﴿ كُلَا إِذَا دَكَتِ الْأَرْضُ دَكًا دَكًا * وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا * وَجْهٌ يَوْمَئِذٍ يَجْهَنَّمُ يَوْمَئِذٍ يَتَذَكَّرُ إِنْسَانٌ وَأَنَّ لِهِ الذَّكْرَ * يَقُولُ بِالْيَتِينِ قَدَّمَتْ لِحَيَاةٍ * فَيَوْمَئِذٍ لَا يَعْذَبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ * وَلَا يُؤْتَقُ وَثَاقَهُ أَحَدٌ ﴾^(٢) .

أما حال هؤلاء في الآخرة فإنها حال تدعوا إلى الأسى والألم ، فالأسيد منهم والمستكبرون يتبرأون من الأتباع المستضعفين : ﴿ وَبِرَزَّوَ اللَّهُ جَمِيعًا فَقَالَ الْمُضْعَفُونَ لِلَّذِينَ اسْتَكَبُرُوا إِنَّا كَنَا لَكُمْ تَبْغَى فَهُلْ أَنْتُمْ مُغْنَوْنَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَوْهُدَانًا اللَّهُ لِهِ دِيَنَاكُمْ ﴾^(٣) . وقطعت الصلات بين الضعفاء والمستكبرين فتمنى الأتباع لو يعودون إلى الدنيا مرة أخرى ليتبرأوا من المتبعين ، ولكن هيئات .. هيئات ؛ إنها الحسرة ، وأسرروا الندامة لما رأوا العذاب ، وجعلنا الأغلال في أعناق الذين كفروا ، هل يجزون إلا ما كانوا يعملون ﴿ وَإِذَا يَتَحَاجِجُونَ فِي النَّارِ يَقُولُ الْمُضْعَفُونَ لِلَّذِينَ اسْتَكَبُرُوا إِنَّا كَنَا لَكُمْ تَبْغَى فَهُلْ أَنْتُمْ مُغْنَوْنَ عَنِّا نَصِيَّاً مِنَ النَّارِ * قَالَ الَّذِينَ اسْتَكَبُرُوا إِنَّا كُلُّنَا فِي النَّارِ ﴾ وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لَخَرْنَةُ جَهَنَّمُ ادْعُوا رَبِّكُمْ يَخْفَفُ عَنَّا يَوْمًا مِنَ الْعَذَابِ * قَالُوا أَوْلَمْ تَكُونُ رَسُولُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلْ قَالُوا فَادْعُوا وَمَا دَعَاهُ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ ﴾^(٤) ، إِنَّمَا بَعْدَ ذَلِكَ يَتَوجَّهُونَ إِلَى حَازِنِ النَّارِ ﴿ وَنَادَوْا يَا مَالِكَ لِيَقْضِيْ عَلَيْنَا رَبِّكَ قَالَ إِنَّكُمْ مَا كُثُرْتُمْ * لَقَدْ جَنَّا كُمْ بِالْحَقِّ وَلَكُمْ أَكْثَرُكُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ ﴾^(٥) فَيَتَوجَّهُونَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الْجَبَارِ جَلْ جَلَّهُ وَ ﴿ قَالُوا رَبِّنَا غَلَبْتَ عَلَيْنَا شَقَوْتَنَا وَكَنَا قَوْمًا ضَالِّينَ * رَبِّنَا أَخْرَجْنَا مِنْهَا فَإِنَّا ظَالِّمُونَ * قَالَ اخْسَئُوهُمْ وَلَا تَكْلِمُوهُمْ * إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبِّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَنَّا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ * فَاتَّخِذُوهُمْ سُخْرِيَا حَتَّى أَنْسُوكُمْ ذَكْرِي وَكُنْتُمْ مِنْهُمْ تَضَعِّفُونَ * إِنِّي جَزِيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا أَنْهُمْ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾^(٦) . وهكذا تنقصم العرى بين قوم اجتمعوا على ما يغضب الله فلا خلة ولا شفاعة والكافرون هم الظالمون . ﴿ الْأَخْلَاءِ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌ إِلَّا الْمُتَقِينَ * يَا عَبَادَ لَا خُوفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَخْزُنُونَ * الَّذِينَ آتَنَا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ﴾^(٧) .

في أيها العاقل الرشيد لا تصاحب إلا مؤمناً ، ولا يأكل طعامك إلا تقى ؛ واعلم بأن خير الأصحاب من إذا ذكر الله أعنك ، وإذا نسيت ذكرك ؛ وشر الأصحاب من إذا ذكر الله لا يعينك ، وإذا نسيت لا يذكرك . فاللهم إنا نسألك عيش السعداء ، وموت الشهداء ، والنجاة يوم الحشر ، ولذلة النظر إلى وجهك الكريم .

(١) سورة البروج الآيات: ١٢ ، ١٣ ، ٥٠ .

(٢) سورة الفجر الآيات: ٢٦ - ٢١ .

(٣) سورة إبراهيم آية: ٢١ .

(٤) سورة غافر الآيات: ٤٧ - ٤٨ .

(٥) سورة غافر الآيات: ٤٩ - ٥٠ .

(٦) سورة الزخرف الآيات: ٧٨ - ٧٧ .

(٧) سورة المؤمنون الآيات: ١٠٦ - ١١١ .

(٨) سورة الزخرف الآيات: ٦٧ - ٦٩ .

إن الدنيا ساعة فاجعلها طاعة ، والنفس طماعة فعودها القناعة .

تزوّد من حياتك للمجاد
وَلَا ترکن إِلَى الدُّنْيَا كثِيرًا
أَتَرْضَى أَنْ تَكُونَ رَفِيقَ قَوْمٍ
لَهُمْ زَادٌ وَأَنْتَ بِغَيْرِ زَادٍ

﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوِيَّةِ وَاتَّقُونَ يَا أُولَى الْأَلْبَابِ ﴾^(١) ، واعلم بأن كل نعيم دون الجنة حقير ، وكل بلاء دون النار عافية ، والليل منها طال فلابد من طلوع الفجر ، والعمر منها طال فلابد من دخول القبر ؛ واسأله حسن الخاتمة ، وأكثر من قول : يا حى يا قيوم برحمتك أستغفث ياذا الحلال والإكرام ، أصلح لى شأن كله ، ولا تكلنى إلى نفسي طرفة عين . ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ مَا زَكَى
مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكُنَّ اللَّهُ يَرْزُكُ مِنْ يَشَاءُ ﴾^(٢) .

توجيه وإرشاد

يَأَيُّهَا النَّاسُ كُلُّهُمَا فِي الْأَرْضِ حَلَّلَ طَبِيبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوطَ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ
عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾ وَإِذَا
قِيلَ لَهُمْ أَتَتِّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَفْيَنَا عَلَيْهِ أَبَاءُنَا أَوْ لَوْكَانَ أَبَاؤُهُمْ
لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا
دُعَاءً وَنِدَاءً صُمْ بِكُمْ عَمَى فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٧١﴾

المفردات : ﴿ خطوات الشيطان ﴾ : جمع خطوة ، وهي في الأصل ما بين القدمين عند المشي ، وتستعمل مجازاً في تتبع الآثار . السوء : أصل السوء ما يسوء الإنسان ، أى يحزنه ، ويطلق على المعصية قوله أو فعلأً أو اعتقاداً ، لأنها تسوء أصحابها ، أى تخزنه في الحال أو المال . و﴿ الفحشاء ﴾ : ما يستعظم ويستفحش من المعاصي ، فهي أقبح أنواع المعاصي . ﴿ أَفْيَنَا ﴾ : وجدنا ، ومنه ﴿ وألفيا سيدها ﴾^(٣) ، ﴿ إِنَّهُمْ أَفْوَأُبَاءُهُمْ ضَالِّينَ ﴾^(٤) ، أى وجدوا . ﴿ يَنْعِقُ ﴾ : يصيح . يقال : نعق الراعي بغشه نعيقاً ، إذا صاح بها وزجرها . قال الأخطل :

فانعف بضائقك يا جرير فإما متوك نفسك في الخلاء ضلالا

(٣) سورة يوسف آية : ٢٥ .

(٤) سورة الصافات آية : ٦٩ .

(١) سورة البقرة آية : ١٩٧ .

(٢) سورة التور آية : ٢١ .

بعد ما بين الله حال فريق من الناس اتخذ من دون الله أنداداً أحбهم كحب الله ؛ والأنداد قد يكونون بشراً أحلاوا لأتبعهم أشياء وحرموا عليهم أشياء ، وأطاعهم الأتباع فضلوا وأضلوا . قال تعالى : ﴿ وَقَالَ يَهُودُ عَزِيزُ أَبْنَ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يَضَاهَئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلِ قَاتَلُهُمُ اللَّهُ أَفَنْ يُؤْفَكُونَ * اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحِ ابْنِ مَرْيَمَ ﴾^(١) .

وقد يكون الأنداد أو ثاناؤ عبدوها واعتقدوا أنها تقربهم إلى الله زلفى : ﴿ وَقَالَ إِنَّمَا اتَّخَذُتُم مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَوْدَةً بَيْنَكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِيَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بِعِصْمٍ وَمَأْوَاهُكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴾^(٢) .

وكلا الفريقين ضال مضل ؛ فالحكم لله وحده ، والتحريم منه وحده : ﴿ قُلْ أَرَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَلَالًا وَحَرَامًا قُلْ أَذْنَ اللَّهِ أَذْنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفَرَّوْنَ * وَمَا ظَنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ لِذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكُمْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَشْكُرُونَ ﴾^(٣) . أما الذين اتخذوا الأنداد وسائط وقالوا ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ، فإن الله تعالى يبطل حجتهم ويدحض أدلة لهم فيقول : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُ عِبَادِي عَنِّي فَلَمْ يَرِبْنَا إِلَيْهِ زَلْفَى ، وَيَقُولُ : ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ جَبَلِ الْوَرِيدِ ﴾^(٤) . هؤلاء المتبوعون والتابعون سيكونون أعداء يوم القيمة : ﴿ إِذْ تَبَرُّ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقْطَعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴾^(٥) ، وتكون العاقبة أن يرثيم الله أعمالهم حسرات عليهم كما سيكون المصير خلوداً في النار ويشن القرار .

ويتجه النداء الرباني بعد ذلك إلى الناس أمراً ونبياً : أما الأمر : ﴿ كُلُوا مَا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾ ، وأما النبي : ﴿ وَلَا تَبْعِدُوا خُطُوطَ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَذُوبٌ مَبِينٌ ﴾ . أما الحلال فهو ما أحله الله ، وهو طيب . قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأَمِيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عَنْهُمْ فِي التُّورَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا مِنَ الْمُنْكَرِ وَيَحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيَنْهَا عَنْهُمُ الْخَبَاثَ ﴾^(٦) . وقد كانت الزوجة المسلمة توصى زوجها وهو ذا به يستقبل يومه لكسب لقمة عشه وتقول له : يافلان اتق الله ولا تأكل حراماً ، فإننا نصبر على الجوع في الدنيا ولا نستطيع أن نصبر على عذاب النار يوم القيمة .

والحرام ضد الحالـ ؛ وقد يكون الحرام محـماً لـ ذاتـه أو لأـ مر عـ ارضـ ، وسيـأـقـ بيانـ المـ حـ رـمـ لـ ذاتـهـ في قولـهـ تعالى : ﴿ إِنَّمَا حَرَمَ مِنْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنْزِيرِ ﴾^(٧) ، وفي قوله تعالى في سورة الأنعام : ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أَوْحَى إِلَيَّ حَرَمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمًا خَنْزِيرًا فَإِنَّهُ رَجْسٌ أَوْ فَسْقًا أَهْلُ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾^(٨) ، وقد يكون الحرام لأـ مر عـ ارضـ كاستـ غـ لـ النـ فـوذـ لأـ كلـ أـموـالـ النـ اـنسـ بالـ باـطـلـ ، وكـماـ قالـ

(١) سورة التوبـةـ الآيةـ آيةـ : ٣١ ، ٣٠ .

(٢) سورة العنكبوتـ آيةـ : ٢٥ .

(٣) سورة يونسـ الآيتـانـ : ٥٩ ، ٥٩ .

(٤) سورة البقرـةـ آيةـ آيةـ : ١٨٦ .

(٥) سورة قـ آيةـ آيةـ : ١٦ .

(٦) سورة البقرـةـ آيةـ آيةـ : ١٦٦ .

(٧) سورة الأعرافـ آيةـ آيةـ : ١٥٧ .

(٨) سورة النـحلـ آيةـ آيةـ : ١١٥ .

(٩) سورة الأنـعامـ آيةـ آيةـ : ١٤٥ .

تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتَدْلُوْهَا إِلَى الْحَكَمِ لَتَأْكُلُوهَا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾^(١) ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ دَخْولًا أَوْلَى « الرِّشْوَةُ » ، قَالَ رَبُّهُ : (لَعْنَ اللَّهِ الرَّاשِيِّ وَالْمَرْتَشِيِّ وَالرَّائِشِ)^(٢) :

قال تعالى : ﴿ وَلَا تَبْعُدُوا خُطُوطَ الشَّيْطَانِ ﴾ فِي تحريرِ مَا أَحْلَى اللَّهُ أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ ، ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكُنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذْبُ ﴾^(٣) . ﴿ وَقَالُوا مَا فِي بَطْوَنِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِذَكْرِنَا وَحْرَمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا وَإِنْ يَكُنْ مِيتَةً فَهُمْ فِيهِ شَرَكَاءٌ سَيِّجِزُهُمْ وَصَفْهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلَيْهِمْ ﴾^(٤) . وَقَالَ جَلَّ قَدْرَتِهِ : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لَمَا تَصْفُ أَسْتَكْمُ الْكَذْبُ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَنَفْرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذْبُ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذْبُ لَا يَفْلُحُونَ * مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾^(٥) .

وقال سبحانه وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَبَيْهُ لِعُلُوكِمْ تَفْلِحُونَ * إِنَّمَا يَرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيُصْدِكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهُلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾^(۷) . وكيف يتبع العقلاء آثار الشيطان وخطواته وقد حذرنا الله من عداوته البينة : ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حَزِيبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعْيِ ﴾^(۸) .

إن الذين يتبعون خطوات الشيطان قد ضلوا سوء السبيل ، قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا
خُطُواتَ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعُ خُطُواتَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾^(٨) . وإنما نهى الله عن اتباع
الخطوات لأن الشيطان لكي يوقع ابن آدم في المعصية ، فإنه يتدرج به خطوة خطوة بعد ما يزيّن له سوء عمله
في راه حسنا . قال تعالى : ﴿ أَفَمِنْ زَيْنَ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ فَرَاهُ حَسَنًا ﴾^(٩) ، ومن ثم فإن للشيطان خطوات
ومقدّمات يهد بها الطريق أمام من يريد إغواؤه ﴿ وَقَالَ الشَّيْطَانُ لِمَا قَضَى الْأَمْرَ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ
وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُومُونِي وَلَوْمُوا أَنفُسَكُمْ
مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُ بِمُصْرِخِي إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمْ مِنْ قَبْلِ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾^(١٠) .
وقال تعالى : ﴿ كَمِثْلُ الشَّيْطَانِ إِذَا قَالَ لِإِنْسَانٍ أَكْفُرْ فَلِمَا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بِرَبِّيْ مُنْكَرٌ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ *
فَكَانَ عَاقِبَتَهَا أَنَّهَا فِي النَّارِ خَالِدَيْنَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴾^(١١) .

وهل نهانا الله تعالى عن اتباع خطوات الشيطان إلا لأن ذلك فيه نفعنا وصلاحنا؟ ولأن اتباع خطواته فيه شقاوة لنا وضلالنا؟ ﴿يريد الله ليبين لكم ويهديكم سبب الذين من قبلكم ويتوّب عليكم والله علیم

٦ : آية فاطر سورة (٧)

(٨) سورة النور آية ٢١

٨ - آية فاطر سورة (٩)

(١٠) سورة إبراهيم آية :

(١١) سورة الحشر الآيات

. ١٧، ١٦ : سورة الحشر الآياتان :

١٨٨ آية : سورة البقرة (١)

(٢) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٤٠٦ ط دار الفكر .

١٠٣) سورة المائدة آية : (٣)

(٤) سورة الأنعام آية : ١٣٩ .

(٥) سورة النحل الآياتان : ١١٥ ، ١١٦ .

(٩) سورة المائدة الآياتان : ٩٠ ، ٩١ .

حَكِيمٌ * وَاللَّهُ يَرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيَرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمْلِئُوا مَيْلَأَ عَظِيمًا * يَرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَخْفَفَ عَنْكُمْ وَخَلْقَ الْإِنْسَانِ ضَعِيفًا ^(١).

قال تعالى مبيناً حكمته النبوية عن اتباع الخطوات : « إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ » ، وكان سائلاً قال : بم يأمرنا هذا العدو المبين ؟ فيبين الله لنا الحكمة البالغة بأسلوب يفيد الحصر والقصر فقال : « إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ » ، فكان أمره مقصور على السوء ، وهو كل ما يسيئك فعله من الذنوب ، والفحشاء : وهو كل ما فحش من الموبقات المهلكات بحيث أصبح شيئاً . وقد تطرق الفحشاء ويراد بها البخل كما في قوله تعالى : « الشَّيْطَانُ يَعْدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعْدُكُمْ مَغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ » ^(٢) .

والفحشاء أشد جرمًا من السوء . قال تعالى في شأن يوسف الصديق لما راودته امرأ العزيز عن نفسه : « وَغَلَقَتِ الْأَبْوَابُ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ » ^(٣) ، قال جل جلاله بعد ذلك : « كَذَلِكَ لَنْ تُنْصَرَ عَنِ السُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ » ^(٤) .

ورأى بعض المفسرين أن السوء : هو الشروع في الذنب ، أي مقدماته ، والفحشاء هو الذنب نفسه ، وهذا قول يوضح الفرق بينهما . وكما يأمر الشيطان بالسوء والفحشاء ، كذلك يأمر أتباعه أن يقولوا على الله ما لا يعلمون ، أي يقولون على الله بالجهل : « أَمْ لَهُ شُرَكَاءٌ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ » ^(٥) . وقال تعالى : « وَلَا تَقُولُوا لَمَا تَصْنَعُوا كَذَبٌ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتَفَتَّرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذَبُ » ^(٦) . وكما يأمرهم أن يقولوا على الله بغير علم في الشرائع ، كذلك يأمرهم أن يقولوا على الله بغير علم في العقائد ، بأن يقولوا إن الله تعالى صاحبة ولودا : « وَقَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى مُسَيْحُ ابْنِ اللَّهِ » ^(٧) ، كذلك يأمرهم الشيطان أن يقلدوا الآباء في الكفر ويسيروا على نهجهم في الشرك . وما يزيد الأمر سفهًا وقبحًا أنهم إذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا ، قال تعالى : « أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقُلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ » ^(٨) ، أي أيتبعونهم ولو كان الآباء لا يعقلون أي شيء ولا يفهون ولا يهتدون إلى سبيل الحق ؟ وقال تعالى في آية أخرى : « بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةً وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مَهْتَدُونَ » ^(٩) وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قرية من نذير إلا قال مترفوها إينا وجدنا آباءنا على أمة وإننا على آثارهم مهتدون ^(١٠) . وقال جل شأنه : « وَإِذَا قيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوكُمْ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ » ^(١١) . ولما كان تقليد هؤلاء القوم بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير ، بين الله حاهم وصفتهم في مثل ضربه لهم ، والمثل يجيء به لبيان الحال ، حتى إنه يجعل من الأمور المعقوله كأنها أمور محسوسة لشدة وضوحها وبيانها ، قال تعالى : « وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمْثُلُ الَّذِينَ

(١) سورة النساء الآيات : ٢٨ - ٢٦.

(٢) سورة البقرة آية : ٢٦٨.

(٣) سورة يوسف آية : ٢٣.

(٤) سورة يوسف آية : ٢٤.

(٥) سورة الشورى آية : ٢١.

(٦) سورة النحل آية : ١١٦.

(٧) سورة التوبه آية : ٣٠.

(٨) سورة الزخرف الآيات : ٢٣ ، ٢٢.

(٩) سورة لقمان آية : ٢١.

ينفع بما لا يسمع إلا دعاء ونداء ﴿ ، أى مثلهم في التقليد واتباع كل ناعق كمثل الراعي الذى يصبح بالعمقاوات التى لا تعقل ، وإنما تسمع الدعاء والنداء فتقبل مرة وتتبرأ أخرى دونما تعقل أو تدبُّر أو فكر ؛ فهو لاء الذين عطلوا حواسهم وعقولهم ، وأغلقوا نوافذ المعرفة فقلدوا الباطل ، هؤلاء صم لا يسمعون ، بكم لا يتكلمون ، عمى لا يصررون ؛ فوق ذلك كله لا يعقلون . قال تعالى : ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونُ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ أَذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَلُ الْأَبْصَارَ وَلَكِنْ تَعْمَلُ الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴾^(١) ، وقال جل شأنه : ﴿ وَلَقَدْ ذَرَنَا بِهِمْ كثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسَنِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يَصْرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴾^(٢) .

نداء إلى المؤمنين

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيْبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ إِيمَانُهُ تَعْبُدُونَ
 إِنَّمَا حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنْزِيرِ وَمَا أَهْلَكَ يَهُودَ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ
 بَاغٍ وَلَا عَادِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ^(٣)

المفردات : الإهلال : رفع الصوت ، وكانوا إذا ذبحوا لأهتم يرفعون أصواتهم بذكرها ، ويقولون : باسم اللات ، أو باسم العزى ؛ ثم قيل لكل ذابح (مُهل) وإن لم يجهر بالتسمية ، والباغي الطالب للشيء الراغب فيه ، والعادي المتتجاوز قدر الضرورة ، كما جاء في التنزيل : ﴿ وَلَا تَعْدِ عِينَكَ عَنْهُمْ ﴾^(٤) ، أى لا تتجاوز إلى غيرهم ، والإثم : الذنب والمعصية .

بعد ما أمر الله تعالى الناس أن يأكلوا ما في الأرض حلاً طيباً ، ونهاهم عن اتباع خطوات الشيطان ، خص المؤمنين بالذكر ، وأمرهم أن يأكلوا من طيبات ما رزقهم الله ، ذلك لأنهم أسرع الناس امتثالاً لأمر الله واجتناباً لهيه ، فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيْبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ . وعظمة الإسلام تجل في أنه دين الفطرة ، يخاطب العقل الرشيد بالمنطق السديد ، فهو دين الله الذي يعلم من خلق : ﴿ قُلْ أَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمَّا اللَّهُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ . قيل للأعراب : لم آمنت بمحمد ؟ فقال يلنجاز وجيز : لأنه لم يأمر بشيء وقال العقل ليته ما أمر ، ولم ينه عن شيء وقال العقل ليته ما نهى .

ولقد شرع الله لعباده من الطيبات ما يصلح به أبدانهم ونفوسهم ، ونهاهم عن اتباع خطوات الشيطان الذى حرم على زباناته ما أحل ، كالبحيرة والسايبة والوصيلة والخاتم ، وكما حرم على أتباعه أكل ما فيه روح أو ما اتخذ مما فيه روح ، ويسمون ذلك صياماً . الله تعالى يعلم أن الشياطين لهم شهوة وليس لهم عقل ، وأن

(٣) سورة الكهف آية : ٢٨ .

(٤) سورة الحج آية : ٤٦ .

(٥) سورة الأعراف آية : ١٧٩ .

الملائكة جواهر مجردة من الشهوة ، فهم أجسام نورانية تتشكل بالأشكال الحسنة ، وأن الإنسان مزيج من الجسد والروح . فغذاء الروح من لطائف المعرف ، وفي رياض ذكر الله ، وغذاء البدن في الأكل والشرب من طيبات رزق الله : ﴿ قل مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعَبَادِهِ وَالظَّيَّابَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نَفْصُلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾^(١) .

ثم أمرهم تعالى بالشكر على نعمائه ، وهل الشكر إلا تسخير الإنسان كل عضو فيه في طاعة الله : فشكر العينين البكاء ، وشكر الأذنين الإصغاء ، وشكر اليدين العطاء ، وشكر اللسان الثناء ، وشكر الروح الخوف والرجاء ، وشكر القلب التسليم والرضاء . قال موسى : يارب كيف أشكرك ؟ قال : تذكري ولا تنساني ، إنك إن ذكرتني شكرتني ، وإن نسيتني كفرتني .. اقرعوا إن شئتم : ﴿ فَاذْكُرُوهُنَّ أَذْكُرَكُمْ وَاشْكُرُوهُنَّ لَا تَكْفُرُونَ ﴾^(٢) . ولما للشكر من مكانة ، فقد جعله الله تعالى شرطاً في إخلاص العبادة له فقال : ﴿ إِنْ كُتُمْ إِيمَانَهُ تَعْبُدُونَ ﴾ . وهل العبادة إلا خضوع مصحوب بالتقديس والتعظيم ؟ ولا يكون ذلك إلا لله وحده .

ثم عدد الله بعد ذلك أنواعاً من المطعومات حرمها على عباده ، فقد حرم الميتة ، والميتة ما مات حتف أنفه ، أو ما لم يُذكَر ذكارة شرعية ، كما حرم الدم المسقوح . ومن أنواع الميتة : المنخفة والموقدة والتردية والنطحية وما أكل السبع . وقد أحلَّ الله لنا ميتين ودمين : السمك والجراد ، والكبش والطحال . كذلك حرم علينا لحم الخنزير لما فيه من الأضرار الصحية التي سببناها فيما بعد . كذلك حرم علينا ما يتعلق بانحراف في العقيدة عند ذبحه ، كان يذكر عليه اسم غير اسم الله .

وبعد ما بينَ الله هذه المحظيات من الأطعمة قال : ﴿ فَمَنْ اضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ ﴾ ، أي دون بغي أو تجاوز للحدود ، بل كان مضطراً لأجله الحاجة والضرورة التي يبيّنها الله تعالى في قوله : ﴿ فَمَنْ اضْطَرَّ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِأَنَّمِّ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾^(٣) ، فمن اضطرره الحاجة في حال الضرورة إلى أكل شيء من هذه المطعومات ، فإن الله غفور لهذا العمل الذي أتاها المرء دون أن يكون منه بغي ولا عداون ؛ فالضروريات تبيح المحظيات ، لكن يجب أن يُعلم أن الضرورة تقدر بقدرها بأن تكون بقدر الحاجة دون زيادة عليها ، والله تعالى رحيم بعباده ، لا يكلفهم بما لا يطيقون ، بل يشرع لهم من الدين ما اقتضته رحمته بهم ، وجعل اليسر من خصائص التشريع ، قال تعالى ﴿ يَرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يَرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾^(٤) ، وقال جل شأنه : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرْجٍ ﴾^(٥) . وما حرم الله شيئاً إلا وفيه من وراء التحرير حكمة : ﴿ قُلْ فَلَهُ الْحِجَةُ الْبَالِغَةُ ﴾^(٦) . ولنصلح إلى لسان العلم بمحاجنا بتلك الحقائق ، فقد جاء في كتاب الغذاء والدواء في القرآن الكريم ما نصه : حرم القرآن الكريم لحكمة سامية أكل الميتة والمنخفة والموقدة والتردية والنطحية وما أكل السبع والدم المسقوح ولحم الخنزير وما أهلَّ لغير الله به والذبح للأوثان . وورد

(١) سورة الأعراف آية : ٣٢ .

(٢) سورة البقرة آية : ١٥٢ .

(٣) سورة المائدة آية : ٣ .

(٤) سورة البقرة آية : ١٨٥ .

(٥) سورة الحج آية : ٧٨ .

(٦) سورة الأنعام آية : ١٤٩ .

هذا التحرير في الآيات الآتية : ﴿ إِنَّمَا حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْمِيتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضطُرَّ
غَيْرَ باغٍ وَلَا عادٍ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ ، ﴿ حَرَّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمِيتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ
اللَّهِ بِهِ وَالْمَنْخَنَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرْدِيَةُ وَالنَّطِيقَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَرْتُمْ وَمَا دَبَّعَ عَلَى النَّصْبِ ﴾^(١) ، ﴿ قُلْ لَا
أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحْرِماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِيتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمًا خَنْزِيرًا فَإِنَّهُ رَجْسٌ أَوْ فَسَقا
أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضطُرَّ لِغَيْرِ باغٍ وَلَا عادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾^(٢) .

وما حرم الله كل ذلك إلا لحكمة ما ولتجنيب الإنسان الأضرار التي تنشأ عن أكلها ، وجميع أنواع اللحوم ما عدا لحم الخنزير حلال أكلها إذا ذبحت وذكى بالطريقة المنشورة وذكر عليها اسم الله تعالى : ﴿ فَكُلُوا مَا ذَكَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَتَمْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾^(٣) ، ﴿ وَلَا تَأْكِلُوا مَا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفَسْقٌ وَإِنَّ
الشَّيَاطِينَ لَيَوْحُونُ إِلَيْ أُولَئِنَّهُمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطْعَمُوهُمْ إِنْكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾^(٤) . وعلاوة على أن هذه أمور تعبدية ، يجب على المؤمن الحق أن يبتلي لأوامر الله ونواهيه ويطيع جميع أوامره ، إلا أنها بالإضافة إلى ذلك أساس وبنات التغذية الصحية ، وكل هذه النواهي إنما كانت من المولى القدير لحكمة بالغة يدركها الإنسان كلها اتسعت مدارك علمه ، وأظهر له البحث والعلم ما في هذه الأمور من ضرر بالغ يتلف صحته ويودي بحياته ، فالله سبحانه وتعالي أحل الطيبات وحرم الخباث لصالح البشرية وسعادتها . ﴿ وَمِنْ هُنَّ طَيِّبَاتٍ
وَمِنْهُمْ عَلِيهِمُ الْخَبَاثُ ﴾^(٥) . وقد يكون موت الحيوان نتيجة لشيخوخة أو مرض عضوي أو طفيلي ، أو نتيجة لتسممه من مصدر خارجي ، ومن ثم يستحمل لحمه على مواد تؤدي من يأكله ، هذا فضلاً عن أن الحيوان الذي يموت دون تذكرة ينحبس فيه الدم ، وقد يمضى على موته وقت طويل لا يستطيع تحديده فيتعرض جسمه للتحلل والفساد .

وعند موت الحيونات بمرض ما ، يكون هذا المرض قد استنفد من الحيوان في مكافحة قواه الحيوانية للتخلص منه ، ولما لم يستطع مات بعد أن اضطربت أعضاؤه بتأثير العوامل التي ولدت المرض ، كالجراثيم والسموم الناشئة من فساد أنسجة الحيوان أو قصور أجهزته الإفرازية كالكليل للتخلص من السموم التي تترافق بلحومها وأعضائها ، ولذلك كان هذا اللحم وتلك الأعضاء مصدراً للضرر بصحبة أكلها ، وقد تكون الجراثيم مسببة المرض والوفاة في الميata والتى تنتقل بدورها إلى الإنسان ففتنه به .

والدم : هو السائل الذي يتجلو في جميع أجزاء الجسم ويقوم بوظائف فسيولوجية عديدة ، فيأخذ من أنسجة الجسم فصلاً منها من سموم وغازات بعد أن يكون قد أوصل هذه الأنسجة المواد الغذائية لتكوين الخلايا وبناء الجسم ، ويندو الدم مفعماً بالجراثيم في معظم أمراض الحيوان ، لأن الدم يعتبر مزرعة مناسبة لنمو كثير منها ، وبيئة صالحة لنمو الميكروبات ، وهو أسرع وسائل عدوى الأمراض ، ولذلك كان التغذى به يعرض الإنسان لانتقال الأمراض المشتركة بين الإنسان والحيوان وهي عديدة ، وتنقل عن طريق الدم

(٤) سورة الأنعام آية : ١٢١ .

(٥) سورة الأعراف آية : ١٥٧ .

(١) سورة المائدة آية : ٣ .

(٢) سورة النحل آية : ١١٥ .

(٣) سورة الأنعام آية : ١١٨ .

الموبوء والذى يعتبر مخزناً لعديد من الجراثيم الضارة . ويزيد من خطر استعمال الدم في الغذاء صعوبة اكتشاف أكثر الجراثيم والميكروبات التي تصيبه ، وهو بحكم عمله الحيوى يحمل فضلات السموم في الحيوانات المريضة ، ويحمل الدم بعض الإفرازات الداخلية لبعض الغدد ، وإذا زاد بعضها عن المعدل المناسب يسبب أعراضًا سمية مختلفة .

وحيث إن الدم قد يختزن الميكروبات والسموم والإفرازات التي تجعل الدم خطيراً بنفسه ، كما تجعل اللحم عرضة للفساد والتعرق مما يؤثر في صحة آكلى هذه اللحوم ؛ فقد كانت حكمة الله الرحيم بعバاده أن حرم أكله ، وأوجب التخلص منه بذبح الحيوان قبل استعمال لحومه للأكل ، لما في ذلك من محافظة على صحة الإنسان .

لحم الخنزير : الخنزير من الحيوانات التي تأكل القمامه والقادورات والنفايات ، فهو جامع لمعانى القبح والقذارة والرجس والنجاسة ، ويشتهر بطائع عارية من الحياة في تزاوجه ، بالإضافة إلى ما يتعرض له من إصابة بعدد كبير من الطفيليات التي تصيب الإنسان ، كذلك من الفيروسات مثل فيروسات مرض الكلب والحمى الصفراء والسبيركتيات (اللبتوسييرا) الذي يسبب مرض « حمى العقل » ، وكذلك العديد من الحيوانات الأولية (البروتوزوا) مثل الزحار البلتى وبعض أنواع « الترييانوسوما » . والخنزير من العوامل الخازنة الإضافية لبعض الطفيليات . ويصاب الخنزير بأنواع عديدة من الديدان المفلطحة والأسطوانية وشوكية الرأس . وأهم هذه الطفيليات :

١ - الحيوان الأولى المدبب المسمى « بالأنتيديوم كولاي » المسبب للزحار البلتى الذي يماطل الزحار الأبيبي شدة وضراوة وضررا ، ومصدره الوحيد للإنسان هو الخنزير ، ويکاد يكون مرضًا مهنيا لا يصيب سوى المستغلين بتربية الخنزير وذبحها وبيع لحومها .

٢ - الوشائعا الكبدية والمعوية في الشرق الأقصى وبخاصة وشيوع الأمعاء الكبيرة (فاسيولوس بوسكاي) الواسعة الانتشار في الصين ، ووشيوع الأمعاء الصغيرة (جاسترود سكويرس هينوفيس) التي تصيب أهالى البنغال وبورما ، ووشيوع الكبد الصينية (كلونوركس سينيتر) المنتشرة في الصين واليابان وكوريما على الأخص . ويعتبر الخنزير العامل الخازن الرئيسي لهذه الطفيليات وبخاصة الدودتين الأوليين اللتين تنطلقان منه لتتضمنا دوره حياتهما في عوائلها الأخرى ، حتى تصيبا الإنسان ، ومن ثم فمقاتلتها في الإنسان وحده لا تكفى ، حيث إن الخنزير (مخزن) رئيسي لنشر العدوى بعد تمام دورة الحياة في أنواع معينة من القواع والأسماك ، وهى تسبب أعراضًا شديدة والتهاباً موضعاً ونزواً وتقرحاً في جدران الأمعاء الدقاق ، وأضطرابات معوية وإسهالاً مزمناً وأنيميا ، وقد تحدث الوفاة نتيجة للإجهاد العام وانحطاط شديد في القوى .

٣ - دودة لحم الخنزير الشريطية (شينياسوليم) ، وهى تعيش في طورها البالغ في أمعاء الإنسان حيث قد يبلغ طولها أربعة أمتار أو أكثر من ذلك ، والدودة ذات رأس أصغر من رأس الدبوس ، وعنق

قصير ، تنمو منه قطع أو أسلات صغار تباعد عنه تباعاً وتأخذ في النمو تكون ذلك الشريط الطويل ، وكل أسلة كأنه حيوان قائم بذاته ، إذ توجد به أجهزة التناسل المذكورة والمؤنة ، ولا تثبت عند تأنيث الشدفة الناضجة أن يمتليء بالآلاف البوبيضات حتى تصبح الشدفة مجرد كيس مشقل بذلك بيض كثير ينمو في كل واحدة منه جنين كروي ذو ست أشواك تشبه الخطاطيف ، ومن ثم تعرف البيضة بالكرات ذات الخطاطيف .

وتنفصل الشدف المقللات عن الدودة وخرج مع إبراز الإنسان المصاب ، وفي التربة الملوثة الرطبة تستطيع الشدفة أو ما فيها من بيض أن تبقى زمناً ليس بالقصير حتى يأكل خنزير رام يأكل ما في الأرض من نفاثات ، فيبتلع معها شدفة أو بعض شدفات أو على الأقل بوبيضات ، فتعمل العصارات الماضمة على أن تطلق الأجنة من محابسها ، فتشق طريقها بأشواكها مخترقة جدار القناة الهضمية حتى تصل إلى أوعية الدم أو اللمف ، فتدور مع هذا وذلك حتى تستقر في أنحاء شتى من جسم الخنزير حيث تنمو عضله ، وبخاصة اللسان والرقبة والكتف والبطن ، مكونة حويصلات أو مثانات كروية متفرعة معروفة باسم الديدان المثانية ، في كل منها رأس يصلح لأن تنمو منه دودة شريطية كاملة ، ويحدث هذا عندما يأكل هذا اللحم المصاب طاعم غافل دون أن ينضج نضجاً كافياً لقتل ما فيه من ديدان ، وعادة ما تنجح دودة واحدة في سكناً أمعاء الشخص المصاب .

وفي هذه الدورة يقوم الخنزير بدور ما يسمى العائل الوسيط ، بينما يسمى الإنسان العائل النهائي ، وليس الخنزير هو العائل الوسيط الوحيد ، فقد تتبع الكلاب والجمال والقردة بعض الديدان ، فتنمو في عضلاتها الحويصلات أو الديدان المثانية ، ولكن الخنزير يعتبر في الواقع المصدر الوحيد ، أو يكاد ، لعدوى الإنسان . ويصاب الإنسان بدودة أخرى من نفس الجنس ، وهي دودة لحم البقر الشريطية (Saginiflata) ، والعائل الوسيط لها ، كما هو ظاهر ، الأبقار والثيران . ولحم الخنزير المصاب يكون في العادة أكثر إصابة من لحم البقر المصاب ، وقد يربو عددها على عشرة آلاف في كيلو اللحم الواحد من الخنزير .

ودودة لحم البقر تشبه دودة لحم الخنزير بصفة عامة ، وإن كانت أطول منها ، وعدد شدفاتها أكثر ، ودورة الحياة متشابهة في الحالتين ؛ ييد أن الذي تفرد به دودة لحم الخنزير دون دودة لحم البقر هو إمكان انعكاس الدورة انعكاساً جزئياً فيصبح الإنسان هو العائل الوسيط ، أى أنه يحل محل الخنزير في هذه الدورة ، فيؤوي جسمه يرقات الدودة ، أى ديدانها المثانية ، وينشأ هنا الانعكاس الجزئي في دورة حياة دودة لحم الخنزير من ابتلاع الإنسان بيض هذه الدودة إذا تلوث يده أو طعامه بشيء منها لسبب من الأسباب ، كما أن هذه العدوى قد تكون ذاتية ، أى أن يكون مصدر البيض المعاوى هو الدودة التي يؤويها الشخص نفسه في أمعائه . وقد اتضح أن البيض الناضج أو الشدفات المقللة باليبيض الناضج قد ترتد من أمعاء الشخص المصاب بالدودة الشريطية إلى معدته ، وفي جميع هذه الأحوال يفقس البيض في المعدة ، وتنطلق منه الأجنة ذوات الأشواك أو الخطاطيف الستة ، وتنطلق مع دورة الدم وتنتشر في أجزاء الجسم لتستقر في عضلاته مكونة ديداناً مثانية مثلما يحدث للخنزير مبتلع البيض . أما إذا وصل بيض دودة لحم البقر إلى معدة الإنسان فإنه لن

يترتب على ذلك شيء على الإطلاق ، من حيث إن الإنسان غير قابل لتكوين يرقانها أو ديدانها المثانية في جسمه ، وهذا هو الفرق الرئيسي بين الدودتين ، وهو أصل البقاء كله في الإصابة بدوادة لحم الخنزير .

٤ - مرض الديدان المثانية : تبدأ الإصابة بهذا المرض بالبليض الذي تخرج منه الأجنحة وتذهب إلى أي عضو من الجسم وبخاصة عضلات الأطراف واللسان والعنق ، وأحياناً الرئتين والقلب والعين أو النخاع الشوكي ، وتستقر وتولد ديداناً مثانة ، وعندما تستقر في المخ تولد حالات من الصداع والشلل العضوي الجرثوي واضطرابات بصرية ونفسية ، وأحياناً تتكلس الحويصلات المتحولة إلى مادة حجرية .

٥ - الديدان الشعرية الخلزونية (تريكيللا سبيراليس) : وأعراضها الخطيرة متربطة على انتشار يرقانها في عضلات الجسم ، وأعراض الإصابة بها شديدة متنوعة ، منها واضطرابات المعدية المعوية والحمى والألم الروماتيزمية وصعوبة المضغ والتنفس وتحريك العينين والتهاب المخ والنخاع الشوكي والسعال المحيطة بها ، والأعراض العصبية والعقلية المتربطة على ذلك ، والتسمم والإجهاد العام والارتشاح والمضاعفات التنفسية ، وفي الإصابات القاتلة تحدث الوفاة بين الأسبوعين الرابع والسادس في معظم الأحوال ، والخنزير هو المصدر الوحيد لإصابة الإنسان بهذا المرض الويل باستثناء المناطق القطبية . وموطن انتشار المرض هي أوروبا وأمريكا الشمالية وأمريكا الجنوبية . والمحاولات المضنية لتجنب هذا البقاء بتربيه الخنازير بطريقة صحية وفحص ذبائحها ومعالجة لحومها بوسائل باهظة التكاليف غير مجدية من الناحية العملية ، ويكتفى للدلالة على هذا أن نذكر أن أمريكا بها ٣ أمثال عدد الإصابات في العالم أجمع ، وأن متوسط نسب الإصابة في ولاياتها المختلفة هو ١٦٪ ، مع الوثيق بأن هذا الرقم أقل كثيراً من الحقيقة ، وأن نسبة إصابة الخنازير تتراوح بين ٥ ، ٢٧٪ في الولايات المختلفة .

٦ - مرض التريكينا (تريكينوسز) : كما هو الحال بالنسبة لدوادة لحم الخنزير الشريطية ، ليست الديدان الشعرية البالغة هي الخطيرة ، وإنما يرقانها هي رأس البقاء ، حيث تخرج الديدان من حويصلاتها عندما يأكل الإنسان اللحم المصاب ، وتضع يرقانها في أي جزء من عضلات الجسم إلا عضلة القلب ، وتسبب أعراضًا مرضية شديدة تؤدي غالباً إلى الوفاة في غضون أسبوع قليلة .

وبالإضافة إلى كل هذه الأمراض فإن دهن الخنزير مختلف اختلافاً تاماً في درجة تشبعه عن الزيوت الباتية والدهون الحيوانية الأخرى ، ومن ثم فصلاحيته للغذاء موضع شك كبير بين العلماء ، بجانب أنه ليس سهل الهضم . وينصح الأستاذ دام أستاذ الكيمياء الحيوية الدنماركي ، والحاصل على جائزة نوبل ، بعدم المداومة على تناوله ، حيث إنه قد ثبت بالتجربة أنه من أهم أسباب تكوين حصى المراة وانسداد قنواتها وتصلب الشرايين وبعض أمراض القلب الأخرى .

وتجدر الإشارة هنا إلى أن معظم الفقهاء يعتبرون لفظ اللحم شاملاً للحم وللدهن جميعاً .

جزاء الذين يكتمون الحق

إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ
 فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارُ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُرَى كُلُّهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ^(١) أُولَئِكَ الَّذِينَ
 أَشْرَوْا الْضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرُهُمْ عَلَى النَّارِ^(٢) ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ
 الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ أَخْتَلُفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شَقَاقٍ بَعِيدٍ^(٣)

الفردات : ﴿الضلال﴾ : هي العمى التي لا يهتدى فيها الإنسان لمقصده ، والمهدى : الشرائع التي أنزلها الله على لسان أنبيائه ، والشقاق : هو العداء والتنازع ، وهو أثر الاختلاف ، وحقيقة أنه يكون كل من الخصمين في شق ، أي جانب غير مافيه الآخر .

إن جنابة كتمان الحق جنابة لا تغفر ، وكانت الحق كالساكت عنه شيطان أخرس ، وفي ما مضى من الآيات جاء الوعيد شديداً للذين يكتمون ما أنزل الله ، قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْمَهْدِى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يُلَعِّنُهُمُ اللَّهُ وَيُلَعِّنُهُمُ الْلَّاعِنُونَ﴾^(٤) ، وهل اللعن إلا طرد من رحمة الله ؟ وهنا أضاف الله أحکاماً أخرى على الكاذبين حيث قال سبحانه : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ . ومن أشنع ما كتموه صفة النبي ﷺ التي ورد ذكرها في الكتب المنزلة ، كالتوراة والإنجيل ، فقد أنكروها وادعوا زوراً وبهتاناً عدم وجودها ، واشتروا الدنيا ومتاعها وزخارفها ثمناً لهذا الإنكار وإرضاً لرؤسائهم ، وباعوا الحق ، والدنيا مهما أقبلت فهي قليلة .

لكل شيء إذا ما تم نقصان فلا يغير بطيب العيش إنسان
 هي الحياة كما شاهدتها دول من سرّه زمن ساعته أزمان

والدنيا إذا حلّت أوحلت ، وإذا كست أووكست ، وإذا جلت أوجلت ، وإذا أينعت نعٍ ، وإذا أوجفت جفت ؛ وكل من قبورني وما تبنا ، وكل من مريضنا عدنا ، وكل من ملك رفع له علامات فلما علامات . الدنيا منها أعطت فهي قليلة كما صورها النبي ﷺ في قوله : (لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى الكافر منها شربة ماء)^(٥) ، والدنيا كسوق قام ثم انقض ، ربح فيه من ربح وخسر فيه من خسر .

هي الأيام لا تبقى عزيزاً وساعات السرور بها قليله
 إذا نشر الضياء عليك نجم وأشرق فارتقب يوماً أفاله

(٢) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٤٣٧ ط دار الفكر .

(١) سورة البقرة آية : ١٥٩ .

والعاقل من دان نفسه وعمل لما بعد الموت .

فَمَا مِنْ كَاتِبٍ إِلَّا وَيُفْنِي
وَيُؤْقِنِي الدَّهْرَ مَا كَتَبَ يَدَاهُ
فَلَا تَكْتُبْ بِكَفْكَ غَيْرَ شَيْءٍ
يُسْرِكَ فِي الْقِيَامَةِ أَنْ تَرَاهُ

﴿ قل مِتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلِمُونَ فَيَلِإِ * أَيْنَا تَكُونُوا يَدِرُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كَنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيْدَةً ﴾^(١) . إن العلماء الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ابتغاء رضا الرؤساء مقابل رشوة خائنة ، هؤلاء منها أتوا فإن الحق لا مساومة عليه ، ومهمها أتوا فإنه قليل ، وإن ما يأكلونه من الرشا إنما هو نار تلظى في الدنيا ، لأن الحرام لا يدوم ، وإذا دام دمر ؛ أما في الآخرة فإن الله عليهم غضبان لا يكلمهم ، لأنهم أعداؤه الألداء ، ولا يزكيهم ، أى لا يطهر نفوسهم ، لأن الشيطان عشش فيها ، وباض فيها الظلم ، وفرخ فيها السحت . ﴿ وَلَمْ يَعْذَبْ أَلِيمٌ أَيْ مَوْلَمٌ مَوْجَعٌ ؛ فَأَى خَزْنَى بَعْدَ هَذَا الْخَزْنَى فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ :
نَارٌ فِي الْبَطْوَنِ تَسْرِي سَرْيَانَ النَّارِ فِي الْحَلْفَاءِ ، وَالسَّمُّ الْزَّعَافُ فِي الْأَحْشَاءِ ، وَغَضْبُ مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذَكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشَرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبُّنَا حَسْرَتِنِي أَعْمَى وَقَدْ
كُنْتُ بَصِيرًا * قَالَ كَذَلِكَ أَتَكَ آتَيْنَا فَنْسِيَتِهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسَى ﴾^(٢) . ما أقل عقل هؤلاء وما أشد غباءهم وما أخسّ تجاراتهم ، هؤلاء الذين اشتروا الضلال العمياء والجهلة الجهلاء وخطوا خطط عشواء في ليلة ظلماء باعوا المهدى واشتروا الضلال ، ويابعوا المغفرة والرحمة والرضوان واشتروا العذاب ، فما أشد صبرهم على نار جهنم ، وما نارنا هذه بالنسبة لنار جهنم إلا جزء من سبعين جزءاً . ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا
سُوفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلُّمَا نَضَجَتْ جَلُودُهُمْ بِدُلُنَاهُمْ جَلُودًا غَيْرَهَا لَيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا
حَكِيمًا ﴾^(٣) . فَاعْمَلْ لِلَّهِ بِقَدْرِ حَاجَتْكَ إِلَيْهِ ، وَاعْمَلْ لِلَّهِ بِقَدْرِ مَقَامِكَ فِيهَا ، وَاعْمَلْ لِلآخِرَةِ بِقَدْرِ بَقَائِكَ
فِيهَا ، وَاعْمَلْ لِلْجَنَّةِ بِقَدْرِ شَوْقِكَ إِلَيْهَا ، وَاعْمَلْ لِلنَّارِ بِقَدْرِ صَبَرَكَ عَلَيْهَا ؛ وَلَا تَنْظُرْ لِلْمَعْصِيَةِ مِنْ حِيثِ إِنَّهَا
مَعْصِيَةٌ ، إِنَّمَا اتَّنْظِرْ إِلَيْهَا نَظْرَةً ثَاقِبَةً وَسُلْ نَفْسَكَ فِي حَقٍّ مِنْ تَعْصِيِّ ، ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ
﴿ وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَّلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾^(٤) ، ﴿ فَذَلِكُمُ اللَّهُ رِبُّكُمُ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ
إِلَّا الضَّلَالُ ﴾^(٥) ، ﴿ لَهُ دُعَوَةُ الْحَقِّ ﴾^(٦) ، ﴿ قَلْ يَجْمِعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ ﴾^(٧) ، ﴿ بَلْ جَاءَ
بِالْحَقِّ وَصَدَقَ الْمُرْسَلِينَ ﴾^(٨) ، ﴿ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ ﴾^(٩) ، ﴿ بَلْ يَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ
زَاهِقٌ ﴾^(١٠) ، ﴿ يَوْمَئِذٍ يَوْفِيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقُّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمَبِينُ ﴾^(١١) ، ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ
الْحَقُّ ﴾^(١٢) ، ﴿ وَيَوْمَ يَقُولُ كُنْ فَيَكُونُ قَوْلُهُ الْحَقُّ ﴾^(١٣) ، ﴿ قَلْ إِنَّ رَبِّي يَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَامٌ

(٨) سورة الصافات آية : ٢٧ .

(٩) سورة البقرة آية : ١٤٧ .

(١٠) سورة الأنبياء آية : ١٨ .

(١١) سورة التور آية : ٢٥ .

(١٢) سورة الحج آية : ٦ ، وآية : ٦٢ ، وسورة لقمان آية : ٣٠ .

(١٣) سورة الأنعام آية : ٧٣ .

(١) سورة النساء الآيات : ٧٧ ، ٧٨ .

(٢) سورة طه الآيات : ١٢٤ - ١٢٦ .

(٣) سورة النساء آية : ٥٦ .

(٤) سورة الإسراء آية : ١٠٥ .

(٥) سورة يونس آية : ٣٢ .

(٦) سورة الرعد آية : ١٤ .

(٧) سورة سباء آية : ٢٦ .

الغيب ^(١) ، ﴿ قل جاء الحق وما يبدئه الباطل وما يعده ^(٢) ، ﴿ فتوكل على الله إنك على الحق المبين ^(٣) .

فالذين اختلفوا في الكتاب ولم يردوه هذا الاختلاف إلى أصول الحق ، واختلفوا في عقائد الله وشرائعه ، وجادلوا بالباطل ليحضروا به الحق ، والله تعالى يقول : ﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كتمت تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا ^(٤) ، ويقول : ﴿ وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله ذلكم الله رب عليه توكلت وإليه أنتب ^(٥) ، ويقول لحبيبه ومصطفاه : ﴿ وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتباين لهم الذي اختلفوا فيه ^(٦) ، ويقول : ﴿ إن هذا القرآن يقص على بنى إسرائيل أكثر الذي هم فيه مختلفون ^(٧) ؛ فقد أحملوا وحرموا وانختلفوا فيما أنزل الله ، وانخدعوا أخبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ، والمسيح ابن مريم ، وغيروا وبدلوا بعدما استحفظوا من كتاب الله ، وكانوا عليه شهداء ؛ هؤلاء تخسibهم جيئاً وقلوهم شتى وهم في شناق بعيد المدى ، وعداء ضارب في الأعمق ، وخلاف متند الجذور ، لأن الحق واحد لا يتعدد ، والباطل متشعب المسالك يعربي في عرصات الدنيا ، ولن يرتفع صوت الباطل إلا إذا غفل أهل الحق ، ولن يستأسد الحمل إلا إذا استنقق الجمل . فاللهem اهدا لما اختلف فيه من الحق بإذنك ، فإنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم .

آية البر

* لَيْسَ الْبَرُّ أَنْ تُؤْلِوْ أُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبَرَّ مَنْ أَمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرِ وَالْمَلَئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنَ وَإِنَّ الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذُو الْقُرْبَى وَالْبَيْتَنَمِ وَالْمَسَكِينَ وَأَبْنَ الْسَّبِيلِ وَالسَّاَلِيْنَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَإِنَّ الْزَّكَوَةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَصْدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ^(٨)

المفردات : ﴿ البر ﴾ : لغة التوسع في الخير ، وأصله من البر المقابل للبحر ، وفي لسان الشرع كل ما يتقرب به إلى الله من الإيمان به وصالح الأعمال وفضل الأخلاق . ﴿ قبل المشرق والمغرب ﴾ أي ناحيتها ^(٩) وآتى المال ^(١٠) أي أعطاها . والمسكين : هو الدائم السكون ، لأن الحاجة أسكنته والعجز قد أبعده عن طلب ما يكفيه . ^(١١) وابن السبيل ^(١٢) هو المسافر البعيد عن ماله ولا يمكنه الاتصال بأهل أو بذى قربة . والسائل من

(٥) سورة الشورى آية : ١٠ .

(٦) سورة النحل آية : ٦٤ .

(٧) سورة النمل آية : ٧٦ .

(١) سورة سبأ آية : ٤٨ .

(٢) سورة سبأ آية : ٤٩ .

(٣) سورة النمل آية : ٧٩ .

(٤) سورة النساء آية : ٥٩ .

أجلأنه الحاجة إلى السؤال ، وتكفف الناس ، والسؤال حرم شرعاً إلا لضرورة يجب على السائل ألا يتعداها . **﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾** أي في تحرير الرقاب وعتقها ، **﴿وَأَقَامُ الصَّلَاةَ﴾** أي أداها على قوم وجهه وأحسنه . والعهد : ما يلتزم به إنسان لأخر . و**﴿الْبَأْسَاءَ﴾** : من البوس ، وهو الفقر والشدة ، **﴿وَالضَّرَاءَ﴾** : كل ما يضر الإنسان من مرض أو فقد حبيب من أهل أومال . **﴿صَدَقُوا﴾** : أي في دعوى الإيمان . **﴿وَالتَّقْوَى﴾** : هي الوقاية من سخط الله وغضبه بالبعد عن الآثام والذنوب .

قال العلامة ابن كثير في تفسير هذه الآية : اشتغلت هذه الآية على جمل عظيمة وقواعد عميقة وعقيدة مستقيمة ، كما قال ابن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا عبد بن هشام الحلبى حدثنا عبد الله بن عمرو عن عامر بن شفى عن عبد الكريم عن مجاهد عن أبي ذر أنه سأله رسول الله ﷺ : ما الإيمان ؟ فتلما عليه : **﴿لَيْسَ الْبَرُّ أَنْ** **تَوْلُوا وَجْهَكُمْ﴾** إلى آخر الآية ، قال : ثم سأله أيضا فتلماها عليه ، ثم سأله فقال : (إذا عملت حسنة أحبتها قلبك وإذا عملت سيئة أبغضها قلبك) . وقال المسعودى : حدثنا القاسم بن عبد الرحمن قال : جاء رجل إلى أبي ذر فقال : ما الإيمان ؟ فقرأ عليه هذه الآية **﴿لَيْسَ الْبَرُّ أَنْ تَوْلُوا وَجْهَكُمْ﴾** حتى فرغ منها فقال الرجل : ليس عن البر سألك ، فقال أبو ذر : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسألته عما سألتني عنه فقرأ عليه هذه الآية فأبى أن يرضى كما أبىت أن ترضى ، فقال له رسول الله ﷺ وأشار بيده : (المؤمن إذا عمل حسنة سرتها ورجا ثوابها ، وإذا عمل سيئة أحزنته وخاف عقابها) . رواه ابن مردوح والله أعلم .

وأما الكلام على تفسير هذه الآية فإن الله تعالى لما أمر المؤمنين أولاً بالتوجه إلى بيت المقدس ثم حولهم إلى الكعبة ، شق ذلك على نفوس طائفة من أهل الكتاب وبعض المسلمين ، فأنزل الله تعالى بيان حكمته في ذلك ، وهو أن المراد هو طاعة الله عز وجل وامتثال أوامره والتوجه حيثها وجه ، واتباع ما شرع ، فهذا هو البر والتقوى والإيمان الكامل ، وليس في لزوم التوجه من المشرق أو المغرب بر ولا طاعة إن لم يكن عن أمر الله وشرعه ، وهذا قال : **﴿لَيْسَ الْبَرُّ أَنْ تَوْلُوا وَجْهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ** ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر **﴾ الآية** ، كما قال في الأضاحى والهدايا : **﴿لَنْ يَنالَ اللَّهُ لَحْمُهَا وَلَا دَمَاؤُهَا وَلَا يَنالَهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ﴾**^(١) ، وقال السيوطى عن ابن عباس في هذه الآية : ليس البر أن تصلوا ولا تعملوا ، فهذا حين تحول من مكة إلى المدينة وزلت الفرائض والحدود ، فأمر الله بالفرائض والعمل بها . وروى عن الضحاك ومقاتل نحو ذلك ، وقال أبو العالية : كانت اليهود تقبل قبل المغرب ، وكانت النصارى تقبل قبل المشرق ، فقال الله تعالى : **﴿لَيْسَ الْبَرُّ أَنْ تَوْلُوا وَجْهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾** يقول هذا كلام الإيمان وحقيقة العمل ، وروى عن الحسن والربيع بن أنس مثله ، وقال مجاهد : ولكن البر مثبت في القلوب من طاعة الله عز وجل . وقال الضحاك : ولكن البر والتقوى أن تؤدوا الفرائض على وجهها . وقال الثورى : **﴿وَلَكُنَّ الْبَرُّ** من آمن بالله **﴾ الآية** . قال : هذه أنواع البر كلها ، وصدق ، رحمة الله ، من اتصف بهذه الآية فقد دخل في عرى الإسلام كلها ، وأخذ بجماع الخير كله ، وهو الإيمان بالله وأنه لا إله إلا هو ، وصدق بوجود الملائكة

(١) سورة المعج الآية : ٣٧

الذين هم سفرة بين الله ورسله ﴿والكتاب﴾ وهو اسم جنس يشمل الكتب المترلة من السماء على الأنبياء حتى ختمت بأشفافها ، وهو القرآن المهيمن على ما قبله من الكتب ، الذي انتهى إليه كل خير ، واشتمل على كل سعادة في الدنيا والآخرة ، ونسخ به كل ما سواه من الكتب قبله ، وأمن بأنبياء الله كلهم من أو لهم إلى خاتمهم محمد صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين .

وقوله : ﴿وَأَقِ الْمَالَ عَلَى حِبَّه﴾ أي أخرجه وهو محب له راغب فيه ، نص على ذلك ابن مسعود وسعيد بن جبير وغيرهما من السلف والخلف ، كما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة مرفوعاً : (أفضل الصدقة أن تصدق وأنت صحيح شحيح ، تأمل الغنى وتخشي الفقر) . وقد روى الحاكم في مستدركه من حديث شعبة ، والثورى عن منصور عن زيد عن عروة عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : ﴿وَأَقِ الْمَالَ عَلَى حِبَّه﴾ أن تعطيه وأنت صحيح شحيح تأمل العيش وتخشى الفقر . وقال تعالى : ﴿وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حِبَّه مَسْكِنًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا * إِنَّمَا نَطْعَمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا تُرِيدُنَّ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شَكُورًا﴾^(١) ، وقال تعالى : ﴿لَنْ تَنالُوا الْبَرَحْتَى تَنْفَقُوا مَا تَحْبُّونَ﴾^(٢) ، قوله : ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَاصَّة﴾^(٣) . غلط آخر أرفع من هذا وهو أنهم آثروا بما هم مضطرون إليه ، وهؤلاء أعطوا وأطعموا ما هم محبون له . قوله : ﴿ذُو الْقُرْبَى﴾ وهم قربات الرجل ، وهم أولى من أعطى الصدقة ، كما ثبت في الحديث : (الصدقة على المساكين صدقة ، وعلى ذوي الرحم ثتان : صدقة وصلة ، فهم أولى الناس بك وبرك وإعطائك). وقد أمر الله تعالى بالإحسان إليهم في غير موضع من كتابه العزيز . ﴿وَالْيَتَامَى﴾ هم الذين لا كاسب لهم ، وقد مات آباءهم وهم ضعفاء صغار دون البلوغ والقدرة على التكسب . وقد قال عبد الرزاق : أئبنا معمر عن الضحاك عن التزال بن سبرة عن علي عن رسول الله ﷺ قال : (لا يتم بعد حلم) . ﴿وَالْمَسَاكِين﴾ وهم الذين لا يجدون ما يكفيهم في قوتهم وكسوتهم وسكناتهم ، فيعطون ما تسد به حاجتهم وخلتهم . وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : (ليس المسكين بهذا الطواف الذي ترده التمرة والتمرتان واللقطة واللقطتان ، ولكن المسكين الذي لا يجد غني يغشه ، ولا يفطن له فيصدق عليه) . ﴿وَابْنِ السَّبِيل﴾ وهو المسافر المجتاز الذي قد فرغت نفقته فيعطي ما يوصله إلى بلده ، وكذلك الذي يريد سفراً في طاعة ، فيعطي ما يكفيه في ذهابه وإيابه ، ويدخل في ذلك الضيف ، كما قال علي بن طلحة عن ابن عباس أنه قال : ابن السبيل هو الضيف الذي يتزل بال المسلمين ، وكذلك قال مجاهد وسعيد بن جبير وأبو جعفر الباقر والحسن وقتادة والضحاك والزهرى والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان . ﴿وَالسَّائِلِين﴾ وهم الذين يتعرضون للطلب فيعطون من الزكوات والصدقات ، كما قال الإمام أحمد : حدثنا وكيع وعبد الرحمن قالا حدثنا سفيان عن مصعب بن محمد عن يعلى بن أبي يحيى عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها قال عبد الرحمن بن الحسين بن علي قال قال رسول الله ﷺ : (للسائل حق وإن جاء على فرس) . ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾ وهم المكاتبون الذين لا يجدون ما يؤدونه في كتابهم ، وسيأتي الكلام على كثير من هذه الأصناف في آية الصدقات من براءة إن شاء الله تعالى .

(١) سورة الإنسان الآية : ٨ ، ٩ .

(٢) سورة الحشر الآية : ٩ .

(٣) سورة آل عمران الآية : ٩٢ .

وقد قال ابن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا يحيى بن عبد الحميد حدثنا شريك عن أبي حمزة عن الشعبي حدثني فاطمة بنت قيس أنها سالت رسول الله ﷺ : أَفِ الْمَالُ حَقٌّ لِّزَكَاةٍ ؟ قالت : فَنَلَّا عَلَيْهِ وَأَقَى
الْمَالَ عَلَى حِبَّهِ ، وَرَوَاهُ ابْنُ مَرْدُوْحٍ مِّنْ حَدِيثِ آدَمَ بْنَ أَبِي إِيَّاسٍ وَيَحْيَى بْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ كُلَّهُمَا عَنْ شَرِيكِ عَنْ
أَبِي حِمْزَةَ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ فَاطِمَةَ بْنَ قَيسٍ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (فِي الْمَالِ حَقٌّ لِّزَكَاةٍ) ثُمَّ قَرَأَ :
لَيْسَ الْبَرُّ أَنْ تُولِّوا وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرُقِ وَالْمَغْرِبِ إِلَى قَوْلِهِ وَفِي الرِّقَابِ ، وَقَوْلُهُ : وَأَقَامَ
الصَّلَاةَ أَيْ وَأَتَمَّ أَفْعَالَ الصَّلَاةِ فِي أَوْقَاتِهَا بِرَكْوَعِهَا وَسُجُودِهَا وَطَمَانِيَّتِهَا وَخَشُوعَهَا عَلَى الْوِجْهِ الشَّرْعِيِّ
الْمَرْضِيِّ . وَقَوْلُهُ : وَأَقَى الْمَالَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ بِهِ زَكَاةُ الْفَسْنِ وَتَخْلِيصُهَا مِنَ الْأَخْلَاقِ الدِّينِيَّةِ الرَّذِيلَةِ
كَقَوْلِهِ : قَدْ أَفْلَحَ مِنْ زَكَاهَا * وَقَدْ خَابَ مِنْ دَسَاهَا ، وَقَوْلُ مُوسَى لِفَرَعَوْنَ : هَلْ لَكَ إِلَى أَنْ
تَرْكِي * وَأَهْدِيَكَ إِلَى رَبِّكَ فَخَنْشِي ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ،
وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ زَكَاةُ الْمَالِ ، كَمَا قَالَهُ سَعِيدُ بْنُ جَبَرٍ وَمَقَاتِلُ بْنُ حَيَّانٍ ، وَيَكُونُ الْمَذْكُورُ مِنْ إِعْطَاءِ هَذِهِ
الْجِهَاتِ وَالْأَصْنَافِ الْمَذْكُورَيْنِ إِنَّمَا هُوَ التَّطْعُونُ وَالْبَرُّ وَالصَّلَةُ ، وَهَذَا تَقْدِيمٌ فِي الْحَدِيثِ عَنْ فَاطِمَةَ بْنَ قَيسٍ أَنَّ
فِي الْمَالِ حَقًا لِّزَكَاةٍ وَاللهُ أَعْلَمُ .

وَقَوْلُهُ : وَالْمَوْفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا كَقَوْلِهِ : الَّذِينَ يَوْفَوْنَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيَانِقَ ،
وَعَكَسَ هَذِهِ الصَّفَةِ النَّفَاقُ ، كَمَا صَحَّ فِي الْحَدِيثِ : (آيَةُ الْمَنَافِقِ ثَلَاثٌ : إِذَا حَدَثَ كَذَبٌ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ
وَإِذَا ائْتَمَنَ خَانَ) ، وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرُ : (وَإِذَا حَدَثَ كَذَبٌ وَإِذَا عَاهَدَ غَدْرًا وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرٌ) . وَقَوْلُهُ :
وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أَيْ فِي حَالِ الْفَقْرِ وَهُوَ الْبَأْسُ ، وَفِي حَالِ الْمَرْضِ وَالْأَسْقَامِ
وَهُوَ الضراءُ ، وَحِينَ الْبَأْسِ أَيْ فِي حَالِ الْقَتْالِ وَالْتَّقَاءِ الْأَعْدَاءِ ، قَالَهُ ابْنُ مُسَعُودٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو
الْعَالِيَّةِ وَمَرْءَةُ الْمَهْدَانِيِّ وَمَجَاهِدُ وَسَعِيدُ بْنُ جَبَرٍ وَالْمُحْسِنُ وَقَاتِدَةُ وَالرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ وَالسَّدِيُّ وَمَقَاتِلُ بْنُ حَيَّانٍ وَأَبُو
مَالِكُ وَالضَّحَاكُ وَغَيْرُهُمْ . وَإِنَّمَا نَصَبَ الصَّابِرِينَ عَلَى الْمَدْحِ وَالْحَثْ عَلَى الصَّبْرِ فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ لِشَدَّتِهِ
وَصَعُوبَتِهِ وَاللهُ أَعْلَمُ .

وَقَوْلُهُ : أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا أَيْ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ اتَّصَفُوا بِهَذِهِ الصَّفَاتِ هُمُ الَّذِينَ صَدَقُوا فِي
إِيمَانِهِمْ لَأَنَّهُمْ حَقَّقُوا إِيمَانَ الْقُلُوبِ بِالْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ ، فَهُؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَقْوِنُونَ ،
لَأَنَّهُمْ اتَّقُوا الْمُحَارِمَ وَفَعَلُوا الطَّاعَاتِ^(١) .

كلمة في عتق الرقاب

جاء في كتابنا « رياض الجنّة » تحت عنوان (الإسلام حرر البشرية) ما نصه : لَقَدْ مِنَ اللَّهِ عَلَى
الْمُؤْمِنِينَ إِذَا بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتَلوُ عَلَيْهِمْ آيَاتٍ وَيُزَكِّيهِمْ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ
قَبْلِ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ . الإسلام هو الدين الذي حرر البشرية من الظلم وغمرها بعدله ، فما أشد حاجة

(١) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٢٩٦ - ٢٩٩ ط الشعب .

البشرية إليه . والإسلام هو الذي حرر المجتمع من الفساد وركز فيه سبل الإصلاح ، والإسلام هو الذي حرر العقل من الجمود والتقليد وأفسح أمامه المجالات للنظر والتفكير ، والإسلام هو الذي حرر العبيد من قيود الذل والاستعباد وجعل منهم سادة أقوياء . لقد حاول أعداء الإسلام فجعلوا من مسألة (الرق) ثغرة يحاولون النفاذ منها للطعن في الإسلام والنيل منه بعد ما أعجزتهم الحيل ، فلم يجدوا في الإسلام مغماً لطاعن أو طعنة لغامز ؛ ولو تدبر هؤلاء مسألة (الرق) لوجدوا أنها كانت من القضايا التي يعود الفضل كله للإسلام في حلها ، بل هي مفخرة من مفاخر الإسلام .

ويقول الكاتب الكبير المرحوم الأستاذ عباس محمود العقاد رحمه الله في كتابه « ما يقال عن الإسلام » : مسألة الرق في الإسلام موضوع حملة من أقوى الحملات العصرية يتآمر عليها الذين لا يتفقون على شيء فيها عدا هذه الحملات ، وهم الماديون المنكرون للأديان ، وجماعات المبشرين الذين يحترفون صناعة الدعوة إلى هذا الدين أو ذاك ، ويتفق الماديون والمبشرون لأنهم يتوجهون إلى وجهتين مهمتين عند هؤلاء وهؤلاء ، أولاهما : نشر الدعوة بين شباب المسلمين الذين يسمعون بدعابة الديمقراطية وحقوق الإنسان ويهملون دينهم فيصدقون ما يقال منهم عنه في مسألة الرق ، ولا يعلمون أنه الدين الوحدى شرع للأرقاء شرعاً لم يسبقها إليها دين من الأديان ، وأن الحضارة الغربية لم تدرك بعد شأن الإسلام في إنصافه لجميع الأرقاء . أما الوجهة الأخرى التي يتافق عليها الماديون والمبشرون فهي غزو القارة الأفريقية بالدعابة المذهبية ، والتنفير من الإسلام في هذه المرحلة الهامة من مراحل النهضة الأفريقية ، خوفاً من إقبال أبناء هذه القارة على الإسلام قياساً على نجاح الإسلام بين الأفريقيين في الأزمنة القريبة مع قلة الجهود التي يبذلها المسلمون لنشر دينهم هناك ، وعظيم الجهود التي يبذلها المبشرون وتعاونهم عليها حكومات الدول الغربية . فالماديون والمبشرون يجهلدون غاية الجهد لنشر دعوتهم بإغراء المال والسياسة ووسائل التعليم والتطبيب ، ويعلمون أن الإسلام كفيل بإيجاباط مساعيهم إن لم يتداركه بتشويه السمعة بين أبناء القارة الذين يعاشرون العرب ويشاركون معهم في الوطن ومصالح المعيشة ، فيتوسلون إلى تشويه سمعة الإسلام والمسلمين بإعادة القول في مسألة (النخasse) وتلفيق الأكاذيب التي توهم الأفريقيين المتحررين أن العرب قد احتكروا (النخasse) قدرياً وحديثاً ، وهم - أي دعاة المادة والتبشير - أول من يعلم تاريخ (النخasse) أنها كانت صناعة شركات أوروبية وأمريكية تعتمد على سماستها من غير العرب المسلمين ، ولكنه تاريخ مجهول عند أبناء الجيل الحاضر من تعلموا في مدارس المبشرين . أما الحقيقة التي تقابل هذه الدعاية المسمومة وينبغي أن تقابلها في ميادينها الواسعة ، فهي واضحة قريبة المنال كفيلة بإيقاع من يستمع إليها مسلماً كان أو غير مسلم ولكنه برىء من دواعي الغرض وسوء النية ، فلا امتلأت أذناه قبل ذلك بأكاذيب الماديين ومحترفي صناعة التبشير . إن الأديان جيئاً قبل الإسلام أباحت وألزمت الأرقاء طاعة سادتهم ومسخرتهم في خدمتهم وخدمة ذويهم واعتبره بعض الدعاة قضاء مبرماً يعاقب به الخالق من يعصونه من خلقه ويصلون عن سبيله ؛ وجاء الإسلام فشرع العتق ولم يشرع الرق ، وقد ندب المسلمين إلى فك الإسار عن الأسرى فجعله فريضة من فرائض التكفير عن ذنوب كثيرة . لقد أوجب الإسلام قبول الفداء مع استحسان فك الإسار بغير فداء ، وفرض تحريز الرقاب على من يقتل خطأ ومن يحيث في يمينه ومن يظاهر من زوجته ومن يؤدى الزكاة في مصارفها ومنها فدية الرقاب ، ولم يبق

الإسلام من قيود الرق إلا ما هو باق إلى اليوم باتفاق الدول ، وسيبقى بعد اليوم إلى أن يشاء الله .

فالقوانين الدولية تبيح اليوم تسخير الأسرى واعتقالهم إلى أن يتم الفداء بتبادل الأسرى أو ببذل التعويض الذي تعرضه الدول الغالبة . وقد تأخرت دول الحضارة أكثر من عشرة قرون قبل أن تنتظم بينما معاملات الحرب على هذا النظام الذي شرعه الإسلام وأوجبه على الدول الإسلامية وهي تتولى صرف الزكاة « وفي الرقاب » ، فإذا كانت الدول غير الإسلامية لم تعرف لها نظاماً تتبعه لإطلاق أسرها من الرق فهي المسئولة عن هذا التقصير وليس على الإسلام أو الدولة الإسلامية ملامة فيه .

وقد نعود إلى الواقع من تاريخ الحرب بين الدول الإسلامية وغيرها فنعلم أن هذه الدول الأخرى قد تعلمت من المسلمين نظام تبادل الأسرى وتحرير الرقاب منذ اشتربكت الحروب بين حكومات الروم في آسيا الصغرى وحكومات المسلمين التي تجاورها ، ولو وجدت شريعة لفداء عند حكومات القرن السابع للميلاد كما وجدت عند الحكومة الإسلامية لتقدم العالم كله في قضية الأسر والرق أكثر من عشرة قرون . ولنسأل أدعية التحرير في العصور الحديثة : ماذا يحدث في هذا العصر لو لم يصبح تبادل الأسرى معاملة متفقاً عليها بين المتقائلين ؟ ماذا تصنع كل دولة بأسرها في ميادين القتال ؟ هل تعفيهم من العمل ؟ هل تعامل أعداءها المأسورين معاملة المواطنين أصحاب الحقوق ؟ هل تطلقهم وتبقى جنودها المأسورين عند أعدائهم ؟ هل تصنع بهم صنعاً أكرم من صنع الإسلام يوم أوجب على المسلمين أن يمنوا بالتسريح أو يقبلوا الفداء والعتق أو يوجبوه في مقام التكfer والإحسان ؟ إن صنع الإسلام الذي أوجبه قبل أربعة عشر قرناً هو غاية ما تستطيعه دول الحضارة اليوم في إنصاف أسرها وأسرى أعدائهم : فإذاً أن يكون لها صنعاً أكرم منه فلا ندرى كيف يكون ولا كيف يتأق لنظام من النظم الدولية أن تستقر عليه . على أن دول الحضارة لم تدرك فضيلة الدين الإسلامي في تشريعات الرق بغير استثناء دولة منها في أحد تشرعاتها الإنسانية ، كما تسميتها ؛ فالإسلام قد أنصف الأرقاء بغير اضطرار إلى الإنصاف انتهاء ثورة سياسية أو منازعة اقتصادية أو أزمة من أزمات الحروب والاستعداد بالسلاح . إن أول خطوة من خطوات الحضارة الحديثة إلى تحرير الأرقاء : جاءت على أثر التزاع بين أصحاب الصناعات الكبرى في بلاد تنفق الأجور الوافرة على الصناع وبين أصحاب هذه الصناعات ، حيث تدار بأيدي الأرقاء ولا تنفق عليها أجوراً ، فإن أصحاب الأموال والصناع معًا حاربوا الرق ليحاربوا هذه المنافسة واستجابوا لداعى المنفعة قبل أن يستجيبوا لداعى الكرامة الإنسانية .

ثم جاءت الخطوة الثانية : يوم احتاجت الدول إلى العبيد لتجنيدهم أو لصناعة السلاح في غيبة المجندين ، فخطبت ودهم بمنتهم حقوق الانتخاب والتصويت . وجاءت خطوة أخرى بعد هذه الخطوة يوم أصبحت للعبيد أصوات يتنافس عليها المرشحون .

وجاءت بعدها آخر الخطى : يوم نهضت القارة الأفريقية نهضتها وتحررت شعوبها من سادتها وخفى أولئك السادة أن يستعمال السود إلى معسكر أعدائهم في سباق التنافس على التحرير واجتذاب قلوب المستضعفين إلى هذا الفريق أو ذاك .

فلم وصلت الحضارة الأوربية إلى هذا المدى بعد طول التعرّف لم تكن قضية الرق قضية سماحة وإنصاف ولكنها كانت ولا تزال قضية مساومة واضطهاد وحيلة من حيل السياسة والإدارة ، وخطوة من خطوط التجير والاستغلال ، والفارق الأكبر في مسألة الرق من جانب الواقع التاريخي هو ذلك الفارق الذي تحصيه الأرقام بالحساب بين عدد الأرقاء في البلاد الإسلامية وعدهم في البلاد الغربية حيث يعيشون اليوم بين الأميركيين ، فإن الأرقاء من الزنوج لم يزدوا في البلاد الإسلامية بعد ثلاثة عشر قرنا على ثلاثة ملايين وأنحو هذا العدد القليل بالقياس إلى سعة البلاد وطول الزمن واقتراب المكان ، ولكن عدد السود في الأميركيتين قد يبلغ العشرين مليونا ولم يمض على قيام الحكم الأبيض هناك أكثر من ثلاثة قرون .

وأبعد من هذا الفارق في العدد : فارق المعاملة التي لقيها الأرقاء في البلاد الإسلامية والمعاملة التي لقيها إخوانهم في الأميركيتين ، فلا وجه للمقارنة بين المساواة في النسب والمصاهرة وحقوق الدم والمال وبين تحرير المساكنة والمصاهرة واستباحة الدم انتقاما من الأسود الذي يرفع هذه الحواجز بينه وبين سادته البيض .

ثم يستطرد الأستاذ العقاد قائلاً : إن مسألة الرق تصلح للدعایة الواسعة بين الناشئة الإسلامية والأمم الأفريقية التي تتحرر من قيودها وتلتمس سبيلها إلى عقيدة مثل وحضارة تصلح لها وتحاطبها بما يقنعها ، ولكنها دعاية للإسلام وليس بالدعاية التي يحارب بها الإسلام ، فإذا انعكست الآية وذهب بها سماسة المادة والتبيشير مذهب الحملة الشعواء على الإسلام بسمع ومشهد المسلمين ، فمن ذا يلام على ذلك غير أولئك المسلمين ؟ !

وهكذا ينتهي هذا البحث التحليلي للدعایة المغرضة التي يشنها سماسة المادة والتبيشير ، وقد اتفصّح لكل ذي عقل أن مشكلة الرق لا يلام عليها الإسلام ، إنما هي في الحقيقة مفخرة عظمى للحل السليم الذي عالج به الإسلام العظيم هذه المسألة . ونحن نسأل هؤلاء وأولئك : هل الإسلام هو الذي أنشأ الرق ؟

إن الواقع ثبت والتاريخ يؤكّد والحقائق تقرر أن الإسلام جاء والرق في هذه الدنيا كأنه بحر جلي يغشاه موج من فوقه سحاب ، ظلمات بعضها فوق بعض ، فأخذ الإسلام يسلط أشعته الكاشفة المادّة على تلك الظلمات فييددها بحكمة معروفة فيه .. كان علاجه لتلك المشكلة كالنسائم المادّة الذي يدفع الشّرائع دون أن يغرق المركب ، وكالنار المادّة التي تقتل الجراثيم دون أن تحرق المريض ، فكيف عالج الإسلام هذا الإشكال الاجتماعي ؟

يقول الدكتور محمد عبد الله دراز في كتابه : (في الدين والأخلاق القومية) ما نصّه : محمد محر البشرية : عجبت لمن يتحدث عن الإسلام والرق كأنما يتحدث عن نظامين قابلين للتعاون والتساند ، وعن طبيعتين قابليتين للاختلاط والامتزاج ، على حين أن الرق والإسلام ضدان لا يلتقيان إلا كما يلتقي سواد الليل وبياض النهار . وهل كانت الصيحة الأولى للإسلام إلا صيحة التحرير من ربة العبودية ؟ وهل كانت الحملة الأولى إلا حملة التطهير من ذل الخضوع والخشوع لشيء أو لأحد غير الله ؟

الاسترقاق إهادار للكرامة الإنسانية ، فكيف يكون من صنع الإسلام الذي أعلن كرامة الإنسان ؟ والاستبعاد تبديل للنفطرة ، فكيف يكون من أنظمة الإسلام الذي هو دين الفطرة ؟ وأن تعجب لشء فاعجب لهؤلاء الذين يلصقون هذه التهم بالإسلام ، وهم قوم يشهد تاريخهم بأنهم هم الذين أنشأوا الرق أبيضه وأسوده ، وأنهم هم الذين أفسحوا ونشروا وباءه في العالم من أبغض الطرق وأشنعها : من طريق الخداع والتعمويه ، ومن طريق الاختلاس والاغتصاب ؛ وأنهم جاوزوا فيه الحدود ولم يكفهم استرقاق الأفراد فعمدوا إلى استرقاق الأمم والشعوب . فلندع ذكر هذا الماضي القريب الذي يعرفه الجميع ولنسأل التاريخ عن نباً ما قبل الإسلام :

لقد كانت هناك شرائع في الشرق والغرب ، في اليونان وفي الرومان وفي غير اليونان والرومان فتحت باب الرق على مصراعيه ، فكان جزاء القاتل أن يكون عبداً لولي الدم ، وكان المدين الذي يعجز عن وفاء دينه ينقلب ملوكاً لدائنه ، وكان السارق الذي يضبط عنده مтайع يصبح ريقاً لرب المال ، ومصداقه في قصة يوسف عليه السلام : ﴿قَالُوا فَمَا جِزَاؤُهُ إِنْ كُنْتُمْ كاذِبِينَ﴾ قالوا جزاؤه من وجد في رحله فهو جزاؤه كذلك نجزي الظالمين ﴿﴾ . وكان السلطان المطلق المخول لرب الأسرة على أعضائها يبيع له أن يقتل منهم من شاء وأن يبيع من شاء ، وكان نير العبودية متى وضع على عنق فلا فكاك لها منه إلا أن يتفضل السيد بفكها بمحض إرادته .

هكذا كانت أوضاع المجتمع قبل ظهور حمر البشرية محمد ﷺ ، خاتم النبيين وقدوة المصلحين ، فماذا صنع محمد صلوات الله وسلامه عليه حين جاء بالإسلام ؟ إنه أعلنها ثورة غاضبة على هذه الأوضاع كلها ، ولكنها ثورة حكيمه منظمة كثورته على الخمر وثورته على الربا وثورته على سائر الأنظمة الفاسدة المزمنة والرذائل الموروثة المستحکمة .

لقد كانت سوق الرق في تلك المجتمعات مقبرة المداخل موصلة المخارج . كان الرق وباء يتساقط فيه الناس تساقط الفراش في النار ، وكان الحريق أعظم من أن تطفئه نفحة واحدة ، والداء أوسع من أن يعالج بوسيلة مفردة .

فانظر إلى الجهاز الذي أعده النبي الإسلام ﷺ لإنقاذ هذه العمارة الإنسانية المحترقة المتأكلة ؟ إنه جهاز مركب من ثلاثة أجهزة : نطاق من الحواجز ضربه حول النار حتى لا تندلع إلى خارجها ، ومفاتيح فتح بها أبواب الدار لينطلق منها كل من استطاع النجاة ، وميازيب من الغيث صبها على من بقي في الدار لتكون النار عليهم برداً وسلاماً ريشاً يتيسر لهم الخروج منها .. وسأفسر ذلك .

ويضى الأستاذ الدكتور فيشرح هذا التصوير الرائع شرعاً واقعياً في ظلال الإسلام فيقول :

أما النطاق الذي ضربه الإسلام حول هذه المنطقة المحترقة ، فذلك هو الدواء الواقي الذي أوقف من سير الداء حتى لا تسرى عدواه إلى غير المصاين .. ذلك هو القانون الذي منع استرقاق الأحرار وأمنهم منه

بعد أن كانوا مهددين به من كل جانب ؛ فالاليوم لا الخطف ولا البيع والشراء ولا التغلب في المشاجرات والغارات ولا تحكم رب الأسرة ولا العجز عن وفاء الدين ولا السرقة ولا القتل ، لم يعد شيء من ذلك كله منذ ظهر الإسلام يصلح مبرراً لاستعباد الإنسان ، ولم يكتف الإسلام بتحصين الأحرار أنفسهم من خطر الاسترقاق ، بل إنه حال بينهم وبين أن يخرج من أصلابهم ذريمة تستعبد ، وذلك بمنع التزاوج بين الأحرار والإماء إلا في حالة الاضطرار وخشية العنت ، وهذا من أوضح الأدلة على أن الإسلام قبل أن يبدأ في العلاج الشافي من الرق القائم بالفعل ، أراد بهذه التشريعات الواقعية من إنشاء فئة جديدة من الأرقاء . غير أن هاهنا شبهة تجول في الخواطير ، ونرى من الأمانة العلمية أن نعرضها وأن تعالج كشفها وجلاء الحق فيها : أما الشبهة فهي أن الإسلام وإن كان قد سد كل الأبواب التي أشرنا إليها والتي كانت تتخذ ذريعة إلى إنشاء رق جديد ، قد ترك إلى جانب هذه الأبواب منفذًا صغيراً لم يغلقه ، ذلك هو حال الحرب الإسلامية المنشورة ، وهي التي يعتدى فيها الكفار على بلاد الإسلام .

أليست الشريعة قد أباحت للمسلمين في هذا الحال أن يعاملوا أسرى المحاربين لهم بإحدى خطط ثلاثة : إما بإطلاق سراحهم ، وإما باسترقادهم ولو كانوا أحراراً ، وإما بقتلهم ؟
والجواب أن الأمر ليس كما يظنه الناس في هذه الخطط الثلاث ، فالواقع أنها في نظر الإسلام ليست سواء في المشروعية .

فنحن إذا نظرنا في نصوص القرآن الكريم لم نجد فيه أثراً للقتل الأسير ولا استرقاقه ، وإنما نجد له فيه مصيرًا واحداً كريراً وهو إطلاق سراحه ببدل أو بغير بدل (فإما منا بعد وإما فداء) ، كما أن سنة الرسول الرحيم ﷺ لأنجد فيها أنه أذن بقتل الأسير إلا في حالة شاذة نادرة كان الأسير فيها معروفاً بخطورته وشدة نكايته بال المسلمين ، فهو ليس قاعدة عامة وإنما هو استثناء طبق على الشاذين الخطرين ، وهذا هو ما يعرف في لغة العصر باسم عقوبة (مجرمي الحرب) . بقى الاسترقاق ، وواضح أنه يلقي القتل في القسوة والشناعة ، وأن الإسلام ينظر إليه كنظرته إلى القتل ، كما أن الحرية في نظره شقيقة الحياة . ألا ترى كيف جعل كفاره القتل الخطأ : تحرير رقبة ؟ إن هذا هو تعويض الحياة بالحياة ... فإن رفع مستوى الحرية يعد إدراجاً له في زمرة الأحياء بعد أن كان محسوباً في عداد الأموات .

وهكذا يتبيّن لنا أنه ليس في روح التشريع الإسلامي ولا في نصوصه ما يشجع المسلمين على استرقاق أسراهם ، أو يجعله في نظرهم سواء هو والمن على هؤلاء الأسرى بالحرية ، فإن جائحة الإسلام يوماً إلى استرقاق الأسير فإنما كان ذلك منه نزولاً على حكم الضرورة ابقاء الخطير وكسرأ لشوكته وشوكة قومه ، إنه لا يجعل ذلك مصيره النهائي وإنما يتخذه مؤقتاً وخطوة انتقالية إلى الخل الصحيح الذي يرضاه ويبلغ في المطالبة بتحقيقه ، ألا وهو التحرر الكامل .

وهكذا ينساق بنا البحث إلى الوسيلة الثانية من الوسائل التي أعدتها الإسلام لمكافحة الرق ، وأعني بها تلك الأبواب الواسعة الكثيرة التي فتحها الإسلام لإخراج الأرقاء إلى فضاء الحرية ؛ ولعل أول مفتاح لهذه

الأبواب كان هو مفتاح القلوب ، فقد أخذ الإسلام يحرض الناس على عتق الرقاب ويرغبهم فيها بمختلف الوسائل ، قال تعالى : ﴿ فَلَا اقْتَحِمُ الْعَقْبَةَ * وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقْبَةُ * فَلَكَ رَقْبَةٌ * ﴾ ، وقال عليه الصلاة والسلام : (من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها عضواً من أعضائه من النار) .

ومفتاح ثان هو مفتاح خزائن الدولة .. إذ جعل فيها سهلاً مكرراً في كل عام لافتداء الأسرى وتحرير المستعبددين .

ومفتاح ثالث هو مفتاح : قانون الكفارات ، وهو القانون الذي يجعل عتق الرقاب فريضة لازمة لمحو خطيئة من الخطايا ، كالختن في اليمين والفطر في رمضان والقتل الخطأ وغير ذلك .

ومن أهم هذه الأنواع : كفارة الإساءة : التي تقع من السيد في حق العبد نفسه ، وفي ذلك يقول رسول الرحمة صلوات الله وسلامه عليه : (من لطم علوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه) .

هذا جزاء الضربة أو اللطمة أما الجرح أو تشويه الجسم : فإن من حكمه عند أكثر الأئمة أن يصير العبد حراً ب مجرد إصابته ، فينزع من ملك السيد قهرأً عنه ، وكذلك إذا كلفه سيده أعمالاً فوق طاقته وتكرر منه ذلك .

وهكذا يقودنا الحديث إلى القسم الثالث والأخير من العلاج الإسلامي الرحيم . لقد رأينا أبواباً فتحت أمام الحرية ، ورأينا أبواباً أغلقت دون الرق بين هذين الطرفين ، نرى طائفة من الأرقاء يتوجهون نحو باب الخروج ولكنهم لم يصلوا إليه بعد ، إنهم هنالك يتظرون دورهم في استنشاق هواء الحرية الطلق ، فهل صنع الإسلام شيئاً لهذه الفئة في فترة الانتظار .

نعم .. لقد فتح لهم فيها نوافذ للتهوية ، فأعد لهم فيها وسائل للتوفيق يجعلهم في هذه الفترة يحبون حياة الإنسان ولا يشعرون بتلك الفوارق الظالمة بين الطبقات ، ذلك أنه أوجب على المخدومين أن يرتفعوا بأسلوب المعيشة خادميهم إلى المستوى الذي يعيشون فيه هم أنفسهم ، هكذا يقول المعمouth رحمة للعالمين : (إنهم إخوانكم جعلهم الله تحت إيديكم فأطعموهم مما تأكلون واكسسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون فإن كلفتموهم فأعینوهم) .

صدقت يانبي الرحمة صلوات الله وسلامه عليك .

هذا هو موقف الإسلام من الرق .

١) من لإنشائه وابتدايه .

٢) عمل بكل الوسائل على تصفية الموجود منه وإنهاه .

٣) عطف ساقع عليه في أثناء محنته وبليته .

أما بعد . . فهل من منصف يقوها ، أما والله لعبد في ظل الإسلام خير من كثير من الأحرار في كل نظام .

وهكذا يتنهى هذا المقال الرائع الذي وضع النقاط على الحروف وكشف النقاب عن الحقيقة التي يشير حوالها أعداء الله غبار الشهابات .

وهكذا تبين لنا كيف وقف الإسلام من مشكلة الرقيق ومعه الخزم والعزم كما هو في كل شئونه .

سيدي أبي القاسم يا رسول الله ..

داویت متشدداً ودواوا طفرة وأخف من بعض الدواء الداء

أبعد كل هذه الوصايا البشرية وإحاطتها بالكرامة يجرب أفك أثيم على أن يلتصق بالإسلام ما هو منه براء ؟

إن الإسلام يعد الناس جميعاً متساوين في الإنسانية ، لأنهم جميعاً صنعة إله واحد ، أبناء لأب واحد (إن أباكم واحد وإن ربكم واحد) ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذِكْرٍ وَأَنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًا وَقَبَائلٌ تَعْرَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاصُكُمْ ﴾ .

وهذه المساواة العامة في الإنسانية تحطم معها فوارق الانحراف البشري والجنس واللون والحسب والنسب وهي فوارق الانحراف البشرية والظلم للإنسان ، فوارق الجاهلية الفتاكة والهوى المتسلط والتعالي الكاذب والتمييز المصنوع ، وهو تميز تأبه فطرة الحياة التي لا تفرق في قليل أو كثير من طبيعة الخلق ولولادة والمأكل والمشرب والحياة وأسباب المعرفة والإدراك .

القصاص في الإسلام

يَنَّا يَهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُثُ بِالْحُرُثِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى
بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَتَبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَأَءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَحْكِيفٌ
مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةً فَمَنْ آتَنَدَ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧﴾ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيْثُّ
يَتَأْوِي الْأَلْبَابُ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨﴾

المفردات : ﴿ كتب ﴾ فرض ولزم عند مطالبة صاحب الحق به .

﴿ القصاص ﴾ : لغة يفيد العدل والمساواة ، ومنه سمي المقص مقاصاً لتعادل جانبيه ، والقصة قصة

لأن الحكاية تساوى المحكى ، وشرعًا : أن يقتل القاتل لأنه مساو للمقتول في نظر الشارع :

- ﴿فَاتِبْاعُ بِالْمَعْرُوفِ﴾ : أى فمطالبته للدية بالمعروف بلا تعسف .
- ﴿وَأَدَاءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ : أى أداء بلا عماطلة ولا بخس حق .
- ﴿أَعْتَدْتِ﴾ : أى انتقم من القاتل بعد العفو .
- ﴿الْأَلْبَاب﴾ : واحدها لب ، وهو العقل .

جاء في سبب نزول هذه الآية أنه كان بين حيين من العرب دماء في الجاهلية ، وكان لأحدهما طول (شرف) على الآخر ، فأقسموا ليقتلن الحر فيكم بالعبد ، والذكر بالأنثى ، فلما جاء الإسلام تحاكموا إلى الرسول ﷺ فنزلت الآية وأمرهم أن يتبارعوا (يتساووا) .

وقد كان القصاص على القتل أمراً محتوماً عند اليهود ، كما في الفصل التاسع عشر من سفر الخروج ، وكانت الديمة أمراً مقصرياً عند النصارى وكانت العرب تحكم في ذلك بحسب قوة القبائل وضعفها ، فكثيراً ما كانت القبيلة تأبى أن تقتص من القاتل ، بل تقتص من رئيس القبيلة وربما طلبوا بالواحد عشرة ، وبالأنثى ذكراً ، وبالعبد حراً فإن أجيروا بها ونعمت وإن قاتلوا قبيلة القاتل وسفكوا دماء كثيرة ، وهذا ظلم عظيم وقسوة شديدة . وقتل القاتل فحسب وهو ما جاء في التوراة إصلاح لهذا الظلم .

ولكن قد تقع أحياناً بعض جرائم يكون الحكم فيها قتل القاتل ضاراً ، وتركه لا مفسدة فيه ، كان يقتل المرء أخيه أو أحد أقاربه لغضب فجائني اضطره إلى قتله ، ويكون هذا القاتل هو العائل لذلك البيت ، فإن قتل يفقدون بفقدنه النصير والمعين ، بل قد يكون في قتل القاتل مفاسد ومضار ، وإن كان القاتل أجنبياً عن المقتول فيكون من الخير لوليه عدم قتله دفعاً للضرر أو استفادة للدية ؛ فعلى أمثل هذه الحالات يجوز لأولياء المقتول العفو معأخذ الديمة أو تركها . وإذا ارتفعت عاطفة الرحمة لدى شعب أو بلد صار يستنكر القتل ويرى أن العفو أفضل فالأمر موكول إليهم والشريعة ترغبهم فيه ، وهذا هو الإصلاح الكامل الذي جاء به الكتاب الكريم في القصاص . ومن أحكام الشريعة الغراء أنه لا يقتل الوالد بولده ، لأن المقصود من القصاص ردع الجاني عن الاستمرار في مثل هذه الجنائمة ، والوالد بفطرته محمل على الشفقة على ولده حتى ليذل ماله وروحه في سبيله ، وكلما يقوس عليه ، ولكن كثيراً ما يقسوا الولد على والده وللحالين أن يعزز ولده بما يراه زاجراً لأمثاله ومربياً لهم .

إن جنائية القتل من الجنائيات الكبرى في الإسلام ، وهي إحدى السبع الموبقات ، فهي في سلك واحد مع الشرك والسحر وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف وقدف المحصنات الغافلات المؤمنات .

ولقد وقف الرسول ﷺ ذات يوم يقول للküبة المشرفة : (ما أطريك وأطيب ريحك ، وما أعظمك وأعظم حرمتك ، والذى نفسي بيده إن حرمة المؤمن أعظم عند الله من حرمتك)^(١) ، وقد بين الهدى البشير حرمة المؤمن فقال : (كل المسلم على المسلم حرام : دمه وعرضه وماليه)^(٢) . وفي خطبة الوداع قال

(١) الترغيب والترهيب ج ٣ ص ٢٣١ ط وزارة الأوقاف . (٢) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٢٧٦ ط دار الفكر .

في كلمات موجزة : (إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا)^(١).

إن الإسلام يأمر بالحفظ على هذه الكلمات الخمس : الدين والنفس والعقل والعرض والمال ، فلا اعتداء على العقل بالمسكرات ولا اعتداء على العرض بما يخدشه ولو بكلمة ، ولا اعتداء على المال بالسرقة وما شابهها . قال النبي ﷺ : (من أعن على قتل مسلم بشرط كلمة جاء يوم القيمة مكتوبًا بين عينيه آيس من رحمة الله) ولحرمة الوفاء في الإسلام وصيانته النفوس حكمت الشريعة الغراء أن الجماعة تقتل في الواحد . قال عمر رضي الله عنه . في شأن ثمانية من الرجال قد اشتركوا في قتل واحد ، وكان من صناعه اليمن ، قال كلمته المشهورة : (لو تماً على أهل صناعه لقتلتهم به جيئاً) . لذلك اقتضت حكمة الله أن ينفي تلك الجنابة عن عباد الرحمن ، وأن يتزههم عنها . قال عز من قائل : « والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاماً * يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلد فيه مهاناً »^(٢) . وجاء في بيان هذه الجنابة ومدى الوعيد عليها قوله جل شأنه : « ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظياً »^(٣) وقال سبحانه : « ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل إنه كان منصوراً »^(٤) أي لا يقتل أكثر من القاتل . وإذا جيء بالقاتل ليقتض منه فلا يمثل به قبل القصاص ولا بعده ، لأن لفظ القصاص يبني بالمساواة . ولما كانت الشريعة الإسلامية تنزيلاً من حكيم حميد ، فقد شملت الخير كله ، فلم توجب القصاص إذا عفا أولياء القتيل عن القاتل . ففى الإسلام جانبان : جانب القصاص وجانب العفو ، قال تعالى في صفة المؤمنين : « والذين إذا أصابهم البغي هم يتصرفون »^(٥) ، وقال في آية أخرى : « وإذا ما غضبوا هم يغفرون »^(٦) وقال : « وجزاء سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين * ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل »^(٧) وقد ورد أنه إذا كان يوم القيمة نادى مناد من قبل الله : من كان أجره على الله فليقم ، فلا يقوم إلا من عفا وأصلح .

إذا ما عفا أولياء الدم عن القاتل ورضوا بالدية أو تصدقاً بها ، فقد سقط القصاص عن القاتل ، فإذا مارضوا بالدية فعلتهم أن يتبعوا القاتل مطالبين بالدية بالمعروف دون تعسف أو مغالاة ، وعلى القاتل أن يؤذيها بإحسان دون مساطلة أو تسوييف .

وما أجمل قوله تعالى : « فمن عفى له من أخيه » فالأخوة في الإسلام أقوى رابطة تؤكد أواصر المحبة ووسائل المودة ، ذلك العفو تخفيف من ربكم ورحمة ، تخفيف عن القاتل ورحمة بأولياء الدم إذا ما قبلوا الديمة ، فقد يكونون في حاجة إلى المال ، فإذا عفوا من غير دية فإن رحمة الله تشملهم في الدنيا والآخرة :

(٥) سورة الأسراء آية : ٣٣.

(١) الدين الخالص للشيخ محمود خطاب السبكي ج ٦ ص ١٩٥.

(٦) سورة الشورى آية : ٣٩.

(٢) الترغيب والترهيب ج ٣ ص ٢٣٢ ط وزارة الأوقاف .

(٧) سورة الشورى آية : ٣٧.

(٣) سورة الفرقان الآيات : ٦٨، ٦٩.

(٨) سورة الشورى الآيات : ٤٠، ٤١.

(٤) سورة النساء آية : ٩٣.

﴿ وَلِنَصْرَ وَغَفْرَ إِنْ ذَلِكَ لِنَ عَزْمَ الْأَمْرِ ﴾ : قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ : هذا خطاب موجه إلى أولياء الدم إذا اعتدوا على القاتل بعد العفو، إذ أن كلمة الحردين عليه ، وما دام العفو قد حدث فإن الاعتداء بعد ذلك ظلم يقع صاحبه في مسئولية خطيرة هي العذاب الأليم . ثم بين الله جلت حكمته الحكمة من القصاص فقال : ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقَصَاصِ حَيَاةٌ يَا أَوْلَى الْأَلْبَابِ لِعُلُكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ : أى ولكم يا أولى العقول فيها شرعت من القصاص حياة وأى حياة ، لأنه من علم أنه إذا قتل نفساً قتل بها يرتدع وينزجر عن القتل ، فيحفظ حياته وحياة من أراد قتله ، وبذلك تصان الدماء وتحفظ حياة الناس . ﴿ لِعُلُكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ : أى لعلكم تنزجرون وتتقون حمار الله ومأتمه .

وقد اتفق علماء البيان على أن هذه الآية ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقَصَاصِ حَيَاةٌ ﴾ باللغة أعلى درجات البلاغة ، ونقل عن العرب في هذا المعنى قولهم « القتل أثني للقتل » ولكن لورود الحكمة في القرآن فضل من ناحية حسن البيان وإذا شئت أن تزداد خبرة بفضل بلاغة القرآن وسمو مرتبته على مرتبة ما نطق به بلغاء البشر ، فانظر إلى العبارتين ، فإنك تجد من نفحات الإعجاز ما ينبهك لأن تشهد الفرق بين كلام الخالق وكلام المخلوق . أما الحكمة القرآنية فقد جعلت سبب الحياة القصاص ، وهو القتل عقوبة على وجه التمايل ، والمثل العربي جعل سبب الحياة القتل ومن القتل ما يكون ظلماً . فيكون سبباً للفداء وتصحيح العبارة أن يقال : القتل قصاصاً أثني للقتل ظلماً . والأية جاءت خالية من التكرار اللغطي ، والمثل كرر فيه لفظ القتل ، ففيه بهذا التكرار من الثقل ما سلمت منه الآية . ومن الفروق الدقيقة بينها أن الآية جعلت القصاص سبباً للحياة ، والمثل جعل القتل سبباً لنفي القتل وهو لا يستلزم الحياة . . . الخ .

وقد عد العلماء عشرين وجهًا من وجوه التفريق بين الآية القرآنية واللفظة العربية ، وقد ذكرها السيوطي في الإنegan ، فارجع إليه تجد فيه ما يشفى الغليل .

وجل جلال الله إذ يقول : ﴿ وَإِنَّ لِكَتَابِ عَزِيزٍ * لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾^(١) .

الوصية عند الموت

كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبَيْنَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴿١٨٠﴾ فَمَنْ بَدَلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٨١﴾ فَمَنْ خَافَ مِنْ مُؤْصَدِ جَنَّفَا أَوْ إِثْمَا فَأَصْلِحْ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٨٢﴾

(١) سورة فصلت الآياتان : ٤١ ، ٤٢ .

المفردات «كتب» : أي فرض . و«خيراً» : أي مالاً كثيراً .

«الوصية» : الإيصاء والتوصية ، وتطلق على الموصى به من عين أو عمل .

«المعروف» : مالا يستنكره الناس لقلته بالنسبة إلى ذلك الخير أو لكثرته التي تضر الورثة ، وتقدر الكثرة باعتبار الصرف ، ففي القرى غيرها في الأمصار ، فهي تقاس بحسب حال الشخص لدى الناس ، وإنما يكون ذلك بعدم الزيادة على ثلث المتروك للوارثين .

«خاف» : أي علم . (والجف) : الخطا ، (والإثم) تعمد الإجحاف والظلم .

أوجب الله تبارك وتعالى الوصية عندما تأكّل الأمارات على دنو الأجل وقبل أن يدخل الإنسان في مرحلة الغرفة ، وذلك ليكون الختام طيباً « وإنما الأعمال بالخواتيم » . وهذه الوصية تكون للوالدين ، كما تكون للأقربيين دون ظلم أو حيف ، بمعنى أن تكون قائمة على العدل والمساواة ، وألا تزيد على الثالث ، وهذا على رأي من قال بالوصية الواجبة ، وذلك بأن يموت الابن أو البنت في حياة المورث ويتركان أولاً ، فإن من قال بالوصية الواجبة من الفقهاء يرى أن الأولاد لهم الحق في ميراث الجد الذي مات ابنه أو ابنته في حياته عدلاً وقسطاً ، وذلك بافتراض الابن أو البنت حين فيأخذ أولادهما نصيهما ، بحيث لا يزيد عن الثالث . وقد جاء في تفسير هذه الآيات مانعه للشيخ المراigli : (كان الكلام في الآية السابقة في القصاص في القتل وهو ضرب من ضروب الموت ، مناسب أن يذكر ما يطلب من يحضره الموت من الوصية ؛ والخطاب عام موجه إلى الناس كلهم بأن يوصوا بشيء من الخير ولا سيما في حال حضور أسباب الموت وظهور أماراته لتكون خاتمة أعمالهم خيراً . وقد تقدم أن قلنا إن الأمة متكافلة يخاطب المجموع منها بما يطلب من الأفراد ، وقيام الأفراد بحقوق الشريعة لا يتم إلا بالتعاون والتكافل والائتمار بأوامرها والتناهى عن نواهيها ، فإن لم يتأمر البعض وجب على الباقي حمله على ذلك) .

«كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف» : أي فرض عليكم عشر المؤمنين إذا حضرت أسباب الموت وعلله والأمراض المخوفة ، وتركتم مالاً كثيراً لورثتكم ، أن توصوا للوالدين وذوي القربي بشيء من هذا الخير ، لا يعد في نظر الناس قليلاً ولا كثيراً ، وقد قدره بعدم الزيادة على ثلث المتروك للوارثين وجهرة العلماء وأئمة السلف وروى عن بعض الصحابة أن هذه الوصية إنما تكون لهم ما لم يكونوا وارثين ، لقوله عليه الصلاة والسلام : (إن الله أعطى كل ذي حق حقه لا لا وصية لوارث)^(١) ، وجوز بعض الأئمة للمورث بأن يخص بها بعض من يراه أحوج من الورثة ، لأن يكون بعضهم غنياً وبعضهم فقيراً عاجزاً عن الكسب ، فمن الخير والمصلحة لا يسوى بين الغنى والفقير وال قادر على الكسب ومن يعجز عنه . وإذا أسلم الكافر وحضرته الوفاة والده كافر أن فله أن يوصي لهما بما يؤلف به قلوبهما ، وقد أوصى الله بحسن معاملتها وإن كانوا كافرين كما قال : « ووصينا الإنسان بوالديه حسناً وإن جاهدك لتشترك بي ماليس لك به علم فلا تطعمهما »^(٢) .

«حقاً على المتقين» : أي أوجب ذلك حقاً على المتقين إلى المؤمنين بكتاب .

(١) سورة العنكبوت آية : ٨ .

(٢) الجامع الصغير ج ٢ ص ٧٥٢ ط دار الفكر .

﴿فَمَنْ بَدَلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا عَلَى الَّذِينَ يَبْدَلُونَهُ﴾ : أى فمن غير الإيصاء من شاهد ووصى ، فإنما إثم التبدل على من بدل وقد برئت منه ذمة الموصى وثبت له الأجر عند ربه . والتغيير إما بإنكار الوصية أو بالنقض فيها بعد أن علمها حق العلم .

﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلَيْمٌ﴾ : أى إنه سميع لأقوال المبدلین والموصىين ويعلم نياتهم ومحاذيم وفقها . ولا يخفى ما في هذا من شديد الوعيد للمبدلین والوعد بالخير للموصىين .

وهذه الوصية واجبة عند بعض علماء السلف كما ترشد إلى ذلك هذه الآية والحديث : «ما حلت أمر إمرء مسلم بيت ليلتين وله شيء يريد أن يوصى إلا ووصيته عند رأسه^(١)». وعند جمهور العلماء مندوب ثم استثنى من إثم التبدل حالة ما إذا كان للإصلاح وإزالة التنازع ، فقال ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصِيْجَنْفَا أَوْ إِثْمَا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ﴾ أى إذا خرج الموصى في وصيته عن نهج الشرع والعدل خطأ أو عمداً فتنازع الموصى لهم في المال أو تنازعوا مع الورثة فتوسط بينهم من يعلم بذلك وأصلح تبدل هذا الجنف والجيف فلا إثم عليه في هذا التبدل ، لأنه تبدل باطل بحق وإزالة مفسدة بمصلحة ، وقلما يكون إصلاح إلا بتترك بعض الخصوم شيئاً مما يرونه حقاً لهم .

﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ : أى فمن خالف وبدل للإصلاح ، فالله يغفر له ويشفيه على عمله . ا . ه

التركة وكيف تقسم :

لما كنا بصدد الحديث عن الموت كان لزاماً علينا أن نذكر هنا ما يفعل بتركة الميت ، وهاكم بيان ذلك كما وضحه الفقهاء :

تعريفها : الترفة هي ما يتركه الميت من الأموال مطلقاً ، ويقرر هذا ابن حزم فيقول : إن الله أوجب الميراث فيما يخلفه الإنسان بعد موته من مال ، لا فيها ليس بمال ؛ وأما الحقوق فلا يورث منها إلا ما كان تابعاً للمال ، أوفي معنى المال ، مثل حقوق الارتفاق والتعلق ، وحق البقاء في الأرض المحتكرة للبناء ، والغرس ، وهي عند المالكية والشافعية والحنابلة تشمل جميع ما يتركه الميت من أموال وحقوق سواء أكانت الحقوق مالية أم غير مالية .

الحقوق المتعلقة بالتركة : وهي أربعة ، وكلها ليست بمنزلة واحدة ، بل بعضها أقوى من بعض ، فيقدم على غيره في الإخراج من الترفة على الترتيب الآتي :

(١) الحق الأول : يبدأ من ترفة الميت بتكتفيه وتجهيزه .

(٢) الحق الثاني : قضاء ديونه ، فابن حزم والشافعى يقدمون ديون الله كالزكاة والكافارات على ديون العباد ، والحنفية يسقطون ديون الله بالموت ، فلا يلزم الورثة أداءها إلا إذا تبرعوا بها أو أوصى الميت بأدائها ، وفي حالة الإيصاء بها تصير كالوصية يخرجها الوارث أو الوصى من ثلث الفاضل بعد التجهيز وبعد

دين العباد ، هذا إذا كان له وارث ، فإذا لم يكن له وارث فتخرج من الكل ، والخاتمة يسرون بينها كما نجد أنهم جميعاً انفقوا على أن ديون العباد العينية مقدمة على ديونهم المطلقة .

(٣) الحق الثالث : تنفيذ وصيته من ثلث الباقي بعد قضاء الدين .

(٤) الحق الرابع : تقسيم ما بقى من ماله بين الورثة .

الوصية : ولما كانت الآية التي بين أيدينا هي آية الوصية فقد ناسب ذلك أن نذكر هنا ما قاله الفقهاء في كل شيء يتعلق بالوصية فنقول وبالله توفيق :

تعريفها : الوصية مأخوذة من وصيت الشيء أوصيه إذا أوصلته ، فالموصى وصل ما كان في حياته بعد

موته

وهي في الشرع : هبة الإنسان غيره عيناً أو ديناً أو منفعة ، على أن يملك الموصى له الهبة بعد الموصى . وعرفها بعضهم : بأنها تمليل مضاف إلى ما بعد الموت بطريق التبرع ، ومن هذا التعريف تبين الفرق بين الهبة والوصية ، فالتمليل المستفاد من الهبة يثبت في الحال ، أما التمليل المستفاد من الوصية فلا يكون إلا بعد الموت ؛ هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فالهبة لا تكون إلا بالعين ، والوصية تكون بالعين وبالدين وبالمنفعة .

مشروعيتها : وهي مشروعة بالكتاب والسنّة والإجماع .

ففي الكتاب يقول سبحانه : ﴿ كُتبْ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِنْ تَرَكْ خَيْرًا وَالْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدِينِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَقِينَ ﴾ ، ويقول جل شأنه : ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يَوْصِي بِهَا أُوْ دِينٌ ﴾^(١) ويقول عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَنِيكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ حِينَ الْوَصِيَّةُ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ ﴾^(٢) .

وجاء في السنّة الأحاديث الآتية :

(١) روى البخاري ومسلم عن ابن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ﴿ مَا حَرَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ مُسْلِمٌ لَهُ شَيْءٌ يَوْصِي فِيهِ بِيَتِ لِيَتِينَ إِلَّا وَوَصِيَّتِهِ مَكْتُوبَةٌ عَنْهُ ﴾^(٣) ، قال ابن عمر : ما مرت على ليلة منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك إلا وعندي وصية .. ومعنى الحديث أن الحزم هو هذا فقد يفاجئه الموت .

قال الشافعى : ما الحزم والاحتياط للمسلم إلا أن تكون وصيته مكتوبة عنده إذا كان له شيء يريد أن يوصى فيه لأنه لا يدرى متى تأتيه منيته فتحول بيته وبين ما يريد من ذلك .

(٢) وروى أحمد والترمذى وأبو داود وابن ماجه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : (إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرها الموت فيضاران في الوصية فتوجب لها النار) ، ثم قرأ أبو

(١) سورة النساء آية : ١٢ .

(٢) سورة المائدة آية : ١٠٦ .

(٣) الترغيب والترهيب ج ٤ ص ١٩٦ ط وزارة الأوقاف .

هريرة : ﴿ من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار وصية من الله والله علیم حليم ﴾^(١) .

(٣) وروى ابن ماجه عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : (من مات على وصية مات على سبيل وسنة ، ومات على تقى وشهادة ، ومات مغفراً له)^(٢) . وقد أجمعت الأمة على مشروعية الوصية .

وصية الصحابة : لقد انتقل الرسول ﷺ إلى الرفيق الأعلى ولم يوص لأنه لم يترك ما يوصى به .

وروى البخاري عن ابن أبي أوفى أنه ﷺ لم يوص . قال العلماء في تعليل ذلك : لأنه لم يترك بعده مالاً ، وأما الأرض فقد كان سبلاً ، وأما السلاح والبلغة فقد أخبر أنها لا تورث . ذكره النووي . أما الصحابة فقد كانوا يوصون بعض أموالهم تقبلاً إلى الله ، وكانت لهم وصية مكتوبة لمن بعدهم من الورثة .

أخرج عبد الرزاق بسنده صحيح أن أنساً رضى الله عنه قال : كانوا يكتبون في صدور وصاياتهم : بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أوصى به فلان بن فلان أن يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ويشهد أن محمداً عبد الله ورسوله وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور . وأوصى من ترك من أهله أن يتقووا الله ويصلحوا ذات بينهم ويطيعوا الله ورسوله إن كانوا مؤمنين ، وأوصاهم بما أوصى به إبراهيم بنه ويعقوب : ﴿ إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتون إلا وأنتم مسلمون ﴾^(٣) .

حكمتها : جاء في الحديث عن رسول الله ﷺ قال : (إن الله تصدق عليكم بثلث أموالكم زيادة في أعمالكم فضعوها حيث شئتم أو حيث أحببتم)^(٤) . أفاد هذا الحديث أن الوصية قربة يتقرب بها الإنسان إلى الله عز وجل في آخر حياته كي تزداد حسناته أو يتدارك بها مافاته ، ولما فيها من البر بالناس والواسة لهم .

حكمها : أما حكمها ، أى وصفها الشرعى من حيث كونها مطلوبة الفعل أو الترك ، فقد اختلف العلماء فيه إلى عدة آراء نجملها فيما يلى :-

الرأى الأول : يرى أن الوصية واجبة على كل من ترك مالاً ، سواء أكان المال قليلاً أم كثيراً . قاله الزهرى وأبو مجلز ، وهذا رأى ابن حزم ، وروى الوجوب عن ابن عمر وطلحة والزبير وعبد الله بن أبي أوفى وطلحة بن مطرف وطاوس والشعبي قال : وهو قول أبي سليمان وجع وأصحابنا ، واستدلوا بقول الله تعالى : ﴿ كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على المتقين ﴾^(٥) .

الرأى الثاني : يرى أنها تجب للوالدين والأقربين الذين لا يرثون الميت ، وهذا مذهب مسروق وإياس وقتادة وابن جرير والزهرى .

(١) الترغيب والترهيب ج ١ ص ١٩٧ ط وزارة الأوقاف . ١٣٢ .

(٤) الجامع الصغير للسيوطى ج ١ ص ٢٦١ ط دار الفكر .

(٢) الترغيب والترهيب ج ٤ ص ١٩٧ ط وزارة الأوقاف .

الرأي الثالث : وهو قول الأئمة الأربع والزيدية ، أنها ليست فرضاً على كل من ترك مالاً كما في الرأي الأول ، ولا فرضاً للوالدين والأقربين غير الوارثين كما هو الرأي الثاني ، وإنما يختلف حكمها باختلاف الأحوال ، فقد تكون واجبة أو مندوبة أو محمرة أو مكرورة أو مباحة .

وجوبها : فتجب في حالة ما إذا كان على الإنسان حق شرعى يخشى أن يضيع إن لم يوص به كوديعة ودين الله أو لأدمى ، مثل أن يكون عليه زكاة لم يؤدها ، أو حج لم يقم به ، أو تكون عنده أمانة يجب عليه أن يخرج منها ، أو يكون عليه دين لا يعلمه غيره ، أو يكون عنده وديعة بغير إشهاد .
استحبابها : وتندب في القربات وللأقرباء وللصالحين من الناس .

حرمتها : وتحرم إذا كان فيها إضرار لورثة ؛ وروى عبد الرزاق عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : (إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة ، فإذا أوصى وحاف في وصيته فيختم له بشر عمله فيدخل النار ، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة فيعدل في وصيته فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة) ^(١) .

روى سعيد بن منصور بإسناد صحيح قال ابن عباس : (الإضرار في الوصية من الكبائر) ثم تلا (وتلك حدود الله) ^(٢) رواه النسائي . ومثل هذه الوصية التي يقصد بها الإضرار باطلة ، ولو كانت دون الثالث ، وتحرم كذلك إذا أوصى بخمر أو بناء كنيسة أو دار للهو .

كراهيتها : وتكره إذا كان الموصى قليل المال وله وارث أو ورثة يحتاجون إليه . كما تكره لأهل الفسق متى علم أو غلب ظنه أنهم سيستعينون بها على الفسق والفحوز ، فإذا علم الموصى ، أو غلب على ظنه ، أن الموصى له سيستعين بها على الطاعة ، فإنها تكون مندوبة .

إياحتها : وتباح إذا كانت لغنى سواء أكان الموصى له قريباً أم بعيداً .

ركنها : ورकنها الإيجاب من الموصى . والإيجاب يكون بكل لفظ يصدر منه متى كان هذا اللفظ دالاً على التمليك المضاف إلى ما بعد الموت بغير عوض مثل : أوصيت لفلان بذلك بعد موقي ، أو وهبت له ذلك أو ملكته بعدي .

وكلما تعددت الوصية بالعبارة تتعقد كذلك بالإشارة المفهومة متى كان الموصى عاجزاً عن النطق كما يصح عقدها بالكتابة .

ومتى كانت الوصية غير معينة بأن كانت للمساجد أو الملاجئ أو المدارس أو المستشفيات ، فإنها لا تحتاج إلى قبول ، بل تتم بالإيجاب وحده لأنها في هذه الحال تكون صدقة .

أما إذا كانت الوصية لمعين بالشخص ، فإنها تفتقر إلى قبول الموصى له بعد الموت أو قبول وليه إن كان

(١) الترغيب والترهيب ج ٤ ص ١٩٨ ط وزارة الأوقاف .

الموصى له غير رشيد ، فإن قبلها ثمت وإن ردها بعد الموت بطلت الوصية وبيت على ملك ورثة الموصى . والوصية من العقود الجائزة التي يصح فيها أن يغيرها أو يرجع عنها شاء منها أو يرجع عنها أوصى به . والرجوع يكون صراحة بالقول ، كأن يقول : رجعت عن الوصية ويكون دلاله بالفعل مثل تصرفه في الموصى به تصرفًا يخرجه عن ملكه ، مثل أن يبيعه .

متي تستحق الوصية : ولا تستحق الوصية للموصى له إلا بعد موته وبعد قضاء الديون ، فإذا استغرقت الديون التركة كلها فليس للموصى له شيء لقول الله تعالى : ﴿مِنْ بَعْدِ وصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أُوْدِيْن﴾ .

الوصية المضافة أو المعلقة بالشرط : وتصح الوصية المضافة أو المعلقة بالشرط ، أو المترتبة به ، متى كان الشرط صحيحاً ، والشرط الصحيح هو ما كان فيه مصلحة للموصى أو الموصى له أو لغيرها ولم يكن منهياً عنه ولا منافياً لمقاصد الشريعة ، ومتي كان الشرط صحيحاً وجبت مراعاته ما دامت المصلحة منه قائمة ، فإن زالت المصلحة المقصودة منه أو كان غير صحيح لم تجب مراعاته .

شروطها : الوصية تقتضى موصياً وموصى له وموصى به ، ولكل شروط نذكرها فيما يلي : -

شروط الموصى : يشترط في الموصى أن يكون أهلاً للتبرع بأن يكون كامل الأهلية ، وكمال الأهلية بالعقل والبلوغ والحرية والاختيار وعدم الحجر لسفه أو غفلة .

إإن كان الموصى ناقص الأهلية بأن كان صغيراً أو مجنوناً أو عبداً أو مكرهاً أو محجوراً عليه ، فإن وصيته لا تصح .

ويستثنى من ذلك أمران : - (١) وصية الصغير المميز الخاصة بأمر تجهيزه ودفنه ، ما دامت في حدود المصلحة .

(٢) وصية المحجور عليه للسفه في وجه من وجوه الخير ، مثل تعليم القرآن وبناء المساجد وإقامة المستشفيات . ثم إن كان له وارث وأجازها الورثة نفذت من كل ماله ، وكذلك إذا لم يكن له وارث أصلاً . وأما إن كان له ورثة ولم يحيزوا هذه الوصية فإنها تنفذ من ثلث ماله فقط ، هذا مذهب الأحناف ، وخالف ذلك الإمام مالك فأجاز وصية ضعيف العقل والصغير الذي يعقل معنى التقرب إلى الله تعالى قال : (الأمر المجمع عليه عندنا أن الضعيف في عقله والسفه والمصاب الذي يفتق أحياناً ، تموز وصاياتهم إذا كان معهم من عقوتهم ما يعرفون به ، وكذلك الصبي الصغير إذا كان يعقل ما أوصى به ولم يأت بمنكر من القول ، فوصيته جائزة ماضية) .

وقد أجاز القانون في مصر وصية السفه وذوى الغفلة إذا أذنت بها الجهة القضائية المختصة .

شروط الموصى له : يشترط في الموصى له الشروط الآتية : -

(١) ألا يكون وارثاً للموصى . روى أصحاب المغازي أن رسول الله ﷺ قال عام الفتح :

(لا وصية لوارث)^(١) . رواه احمد وأبو داود والترمذى وحسنه .
وهذا الحديث وإن كان حديث آحاد ، فإن العلماء تلقته بالقبول وأجمعوا العامة على القول به .

«وَمَا آيَةٌ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا ، الْوِصْيَةُ لِلْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ ، حَقًا عَلَى الْمُتَقِينَ» . فقد قال الجمهور من العلماء بنسخها .

وقال الشافعى : إن الله تعالى أنزل آية الوصية وأنزل آية المواريث ، فاحتتمل أن تكون آية الوصية باقية مع الميراث ، واحتتمل أن تكون المواريث ناسخة للوصايا . وقد طلب العلماء ما يرجع أحد الاحتمالين فوجدوه في سنة رسول الله ﷺ . فقد روى عنه أصحاب المغازي أنه قال عام الفتح : (لا وصية لوارث)^(٢) . ا . ه . واتفقا على اعتبار كون الموصى له وارثاً يوم الموت حتى لو أوصى لأخيه الوارث ، حيث لا يكون للموصى ابن ثم ولد له ابن قبل موته صحت الوصية للأخ الذكر ، ولو أوصى لأخيه وله ابن فمات الابن قبل موت الموصى فهى وصية لوارث .

(٢) ومذهب الأحناف أن الموصى له إذا كان معيناً يشترط لصحة الوصية له : أن يكون موجوداً وقت الوصية تحيقاً أو تقديراً ، أى يكون موجوداً بالفعل وقت الوصية ، أو يكون مقدرة وجوده في أثنائها ، كما إذا أوصى لحمل فلانة وكان الحمل موجوداً وقت إيجاب الوصية .

أما إذا لم يكن الموصى له معيناً بالشخص ، فيشترط أن يكون موجوداً وقت موت الموصى تحييناً أو تقديراً .

فإذا قال الموصى : أوصيت بدارى لأولاد فلان ، ولم يعين هؤلاء الأولاد ثم مات ولم يرجع عن الوصية ، فإن الدار تكون مملوكة للأولاد الموجودين وقت موت الموصى سواء منهم الموجود حقيقة أو تقديراً ، كالحمل ، ولو لم يكونوا موجودين وقت إيجاب الوصية ويتحقق من وجود الحمل وقت الوصية أو وقت موت الموصى متى ولد لأقل من ستة أشهر من وقت الوصية ، أو من وقت موت الموصى . وقال الجمهور من العلماء : إن من أوصى أن يفرق ثلث ماله حيث أرى الله الوصى إنها تصح وصيته ، ويفرقه الوصى في سبيل الخير ولا يأكل منه شيئاً ولا يعطي منه وارثاً للميت .

وخالف في ذلك أبو ثور ، أفاده الشوكان في نيل الأوطار .

(٣) ويشترط ألا يقتل الموصى له الموصى قتلاً حرماً مباشراً ، فإذا قتل الموصى له الموصى قتلاً حرماً مباشراً بطلت الوصية له ، لأن من تعجل الشيء قبل أوانه عقب بحرمانه ، وهذا هو مذهب أبي يوسف .

وقال أبو حنيفة و محمد : لا تبطل الوصية ، وتتوقف على إجازة الورثة .

شروط الموصى به : يشترط في الموصى به أن يكون بعد موت الموصى قابلاً للتسلیک بأى سبب من أسباب الملك ، فتصح الوصية بكل مال متocom من الأعيان ، ومن المنافع وتصح الوصية بما يشمره شجره وبما

(١) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٧٥٢ ط دار الفكر .

فِي بَطْنِ بَقْرَتِهِ ، لَأَنَّهُ يَمْلِكُ بِالْإِرْثِ ، مَا دَامَ مَحْقُوقًاً وَقَدْ مَوْتَ الْمَوْصِي اسْتَحْقَقَهُ الْمَوْصِي لَهُ .
وَهَذَا بِخَلْفِ مَا إِذَا أَوْصَى بِمَعْدُومٍ .

وَتَصْحُّ الْوِصْيَةُ بِالدِّينِ وَبِالْمَنْافِعِ كَالسُّكْنَى وَالْوِصْيَةُ بِالْخَلْوَى ، وَلَا تَصْحُّ بِمَا لَيْسَ بِمَالٍ ، كَالْمِلَيْتَةُ ، وَمَا لَيْسَ مِنْ قَوْمًا فِي حَقِّ الْعَاقِدِينَ كَالْخَمْرُ لِلْمُسْلِمِينَ .

مقدار المال الذي تستحب الوصية فيه

قال ابن عبد البر : اختلاف السلف في مقدار المال الذي تستحب فيه الوصية أو يجب عند من أوجبها ، فروي عن علي أنه قال ستمائة درهم أو سبعمائة درهم ليس بمال فيه وصية . وروي عنه ألف درهم قال فيه وصية .

وقال ابن عباس : لا وصية في ثمانمائة درهم .
وقالت عائشة في امرأة لها أربعة من الولد وها ثلاثة آلاف درهم : «لا وصية في مالها» . وقال إبراهيم النخعي : ألف درهم إلى خمسمائة درهم .

وقال قتادة في قوله : «إِنْ تَرَكْ خَيْرًا» ألفاً فما فوقها . وعن علي : من ترك مالاً يسيرًا فليدعه لورثته فهو أفضل . وعن عائشة فيمن ترك ثمانمائة درهم : لم يترك خيراً فلا يوصي ». اهـ .
الوصية بالثلث : وتجوز الوصية بالثلث ولا تجوز الزيادة عليه ، والأولى أن ينقص عنه ، وقد استقر الإجماع على ذلك .

روى البخاري ومسلم وأصحاب السنن عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : جاء النبي ﷺ
يعودن وأنا بمكة وهو يكره أن يموت بالأرض التي هاجر منها ، قال : يرحم الله ابن عفرا . قلت يا رسول الله
أوصي بمال كله ؟ قال : لا . قلت : فالشطر (النصف) ؟ قال : لا . قلت : الثالث ؟ قال : فالثالث
والثلث كثير ، إنك إن تدع (تركت) ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة (فقراء) يتکففون الناس
«يسطون للسؤال أكفهم» في أيديهم ، وإنك منها أنفقـت من نفقة فإنـها صدقة ، حتى اللقمة ترفعـها إلى في
(فـ) امرأتك ، وعسى الله أن يرـفعـك فـيتـفعـ بك أنسـ وـيـضـركـ آخـرونـ . ولم يكن له يومئـذـ إلا ابنةـ^(١)
(كانـ هذاـ قبلـ أنـ يـولـدـ لهـ الذـكـورـ . وقدـ ولـدـ لهـ بـعـدـ ذـلـكـ أـربـعـةـ بـنـينـ ، ذـكـرـهـ الـوـاقـدـيـ ، وـقـيلـ : أـكـثـرـ منـ
عـشـرـةـ وـمـنـ الـبـنـاتـ اـثـنـتـاـعـشـرـةـ بـنـتـاـ)

الثلث يحسب من جميع المال :

ذهب جمهور العلماء إلى أن الثلث يحسب من جميع المال الذي تركه الموصي . وقال مالك : يحسب
الثلث ما علمه الموصي دون ما خفي عليه أو تجده له ولم يعلم به .

وهل المعتبر الثالث حال الوصية أو عند الموت ؟ ذهب مالك والنخعي وعمر بن عبد العزيز إلى أن
المعتبر ثلث التركة عند الوصية .

(١) صحيح البخاري ٤٤ ص ٦٧ ط الشعب

وذهب أبو حنيفة وأحمد والأصح من قول الشافعية إلى اعتبار الثالث حال الموت . وهو قول على وبعض التابعين .

الوصية بأكثر من الثالث :

الموصى إما أن يكون له وارث أو لا ، فإن كان له وارث فإنه لا تجوز له الوصية بأكثر من الثالث كما تقدم . فإن أوصى بالزيادة على الثالث فإن وصيته لا تنفذ إلا بإذن الورثة ، ويشترط لتفاذه شرطان : -

١) أن تكون بعد موت الموصى ، لأنه قبل موته لم يثبت للمجيز حق ، فلا تعتبر إجازته ، وإذا أجازها بعد الحياة نفذت الوصية . وقال الزهرى وربعة : ليس له الرجوع مطلقا .

٢) أن يكون المجيز وقت الإجازة كامل الأهلية غير محجور عليه لسفه أو غفلة .

وإن لم يكن له وارث فليس له أن يزيد على الثالث أيضا . وهذا عند جمهور العلماء .

وذهب الأحناف وإسحاق وشريك وأحمد في رواية ، وهو قول على وابن مسعود ، إلى جواز الزيادة على الثالث ، لأن الموصى لا يترك في هذه الحال من يخشى عليه الفقر ، وأن الوصية جاءت في الآية مطلقة ، وقيمتها السنة بن له وارث ، فبقى من لا وارث له على إطلاقه .

بطلان الوصية :

وبطلان الوصية بفقد شرط من الشروط المتقدمة ، كما تبطل بما يأتى : -

١ - إذا جن الموصى جنونا مطبقا واتصل الجنون بالموت .

٢ - إذا مات الموصى له قبل موت الموصى .

٣ - إذا كان الموصى به معينا وهلك قبل الموصى له .

الوصية الواجبة :

صدر قانون الوصية الواجبة رقم ٧١ لسنة ١٣٦٥ هجرية سنة ١٩٤٦ وقد تضمن الأحكام الآتية :

١ - إذا لم يوصي الميت لفرع ولده الذي مات في حياته أو مات معه ولو حكماً بمثل ما كان يستحق هذا الولد ميراثاً في تركته لو كان حياً عند موته - وجبت للفرع وصية في التركة بقدر هذا النصيب في حدود الثالث ، بشرط أن يكون غير وارث ، وألا يكون الميت قد أعطاه بغيره عوضاً من طريق تصرف آخر قدر ما يجب له ، وإن كان ما أعطاوه له أقل منه وجبت له وصية بقدر ما يكمله . وتكون هذه الوصية لأهل الطبقة الأولى من أولاد البنات ولأولاد الأبناء من أولاد الظهور وإن نزلوا ، على أن يحجب كل أصل فرعه دون فرع غيره ، وأن يقسم نصيب كل أصل على فرعه وإن نزل قسمة الميراث كما لو كان أصله أو أصوله الذين يدخلون إلى الميت ماتوا بعده وكان موتهم مرتبة كترتيب الطبقات .

٢ - إذا أوصى الميت ملئ وجبت له الوصية بأكثر من نصيبيه كانت الزيادة وصية اختيارية ، وإن أوصى له بأقل من نصيبيه وجب له ما يكمله ، وإن أوصى لبعض من وجبت لهم الوصية دون البعض الآخر وجب لمن لم يوص له قدر نصيبيه ، ويؤخذ نصيب من لم يوص له ويترك نصيب من أوصى له بأقل مما وجب من باقى الثلث ، فإن ضاق عن ذلك ف منه وما هو مشغول بالوصية اختيارية .

٣ - الوصية الواجبة مقدمة على غيرها من الوصايا ، فإذا لم يوص الميت ملئ وجبت لهم الوصية وأوصى لغيرهم استحق كل من وجبت له الوصية قدر نصيبيه من باقى ثلث التركة إن وفي ، وإن ف منه وما أوصى به لغيرهم .

طريقة حل المسائل التي تشتمل على الوصية الواجبة :

- ١ - يفرض الولد الذى مات فى حياة أحد أبويه حيا وارثا ، ويقدر نصيبيه كما لو كان موجوداً .
- ٢ - يخرج من التركة نصيب المتوفى ويعطى نوعه المستحق للوصية الواجبة إن كان يساوى الثلث فأقل ، فإن زاد على الثلث يرد إلى الثلث ، ثم يقسم على الأولاد للذكر مثل حظ الأنثيين .
- ٣ - يقسم باقى التركة بين الورثة الحقيقين على حسب فرائضهم الشرعية .

الصيام

يَنَّاهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ
١٨٣
 أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَى وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ
١٨٤
 فِدِيَّةٌ طَعَامٌ مِسْكِينٌ فَمَنْ تَطَوعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَإِنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتمْ تَعْلَمُونَ

المفردات : الصيام في اللغة : الإمساك والكف عن الشيء ، وفي الشرع الإمساك عن الأكل والشرب وغضيان النساء من الفجر إلى المغرب احتساباً لله ، وإعداداً للنفس وتهيئة لها لتقوى الله براقبته في السر والعلن . والإطالة : القدرة على الشيء مع تحمل المشقة الشديدة . والفذية : هي طعام مسكون من أوسط ما يطعمون منه أهلיהם بقدر كفايته أكلة واحدة عن كل يوم يفطرونها ، واليسير : السهولة والتخفيف ، وضده العسر .

الصيام في الإسلام عبادة كريمة الشأن رفيعة المستوى ، إذ أنه يقوم بتهذيب الدوافع الفطرية من المأكل والمشرب وال المباشرة الجنسية . ولعلنا نلحظ دور الصيام في تربية الضمير ، فهو أستاذ في علم الأخلاق ، يغرس في النفس قوة مراقبة الله للعبد . وهنا نسأل : لماذا كان الصيام بين الإيمان والتقوى في قوله جل شأنه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ ، ذلك لأن الإيمان

تصديق بالقلب ، وما استقر في القلب سر من أسرار الله لا يطلع عليه أحد إلا الله تعالى . والتقوى ، وهى مخافة الله محلها القلب أيضا ؛ فقد أشار النبي ﷺ إلى صدره الشريف وقال : التقوى ها هنا . وجاء الصيام بينهما كأنه واسطة العقد ، إذ الصيام عبادة سرية لا يطلع عليها إلا الله ، فهو إمساك عن المفطرات من شهوق البطن والفرج من مطلع الفجر إلى غروب الشمس ، ولذا أضافه الله تعالى إلى ذاته الأقدس حيث قال في حديثه القدسى الحليل : (كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزى به)^(١)

فالإنسان في صيامه تحت رقابة الله ، لا يطلع عليه غيره ، ومن هنا كانت المناسبة قوية بين الصيام والإيمان والتقوى ، وهل الضمير إلا شدة الرقابة من العبد في أفعاله ؟ فأنت تستطيع أن تأكل ملء بطنك وتشرب من المثلجات وتخرج لتشكو للناس شدة الحر والعطش في نهار رمضان ، وأنت تعلم أنك تخذل نفسك .

الله يدرى كل ما تضرر وتعلم ما تخفى وما تظهر
وإن خدعت الناس لم تستطع خداع من يطوى ومن ينشر

ولقد صدق الهدى البشير ﷺ وهو يقول لجريل : (الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك)^(٢) فهنا مقامان : مقام المشاهدة ، ومقام المراقبة ، وإذا كان في القصاص حياة للنفوس فإن الصيام حياة للأرواح ، فالشعب بحر تجرى فيه الشياطين ، والجوع نهر تسبح فيه الملائكة . وهكذا يتبيّن لنا أستاذية الصيام في علم الأخلاق ؛ أما أستاذيته في علم الاجتماع فإنها تتجلّى في قول الصادق المقصوم : (يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر وأحسن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم ، فإنه له وجاء) . كما أن حكمته اجتماعية تتجلّى في صيام الحكماء الذين إذا تربعوا على كراسى الحكم لا يكادون يشعرون بقوم يبيتون على الطوى ، يبعث الجوع بأمعائهم ، يستحلبون الصخور ؛ وقوم آخرون تمرغ النعمة في أعتابهم ويشهون أن يدوسوها بأقدامهم . كان نبي الله يوسف الصديق يصوم يوماً ويفطر يوماً ، فقيل له : لم تكثر من الصيام ، وقد جعل الله خزائن الأرض تحت يديك ؟ فقال كلمته الشهيرة : (أخشى أن أشع فأنسى الجائع) ويرحم الله الفاروق عمر ، كان بطنه يحدث أصواتاً من كثرة ما أكل بالزيت ، فكان يقول لبنته : قرق أو لا تقرقر ، لن تذوق اللحم حتى يشبع أطفال المسلمين .

إن جاء في شدة قوم شركهم
جوع الخليفة والدنيا بقبضته
فمن ييارى أبا حفص وسيرته
يوم اشتهرت زوجه الحلوى فقال لها
مازاد عن قوتنا فالمسلمون به
كذاك أخلاقه كانت وما عهدت

في الجوع أو تتجلى عنهم غواشيهما
في الرزهد منزلة سبحان موليهما
أو من يحاول للفاروق تشبيهها
من أين لى ثمن الحلوي فأشريها
أولى فقومى لبيت المال ردتها
بعد النبوة أخلاق تحاكيها

(١) صحيح مسلم ح ١ ص ٥١ ط الشعب .

(٢) الترغيب والترهيب ج ٢ ص ٥١ ط وزارة الأوقاف .

والصيام أستاذ في السياسة والاقتصاد ، فهو عامل وحدة بين الأمة الإسلامية في رمضان منها ترامت أطراها واتسع مداها في مشارق الأرض ومغاربها ، إذ الكل عند مطلع الفجر في حالة إمساك عن المفطرات ، فإذا ما غربت الشمس علم الجميع أن الإذن قد ورد من رافع السماء بلا عمد بإباحة ما كان محظياً من قبل ، فقال كل منهم بلسان اليقين ومنطق الحق المبين : اللهم لك صمت وعلى رزقك أفترت ، اغفر لي ما قدمت وما أخرت ، الحمد لله ، ذهب الظماء وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله تعالى . وكان واجباً على المسلمين أن يعلموا الحكمة من الصيام فيقتضيوا في المطعم والمشرب والإإنفاق ، فقد كان إفطار الرسول ﷺ متواضعاً مقتضاً ، بعض ثمرات وبعض اللبن ، فإن لم يوجد فعلى شيء من الماء . وما ملأ ابن آدم وعاء قط شرماً من بطنه ، بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه ، فإن كان لا م حاله فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه . وهنا يأتي دور الصيام طيباً . قال أحد المجادلين لأحد علماء المسلمين : إن كتابكم خلي من الطب . فقال له العالم المسلم : بل إن كتابنا جمع الطب كله في نصف آية ، قال تعالى : ﴿وَكُلُوا وَاشْرِبُوا وَلَا تَسْرُفُوا إِنَّمَا الْمُسْرِفُونَ﴾ . ولما أرسل المقوس ، عظيم مصر ، بهدية إلى سيد المرسلين قبلها الهادي البشير ، ولكنه رد الطبيب وقال له : لسنا في حاجة إليك ، ولما رجع الطبيب إلى المقوس سأله : لماذا ردك محمد؟ قال الطبيب : لقد أرسلتني إلى رجل جمع الطب كله في كلمتين : نحن قوم لا نأكل إلا إذا جعنا ، وإذا أكلنا لا نشب . فماذا يقول الطب عن الصيام؟ قال الأطباء : إن من الناس من يتوهם أن في صيام رمضان مضرة تلحق بالصائم لما يصيب الجهاز الهضمي خاصة وغيره عامة ، ولما يكون من بعض الصائمين من انفعال وغضب ، وهذا خطأ ، لأن ما ذهبا إليه ليس من الصيام في شيء ، ولكنه من ترك الاعتدال في طعام الإفطار والسعور ، ولأنهم لم يراعوا ما يتناسب مع خلو المعدة النهار كله وقت الإفطار ، ولأن السحور يجب أن يقتصر على بعض لقيمات ، لأنه لا ضرر من الجوع في حد ذاته . لقد ظهر أن الصيام يفيد في حالات كثيرة ، وهو العلاج الوحيد في أحوال أخرى . وهو أهم علاج ، إن لم يكن العلاج الوحيد ، للوقاية من أمراض كثيرة ، فللعلاج يستعمل في :

- ١ - اضطرابات الأمعاء المزمنة والمصحوبة بتخمر في المواد الزلالية والنشوية ، وهنا ينفع الصيام وخصوصاً عدم شرب الماء بين الأكلتين ، وأن تكون بين الأكلة والأخرى مدة طويلة كما في صيام رمضان ، ويمكن أخذ الغذاء المناسب حسب حالة التخمر ، وهذه الطريقة هي أرجح طريقة لتطهير الأمعاء .
- ٢ - زيادة الوزن الناشئ من كثرة الغذاء وقلة الحركة ، فالصيام هنا أرجح من كل علاج مع الاعتدال وقت الإفطار في الطعام والاكتفاء بالماء في السحور .
- ٣ - زيادة الضغط الذاق ، وهو آخر في الانتشار بازدياد الترف والانفعالات النفسية ، ففي هذه الحالة يكون شهر رمضان نعمة وبركة ، خصوصاً إذا كان وزن الشخص أكثر من الوزن الطبيعي مثله .
- ٤ - البول السكري ، وهو منتشر انتشار الضغط ، ويكون في مدة الأولى وقبل ظهوره مصحوباً غالباً بزيادة في الوزن ، فهنا يكون الصيام علاجاً نافعاً ، إذ أن السكر يهبط مع قلة السمن ، ويهبط السكر في

الدم بعد الأكل بخمس ساعات إلى أقل من الحد الطبيعي في حالات البول السكري الخفيف ، وينعد عشر ساعات إلى أقل من الحد الطبيعي بكثير ولا يزال الصيام مع بعض ملاحظات في الغذاء أهم علاج من هذا المرض حتى بعد ظهور الأنسولين ، خصوصاً إذا كان الشخص يزيد عن الوزن الطبيعي . ولم يكن هناك علاج لهذا المرض قبل الأنسولين غير الصيام .

٥ - التهاب الكلية الحاد والمزمن المصحوب بارتشاح وتورم .

٦ - أمراض القلب المصحوبة بتورم .

٧ - التهاب المفاصل المزمنة ، خصوصاً إذا كانت مصحوبة بسمن ، كما يحصل عند السيدات غالباً بعد سن الأربعين . وقد شوهدت حالات تتشبه في شهر رمضان بالصيام فقط أكثر مما تتشبه مع علاج سنوات بالكهرباء والحقن والأدوية وكل الطب الحديث .

إن فائدة الصيام للأصحاء هي الوقاية من هذه الأمراض التي مر ذكرها .

وهذه الأمراض كلها تبتدئ في الإنسان تدريجياً بحيث لا يمكن الجزم بأول المرض ، فلا الشخص ولا طبيبه يمكنهما أن يعرفا أول المرض ، لأن الطب لم يتقدم بعد إلى الحد الذي يعرف فيه أسباب هذه الأمراض كلها . ولكن من المؤكد طبياً أن الوقاية من كل هذه الأمراض هي الصيام ، بل إن الوقاية فعالة جداً قبل ظهور أعراض المرض بوضوح . وقد ظهر ياحصاءات لا تقبل الشك أن زيادة السمن يصاحبها استعداد للبول السكري وزيادة الضغط الداير والتهاب المفاصل المزمن وغير ذلك ، ومع قلة الوزن يقل الاستعداد لهذه الأمراض بالنسبة نفسها .

والصيام شهر كل سنة هو خير وقاية من كل هذه الأمراض ، وهذه الأمراض تنتشر بزيادة الحضارة والترف ؛ فقد انتشرت في أوروبا أكثر . وفي مصر يكاد يكون البول السكري وزيادة ضغط الدم مقتصرین على الطبقات الوسطى والعلياً وقليل جداً من الفقراء .

ويغلب على الظن أن ذلك هو السر في أن الصيام في الإسلام أشد منه في الأديان السابقة ، لأن الإسلام هو آخر الشرائع السمائية ، جاء في زمن نحتاج فيه إلى وقاية من أمراض تزداد كلما زاد الترف .

للصيام أفضال جاءت في أحاديث الرسول ، وعل رأس هذه الأفضال قوله ﷺ : (لو تعلم أمتى ما في رمضان من الخير لتمتنت أن تكون السنة كلها رمضان)^(١) .

وعنه ﷺ : (للصائم فرحتان يفرجهما : إذا أفطر فرح بفطره ، وإذا لقى رباه فرح بصومه)^(٢) .

وروى عن ابن عمر رضي الله عنها قال : قال رسول الله ﷺ : (الأعمال عند الله عز وجل سبع : عملاً موجبان ، وعملان بآثارهما ، وعمل بعشر أمثاله . وعمل بسبعينة ، وعمل لا يعلم ثواب عامله إلا الله عز وجل ، فاما الموجبان : فمن لقى الله يعبده مخلصاً لا يشرك به شيئاً وجبت له الجنة ، ومن لقى الله وقد

(١) صحيح سلم ج ٣ ص ٤٧ ط وزارة الأوقاف .

(٢) الترغيب والترهيب ج ٢ ص ٢٠٨ ط الشعب .

أشرك به وجبت له النار . ومن عمل سيئة جزى بها ، ومن أراد أن يعمل حسنة فلم يعملاها جُزِيَ مثلها ، ومن عمل حسنة جزى عشرًا . ومن أنفق ماله في سبيل الله ضُعِفت له نفقة ، الدرهم بسبعينمائة ، والدينار بسبعمائة ، والصيام لله عزوجل لا يعلم ثواب عامله إلا الله عزوجل^(١) .

وعن حذيفة رضي الله عنه قال : أنسدلت النبي ﷺ إلى صدرى فقال : (من قال : لا إله إلا الله ختم له بها دخل الجنة ، ومن صام يوماً ابتغاء وجه الله ختم له بها دخل الجنة)^(٢) .

وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال : قلت يا رسول الله مرف بعمل قال : (عليك بالصوم . فإنه لا عدل له . قلت : يا رسول الله مرف بعمل ، قال : عليك بالصوم فإنه لا عدل له . قلت : يا رسول الله مرف بعمل قال : عليك بالصوم فإنه لا مثل له)^(٣) .

وعن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (من صام يوماً في سبيل الله بعدت منه النار بمسيرة مائة عام)^(٤) .

وقد ورد في صيام رمضان خاصة من الفضل ما هو به جدير ، فقد جاء فيه عن البشير النذير قوله : (من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ، ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه)^(٥) .

وعن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (أحضروا المبر فحضرنا ، فلما ارتقى درجة قال : آمين ، فلما ارتقى الدرجة الثانية قال : آمين ، فلما ارتقى الدرجة الثالثة قال : آمين . فلما نزل قلنا : يا رسول الله لقد سمعنا منك اليوم شيئاً ما كنا نسمعه ؟ قال : إن جبريل عليه السلام عرض لي فقال : بعْدَ من أدرك رمضان فلم يغفر له قلت : آمين ، فلما رقيت الثانية قال : بعد من ذكرت عنده فلم يصل عليك . فقلت آمين . فلما رقيت الثالثة قال : بعد من أدرك أبويه الكبر عنده أو أحد هما فلم يدخله الجنة قلت آمين)^(٦) .

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : (أعطيت أمتي في شهر رمضان خمساً يعطهن النبي قبلـ : أما واحدة فإنه إذا كان أول ليلة من شهر رمضان نظر الله عزوجل إليهم ، ومن نظر الله إليه لم يذهب أبداً . وأما الثانية فإن خلوف أفواههم حين يمسون أطيب عند الله من ريح المسك . وأما الثالثة فإن الملائكة تستغفر لهم في كل يوم وليلة . وأما الرابعة فإن الله عزوجل يأمر جنته فيقول لها استعدى وتربى عبادي أوشك أن يستريحوا من تعب الدنيا إلى داري وكرامتي . وأما الخامسة فإنه إذا كان آخر ليلة غفر الله لهم

(٤) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٦١٣ ط دار الفكر.

(١) الترغيب والترهيب ج ٢ ص ٥٢ ط وزارة الأوقاف.

(٥) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٦٢٩ ط دار الفكر.

(٢) الترغيب والترهيب ج ٢ ص ٥٥ ط وزارة الأوقاف.

(٦) الترغيب والترهيب ج ٢ ص ٦٠ ط وزارة الأوقاف.

(٣) الترغيب والترهيب ج ٢ ص ٥٦ ط وزارة الأوقاف.

جيمعاً . فقال رجل من القوم : أهـى ليلة القدر ؟ فقال : لا . ألم تر إلى العمال يعملون فإذا فرغوا من أعمالهم وفوا أجورهم)^(١) .

وقد كان ﷺ إذا جاء رمضان بشر أصحابه قائلاً : (أناكم شهر مبارك فرض الله عليكم صيامه ، تفتح فيه أبواب السماء وتغلق فيه أبواب الجحيم ، وتغل فيه مردة الشياطين ، لله فيه ليلة خير من ألف شهر ، من حرم خيرها فقد حرم)^(٢) .

لقد جاءت آيات الصيام في شهر قرآن مسجـع بالرحمـات تهب عليه ، وتحـلـله نسمـات تحـمـلـ في ثـنـاـيـاهـاـ قطرـاتـ النـدىـ معـطـرـةـ بـأـعـارـافـ الجـنةـ . والـصـائـمـ فيـ هـذـاـ الجـوـ يـنـسـابـ فيـ أـخـلـاقـ أـرـقـ منـ النـسـيمـ وأـنـدـرـ منـ صـفـحةـ الرـوـضـ الوـسـيمـ . إـنـ الصـيـامـ لـماـ كـانـ تـهـذـيـاـ لـلـدـوـافـعـ الـفـطـرـيـةـ مـنـ مـاـكـلـ وـمـشـرـبـ ، فـإـنـ رـحـمـاتـ اللهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ قـدـ أحـاطـتـ بـالـصـائـمـينـ مـنـ كـلـ مـكـانـ ، لـذـاـ جـاءـ آـيـاتـ الصـيـامـ وـفـيـ ثـنـاـيـاهـاـ تـخـفـيـفـاتـ رـبـانـيـةـ كـرـيمـةـ ، جـاءـ التـخـفـيفـ الـأـوـلـ فيـ صـيـغـةـ الـخـطـابـ لـلـمـؤـمـنـينـ : ﴿يـاـ أـيـهـاـ الـذـيـنـ آـمـنـواـ﴾ ، وـبـإـيمـانـ يـصـبـحـ كـلـ شـيـءـ مـيـسـوـرـاـ . فـإـيمـانـ إـذـاـ باـشـرـتـ بـشـاشـتـهـ شـغـافـ الـقـلـوبـ ، يـكـادـ يـجـعـلـ الـمـسـحـيـلـ مـمـكـنـاـ . وـالـلـمـعـ الـأـجـاجـ عـذـبـاـ فـرـاتـاـ سـلـسـبـيـلاـ . وـمـنـ ثـمـ فـإـنـ الـمـؤـمـنـ يـسـمـعـ نـدـاءـ الـحـقـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ وـلـسـانـهـ يـلـهـجـ بـالـثـنـاءـ عـلـىـ اللهـ ﴿سـمـعـنـاـ غـفـرانـكـ رـبـنـاـ وـإـلـيـكـ الـمـصـيرـ﴾ .

وـكـأنـهـ يـقـولـ :

يا مالك النفس قاصيها ودانيها	رضاك خير من الدنيا وما فيها
سوى رضاك فذا أقصى أماناتها	فليس للنفس آمال تتحققها
خير إلى من الدنيا وما فيها	فنظرة منك يا سؤلي ويا أمل

وـكـيـفـ لاـ يـسـتـقـبـلـ الـمـؤـمـنـ خـطـابـ رـبـهـ بـنـفـسـ مـفـعـمـةـ بـالـرـضـاـ جـيـاشـةـ بـالـطـمـانـيـةـ ، وـهـوـ دـائـيـاـ يـقـرـأـ قولـ اللهـ تـبـارـكـ اـسـمـهـ : ﴿يـاـ أـيـهـاـ الـذـيـنـ آـمـنـواـ أـطـيـعـواـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ وـلـاـ تـولـواـ عـنـهـ وـأـنـتـمـ تـسـمـعـونـ *ـ وـلـاـ تـكـوـنـواـ كـالـذـيـنـ قـالـوـاـ سـمـعـنـاـ وـهـمـ لـاـ يـسـمـعـونـ﴾^(٣) .

إـنـ الـمـؤـمـنـ يـأـتـونـ مـاـ أـتـواـ مـنـ الطـاعـاتـ وـقـلـوـهـمـ وـجـلـةـ ، أـنـهـ إـلـىـ رـبـهـ رـاجـعـونـ ، وـلـسـانـ حـالـ الـوـاحـدـ مـنـهـ يـقـولـ لـرـبـهـ :

لـاـ عـلـمـتـ بـأـنـ قـلـبـيـ فـارـغـ	مـنـ سـوـاـكـ مـلـأـتـهـ بـهـدـاـكـ
وـمـلـأـتـ كـلـ مـنـكـ حـتـىـ لـمـ أـدـعـ	مـنـيـ مـكـانـاـ خـالـيـاـ لـسـوـاـكـ

وـيـأـقـ التـخـفـيفـ الثـانـ مـتـمـثـلـاـ فـقـولـ الـبـارـىـ جـلـ شـائـهـ : ﴿كـتـبـ عـلـيـكـمـ الصـيـامـ﴾ ، فـهـادـاـمـ الـذـىـ كـتـبـ

(١) التـرغـيبـ وـالـتـرهـيبـ جـ ٢ـ صـ ٥٩ـ ، ٦٠ـ طـ وزـارـةـ الأـوقـافـ .

(٢) التـرغـيبـ وـالـتـرهـيبـ جـ ٢ـ صـ ٦٤ـ طـ وزـارـةـ الأـوقـافـ .

هذا هو أرحم الراحمين وأحكم الحاكمين ، فلتستقبل النفوس الواثقة هذا المكتوب بكرم وسعادة ولسان الحال يقول : شعاع من رضاك يطفئ غضب ملوك أهل الأرض . ولحة من غضبك تزهق الروح ولو انغمست في نعيم الدنيا .

ويأتي التخفيف الثالث متمثلًا في قوله جل شأنه : ﴿ كُمَا كَتَبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ ، أي لقد كان هذا الصيام فرضا على من سبقكم من الأمم فصاموه وامتثلوا أمر الله ، فأنتم يا خير أمة أخرجت للناس أولى الناس امتثالاً لأمر الله ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ يَطِعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَى اللَّهَ وَيَتَّقَهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾^(١) .

ويأتي التخفيف الرابع متمثلًا في قوله تعالى : ﴿ لَعَلَّكُمْ تَقُولُونَ ﴾ ، وهل التقوى إلا جماعة الخير كلها . أق الإمام على كرم الله وجهه المقابر ذات يوم فقال : يا أهل المقابر هنيئًا لكم ما أصبحتم فيه ما أصبح الناس فيه . أما أموالكم فقد قسمت ، وأما بيوتكم فقد سكنت وأما نساؤكم فقد تزوجن بغيركم هذا خبر ما عندنا فما خبر ما عندكم . ثم أنصت قليلاً وقال لمن حوله : والله لو شاء الله لهم أن يتكلموا لقالوا : إن خير الزاد التقوى . فإذا كان الصيام يؤدي إلى أشرف غاية وهي التقوى لله . فما أعظم تلك الغاية وما أجمل ما أدى إليها ، فالتفوى هي السلاح الأقوى . قيل للحسن البصري رضي الله عنه : يا إمام عظنا ، فقال : يا هذا صم عن الدنيا وأفطر على الموت وأعد الزاد للليلة صبحها يوم القيمة .

إذا المرء لم يلبس ثيابا من التقى
تقلب عريانا ولو كان كاسيا
وخير لباس المرء طاعة ربه
ولا خير فيمن كان الله عاصيا

ويأتي التخفيف الخامس متمثلًا في قوله جل جلاله : ﴿ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ ﴾ أي ليس الصيام الدهر كله ، إنما هو أيام سرعان ما تمر السحاب ، ما تلبث أن تنقضى ويصبح رمضان كسوق قام ثم انفض ، ربح فيه من ربح وخسر فيه من خسر . وكثيراً ما أتمثل هذه الآيات عندما تأتى الأيام الأخيرة من رمضان :

فيأشهر الصيام فدتك نفسى
تمهل بالرجيل والانتقال
فما أدرى إذا ما الحول ولـ
وعدت بقابل في خير حال
فهـذه سنة الدنيا دواما
فارق بعد جمع واكتمال
وتـلك طبيعة الأيام فىـنا

ويأتي التخفيف السادس متمثلًا في قوله تبارك وتعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَدْدُهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَى ﴾ . فقد اقتضت رحمة الله العلي الكريم أن يكلف عباده بما يستطيعون . ﴿ يَرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يَرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرْجٍ ﴾^(٢) .

ثم يأتي التخفيف السابع متمثلًا في قوله جل شأنه : ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يَطِقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامٌ مَسْكِينٌ ﴾ ،

(٢) سورة الحج آية : ٧٨ .

(١) سورة النور الآياتان : ٥٢ ، ٥١ .

وهذا في حق كبار السن الذين لا يستطيعون الصيام والمرضى بأمراض مزمنة عليهم أن يطعموا مسكيناً عن كل يوم أفطروه في رمضان .

ما تقدم نعرف أن الوعيد شديد لمن أفطر يوماً من رمضان بغير عذر . قال ﷺ : (من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقضه صوم الدهر كله وإن صامه^(١)) و قال ﷺ : (عرى الإسلام وقواعد الدين ثلاثة ، عليهن أسس الإسلام ، من ترك واحدة منها فهو بها كافر حلال الدم : شهادة أن لا إله إلا الله ، والصلة المكتوبة ، وصوم رمضان)^(٢) .

وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال : سمعت رسول ﷺ يقول : (بينما أنا نائمأتاني رجالان فأخذنا بضبعي ، فأتيا بـ جبلاً وعراً ، فقالاً : أصعد ؟ فقلت : إن لا أطيق ، فقلماً : إننا سنسله لك ، فصعدت حتى إذا كنت في سواء الجبل إذا بأصوات شديدة قلت : ما هذه الأصوات ؟ قالاً : هذا عواء أهل النار ، ثم انطلق بي ، فإذا أنا بقوم معلقين بعرقيهم ، مشقة أشداقهم تسيل أشداهم دماً ، قلت : من هوؤاء ؟ قال : الذين يفطرون قبل تحلة صومهم)^(٣) .

وبعد فإن الله جلت قدرته يفتح أبواب المثوبة لكل راغب في رحمته فيقول : « من تطوع خيراً فهو خير له » ، أي فمن زاد في الإطعام على مسكن واحد فذلك خير وبركة ، لأن صنائع المعروف تقى مصارع السوء ، وصدقة السر تطفىء غضب الرب ، وصلة الرحم تزيد في العمر .

قوله تعالى : « وأن تصوموا خير لكم إن كتم تعلمون » خطاب للمسافرين والمرضى الذين يستطيعون الصيام ، لأن في الصيام تهذيباً للنفس وتصفية للروح فضلاً عن المثوبة العظمى عند الله .

روى أن أبي أمامة قال للنبي ﷺ : مني بأمر آخذه عنك قال : (عليك بالصوم فإنه لا مثل له) .

شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الْأَشْهَرَ فَلِيصُمِّهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَىٰ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَةَ وَلِتُكَبِّرُوا أَلَّهَ عَلَى مَا هَدَنَكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾

روى عن الحسن أنه قال : إن الله تعالى فرض صيام رمضان على اليهود والنصارى ؟ أما اليهود فإنها تركت هذا الشهر وصامت يوماً من السنة زعموا أنه يوم غرق فيه فرعون ، وأما النصارى فإنهم صاموا رمضان ، فصادفوا فيه الحر الشديد ، فتحولوه إلى وقت لا يتغير ، ثم قالوا عند ذلك : نزيد فيه ، فزادوا عشراً ، ثم بعد زمان اشتكي ملوكهم فنذر سبعاً فزادوا ، ثم جاء بعد ذلك ملك آخر فقال : ما بال هذه

(١) الترغيب والترهيب ج ٢ ص ٧١، ٧٢ ط وزارة الأوقاف .

(٢) الترغيب والترهيب ج ٢ ص ٧٢ ط وزارة الأوقاف .

الثلاثة؟ فأنه خمسين يوماً . وهذا معنى قوله تعالى : ﴿ اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا ﴾^(١) .

أنزل الله تعالى فرض صيام رمضان على النبي وأمهاته في شهر شعبان من العام الثاني من الهجرة . وقد شرفه الله تعالى بأعظم شرف ، فقد أنزل أعظم ملك هو جبريل ، بأعظم كتاب هو القرآن ، وبأعظم لغة هي العربية ، في أعظم شهر هرمون ، في أعظم بلد هي مكة ، في أعظم ليلة هي ليلة القدر ، لأعظم أمة هي أمة الإسلام ، على أعظم نبي هو مبعوث الهدى الإلهية وشمس الهدى الربانية ؟ فهو الأمى الذي علم المتعلمين ، اليتيم الذي بعث الأمل في قلوب البائسين ، القائد الموفق الذي قاد سفينة العالم الحائرة في خضم المحيط ومعترك الأمواج إلى شاطئ الأمان ، إلى صراط الله رب العالمين . ثم بين سبحانه وظيفة هذا الكتاب ورسالته الخالدة فقال : ﴿ هُدًى لِلنَّاسِ ﴾ ، فهو الهدى إلى الصراط المستقيم ، وهو جبل الله المتن ، ونوره المبين ، والذكر الحكيم ؟ من علم علمه سبق ، ومن قال به صدق ، ومن حكم به عدل ، ومن دعا إليه هدى إلى صراط مستقيم ؟ لا تزيغ به الأهواء ، ولا تلتبس به الألسنة ، ولا تشتبع معه الآراء ، ولا يشبع منه العلماء ، ولا تمله الأتقياء ؛ ومع الهدى بينات ودلائل قاطعة ، وبراهين ساطعة ، من هذا الهدى والفرقان الذي يفرق به الله بين الحلال والحرام ، والحق والباطل ، والكفر والإيمان . فيا أمة الإسلام ، يا من شرفكم الله بهذا القرآن : ﴿ مَنْ شَهَدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلِيصُمِّهِ ﴾ ، أي من حضر هلاه ، وهو صحيح غير مريض ، مقيم غير مسافر ، مُكَلَّف ، فعليه بالصوم .

ثم يعيد سبحانه وتعالى الرخصة للمسافرين والمريضى مرة أخرى ، حتى لا يُظن أنه لعظم هذا الشهر قد رفع الشخص ، وأنه لا عذر لأحد في الإفطار ، فقال سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعُذْلَةٌ مِنْ أَيَّامِ أُخْرَى ﴾ . ثم بين سبحانه وتعالى الروح الذي يسرى في التشريع سريان الماء في العود الأخضر ، وسريان نور القمر في الليل السارى ، فيقول سبحانه : ﴿ يَرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يَرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلَكُمُ الْعِدَةُ ﴾ ، فصوموا هذا الشهر ، ومن أفترط فيه لعذر كالمسافر والمريض والشيخ الفانى والشيخة الفانية ، والحامل والمريض ، إذا تعذر عليهما الصيام ، والحاديض والنفسياء ؛ كل هؤلاء عليهم أن يكملوا العدة بقضاء ما أفترطوا ، وعلى الجميع أن يكبر الله تكبير شكر واعتراف بالجميل ، فلا أحد أكبر من الله الذى هدانا لهذا وما كنا لننتدى لو لا أن هدانا الله ، ولتشكرروا هذا الإله المنعم المتفضل على ما أولاكم من نعم ، وأسبغها عليكم ظاهرة وباطنة ﴿ وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾^(٢) .

آية الدعاء

وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ إِنْجِبْ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَنِ فَلَمْ يَسْتَجِبُوا لِي وَلَيُؤْمِنُوا بِي
لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ١٨٦

(٢) سورة النحل آية : ١٨

(١) سورة التوبه آية : ٣١

قال رجل : يا رسول الله أقرب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه ؟ فنزلت ﴿إِذَا سَأَلْكَ عَبَادِي عَنِ . . .﴾ . ونحن هنا نلاحظ أن الأسئلة التي كانت توجه للنبي ﷺ ، كان الله تبارك اسمه يلقنه إجابتها بلفظ قل . فمثلاً : ﴿يُسَأَّلُونَكُمْ عَنِ الْأَهْلَةِ قَلْ هُوَ مَوَاقِيتُ النَّاسِ وَالْحَجَّ﴾^(١) ؛ ﴿يُسَأَّلُونَكُمْ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قَتَالُ فِيهِ قَاتِلٌ﴾^(٢) ، ﴿يُسَأَّلُونَكُمْ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قَلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾^(٣) ، إلى غير ذلك من الأسئلة . أما في آية الدعاء فلم يوسط لفظ قل في الإجابة ، بل قال سبحانه مباشرة ﴿إِنَّ قَرِيبًا﴾ ، وذلك لسبعين : أولها : نفي الوسائل بين العبد وربه . وثانيةها : الدلالة على عظم القرب الإلهي للعبد ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾^(٤) . ولذا كان الرسول ﷺ يقول لأصحابه : (إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً ، إنما تدعون سمعياً قريباً أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته)^(٥) .

قال الإمام ابن تيمية : « وهو سبحانه فوق العرش ، رقيب على خلقه ، مهيمن عليهم ، مطلع إليهم ؛ فدخل في ذلك الإيمان بأنه قريب من خلقه » .

قوله : ﴿عَبَادِي﴾ بالإضافة إلى ضمير الذات الإلهية ، إضافة رحمة وشفقة وتشريف . قوله : ﴿أَجِيبُ دُعَاءَ إِذَا دُعِيْتُ﴾ ، يفيد أن الله تعالى يجيب الدعوة وقت دعائها ، بدليل الظرف إذا ؛ ويحث الدعوة على حسب ما يريده ويختاره سبحانه وتعالى ، فإن كان الخير في التعجيل عجل ، وإن كان الخير في التأجيل أجل ، وإلا فإن الدعاء عبادة تخفف البلاء النازل من السماء . ويستجيب الله من العبد الدعاء ما لم يقل : دعوت فلم يستجب لي . ولذا قال ﷺ : (ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة)^(٦) . وقال : (أفضل العبادة انتظار الفرج)^(٧) (إذا سألكم الله الجنة فسألوه الفردوس فإنه أعلى الجنة وأوسط الجنة ومنه تنفجر أنهار الجنة)^(٨) ، وكان يأمرهم أن يسألوا الله العافية ويعلمهم أن يقولوا : (اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عنني)^(٩) . قال تعالى : ﴿فَلِيَسْتَجِيبُوا لِي﴾ ، استجابة طاعة بامتثال الأوامر واجتناب النواهي . وأول دلائل الاستجابة الإيمان . قال تعالى : ﴿وَلَيُؤْمِنُوا بِإِلَهِمْ يَرْشِدُونَ﴾ . إذا فطريق الرشاد والسداد والتوفيق متوقف على الاستجابة والإيمان . وإنما جاءت آية الدعاء بين آيات الصيام لأن بين الصيام والدعاء تمام ارتباط ، فإن للصائم عند فطراه دعوة لا ترد . وهناك ثلاثة لا ترد لهم دعوة : الإمام العادل ، ودعوة الصائم ، ودعوة المظلوم . وكان من المدى النبوى دعوات الرسول ﷺ عند الإفطار : اللهم لك صمت ، وعلى رزقك أفترطت ، فاغفر لي ما قدمت وما أخرت . الحمد لله . ذهب الظمآن ، وابتلت العروق ، وثبت الأجر إن شاء الله تعالى . والدعاء المطلوب هو الدعاء بالقول مع التوجة إلى الله بالقلب ، ومن ثم سماه النبي ﷺ مُخ العادة .

(٦) الجامع الصغير للسيوطى ج ١ ص ٣١٣ ط دار الفكر .

(٧) المصدر السابق ج ١ ص ١١٢ ط دار الفكر .

(٨) تفسير ابن كثير ج ٥ ص ١٩٩ ط الشعب .

(٩) المصدر السابق ج ٨ ص ٤٧٢ .

(١) سورة القراء آية : ١٨٩ .

(٢) سورة البقرة آية : ٢١٧ .

(٣) سورة البقرة آية : ٢١٩ .

(٤) سورة ق آية : ١٦ .

(٥) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣١٣ ط الشعب .

عفو إلهي كريم

أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفْثَ إِلَى نِسَاءٍ يُكْمِنُهُنَّ لِبَاسًّا لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عِلْمَ اللَّهِ أَنْكُمْ كُنْتُمْ
 تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَغَفَارَةَ عَنْكُمْ فَالَّذِنَّ بَشِّرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ
 وَكُلُوا وَآشِرُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا
 الصِّيَامَ إِلَى الْأَلَيلِ وَلَا تُبْشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَنِّكُفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا
 كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَقَوَّنُ ﴿١٨٧﴾

سبب النزول : قال العلامة ابن كثير في هذه الآية : هذه رخصة من الله تعالى للمسلمين ، ورفع لما كان عليه الأمر في ابتداء الإسلام ؛ فإنه كان إذا أفتر أحدهم ، إنما يحل له الأكل والشرب والجماع إلى صلاة العشاء ، أو ينام قبل ذلك ، فمتي نام أو صلى العشاء حرم عليه الطعام والشراب والجماع إلى الليلة القابلة ، فوجدوا من ذلك مشقة كبيرة^(١) .

المفردات : « ليلة الصيام » : هي الليلة التي يصبح منها المرء صائمًا ، والرفث إلى النساء : الإفشاء إليهن . قال الأزهرى : الرفت كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل من المرأة . واللباس : الملابسة والمخالطة . « تخانون أنفسكم » : أي تخانون أنفسكم بعمل شيء تدعونه حراما . « الخيط الأبيض » : هو ما يمتد من سواد الليل مع بياض النهار . فالصبح إذا بدا في الأفق بدا كأنه خيط ممدود ويبقى بقية من ظلمة الليل يكون طرفها الملائقة لما يbedo من الفجر كأنه خيط أسود في جنب خيط أبيض . والإ تمام : الأداء على وجه التمام ، وحقيقة المباشرة مس كل بشرة الآخر : أي ظاهر جلدك ، والمراد بها ما أريد بالرفث . والاعتکاف شرعا : المكت في المسجد طاعة لله وتقربا إليه ، والحدود : واحدها حد ، وهو في اللغة : الحاجز بين شيئين ، ثم سمى بها ما شرعه الله لعباده من الأحكام ، لأنها تحدد الأفعال ، وتبين أطرافها وغياراتها ، فإذا تجاوزها المرء خرج عن حد النصيحة وكان عمله باطلًا .

والمراد بالأيات هنا دلائل الدين ونصوص الأحكام .

روى الإمام أحمد في سبب نزول هذه الآية ، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه ، قال : إن الناس كانوا يأكلون ويسربون ويأتون النساء ما لم يناموا ، فإذا ناموا امتنعوا ، ثم إن رجلا من الأنصار يقال له قيس بن

(١) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣١٦ ط الشعب .

صِرْمَة (بكسر الصاد) صلى العشاء ثم نام ، فلم يأكل ولم يشرب حتى أصبح مجهوداً . وكان عمر قد أصاب من النساء بعد ما نام ، فلما النبي ﷺ ذكر له ذلك ، فأنزل الله ﷺ أَحْلَكُمْ لِيَلَةَ الصِّيَامِ . وهذا يدل على أنه حين فرض الصيام كان كل إنسان يذهب في فهمه مذهبًا كما يؤديه إليه اجتهاده ، ويراه أحوط وأقرب للنحو حتى نزلت هذه الآية^(١) .

نعم إن رحمة الله وسعت كل شيء ؛ ومن آثار تلك الرحمة أن أباح للصائمين الأكل والشرب و مباشرة النساء ليلة الصيام من غروب الشمس إلى طلوع الفجر ، حتى يرفع عنهم العنت والمشقة . فإذا كان الصائم قد حظر عليه أن يأكل نساء وهو صائم نهاراً ، فقد أباح الله له ذلك ليلاً . وعبر القرآن عن الجماع تعبيراً أدبياً رفيعاً بكلمة « الرفت » ، كما عبر عنه في موضع آخر بقوله : « وقد أفضى بعضكم إلى بعض »^(٢) ، وبقوله : « فلما تغشاها حملت حملاً خفيفاً »^(٣) وبين شدة الاتصال بين الرجل وزوجته بقوله : « هن لباس لكم وأنتم لباسهن » ، أي أن بينكم وبينهن تمام تداخل واتصال ، وقد علم الله أنكم تختانون أنفسكم ، أي تخونها بالتشديد عليها ، فتاب عليكم فيما حديث ، وعفا عنكم فيما وقع ؛ فلأن باشروا الزوجات ، واطلبوا ما كتب الله لكم من الولد الصالح . كذلك فقد أباح لكم الأكل والشرب ليلاً حتى يتبن الفجر ، كما يتبن الخطيب الأبيض من الأسود . والمراد بالخطيب الأبيض نور النهار ، وبالخطيب الأسود ظلمة الليل . بعدها : « أتقوا الصيام إلى الليل » ، وكما يفسد الصيام بالجماع ، كذلك يفسد الاعتكاف بالجماع ، قال تعالى : « ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد » .

ثم نهى سبحانه عن قرب حدوده خشية الوقوع في الحرام ، فالنهي عن القرب نهى عن الفعل من باب أولى . قال ﷺ : (إن لكل ملك حمى ، وإن حمى الله محارمه ، فمن رفع حول الحمى يوشك أن يقع فيه) . قوله تعالى : « كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقوون » ، أي يتقون ما حرم الله . والمراد من الآيات الأحكام الشرعية .

النهي عن أكل أموال الناس بالباطل

وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطْلِ وَتَدْلُوْهَا إِلَى الْحُكَمِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ
بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ١٨٨

المفردات : المراد بالأكل : الأخذ والاستيلاء ، وعبر به لأنه أعم الحاجات التي ينفق فيها المال وأكثرها ، إذ الحاجة إليه أهم ، والباطل : من البطلان ، وهو الضياع والخسران . وأكله بالباطل : أخذه بدون مقابلة شيء حقيقي ، والشريعة حرمت أخذ المال بدون مقابلة يعتد بها ، وبدون رضا من يؤخذ منه ،

(١) سورة الأعراف آية : ١٨٩ .

(٢) المصدر السابق ص ٣١٧ .

(٣) سورة النساء آية : ٢١ .

وإنفاقه في غير وجه حقيقي نافع . والإدلاء : إلقاء الدلو لإخراج الماء ، ويراد به إلقاء المال إلى الحكام لإخراج الحكم للملقى . وقوله بها : أى بالأموال . والفريق من الشيء : الجملة والطائفنة منه . والإثم : هو شهادة الزور ، أو اليمين الفاجرة أو نحو ذلك .

إنما جاءت هذه الآية الكريمة بعد آيات الصيام لما لها من وقع شديد في النفوس ؛ فإذا كتم أيها الصائمون قد أمسكتم في النهار عن أكل ما أحل الله ، فلا يحل لكم أن تأكلوا ما حرم الله ، إذ أنه رب صائم لا يناله من صومه إلا الجوع ، ورب قائم لا يناله من قيامه إلا السهر ، ومن لم يدع قول الزور والعمل به فليس الله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه . فهذا الخطاب بالنسبة للصائمين أشد وأوقع ، كأنه قيل : أتمسكون عن الطعام في الصيام ، وتأكلون أموال الناس بالباطل ، وإنما عبر هنا (بالأكل) دون غيره من الملبس والمركب ، لأن الإنسان أشد ما يكون إلى الطعام ، فكلما كثرت واشتدت حاجته إليه ، كان النهي أوقع .

إنما جاء التعبير القرآني : ولا تأكلوا أموالكم ولم يقل (ولا تأكلوا أموال غيركم) ، لأن المجتمع الإسلامي كله رجل واحد وجسد واحد ، إذا اشتكي منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالحمى والسهير . والباطل هو الخسران والضياع ، فأأكل الربا باطل ، ودفع الرشوة باطل ، والسرقة والغصب كل هذا وجوه حرم الله ماها ؛ وللمال حرمته في الإسلام ، فكل المسلم على المسلم حرام : دمه وعرضه وما له ، ولا يحل مال أمرئ مسلم إلا بطيب نفسه منه ، وما أخذ بسيف الحياة فهو حرام ، حتى لقد ذكروا أن الإمام أبو حنيفة ، رضى الله عنه ، كان يتضرر أحد الناس وهو واقف في حر الشمس ، وأمامه بيت له ظل ظليل ، فقيل له : يا أبي حنيفة ما ضر لوقفت في ظل البيت ؟ فقال : إن هذا البيت مرهون عندي ، وخشى إن وقفت في ظله أن يسألني الله عن ذلك ، إذ لا يجوز الانتفاع بالشيء المرهون .

يا خادم الجسم كم تشقي لخدمته
أطلب الربح مما فيه خسران
أقبل على النفس واستكمل فضائلها
فأنت بالنفس لا بالجسم إنسان
وامدد يديك بحبل الله معتصماً
فإنه الركن إن خانتك أركان

قال سعد بن أبي وقاص : يا رسول الله سل الله أن يجعلني مجاب الدعوة . فقال له الصادق المعصوم : (يا سعد : أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة ، فوالذى نفسى بيده إن الرجل ليقذف باللقطة من الحرام في جوفه فلا يقبل الله منه دعاء ، أو لا يقبل منه عمل ، أربعين يوماً ، ومن ثبت جسمه من حرام فالنار أولى به) .

وأشد ما ابتلى به الإنسان دفع الرشوة وأكلها ومن الناس من يدلي ويلجأ إلى الحكام بدفع شيء من المال في سبيل أن يأكل مال غيره ، ونسى أو تناهى أنه يأكل في بطنه ناراً وسوف يصلى سعيراً ، ويأكل فريقاً من أموال الناس بالإثم والعدوان ، وهو يعلم أنه آثم خطأ مذنب ، ويوم القيمة سيغضنه يديه ندماً ، ويقلب كفيه أللما ، يقول : يا لتي قدمني حباق ، ولات ساعة مندم .

الأهلة

* يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ النَّاسِ وَالْحَجَّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا
وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتَوْا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَأَتَقْوَا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾

جاء في سبب نزول هذه الآية : أخرج أبو نعيم وابن عساكر عن أبي صالح عن ابن عباس : (أن معاذ ابن جبل وشعبة بن عنيمة قالا : يا رسول الله ما بال المسلمين يندو دقيناً مثل الخيط ، ثم يزيد حتى يعظم ويستوى ويستدير ، ثم لا يزال ينقص ويدق حتى يعود كما كان ، لا يكون على حال ؟ فنزلت الآية) ^(١).

ومناسبة هذه الآية لما قبلها من آيات الصيام ، لأن الأهلة كما كانت مواقيت للناس والحج ، كذلك هي مواقيت لشهر الصيام والإفطار ؛ قال ﷺ : (صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته) ^(٢) ، فينبئها تمام ارتباط وتناسب .

لما سألا رضي الله عنه عن الحكمة من منازل الصلوة ، بين الله تعالى فائدة ذلك ، لأن معرفة المواقت الرمانية ، وما أشد حاجة الناس إلى تلك المواقت : فبالمواقت يزرعون ويحصدون ويصومون ويحجرون ويجهدون بها ، وتعتد المرأة وتعرف أيام حيضها ونفاسها إلى غير ذلك . قال تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدْرَهُ مَنَازِلُهُ لَتَعْلَمُوا عَدْدَ السَّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يَفْصِلُ الْآيَاتَ لَقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ ^(٣) ، ثم صاح لهم أمراً كانوا يفعلونها في الحج ، فقال : ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتَوْا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ .

وروى البخاري وابن حجر عن البراء قال : كانوا إذا أحرموا في الجahلية أتوا البيت من ظهره ، فأنزل الله الآية .

وأخرج ابن أبي حاتم والحاكم عن جابر قال : كانت فريش تُدعى الحمس (جمع أحمس من الحمسة وهي الشدة والصلابة لتشددهم في دينهم) ، وكانوا يدخلون البيوت من الأبواب في الإحرام ، وكانت الأنصار وسائر العرب لا يدخلون من باب في الأحرام ، فبينا رسول الله ﷺ في بستان إذ خرج من بابه وخرج معه قطبة بن عامر الأنباري ، فقالوا يا رسول الله : إن قطبة بن عامر رجل فاجر ، وإنه خرج معك من الباب ، فقال له : ما حملك على ما فعلت ؟ قال : رأيتك فعلته فعلت كما فعلت ، قال : إن رجل أحمسى ، قال له : فإن دينك ، فأنزل الله الآية .. ^(٤)

(١) أسباب النزول للنبيابوري ص ٣٦ ط دار زهران للنشر والتوزيع ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤ م.

(٢) الجامع الصغير في شرح أحاديث البشير النذير للسيوطى ج ٢ ص ١٠٣ دار الفكر .

(٣) سورة يونس آية : ٥ .

(٤) تفسير القرآن العظيم للأمام ابن كثير ج ١ ص ٣٢٦ ، ٣٢٧ ط الشعب .

وبعد ما صاحب الإسلام لهم ما انحرفوا عنه ، بين لهم حقيقة البر ، وأنه التقوى ، والتقوى خوف من الجليل ، وعمل بالتزكية ، ورضا بالقليل واستعداد ل يوم الرحيل . والتقوى هي السلاح الأقوى ، والمتقون مفلحون ، يستمعون القول فيتبعون أحسنه ، أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الألباب .

وإثبات البيوت من ظهورها ليس من البر أو العقل ، ولا يفعله من اتقى الله ، إنما وضع الأمور في نصايتها يكون بإثبات البيوت من أبوابها ، وحال المسلم يجب أن يكون سمعاً وطاعة لأوامر الله ، وأن يكون باطنه وظاهره على وفق ما أمر الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَنْ يَطِعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَنْهَا إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ أَهْلَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حِلٍّ لَهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّ مِنْهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاثِرُونَ ﴾^(١) ، ﴿ وَمَنْ يَتَقَبَّلْ مِنْهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾^(٢) ، ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ مِنْهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾^(٣) .

مشروعية القتال في الإسلام

وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُ الْمُعْتَدِينَ ﴿١٩﴾ وَقَاتُلُوهُمْ حَيْثُ شَاءُتْمُوْهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقْتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقْتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿٢٠﴾ فَإِنْ آتَهُوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢١﴾ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ لِلَّهِ فَإِنْ آتَهُوْا فَلَا عُدُونَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿٢٢﴾

المفردات : ﴿ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ : دينه لأنه طريق إلى مرضاته . ﴿ يُقَاتِلُونَكُمْ ﴾ : أي يتوقع منهم قتالكم . ﴿ وَلَا تَعْتَدُوا ﴾ : أي لا تبدئوهم بالقتال . ومحبة الله لعباده : إرادة الخير والثواب لهم . والمعتدون : أي الذين جازوا ما حده الله لهم من الشرائع والأحكام . والثقف : الحلق في إدراك الشيء علماً كان أو عملاً . وقد يستعمل في مطلق الإدراك . ﴿ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ﴾ : أي من مكة . والفتنة من قولهم فتن الصائغ الذهب ، إذا أذابه في النار ليستخرج منه الزغل ، ثم استعملت في كل اختبار شاق ؛ كالإخراج من الوطن المحبب من الطياع السليمة ، والفتنة في الدين ، ويكون الدين لله ، أي ويكون دين كل شخص خالصاً لله لا أثر لخشية غيره فيه ، فلا يفتن بصده عنه ولا يؤذى فيه ، ولا يحتاج إلى مداهنة ومحاباة أو استخفافه ومداراة .

(١) سورة النور آية : ٥٢ .

(٢) سورة الطلاق الآيات : ٢ ، ٣ .

بعد ما بين الله تعالى منافع الأهلة وأنها مواتية للناس والحج ، فإنها أيضاً مواتية للأشهر الحرم التي لا يحل فيها القتال ، والتي جاء ذكرها في قوله تعالى : ﴿الْشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحَرَمَاتِ قَصَاصٌ فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾^(١) ، وفي قوله جل شأنه : ﴿إِنْ عِدَةَ الشَّهْرِ عِنْدَ اللَّهِ إِثْنَا عَشْرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ حِرْمَانٍ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ فَلَا تُظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾^(٢) ، وهذه الأشهر هي ذو العقدة وذو الحجة ومحرم ورجب .

فإذا ما اعتدى على المسلمين في هذه الأشهر ، جاز لهم أن يردوا العداون بمثله ، وقد جاء الإذن بالقتال في الإسلام بعد عدة مراحل من الدعوة ، فقد بدأت الدعوة بالحجج القاطعة والبراهين الساطعة ، وما زالت وستظل ، قال تعالى لنبيه ومصطفاه : ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدْرِرُ ﴿قَمْ فَأَنْذِرْ﴾ * وَرَبِّكَ فَكِيرْ * وَثِيَابُكَ فَطَهَرْ﴾^(٣) ، ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحَكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالْقِيَّٰ هِيَ أَحْسَنُ إِنْ رَبُّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَا بَلَّغَكُمْ سَبِيلُهُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّدِينَ﴾^(٤) .

ثم : ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾^(٥) ، ثم : ﴿وَأَذْنَ لِلَّذِينَ يَقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾^(٦) ، ثم : ﴿وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ﴾ .

إذن ، فالقتال هنا مشروع ضد المعتدين الأثمين ، ثم أمرهم الله تعالى أن يقتلوهم حيث وجدوهم ، وإن يخرجوهم من حيث آخر جوهم فقد أخرجوهم من ديارهم مكة ، قال تعالى : ﴿لِلْفَقَرَاءِ الْمَهَاجِرِينَ الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ بِيَتَّغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرَضُوا نَعْمَلُ وَنَصْرُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾^(٧) ، ثم قال عز من قائل : ﴿وَالْفَتْنَةُ أَشَدُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ ، والمقصود ، بالفتنة هنا فتنة الرجل في دينه حتى يرتد عنه ، فقد أذاقوا المسلمين ألواناً من العذاب ، لو صبت على الأيام صرن ليالي ، وما شأن بلال وعمار وخياب وصهيب وابن مسعود وسمية وياسر وغيرهم من المستضعفين ، ما شأنهم بعيد ، من ثم فإن الفتنة أشد من القتل ، فقاتلتهم واسجنوهم حتى يقضى على الفتنة من جذورها ، ويكون الدين والخصوص والاستسلام لله وحده ، ﴿فَإِنْ انتَهُوا فَلَا عُذُونَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ ، ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلَمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾^(٨) . ولقد نهى الله الجماعة المسلمة أن تقاتل المشركين عند المسجد الحرام صيانة لحرمتها ، فإنه الأمان كله : طيراً ونباتاً ووحشاً ، إلا إذا بدأ المشركون بالقتال عند المسجد الحرام ﴿فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ .

وما أوسع رحمة الله وما أعظم كرمه ، إذ يقول : ﴿فَإِنْ انتَهُوا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ ، أما إن نكثوا

(١) سورة البقرة آية : ١٩٤ .

(٢) سورة التوبه آية : ٣٦ .

(٣) سورة المدثر الآيات : ١ : ٤ .

(٤) سورة النحل آية : ١٢٥ .

(٥) سورة الشعراء آية : ٢١٤ .

(٦) سورة الحج الآيات : ٣٩ ، ٤٠ .

(٧) سورة الحشر آية : ٨ .

(٨) سورة الشورى آية : ٤٢ .

أيامهم من بعد عهدهم ، وطعنوا في دينكم ، فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أئمان لهم لعلهم يتهدون . وما أعظم قوله جل شأنه : ﴿فَلَا عِدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ ، فالظالم عدو الله ورسوله ، لا بد أن يقلل الإسلام أظفاره ، ويكسر أنياته ، ويجتث مخالفه ، لأن وجوده في الأرض شر مستطير . فالمؤمن إذا مات استراح بالموت من عناء الدنيا ، والفاجر إذا مات استراحت منه البلاد والعباد والشجر والدواب .

من هنا نعلم أن المسلمين ما استعملوا السيف إلا في وجه العداوة ، وضد القوى الطاغية ، التي وقفت حائلاً دون إيصال الدعوة إلى الناس .

فالإعلاء في الإسلام السلام ، ولكنه سلام عزيز مسلح ، فالله هو السلام ، والجنة دار السلام ، وتحية الملائكة لأهل الجنة سلام ، وتحية الله للمؤمنين يوم يلقونه سلام ، وتحيته سبحانه لنبيه : السلام عليك أهلاً النبي ورحمة الله وبركاته . فهذا هو الأصل في معاملات الإسلام الخارجية ، سلام مبني على العزة والكرامة ، أما السلام الذليل المستكين ، فالإسلام لا يعرفه ولا يقره ، قال تعالى : ﴿فَلَا تَهْنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنُ وَاللَّهُ مَعَكُم﴾^(١) .

وأسألوا التاريخ : أى المعسكرين اعتمدى على الآخر ، معسكر الشرك أم معسكر التوحيد ؟ إن التاريخ يشهد والحقائق تؤكّد أن معسكر الشرك كان البادي بالعدوان ، فهل يقف معسكر التوحيد ذليلاً يستجدى معسكر الشرك ؟ لا والله ، إن العزة لله ولرسوله وللمؤمنين ، وما رفع الإسلام السيف إلا في وجه السيف ، إذ لا يفل الحديد إلا الحديد ، وهل رفع الإسلام السيف إلا للقضاء على السيف ؟ .

قالوا غزوت رسول الله ما بعثوا
لقتل نفس ولا جاءوا لسفك دم
غزوت بالسيف بعد الغزو بالقلم
فالحرب أجدى على الدنيا من السلم
والناس إن ظلموا البرهان واعتصموا
والحرب إن تلقها بالسلم ضفت بها

قال رباعي بن عامر لقادة الفرس عندما سأله : ما الذي جاء بكم إلينا ؟ قال : إن الله ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة الأوثان إلى عبادة الله وحده ، ومن ظلم الإنسان إلى عدل الإسلام ، ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والأخرة .

سيدى أبي القاسم يا رسول الله :

الحرب في حق لديك شريعة ومن السموم الناقعات دواء

قولوا للشانئن الحاذدين الحاذدين : ما قامت دعوة الإسلام على السيف ، إنما قامت على الحجة والبرهان ، في يوم أعلن الرسول كلمة التوحيد ، كان وحده ، ويوم انضم أبو بكر إلى رسول الله لم ينضم

(١) سورة محمد آية : ٣٥ .

بالسيف ، ويوم انضم إليهم عمر وعثمان وعلى وطحة والزبير وسعد وعبد الرحمن وسعيد بن زيد وأبو عبيدة لم ينضموا بالسيف ، فالإسلام عقيدة والعقيدة من أعمال القلوب ، ولا سلطان للسيف على ما في القلب ، ونسبة البلاد التي فتحت بالأعمال العسكرية بنسبة خمسة عشر في المئة ، والباقيون دخلوا الإسلام بطريق التجارة التي كان يتولاها تجار المسلمين في شرق البلاد وغربها . ثم أسلوا التاريخ : متى استعمل الإسلام السيف ؟ ضد القرى المادية الضاغطة التي وقفت كابوساً ضاغطاً يصد عن سبيل الله . ثم أسلوا التاريخ : كم عدد الذين قتلوا أو استشهدوا في غزوات الرسول كلها ؟ من الجانيين لا يتجاوزون ألفاً وثمانية عشر رجلاً ، منهم مائتان وثمانية وخمسون شهيداً والباقيون من المشركين ، بينما سقط في الحرب العالمية الأولى واحد وعشرون مليوناً ، وفي الحرب العالمية الثانية خمسون مليوناً ما بين قتيل وجريح ومعوق . ألا يأخذ هؤلاء الحباء ؟ ثم ألا يشعرون بالخزي وهم البرابرة الذين دمروا الشعوب واستنزفوا خيراتها تحت اسم الاستعمار ، وما هو استعمار وإنما استخراج . وسألوا التاريخ عن بلد المليون من الشهداء ؟ الجزائر التي وقفت وصمدت أمام الامبراطورية الفرنسية ، وزيادة في الإيضاح فإننا نذكر في قضية الحرب والسلام ما ذكره اللواء محمود شيت خطاب في كتابه (الرسول القائد) تحت عنوان (القتال في الإسلام) : معنى القتال في الإسلام : هو قتال العدو لتأمين حرية نشر الدعوة وتوطيد أركان السلام ، مع مراعاة حرب الفروسيّة الشريفة في الإسلام .

متى شرع القتال في الإسلام ؟

لم يؤذن للمسلمين في القتال قبل الهجرة رغم ما ذاقوا من المر ، وكابدوا من فنون الأسى والضر ، فلم يكن لهم إلا أن ينشروا دعوة ، ويبثتوا عقيدة ، ويقولوا في حرارة وصدق : ربنا الله . فلما اشتد عداء قريش وصمموا على القضاء على الدعوة ، وأجمعوا أمرهم على قتل النبي ﷺ ، هاجر هو وأصحابه إلى المدينة . فهل وقف البغي وخفت حدة العداوة ؟ كلا .. ظلت قريش تحارب المسلمين ، وتخرجهم من ديارهم وأموالهم ، حتى أذن الله للمسلمين في القتال ، فنزلت فيه أول آية : ﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير * الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله﴾^(١) . لقد خرج الرسول ﷺ غازياً في صفر على رأس اثنى عشر شهرًا من مقدمه إلى المدينة ، وبذلك بدأ القتال فعلاً في الإسلام .

أهداف القتال في الإسلام

١ - حماية حرية نشر الدعوة :

ليس من أهداف الحرب في الإسلام نشر الدعوة ، بل حماية حرية نشرها ، لأن نشر الإسلام بالقوة معناه الإكراه ، والله تعالى يقول : ﴿لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي﴾^(٢) ، ولو كان القتل في

(١) سورة الحج الآيات : ٣٩ ، ٤٠ .

(٢) البقرة آية : ٢٥٦ .

انتشار الإسلام بسيوف أهله ورماهم ، لزوال سلطانه من القلوب بزوال سلطان دولته حين ضعف أهله وغلبوا على أمرهم ، ولكن هدف الحرب في الإسلام هو حماية العقيدة ، وتأمين حرية انتشارها بين الناس ، وصد الاعتداء الخارجي على بلاد المسلمين ﴿ وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعذبين ﴾ .

إن الحرب في الإسلام حرب دفاعية ، لا يبدأ المسلمون فيها بالاعتداء على أحد ، ولا يقاتلون إلا مكرهين على القتال ، ويعتبرون الحرب كفاح شرف ، ولا يجوز أن يلجأ المحاربون فيها إلى عمل أو إجراء يتنافى مع الشرف ، فهم مقيدون باحترام العهد والترفع عن الخيانة ، ومواساة الجرحى والمرضى والأسرى والعناية بهم ، وعدم التعرض بسوء لغير المقاتلين ، وعدم التعرض للنساء والأطفال والشيوخ والرهبان والعيid والفلاحين .. الخ .

٢ - توطيد أركان السلام

تكون الأمة بغیر جيش قوى عرضة للضياع ، إذ يطمع فيها أعداؤها ولا يهابون قوتها ؛ فإذا كان لها جيش قوى احترم العدو إرادتها ، فلا تحدثه نفسه باعتداء عليها ، فيسود عند ذاك السلام ﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترعبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلموهم الله يعلمهم وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوسف إليكم وأتتم لا تظلمون * وإن جنحوا للسلم فاجنح لها ﴾^(١) ، ﴿ يأيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة ﴾^(٢) .

إن الإسلام ، كما تدل عليه تسميته ، دين أمن وسلم ، يقوم على أساس الود والتسامح ، ولا يجيز الحرب إلا في حالات محدودة بحيث تعتبر فيها عدتها جريمة .

آداب القتال في الإسلام

شرع قتال المسلمين لغير المسلمين ، لرد العداوة وحماية الدعاية وحرية انتشار الدين ، والقرآن الكريم حينها شرع القتال نأى به عن جوانب الطمع والاستثمار وإذلال الضعفاء ، وتؤخى به أن يكون طريقاً إلى السلام والاطمئنان وتركيز الحياة على موازين العدل والإنصاف .

وليس الجزية عبوضاً مالياً عن دم أو عقيدة ، وإنما هي لحماية المغلوبين في أموالهم وعقائدهم وأعراضهم وكرامتهم ، وتمكينهم من التمتع بحقوق الرعاية مع المسلمين سواء بسواء .. يدل على ذلك أن جميع العاهدات التي تمت بين المسلمين وبين المغلوبين من سكان البلاد كانت تنص على هذه الحماية في العقائد والأموال . وقد جاء في عهد خالد بن الوليد لصاحب قس الناطف .

« إن عاهدتكم على الجزية والمنع .. فإن منعنناكم فلننا الجزية وإلا حتى ننزعكم » .

(٢) سورة البقرة آية : ٢٠٨ .

(١) سورة الأنفال الآيات : ٦٠ ، ٦١ .

لقد رد خالد بن الوليد على أهل حصن ، وأبوبعيدة على أهل دمشق ، وبقية قواد المسلمين على أهل المدن الشامية المفتوحة ما أخذوه منهم من الجزية حين اضطرب المسلمون إلى مغادرتها قبيل معركة اليرموك ، وكان مما قاله القواد المسلمون لأهل تلك المدن : « إننا كنا قد أخذنا منكم الجزية على المنعة والحماية ، ونحن الآن عاجزون عن حمايتكم ، فهذه هي أموالكم نردها إليكم » .

لقد كان فرض الجزية في الإسلام أبعد ما يكون عن الاستغلال والطمع في أموال المغلوبين ، إذ كانت تفرض بمقادير قليلة على المحاربين والقادرين على العمل فحسب ، وكانت على ثلاثة أقسام : أعلاها ، وهو (٤٨) درهماً في السنة على الأغنياء (حوالي دينارين ونصف دينار عراقي أو عشرين ليرة سورية أو لبنانية أو ٢٤٠ قرشاً مصرياً) ، وأوسطها ، وهو (٢٤) درهماً في السنة على المتوسطين من تجارة وزراع . وأدنها : وهو (١٢) درهماً في السنة على العمال المحترفين الذين يجدون عملاً . وهذا مبلغ لا يكاد يذكر بجانب ما يدفعه المسلم نفسه من زكاة ماله ، وهو بنسبة اثنين ونصف في المائة ، القدر الشرعي لفرضية الزكاة .

إن إسقاط الجزية عن الفقير والصبي والمرأة والراهب والمنقطع للعبادة والأعمى والمعد ذو العاهات أكبر دليل على أن الجزية يراعى فيها قدرة المكلفين على دفعها ، كما أن تقسيمها إلى ثلاث فئات دليل على مراعاة رفع الخرج والمشقة في تحصيلها . وقد جاء في عهد خالد لصاحب قس الناطف : « إن عاهدتكم على الجزية والمنعة على كل ذي يد : القوى على قدر قوته والمقل على قدر إقلاله » . ليس ذلك فحسب ، بل الإسلام ألغى دافع الجزية من الخدمة في الجيش ، والذمي الذي يقبل التطوع في الجيش الإسلامي تسقط عنه الجزية ، وهذا معناه أن الجزية تشابه البدل النقدي للخدمة العسكرية في عصرنا الحاضر ؛ كما ضمن الإسلام إعالة البائسين والمحاججين من الذميين ، جاء بعهد خالد بن الوليد لأهل الحيرة : « وأيما شخص ضعف عن العمل ، أو أصابته آفة من الآفات ، أو كان غنياً فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه ، طرحت جزيته وأغيل من بيت مال المسلمين وعياله » .

إن فرض الجزية لا يحمل معنى الامتهان والإذلال ، ومعنى (صاغرون) في آية الجزية « حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون »^(١) ، هو الخضوع إذ من معان الصغار في اللغة الخضوع ، ومنه أطلق « الصغير » على الطفل ، لأنه ينبعض لأبويه ولمن هو أكبر منه ، والمراد بالخضوع حينئذ ، الخضوع لسلطان الدولة ، بحيث يكون ، في دفع الجزية ومن الالتزام من قبل أهل الذمة بالولاء للدولة ، كما تلتزم الدولة لقاء ذلك بحمايتهم ورعايتهم واحترام عقائدهم .

ولا توجد آية في القرآن الكريم تدل أو تشير إلى أن القتال في الإسلام لحمل الناس على اعتناقه .

وقد نص القرآن الكريم بوضوح على طريقة معاملة المسلمين وغير المسلمين : « لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسّطوا إليهم إن الله يحب المحسنين * إنما

(١) سورة التوبة آية : ٢٩.

يُنهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون ^(١)

وافتـأ الآية الكريمة ، وهـى من أواخر القرآن نزولا ، فـهـى تحدد أيضـاً عـلاقـة المسلمين بـغـيرـهم : (اليوم أـحلـ لكم الطـبـيات وـطـعـامـ الـذـين أـوتـوا الـكتـابـ حلـ لـكـم وـطـعـامـكـم حلـ لـهـم وـالـمحـصـنـاتـ منـ المؤـنـاتـ وـالـمحـصـنـاتـ منـ الـذـين أـوتـوا الـكتـابـ منـ قـبـلـكـم إـذـا آتـيـمـوـهـنـ أـجـورـهـنـ مـحـصـنـينـ غـيرـ مـسـافـحـينـ وـلاـ مـتـخـذـىـ أـخـدـانـ وـمـنـ يـكـفـرـ بـإـيمـانـ فـقـدـ حـبـطـ عـلـمـهـ وـهـوـ فـيـ الـآخـرـةـ مـنـ الـخـاسـرـينـ ^(٢) .

وـمـنـ ذـلـكـ يـفـهـمـ أـنـ عـلـاقـةـ الـمـسـلـمـينـ بـغـيرـ الـمـسـلـمـينـ هـىـ بـرـ وـقـسـطـ وـتـعـاـونـ وـمـصـاـهـرـةـ .

أـمـاـ عنـ تنـظـيمـ القـتـالـ فـإـنـهـ يـدـورـ حـولـ مـاـ يـلـيـ :

١ - تقوية المعنيات :

يعـملـ الإـسـلـامـ عـلـىـ تـقـوـيـةـ مـعـنـيـاتـ الـمـقـاتـلـينـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ ، فـيـعـدهـمـ بـضـاعـفـةـ أـجـرـ الـعـامـلـينـ وـثـوابـ الـمـجـاهـدـينـ ، لـأـنـهـمـ يـقـاتـلـونـ لـإـنـقـاذـ الـضـعـفـاءـ ، وـالـبـرـ بـالـإـنـسـانـ ، وـمـقاـمـةـ الـجـبـرـوتـ وـالـطـغـيـانـ ، وـلـدـحـضـ عـوـامـلـ الشـرـ وـالـإـفـسـادـ : فـلـيـقـاتـلـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ الـذـينـ يـشـرـوـنـ الـحـيـاةـ الـدـنـيـاـ بـالـآخـرـةـ وـمـنـ يـقـاتـلـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ فـيـقـتـلـ أـوـ يـغـلـبـ فـسـوـفـ نـوـتـيـهـ أـجـرـاـ عـظـيـماـ * وـمـاـ لـكـمـ لـاـ تـقـاتـلـونـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ وـالـمـسـتـضـعـفـينـ مـنـ الـرـجـالـ وـالـنـسـاءـ وـالـوـلـدـانـ الـذـينـ يـقـولـونـ رـبـنـاـ أـخـرـجـنـاـ مـنـ هـذـهـ الـقـرـيـةـ الـظـالـمـ أـهـلـهـاـ وـاجـعـلـ لـنـاـ مـنـ لـدـنـكـ وـلـيـاـ وـاجـعـلـ لـنـاـ مـنـ لـدـنـكـ نـصـيـراـ * الـذـينـ آـمـنـواـ يـقـاتـلـونـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ وـالـذـينـ كـفـرـواـ يـقـاتـلـونـ فـيـ سـبـيلـ الـطـاغـوتـ فـقـاتـلـوـاـ أـوـلـيـاءـ الشـيـطـانـ إـنـ كـيدـ الشـيـطـانـ كـانـ ضـعـيفـاـ ^(٣) .

وـاستـأـصلـ الإـسـلـامـ جـمـيعـ النـوـاحـىـ التـىـ يـبـعـثـ مـنـ قـبـلـهـ الـجـنـ وـالـخـورـ ، وـحـثـ الـمـؤـمـنـينـ عـلـىـ الـجـهـادـ فـسـبـيلـ اللهـ وـالـحـقـ .. فـيـ سـبـيلـ الـخـيـرـ وـالـسـعـادـةـ ، فـلـاـ الـأـبـاءـ وـلـاـ الـأـبـنـاءـ وـلـاـ الـإـخـوـانـ وـلـاـ الـأـزـوـاجـ وـلـاـ الـعـشـيرـةـ وـلـاـ الـأـمـوـالـ وـلـاـ الـتـجـارـةـ التـىـ يـخـشـىـ كـسـادـهـاـ وـلـاـ الـمـساـكـنـ ، لـاـ شـىـءـ مـنـ ذـلـكـ كـلـهـ يـصـلـحـ أـنـ يـحـوـلـ بـيـنـ الـمـؤـمـنـينـ وـبـيـنـ مـاـ تـقـتـضـيـهـ مـحبـةـ اللهـ وـرـسـولـهـ مـنـ تـضـحـيـةـ وـجـهـادـ : قـلـ إـنـ كـانـ آـبـاؤـكـ وـأـبـنـاؤـكـ وـإـخـوـانـكـ وـأـزـوـاجـكـ وـعـشـيرـتـكـ وـأـمـوـالـ اـقـرـفـتـمـوـهـاـ وـتـجـارـةـ تـخـشـوـنـ كـسـادـهـاـ وـمـساـكـنـ تـرـضـوـهـاـ أـحـبـ إـلـيـكـمـ مـنـ اللهـ وـرـسـولـهـ وـجـهـادـ فـسـبـيلـهـ فـتـرـبـصـوـاـ حـتـىـ يـأـتـيـهـ بـأـمـرـهـ وـالـلـهـ لـاـ يـهـدـيـ الـقـوـمـ الـفـاسـقـينـ ^(٤) .

بـمـثـلـ هـذـاـ الـأـسـلـوبـ الـقـوـيـ حـارـبـ الإـسـلـامـ عـوـامـ الـضـعـفـ وـنـزـعـاتـ الـخـوفـ ، وـغـرـسـ فـيـ نـفـوسـ الـأـمـةـ خـلـقـ الـشـجـاعـةـ وـالـتـضـحـيـةـ وـالـإـسـتـهـانـةـ بـزـخـرـفـ الـحـيـاةـ فـيـ سـبـيلـ الـحـقـ وـنـصـرـتـهـ إـنـاـ الـمـؤـمـنـونـ الـذـينـ آـمـنـواـ بـالـلـهـ وـرـسـولـهـ ثـمـ لـمـ يـرـتـابـوـاـ بـأـمـوـالـهـ وـأـنـفـسـهـمـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ ، أـوـلـئـكـ هـمـ الصـادـقـونـ ^(٥) .

(١) سورة المحتenna الآيات : ٨ ، ٩ .

(٢) سورة المائدة آية : ٥ .

(٣) سورة النساء الآيات : ٧٤ - ٧٦ .

(٤) سورة التوبه آية : ٢٤ .

(٥) سورة الحجرات آية : ١٥ .

لقد توخي الإسلام تقوية الروح المعنوية ، وقد كانت المعنويات العالية ، ولا تزال ، من أهم مزايا الجيوش ذات القيمة العسكرية .

٢ - إعداد القوة المادية :

حيث الإسلام على الاهتمام بناحيةين : القوة والرباط .

فأما القوة فتتناول العدد والعدة ، وهذا يتسع لكل ما عرف ويعرف من حشد الرجال وإعداد آلات الحرب ووسائل القتال ومواد التموين وكافة القضايا الإدارية الأخرى .

وأما الرباط فيتسع لكل ما عرف أيضاً من تحصين الحدود والغور والأماكن الواقعة تجاه العدو ، وتهيئة القوة الكامنة منها لحمايتها .

يهدف الإسلام بالحث على إعداد هاتين الناحيتين إلى تأمين السلم والاستقرار ، وذلك لإرهاب العدو ، حتى لا تحدثه نفسه باستغلال ناحية من نواحي الضعف والتباذل : ﴿ وَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفِلُونَ عَنْ أَسْلَحَتِكُمْ وَأَمْتَعْتُكُمْ فَيُمْلِئُونَ عَلَيْكُمْ مِيلَةً وَاحِدَةً ﴾^(١) .

كما يحث الإسلام على إنشاء المعامل الخيرية لصنع الأسلحة ، ويدرك بالحديد ، بصورة خاصة ، للاستفادة منه للأغراض العسكرية : ﴿ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرَسُولُهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌ عَزِيزٌ ﴾^(٢) .

إن الجهاد في الإسلام إنما يتلوخى الاستعداد الدائم للمنافحة عن الحق وحمايته .

٣ - التنظيم العملي للقتال :

(أ) الإعفاء من الجندي :

أسباب الإعفاء من الجندي في الإسلام محصورة في الضعف ، ويشمل الضعف : المرض والعجز والشيخوخة وعدم القدرة على الإنفاق : ﴿ لَيْسَ عَلَى الْضَّعَافِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفَقُونَ حَرْجٌ إِذَا نَصَحَّوْا لَهُ وَرَسُولُهُ ﴾^(٣) .

لم يجعل الإسلام من أسباب الإعفاء من الجندي حل الشهادات العلمية ولا الانساب إلى الجامعات ، ولا حفظ القرآن الكريم ، ولا دفع البدل النقدي ، ولا البنوة لحاكم كبير ، مما عهدهناه في عصور الانحلال ، بل كان العمل في عصر النبي ﷺ والعصور التالية له على عكس ذلك ، وما كان التفكير في جمع القرآن الكريم إلا خوفاً من أن يذهب بهم القراء الذين كانوا أكثر القوم إقداماً وبسالة في حرب اليمامة ، وكان إقدامهم وجرأتهم على اقتحام صفوف الأعداء سبباً في أن يستحر القتل فيهم .

(١) سورة النساء آية : ١٠٢ .

(٢) سورة الحديد آية : ٢٥ .

(ب) إعلان الحرب :

حضر القرآن الكريم من انتهاز غفلة العدو وأخذه على غرة غدرًا : ﴿ وَإِمَّا تَخَافُنَّ مِنْ قَوْمٍ خَيَانَةً فَابْنُدُوهُمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الظَّاهِنِينَ ﴾^(١).

تطلب الآية الكريمة طرح العهد عند توجس الشر منهم ، وتطلب أن يكون هذا النبذ صريحاً . إن المسلمين لا يخونون أحداً ، ولا يغدرون بأحد ، ويعلنون الحرب صراحة على أعدائهم ، ثم يشرعون بعد هذا الإعلان في القتال .

(ج) الدعوة للجهاد :

حضر الإسلام من التباطؤ في تلبية داعي الجهاد والشاقل عنه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَثَاقْلُتُمُ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضِيتُمُ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَنَعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ * إِلَّا تَنْفَرُوا يَعْذِبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيُسْتَبَدِّلُ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضْرُوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾^(٢).

(د) عقاب المخالفين :

عقاب الإسلام للمخالف عن الجهاد عقاباً نفسياً ، إذ يهجر المخالف أهله ، حتى زوجته ، كما يهجره المسلمون جيماً ويقطعونه ، وينظر إليه المجتمع نظرة احتقار وازدراز : ﴿ وَعَلَى الْمُلَائِكَةِ الَّذِينَ خَلَقُوا حَتَّى إِذَا
صَافَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَّتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمُ أَنفُسُهُمْ وَظَنَّوْا أَنَّ لَا مَلْجَأً مِّنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا ﴾^(٣).

فقد تاب الله عليهم بعد كل هذا العقاب ليتوبوا ولا يعودوا إلى التخلف مرة أخرى .

إن عقاب المخالف يقتصر عليه فقط ، ولا يشمل أهله وعشيرته ولا سكان قريته ، كما حدث في القرن العشرين عند بعض الدول الكبرى ، إذ نزل العقاب الصارم بأهل المخالف وعشيرته وحتى بأهل قريته ، في بعض الأحيان ، بحجة أن هؤلاء يجب أن يسلموا المخالف أو ينالهم العقاب .

(هـ) تطهير الجيش :

يأمر الإسلام بتطهير الجيش من عناصر الفتنة والخذلان ، ومن الذين يختلفون عن أفراده بالعقيدة ، حتى يكون الجيش كله مؤمناً بعقيدة واحدة ، يعمل لتحقيقها ، ويبيذل كل ما يملكه في سبيلها ، وبذلك يستطيع الفوز في الحرب : ﴿ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ﴾^(٤).

(١) سورة الأنفال آية : ٥٨ .

(٢) سورة التوبه الآيات : ٣٨ ، ٣٩ .

(٣) سورة التوبه آية : ١١٨ .

(٤) سورة الأحزاب آية : ٢٠ .

(و) أساليب القتال :

ينظم الإسلام مواضعه الدفاعية ، ويوزع وحداته على تلك المواقع ﴿ولاذ غدوات من أهلك تبوىء المؤمنين مقاعد للقتال﴾^(١) ، ويذكر القتال بأسلوب الصف ، الذي لم تكن العرب تعرفه حينذاك ، بل كانت تقاتل بأسلوب الكرو والفر ﴿إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً ، كأنهم بنيان مرصوص﴾^(٢) . إن أسلوب الصف يتفق مع أساليب القتال في العصر الحاضر ، فهو يؤمن العمق والاحتياط ، ليستطيع القائد معالجة الموقف التي ليست في الحسبان .

(ز) الضبط :

يبحث الإسلام على السمع والطاعة للقيادة العامة ، والثبات في الموقف ، وتجنب أسباب الفشل ، والاعتصام بالله ، وباليقين : ﴿يأيها الذين آمنوا إذا لقيتم فتنة فاثبتوها وادركوا الله كثيراً لعلكم تفلحون * وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين﴾^(٣) . كما حذر الإسلام من الفرار ، وبين سوء عاقبته : ﴿يأيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً فلا تولوهم الأدبار * ومن يولهم يومئذ ذبره إلا متجرفاً لقتال أو متخيلاً إلى فتنة فقد باع بغضب من الله وما واه جهنم وبئس المصير﴾^(٤) .

(ح) الكتمان :

حذر الإسلام من إذاعة الأسرار العسكرية ، وجعل إذاعتها من شأن المنافقين ، وطلب الرجوع بها إلى القيادة العامة ؛ كما طلب من المسلمين أن يتثبتوا مما يصلهم من أنباء قبل الركون إليها والعمل بها : ﴿لئن لم يتبه المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلاً﴾^(٥) .

ويقول القرآن الكريم : ﴿وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول ولأولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم﴾^(٦) .

(ط) الهدنة والصلح :

أمر الإسلام بتلبية دعوة السلم ووقف الحرب ، إذا جنح إليها الأعداء وظهرت منهم علامات الصدق والوفاء : ﴿وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم * وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين﴾^(٧) .

(٥) سورة الأحزاب آية : ٦٠ .

(٦) سورة النساء آية : ٨٣ .

(٧) سورة الأنفال الآيات : ٦١ ، ٦٢ .

(١) سورة آل عمران آية : ١٢١ .

(٢) سورة الصاف آية : ٤ .

(٣) سورة الأنفال الآيات : ٤٥ ، ٤٦ .

(٤) سورة الأنفال الآيات : ١٥ ، ١٦ .

(ج) الأسرى :

خِيرُ الْإِسْلَامِ الْقَاتِدُ بَيْنَ أَنْ يَمْنُ عَلَيْهِمْ وَيُطْلَقُهُمْ مِنْ غَيْرِ فَدِيةٍ أَوْ مُقَابِلٍ ، أَوْ يَأْخُذُ مِنْهُمْ الْفَدِيةَ مِنْ مَالٍ وَرِجَالٍ ، وَذَلِكَ عَلَى حِسْبٍ مَا يَرَى مِنَ الْمُصْلِحَةِ : ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الظَّاهِرَ كُفَّارًا فَضَربُ الرِّقَابَ حَتَّى إِذَا أَثْخَتُمُوهُمْ فَشَدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدَ وَإِمَّا فَدَاءً﴾^(١).

لقد حرم الإسلام قتل الأسير ، ومن أسلم امتنع قتله ، ومن أسلم قبل أسره ، ولو خوف ، فهو كالمسلم الأصل ، يحرم دمه أيضاً .

(ك) حث الإسلام بصورة خاصة على المحافظة على العهود ، وأوجب الوفاء بها ، وحرم الخيانة فيها ، والعمل على نقضها ، وأرشد إلى أن القصد منها إخلال الأمان والسلام محل الاضطراب وال الحرب ، وحذر أن تكون وسيلة للاحتيال على سلب الحقوق ، والواقعة بالضعفاء : ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ * وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقْضَتْ غُزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا تَتَخَذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخْلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أُرْبَى مِنْ أُمَّةٍ﴾^(٢) .

الحرمات قصاص

الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحَرَمَتُ قِصَاصٌ فَمَنْ أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا وَعَلَيْهِ يُمَثَّلُ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَأَنْقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿٦٩﴾ وَأَنْقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيهِكُمْ إِلَى الْتَّهْلِكَةِ وَأَحِسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٧٠﴾

المفردات : الحرمات : واحدتها حرمة ، وهي ما يجب احترامه والمحافظة عليه . القصاص : المقاومة والمقابلة بالمثل . اتقاء الشيء : طرحه حيث تراه ، ثم استعمل في كل ما يطرح ، ويلقى مطلاقا . سبيل الله : هي طريق الخير والبر المؤدى إلى إعزاز دينه ، كجهاد الأعداء ، وصلة الأرحام . والتلهك : الملائكة . المراد به هنا الإمساك عن النفقة في الاستعداد للقتال وترك الجهاد .

لما قال الله تعالى : ﴿وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونُ الدِّينُ لَهُ فَإِنْ انتَهُوا فَلَا عُدُوانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ ، بين تعالى بعد ذلك أن هناكأشهراً حراماً يحرم فيها القتال ، فقال : ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ ، أي قابلوا حرمة هذه الأشهر بحرمة من جهتكم ، إلا إذا اعترضتم عليهم فيها ، فإن الحرمات قصاص ، فمن اعترضتم عليهم في هذه الأشهر فعليكم أن تردوا العداوة بمثله ، حتى تكون كلمة الله هي

(٢) سورة النحل الآيات : ٩١، ٩٢.

(١) سورة محمد آية : ٤ .

العليا وكلمة الذين كفروا السفل ، والمثلية هنا بمثيل ما اعتقدى عليكم ، تفيد متهى العدالة في رد الاعتداء ، وأن هذا الدين يخاطب العقل الرشيد بالنطق السديد ، لا يعرف الإكراه ؛ قال تعالى لرسوله ومصطفاه : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمِنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَيْعًا أَفَأَنْتَ تَكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾^(١) ، وقال له : ﴿ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَهَارٍ * فَذَكِرْ بِالْقُرْآنِ مِنْ يَخَافُ وَعِيدَ ﴾^(٢) وقال له : ﴿ فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدُهُمْ بِهِ جَهَادًا كَبِيرًا ﴾^(٣) وقال له : ﴿ فَذَكِرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ * لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسِيْطِرٍ ﴾^(٤) .

قال جوستاف لوبيون الفيلسوف الفرنسي : ما عرف التاريخ فاتحًا أعدل ولا أرحم من العرب ، وما يتتجنى به أعداء الإسلام من دعواهم أن الإسلام قام بالسيف فقول يكذبه التاريخ ولا يؤيده ، من ينظر إلى الأمور بعين الإنصاف ويدع الهوى وراءه ظهرياً . انتهى كلامه .

وقد جاء الإسلام للشعوب البدائية كالأب الرحيم ، وللشعوب المتحضرة كالأستاذ العظيم ، كان كالنسيم الهادئ يدفع الشراب دون أن يغرق المركب ، وكالحرارة الماءة تقتل الجراثيم دون أن تحرق المريض ، ثم طمأن القلوب الواثقة وثبت الجماعة المؤمنة عندما أمرهم بالتقوى فقال : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ .

إذا المرء لم يلبس ثياباً من التقى
وخير لباس المرء طاعة ربِّه
تقلب عرياناً ولو كان كاسياً
ولا خير فيمن كان الله عاصياً

قبل للحسن البصري رضي الله عنه ، تقى عصره : ياتقى الدين أى الأيام عندك عيد؟ قال : كل يوم لا أعصى الله فيه فهو عيد .

ولست أرى السعادة جمع مال
وتقوى الله خير الزاد ذخراً
ولكن التقى هو السعيد
وعند الله للاتقى مزيد
وإدراك الذي يأتى قريب

أى عدالة تلك؟ بل أى خلق هذا حتى مع الأعداء؟ قابلوا احترامهم للشهر الحرام باحترامكم له ، فإن اعتقدوا عليكم فليكن رذكم للعدوان قصاصاً ، والقصاصين يبنى بالمساواة دون ما تجاوز للحد ، ولتكن رذكم على عدوائهم مثلاً في السلاح والأداء ، وعادلاً في نفس الوقت : ﴿ لَا يَجِدُونَكُمْ شَانَ قَوْمٍ عَلَى الْأَعْدَالِيَّةِ تَعْدِلُوْهُمْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾^(٥) والتقوى هي السلاح الأقوى ، واعلموا أن الله مع المتقين ؛ وهل بعد معية الله من قوة تذكر؟ كفاني فخرًا بأن تكون لي ربًا ، وكفاني عزًا أن أكون لك عبداً . فمن أراد مؤنساً فالله يكفيه ، ومن أراد صحة فالله يعطيه ، ومن أراد غنى فالقناعة تكفيه ، ومن أراد واعظاً فالمولت يكفيه ، ومن لم يكفه شيء من هذا ، فإن النار تكفيه .

(٤) سورة يونس : آية ٩٦ ، ٢٥

(٥) سورة المائدة : آية ٨

(١) سورة يونس : آية ٩٩

(٢) سورة ق : آية ٤٥

(٣) سورة الفرقان : آية ٥٢

إن العز كل العز في طاعة الله والذل كل الذل في معصية الله ، ومعية الله هنا بمعنى الحماية والرعاية والصيانة ؟ ألم يقل السيد المقصوم لصاحبه في الغار : لا تخزن إن الله معنا ؟ ألم يقل موسى لبني إسرائيل عندما قالوا له إنما المدركون ﴿ قال : كلا إن معنِّي ربِّ سيفهدين ﴾^(١) ألم يقل الله تعالى للملائكة ، وقد أخذوا الأبهة للهبوط في الميدان يوم بدر : ﴿ إِذْ يُوحَى رَبُّكَ إِلَيْهِ مَلَائِكَةً أَنْ مَعَكُمْ فَتَبَوَّأُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَلْقَى فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّوعَ ﴾^(٢) ؟ ألم يتفضل مولانا ، جل ذكره ، على المتدين والمحسنين بقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الظَّاهِرِينَ وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾^(٣) ؟

جاء في سبب نزول هذه الآية مارواه عكرمة عن ابن عباس : لما سار رسول الله ﷺ معتمراً في سنة ست من الهجرة وحبسه المشركون عن الدخول والوصول إلى البيت ، وصلوه بن معه من المسلمين في ذي القعدة ، وهو شهر حرام ، حتى قاصاهم على الدخول من قابل ، فدخلها في السنة الآتية هو ومن كان معه من المسلمين ، وأقصاه الله منهم ، فنزلت في ذلك هذه الآية : ﴿ الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحَرَمَاتِ قَصَاصٌ ﴾ . وعن جابر بن عبد الله قال : لم يكن رسول الله ﷺ يغزو في الشهر الحرام إلا أن يُغزى فيغزو ، فإذا حضره أقام حتى ينسليخ . وهذا لما بلغ النبي ﷺ ، وهو خيم بالحدبية ، أن عثمان قتل ، وكان قد بعثه في رسالة إلى المشركين ، بایع أصحابه ، وكانت ألفاً وأربعينأة تحت الشجرة على قتال المشركين ، فلما بلغه أن عثمان لم يقتل ، كف عن ذلك وجئ إلى المسالة والمصالحة ، وكان ما كان . وكذلك لما فرغ من قتال هوازن يوم حنين ، وتحصن فاروهم بالطائف ، عدل إليها فحاصرها ، ودخل ذو القعدة وهو حاصل لها بالمنجنيق ، واستمر عليها إلى كمال الأربعين يوماً ، كما ثبت في الصحيحين عن أنس ، فلما كثر القتل في أصحابه انصرف عنها ولم تفتح ، ثم كر راجعا إلى مكة ، واعتمر من الجعرانة ، حيث قسم غنائم حنين ، وكانت عمرته هذه في ذي القعدة أيضاً عام ثمان ، صلوات الله وسلامه عليه .

وبعدما أمرهم تعالى بالجهاد بالنفس في قوله : ﴿ وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقْاتِلُونَكُمْ ﴾^(٤) ، أمرهم سبحانه أن يجاهدوا بالمال فقال : ﴿ وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ، كثيراً ما يقتربون الجهاد بالنفس بالمال ، قال تعالى : ﴿ انفروا خفافاً وثقالاً وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون ﴾^(٥) ، وقال عز من قائل : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ ﴾^(٦) ، وقال تبارك اسمه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدْلَكُمْ عَلَى تجَارَةٍ تَنْجِيْكُمْ مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ * تَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾^(٧) . وسيبل الله يشمل طرق الخير ، وعلى رأسها الجهاد لإعلاء كلمة الله ، ثم نهاهم سبحانه عن الإلقاء بأنفسهم إلى التهلكة ، وإنما يكون الإلقاء إلى التهلكة بالإمساك عن النفقه وبالبعخل ، كما جاء ذلك عن كثير من أهل العلم .

قال حذيفة : نزلت هذه الآية في النفقة . وروى عن ابن عباس ومجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير

(١) سورة الشعرا : آية ٦٢

(٢) سورة الأنفال : آية ١٢

(٣) سورة النحل : آية ١٢٨

(٤) سورة البقرة آية ١٩٠ .

(٥) سورة التوبه آية ٤١ ،

(٦) سورة التوبه آية ١١١ .

(٧) سورة الصافات الآيات ١١ ، ١٠ .

وعطاء والضحاك والحسن وقناة والسرى ومقاتل بن حيان نحو ذلك . وعن أسلم أبي عمران قال : حمل رجل من المهاجرين بالقسطنطينية على صف العدو حتى فرقه ، ومعنا أبو أيوب الأنباري ، فقال ناس : ألقى بيده إلى التهلكة ، فقال أبو أيوب : نحن أعلم بهذه الآية ، إنما نزلت فينا : صحبتنا رسول الله ﷺ وشهدنا معه المشاهد ونصرناه ، فلما فشا الإسلام وظهر ، اجتمعنا عشرة الأنصار تحبباً ، قلنا : قد أكرمنا الله بصحبة نبيه ﷺ ونصره حتى فشا الإسلام وكثير أهله ، وكنا قد أثربنا على الأهلين والأموال والأولاد ، وقد وضع الحرب أوزارها ، فنرجع إلى أهلينا وأولادنا فنقيم فيها ، فنزلت فينا : ﴿وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تَلْقَوْا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلِكَةِ﴾ . فكانت التهلكة في الإقامة في الأهل والمآل وترك الجهاد . رواه أبو داود والترمذى والنسائي .

وقال رجل للبراء بن عازب : إن حلت على العدو وحدي فقتلوني ، أكنت أقيمت بيدي إلى التهلكة ؟ قال : لا . قال الله لرسوله ﷺ فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك ^(١) ، وإنما هذه في النفقه . رواه ابن مردوه وأخرج الحاكم في مستدركه .

وقد ورد أن التهلكة أن يذنب الرجل الذنب فيلقى إلى التهلكة ولا يتوب .

فتحصل لنا من هذا أن الإلقاء بالنفس إلى التهلكة إما أن يكون بالبخل كما قال تعالى : ﴿هَا أَنْتَ هُؤُلَاءِ تَدْعُونَ لِتَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَنْ كُنْتُمْ مِنْ يَبْخَلُ وَمَنْ يَبْخَلُ عَنْ نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفَقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلُوا يَسْتَبِدُلُ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُونَا أَمْثَالَكُمْ﴾ ^(٢) .

وقد تكون التهلكة بفعل الذنب وترك التوبة ، قال تعالى : ﴿أَلْمَ يَرَوَا كُمْ أَهْلَكُنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنَيْمَكَنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ نُمْكِنْ لَكُمْ وَأَرْسَلْنَا السَّيِّئَاتِ عَلَيْهِمْ مَدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكُنَا هُمْ بِذَنْبِهِمْ وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنَيْآخْرِينَ﴾ ^(٣) . وبعد الأمر بالإإنفاق جاء الأمر بالإحسان ، والإحسان درجة علياً تفوق الإنفاق ، فهي درجة الإيثار ، قال تعالى : ﴿وَيَؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاَصَةٌ وَمَنْ يَوْقِ شَعْنَفَسَهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ ^(٤) ، وقال جل شأنه : ﴿وَأَقِ الْمَالَ عَلَى حِبَّهِ ذُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ﴾ ^(٥) ، وقال عز من قائل : ﴿وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حِبَّهِ مَسْكِينًا وَيَتِيًّا وَأَسِيرًا * إِنَّمَا نَطْعَمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شَكُورًا﴾ ^(٦) .

فالإحسان هو الفضل ، والفضل بعد العدل ، وقد أمر الله به في قوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى﴾ ^(٧) . وقد كتب الله الإحسان في كل شيء ، حتى في القول عندما قال : ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حَسَنًا﴾ ^(٨) ، والإحسان بالوالدين ، فقال : ﴿وَبِالوَالِدِينِ إِحْسَانًا﴾ ^(٩) . وكما أن الله مع

(٦) سورة الإنسان الآيات : ٩ ، ١٠ .

(١) سورة النساء آية : ٨٤ .

(٧) سورة النحل آية : ٩٠ .

(٢) سورة محمد آية : ٣٨ .

(٨) سورة البقرة آية : ٨٣ .

(٣) سورة الأنعام آية : ٦ .

(٩) سورة البقرة آية : ٨٣ .

(٤) سورة الحشر آية : ٩ .

(٥) سورة البقرة آية : ١٧٧ .

المتدين ، فهو يحب المحسنين ، فاللائق والإنصاف يؤديان إلى معية الله ومحبته ، ومحبة الله كامنة في رضاه ، وإذا رضى الله ، فماذا بعد الرضا ؟ .

رضاك خير من الدنيا وما فيها
يا مالك النفس قاصيها ودانيها
فليس للنفس أمال تتحققها
سوى رضاك فذا أقصى أمانها
فنظرة منك يأسؤلي ويأسألي
خير إلى من الدنيا وما فيها

الحج والعمرة

وَأَتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ إِنَّ أَحِصْرَتْمُ فَمَا أَسْتِسْرَمِنَ الْهَدِيِّ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ
الْهَدِيِّ مَحْلَهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بَهَادِيَّاً مِنْ رَأْسِهِ فَفِدِيَّةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ
فَإِذَا أَمْتَمْتُمْ فَمَنْ تَمْتَعَّ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ فَمَا أَسْتِسْرَمِنَ الْهَدِيِّ فَنَّ لَمْ يَجِدْ فِصَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجَّ
وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةً كَامِلَةً ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرٍ أَلْمَسْجِدُ الْحَرَامُ وَأَقْوَأُلَلَهُ
وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (١)

المفردات : الحصر والإحصار : الحبس والتضييق ، يقال حصره عن المفر واحصره إذا حبسه ومنعه ، والهدى : يطلق على الواحد والجمع ، وهو ما يهدى الحاج والمعتمر إلى البيت الحرام من النعم ليذبح ويفرق على الفقراء ، والمحل (بكسر الحاء) : مكان الحلول والتزول . حاضرو المسجد الحرام : هم أهل مكة وما دونها إلى المواقف .

بعد ما ذكر الله تعالى الأحكام المتعلقة بالصيام من أول قوله جل شأنه : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبْ
عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ » (١) وختمنها بقوله تعالى : « كُذَلِكَ يَبْيَنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لِعِلْمِهِ يَتَقَوَّنُ » (٢) ، ثُمَّ بعد ذلك
بذكر الجهاد وما يتعلق به من حرمة للشهر الحرام ، ووجوب الإنفاق ، ذكر بعد ذلك الأمر بالإحسان ،
فقال : « وَأَحَسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ » (٣) ، عطف بعد ذلك الأمر بإتمام الحج والعمرة على الأمر
بالإحسان ، فالإحسان واجب في كل شيء ، وهو الإخلاص في العمل لله تعالى ، وأن يراد به وجهه وحده لا
شريك له ، قال تعالى : « وَأَقْوَأُلَلَهُ وَالْعُمْرَةَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ، وَقَدْ ذَكَرُوا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةِ نَزَّلَتْ فِي سَنَةِ سَتٍّ ، أَيِّ عَامِ
الْحَدِيبِيَّةِ ، حِينَ حَالَ الْمُشْرِكُونَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَبَيْنَ الْوَصْلِ إِلَى الْبَيْتِ ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ سُورَةَ الْفُطْحِ »

(١) سورة البقرة آية : ١٨٣ .

(٢) سورة البقرة آية : ١٨٧ .

بكماها ، وأنزل لهم رخصة أن يذبحوا ما معهم من الهدي ، وكان سبعين بدنـة ، وأن يحلقوا رءوسهم وأن يتحلـلوا من إحرامهم ؛ فعند ذلك أمرهم ، عليه السلام ، بأن يحلقوا رءوسهم وأن يتحلـلوا ، فلم يفعلوا ، انتظاراً للنسخـة ، حتى خرج فحلـق رأسه ففعل الناس ، وكان منهم من قصر رأسه ولم يحلـقـه ، فلذلك قال ﷺ : (رحم الله المـحلـقـين) ، قالـوا : والمـصـرـقـين يا رسول الله ؟ فقالـ في الثالثـة و (المـصـرـقـين) ^(١) . وقد كانوا اشتـركـوا في هـدـيـهـم ذلك كلـ سـبـعةـ في بـدـنـةـ ، وكانـواـ أـلـفـاـ وأـرـبـعـمـائـةـ ، وكانـ مـتـرـهـمـ بالـحـدـيـبـيـةـ خـارـجـ الحـرمـ ، وـقـيلـ بلـ كانـواـ عـلـىـ طـرـفـ الـحـرمـ . والله أعلم .

وفي هذه الآية بيان لأحكـامـ الحـجـ والعـمـرـةـ وـذـكـرـ لأـحـكـامـ الإـحـسـارـ ، فـذـكـرـ حـكـمـ المـحـسـرـ وـعدـمـ جـواـزـ الـحـلـقـ قـبـلـ بـلوـغـ الـهـدـيـ حـلـهـ إـلـاـ لـمـ كـانـ مـرـيـضاـ أـوـ بـهـ جـرـوحـ وـنـحـوـهـاـ ، فـإـنـهـ يـحـلـقـ ، وـعـلـيـهـ أـنـ يـصـومـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ أوـ يـذـبـحـ شـاةـ أـوـ يـتـصـدـقـ بـفـرـقـ عـلـىـ سـتـةـ مـسـاكـينـ (الـفـرـقـ بـالـتـحـرـيـكـ مـكـيـالـ بـالـمـدـيـنـةـ يـزـنـ سـتـةـ عـشـرـ رـطـلـاـ) ، فـإـذـا زـالـ الـخـوفـ مـنـ الـعـدـوـ ، فـمـنـ أـتـمـ الـعـمـرـةـ وـتـحـلـلـ وـبـقـىـ مـتـمـتـعـاـ إـلـىـ زـمـنـ الـحـجـ لـيـحـجـ مـنـ مـكـةـ فـعـلـيـهـ دـمـ ، لـأـنـهـ أـحـرـمـ بـالـحـجـ مـنـ غـيرـ الـمـيـقـاتـ ، فـإـنـ لـمـ يـجـدـ ذـلـكـ صـامـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ فـيـ أـيـامـ الـإـحـرـامـ بـالـحـجـ ، وـسـبـعةـ إـذـا رـجـعـ إـلـىـ بـلـدـهـ ، إـلـاـ إـذـاـ كـانـ مـسـكـنـهـ وـرـاءـ الـمـيـقـاتـ .

﴿وَأَتُوا الْحِجَّةَ وَالْعُمْرَةَ﴾ ، أـيـ أـتـواـ بـالـحـجـ وـالـعـمـرـةـ تـامـينـ كـامـلـينـ ، ظـاهـراـ بـأـدـاءـ الـمـنـاسـكـ عـلـىـ وـجـهـهـاـ ، وـبـاطـنـاـ بـالـإـلـاـخـاصـ اللـهـ تـعـالـىـ دـوـنـ قـصـدـ الـكـسـبـ وـالـتـجـارـةـ أـوـ الـرـيـاءـ وـالـسـمـعـةـ . وـالـتـجـارـةـ لـاـ تـنـافـيـ الـإـلـاـخـاصـ إـذـاـ تـقـصـدـ لـذـاتـهـاـ ، بـدـلـيلـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ : ﴿لـيـسـ عـلـيـكـمـ جـنـاحـ أـنـ تـبـغـوـ فـضـلـاـ مـنـ رـبـكـمـ﴾ ^(٢) . الـرـيـاءـ وـالـسـمـعـةـ إـذـاـ كـانـاـ هـمـ الـبـاعـثـ عـلـىـ الـحـجـ ، فـالـحـجـ ذـنـبـ لـلـمـرـائـىـ لـاـ طـاعـةـ ، وـهـكـذـاـ حـكـمـ مـنـ يـحـجـ لـيـقـالـ لـهـ (الـحـاجـ فـلـانـ) ، أـوـ لـيـحـتـفـلـ بـقـدـومـهـ ، أـوـ يـقـتـرـضـ بـالـرـبـاـ ، أـوـ يـرـتـكـبـ أـكـبـرـ ضـرـوبـ الـمـنـكـرـ لـيـحـجـ ، أـوـ لـاـ تـخـطـرـ عـلـىـ بـالـهـ مـنـاسـكـ الـحـجـ وـأـرـكـانـهـ إـنـفـاـ يـقـصـدـ زـيـارـةـ النـبـيـ ﷺ وـلـاـ يـعـرـفـ مـنـ الـحـجـ إـلـاـ هـذـهـ الـزـيـارـةـ . وـقـدـ كـانـ الـحـجـ مـعـرـوفـاـ مـنـ عـهـدـ إـبـراهـيمـ وـإـسـمـاعـيلـ وـأـقـرـهـ إـلـيـهـ إـسـلـامـ بـعـدـ أـنـ أـزـالـ مـاـ فـيـهـ مـنـ ضـرـوبـ الـشـرـكـ وـالـمـنـكـراتـ ، وـزـادـ فـيـهـ مـنـاسـكـ وـعـبـادـاتـ .

وـهـوـ فـرـيـضـةـ لـقـوـلـهـ تـعـالـىـ : ﴿وـلـهـ عـلـىـ النـاسـ حـجـ الـبـيـتـ مـنـ اـسـطـاعـ إـلـيـهـ سـبـيـلاـ﴾ ^(٣) ، وـلـلـأـحـادـيـثـ الـوارـدـةـ فـذـلـكـ .

وـأـوـلـ حـجـةـ حـجـهاـ الـمـسـلـمـونـ كـانـتـ سـنـةـ تـسـعـ بـأـمـرـةـ أـبـيـ بـكـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ ، وـكـانـتـ تـمـهـيدـاـ لـحـجـةـ النـبـيـ ﷺ سـنـةـ عـشـرـ ، وـفـيـهاـ أـذـنـ أـبـوـ بـكـرـ بـالـمـشـرـكـينـ الـذـيـنـ حـجـواـ : أـلـاـ يـطـوـفـ بـعـدـ هـذـاـ الـعـامـ مـشـرـكـ ، وـنـزـلـتـ الـآـيـةـ : ﴿إـنـاـ الـمـشـرـكـونـ نـجـسـ فـلـاـ يـقـرـبـوـ الـمـسـجـدـ الـحـرـامـ بـعـدـ عـامـهـمـ هـذـاـ﴾ ^(٤) .

﴿فـإـنـ أـحـصـرـتـ فـمـاـ اـسـتـيـسـرـ مـنـ الـهـدـيـ﴾ ، أـيـ فـإـنـ مـنـعـتـمـ وـأـنـتـمـ مـحـرـمـونـ مـنـ إـقـامـ الـنـسـكـ بـسـبـبـ عـدـوـأـوـ مـرـضـ أـوـ نـحـوـهـاـ ، وـأـرـدـتـمـ أـنـ تـحـلـلـواـ ، فـعـلـيـكـمـ أـنـ تـذـبـحـوـاـ مـاـ تـيـسـرـ لـكـمـ مـنـ بـدـنـةـ أـوـ بـقـرـةـ أـوـ شـاةـ ثـمـ تـحـلـلـواـ .

(١) تـفـسـيرـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ لـلـأـمـامـ اـبـنـ كـثـيرـ جـ ١ صـ ٣٣٥ـ طـ الشـعبـ . (٣) سـوـرـةـ آـلـ عـمـرـانـ آـيـةـ ٩٧ـ .

(٤) سـوـرـةـ الـبـقـرـةـ آـيـةـ ١٩٨ـ .

وذهبها يكون في موضع الإحصار ولو في الحل ، لأنه عليه الصلة والسلام ذبح عام الحديبية بها وهي من الحل .

﴿ ولا تحلقوا رءوسكم حتى يبلغ المدى محله ﴾ ، قد جعل الشارع أمارة الدخول في الحج أو العمرة ، الإحرام بنية النسك عند الابتداء به بالتلبية ، وليس غير المحيط من إزار ورداء ، وكشف الرأس للرجل ، ولبس النعلين ، وأمارة الخروج منها (ويعبر عنه بالإحلال والتحلل) بحلق الرأس أو التقصير . فالنهى عن الحلق نهى عن الإحلال قبل بلوغ المدى إلى المكان الذي يحل ذبحه فيه ، وذلك حيث يحصر الحاج وإلا فالكعبة ، لقوله تعالى : ﴿ هدياً بالغ الكعبة ﴾^(١) .

﴿ فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك ﴾ ، أي فمن كان منكم مريضاً يحتاج إلى الحلق ويؤديه تركه ، أو به أذى من رأسه من جراح أو داء ، فعليه فدية إن حلق ، وهي إما صيام أو صدقة أو نسك .

وقد بين مقدارها فيما أخرجه البخاري من حديث كعب بن عجرة قال : (وقف على رسول الله ﷺ بالحدبية ورأسي يتهافت قملًا ، فقال : يؤذيك هوامك ؟ قلت : نعم ، قال : فاحلق رأسك ، قال : فنزلت هذه الآية وذكرها فقال النبي ﷺ : صم ثلاثة أيام أو تصدق بفرق بين ستة أو انسك بما تيسر)^(٢) .

﴿ فإذا أتمتم ﴾ من خوفكم من عدوكم ، أو برأتكم من مرضكم الذي منعكم من حجكم أو عمرتكم .

﴿ فمن تمعن بالعمرة إلى الحج فما استيسر من المدى ﴾ ، أي فمن استمتع وانتفع بالتقرب إلى الله تعالى بالعمرة إلى وقت الانتفاع بأعمال الحج ، فعليه ما استيسر من المدى ، أي فعليه دم نسك شكرًا لله أن أتاح له الجمع بين النسرين ، ويأكل منه كالأضحية ، ويدبح يوم النحر .

﴿ فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم ﴾ ، أي فمن لم يجد المدى لعدم وجوده أو عدم المال الذي يشتري به ، فعليه صيام ثلاثة أيام في أيام الإحرام بالحج ، ومتند إلى يوم النحر ، وسبعة أيام إذا رجع من الحج إلى بلده ، أو شرع في الرجوع ، فيجزيء الصوم في الطريق .

﴿ تلك عشرة كاملة ﴾ ، أي هذه الأيام الثلاثة والسبعة الأيام ، عشرة كاملة ، وهذا نتيجة لما تقدم مبين لجملة العدد الواجب بعد أن بينه تفصيلاً ، وفائدة إزالة وهم من قد يظن أن الواو للتخيير يعني أو كقوله تعالى : ﴿ مثنى وثلاث ورباع ﴾^(٣) . وفائدة وصفها بالكمال الإشارة إلى أن رعاية العدد من المهام التي لا يجوز إغفالها ، بل يجب المحافظة عليها دون نقص في عددها ، ولا تهاون في أدائها ، وإلى أن هذا البديل كامل في قيامه مقام المبدل منه ، وهو ما في الفضيلة سواء .

(١) سورة المائدة آية : ٩٥ .

(٢) سورة النساء آية : ٣ .

(٣) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٣٧ ط الشعب .

ثم بين سبحانه أن التمتع بالعمره مضبوطة إلى وقت الإحرام بالحج ، وما يتبعه من الأحكام ؛ خاص بالآفقيين دون أهل الحرم قال : « ذلك من لم يكن أهله حاضر المسجد الحرام » ، أى إن أهل الأفاق هم الذين يحتاجون إلى هذا التمتع لما يلحقهم من المشقة بالسفر إلى الحج وحده ، ثم السفر إلى العمرة وحدها ، أما أهل الحرم فليسوا في حاجة إلى ذلك ، فلا متعة ولا قران لحاضر المسجد الحرام .

« واتقوا الله واعلموا أن الله شديد العقاب » ، أى اخشوا الله وحافظوا على امثال أوامره والانتهاء عن نواهيه ، واحذروا أن تعتدوا في ذلك ، واعلموا أنه تعالى شديد العقاب لمن انتهك حرماته وركب معاصيه .

الحج المبرور

الحج أشهر معلومت فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَأْرَفَتْ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجَّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَأَتَقُونَ يَتَوَلِّي الْأَلْبَابَ (١)

المفردات : « فرض فيهن الحج » أى أوجبه على نفسه ، والرفث لغة : قول الفحش ، وشرعاً قربان النساء ، والفسوق لغة : التنازع بالألقاب ، كما جاء في قوله تعالى : « ولا تنازعوا بالألقاب بشن الاسم الفسوق) ، وشرعاً : الخروج عما حده الشارع للحرم إلى ما كان مباحاً في الحال كالصيد والطيب والزينة باللباس المخيط ، والجدال : المراء والخصام ، ويكون عادة بين الرفقة والخدم في السفر ، لأنه مشقة تصيب بها الصدور ، والزاد : هو الأعمال الصالحة وما يدخل من الخير والبر ، والتقوى : هي ما يتلقى به سخط الله وغضبه من أعمال الخير والتنزه عن المنكرات والمعاصي .

وردت عن رسول الله ﷺ أحاديث شريفة بين فيها فضل الحج ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سئل رسول الله ﷺ : أى العمل أفضل ؟ قال : (إيمان بالله ورسوله ، قيل : ثم ماذا ؟ قال : الجهاد في سبيل الله ، قيل : ثم ماذا ؟ قال : حج مبرور) ^(١) . رواه البخاري ومسلم .

وعنه رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (من حج فلم يرث ولم يفسق رجع من ذنبه كيوم ولدته أمه) ^(٢) رواه البخاري ومسلم .

وعنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (العمره إلى العمرة كفارة لما بينها ، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة) ^(٣) رواه البخاري ومسلم .

(١) الترغيب والترهيب للحافظ المنذري ج ٢ ص ١٠٩ ط الشعب .

(٢) الترغيب والترهيب للحافظ المنذري ج ٢ ص ١١٠ ط الشعب .

(٣) الترغيب والترهيب للحافظ المنذري ج ٢ ص ١١٠ ط الشعب .

وعن ابن شمسة رضي الله عنه قال : حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياقة الموت فبكى طويلاً وقال : فلما جعل الله الإسلام في قلبي أتيت النبي ﷺ فقلت يا رسول الله : ابسط يمينك لأبايعك ، فبسط يده فقبضت يدي فقال : مالك يا عمرو ؟ قال : أردت أن أشرط . قال : تشرط ماذا ؟ قال : أن يغفر لي . قال : أما علمت يا عمرو أن الإسلام يهدم ما كان قبله ، وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها ، وأن الحج يهدم ما كان قبله ؟^(١) رواه ابن خزيمة ومسلم^(٢) .

وعن الحسن بن علي رضي الله عنها قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني جبان ، وإن ضعيف . فقال : (هلْمٌ إلى جهاد لا شوكة فيه : الحج)^(٣) .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قلت يا رسول الله : نرى الجهاد أفضل الأعمال أفلأ نجاهد فقال : (لكن أفضل الجهاد حج مبرور)^(٤) . رواه البخاري وغيره .

لما أمر الله تبارك وتعالى عباده بإقام الحج والعمرة وبين حكم الإحصار والتمنع ، بين سبحانه بذلك أن الحج عبادة موقوتة بأشهر معلومات ، وهي شوال وذو القعدة والعشر الأوائل من ذى الحجة ، وإنما أطلق الأشهر على شهرين وعشرة أيام من باب التغلب ، أى تنزيل العشرة منزلة الشهر ، ومن ثم فإن بعض الفقهاء يرى أن الأشهر المعلومات ثلاثة : شوال وذو القعدة وذو الحجة . والحج لا يجوز في العام إلا مرة واحدة ، لأن الحج عرفة ، وعرفات في اليوم التاسع من ذى الحجة ، أما العمرة فإنها حائزة طوال العام ، وأفضل ما تكون في رمضان ، قال ﷺ : (عمرة في رمضان تعدل حجة معى)^(٥) ، وال عمرة طوف بالبيت وسعي بين الصفا والمروءة ، أما الحج فيزيد عليها الوقوف بعرفات ، ورمي الجمار ، والمبيت بمنى . قوله تعالى : « فمن فرض فيهن الحج » ، أى فمن أوجب على نفسه الحج بالإحرام والنية فعليه أن يتلزم بهذه الآداب ، إذ الحج مدرسة أخلاقية علينا ، ومثل رفيعة من كريم السجايا ، فعلى من أوجب الحج على نفسه أن يحيثب الرفت ، وهو الجماع ودعائهما من القبلة واللمس والكلام بهذا الشأن مع النساء ، وعليه أن يحيثب الفسوق ، والقصد به المعاصي ، ويشمل السباب كما في قوله ﷺ : (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر) ، كما يشمل التنازب بالألفاظ ، وهو أن تنازي أخاك باسم يكرهه ، وذلك أن تسميه بعاهة فيه كقولك له يا أغرع يا أعمش ، قال تعالى : « ولا تنازروا بالألفاظ بئس الاثم الفسوق بعد الإيمان »^(٦) ، وهذا جانب عظيم من جوانب الأخلاق الإسلامية .

(١) يعني أن الحج يسب غفران الذنوب ويزيل الخطايا إلا حقوق الأدمى ، فإنه في النهاية حتى يجمع الله أصحاب الحقوق ليأخذ كل حقه ، ومن الجائز أن الله تعالى يتكرم فيرضى صاحب الحق بما أعدل له من النعيم وحسن الجزاء فيسامع المدين تفضلاً وتكرماً ، ولابد من أداء حقوق الأدميين وحقوق الله مبنية على تسامع الكريم الغفور الرحيم .

(٢) الترغيب والترهيب ج ٢ ص ١١٠ ط الشعب .

(٣) المصدر السابق ص ١١١ .

(٤) المصدر السابق ص ١١١ .

(٥) الترغيب والترهيب للحافظ المنذري ج ٢ ص ١٢٣ ط الشعب .

(٦) سورة الحجرات آية : ١١ .

لا تحسين العلم ينفع وحده
فإذا رزقت خلية محبودة فقد اصطفاك مقسم الأرزاق

قوله تعالى : ﴿ وَلَا جَدَالُ فِي الْحَجَّ ﴾ ، أى لا جدال في مناسكه بعدها بينها الله ، وذلك من الوقوف عند المشعر الحرام بالزدلفة ، أو الوقوف بعرفة ، أو البيت المبني ، وقد يكون المراد بالجدال المرأة والمحاصمة واللجاج ، وكلها تغضب الناس ، بل يجب على الحاج أن يكون سمحاً إذا باع ، سمحاً إذا اشتري ، سمحاً إذا قضى ، سمحاً إذا اقتضى .

وإن كانت هذه الأخلاق واجبة على كل حال ، إلا أنها في الحج آكد ؛ عن جابر بن عبد الله عن رسول الله ﷺ قال : (من قضى نسكه وسلم المسلمين من لسانه ويله غفر له ما تقدم من ذنبه) قال تعالى : ﴿ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ﴾ ، والخير هنا يشمل وجوه البر من إغاثة الملهوف وإطعام الطعام وإفساء السلام وصلة الأرحام والقيام بالليل والناس نائم ، وتعلق علم الله تعالى بهذه الخيرات ، مع أنه سبحانه قد وسع كل شيء رحمة وعلما ، إلا أن تخصيص العلم فيه دلالة على عظم هذا الخير عند الله كما في قوله جل شأنه : ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُ مِنْ نَفْقَةٍ أَوْ نَذْرٍ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ ﴾^(١) ، وكما في قوله تعالى : ﴿ فَلِمَا وَضَعْتَهَا قَالَ رَبُّ إِنِّي وَضَعْتَهَا أَنْشَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ ﴾^(٢) ، ثم أمر الله تعالى بعد ذلك بالتزويد ، أىأخذ الزاد من طعام ونفقة حتى يكفي وجهه عن سؤال الناس ، وأن يكون ذلك من حلال ، لأن الحاج إذا قال : لبيك اللهم لبيك ، قال له الملك : لبيك وسعدتك ، زادك من حلال ونفتك من حلال وحجتك مأجور غير مأذور . هذا هو الزاد للحج الذي قال الله فيه ﴿ وَتَزَوَّدُوا ﴾ ، أما الزاد للأخرفة فقد قال فيه تعالى : ﴿ فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوِيَّةَ ﴾ ، والتقوى كما فسرها العلي الأعلى في مطلع سورة البقرة بقوله : ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رِيبُ فِيهِ هُدَى لِلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمَا رَزَقْنَاهُمْ يَنْفَعُونَ * الَّذِينَ يَؤْمِنُونَ بِمَا أُنزَلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزَلَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَبِالآخِرَةِ هُمْ يَوْقِنُونَ ﴾^(٣) ، فالمعنى هو الذي آمن بالغيب وأقام الصلاة وأنفق مما آتاه الله وأمن بالكتب المتزلة على الأنبياء وأيقن بالبعث بعد الموت .

تزويد من حياتك للمعاد وَقَمْ لَهُ وَاجْمَعْ خَيْرَ زَاد
ولا تركن إلى الدنيا كثيرا فَإِنَّ الْمَالَ يَجْمِعُ لِلنَّفَادِ
أترضى أن تكون رفيق قوم لَهُمْ زَادَ وَأَنْتَ بِغَيْرِ زَادِ

ثم وجه الله تعالى الخطاب إلى ذوى العقول عامة فقال : ﴿ وَاتَّقُونَ يَا أُولَئِكُ الْأَلْبَابُ ﴾ ، فما أجمل العقل إذا استعمله صاحبه في طاعة ربها ، وما أتعسه إذا استعمل في الشر والفساد ﴿ وَلَقَدْ ذَرَانَا جَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسَنِ هُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يَبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴾^(٤) .

(٣) سورة البقرة الآيات : ٢ - ٤ .

(٤) سورة الاعراف آية : ١٧٩ .

(١) سورة البقرة آية : ٢٧ .

(٢) سورة آل عمران آية : ٣٦ .

أحكام تتعلق بالحج

لَيْسَ عَلَيْكُمْ جِنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ إِذَا أَفْضَلْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَإِذَا كُرُوا أَلَّهُ أَعْلَمُ بِالْمَسْعَرِ
الْحَرَامِ وَأَذْكُرُوهُ كَمَا هَدَنَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الظَّالِمِينَ (١٩٥) ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ
النَّاسُ وَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٩٦)

المفردات : الجناح : الحرج ، والإثم من الجنوح وهو الميل عن القصد « أن تبتغوا » : أي تقصدوا وتطلبوا . و « فضلا » : أي عطاء ورزقا منه بالربح في التجارة أيام الحج . والإفاضة من المكان : الدفع منه ، أي أفضتم أنفسكم ودفعتموها ، ويقال : أفض في الكلام إذا انطلق فيه كما يفيض الماء ويتدفق . و « عرفات » : موقف الحاج في أداء النسك ، وسمى بهذا الاسم لأن الناس يتذارعون فيه ، وعرفة اسم للبيوم الذي يقف فيه الحاج بعرفات وهو التاسع من ذي الحجة . والذكر : الدعاء والتلبية والتکير والتحميد ، والمشعر الحرام : هو جبل المزدلفة ، يقف عليه الإمام ، وسمى بهذا الاسم لأنه معلم للعبادة ، ووصف بالحرام لحرمة ، فلا يفعل فيه ما نهى عنه .

جاء في سبب نزول هذه الآية مارواه البخاري ، رضى الله عنه ، عن ابن عباس ، رضى الله عنه : كانت عكاذا ومحنة ذو المجاز أسواقاً في الجاهلية ، فتأثروا أن يتجردوا في الموسم ، فترتلت « ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم » في موسم الحج (١) . وروى عن ابن عباس أنهم كانوا يتقدون البيوع والتجارة في الموسم والحج ، يقولون أيام ذكر فأنزل الله : « ليس عليكم جناح » (٢) . وقد سئل ابن عمر عن الرجل يحج ومعه تجارة ، فقرأ ابن عمر : « ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم » . وقد سئل ابن عمر فقيل له : إنما نكرى ، أي نستأجر ، فهل لنا من حج ؟ فقال : ألسنت تطوفون بالبيت وتتأتون المعروف وترمون الجمار وتحلقون رءوسكم ؟ قلنا : بلى . فقال ابن عمر : جاء رجل إلى النبي ﷺ فسألته عن الذي سألته فلم يحبه حتى نزل عليه جبرائيل بهذه الآية : « ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم » ، فدعاه النبي ﷺ فقال : (أنت حجاج) (٣) . قوله تعالى : « فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام » . اعلم بأن الحج عرفة ، أي هو الركن الأعظم ، ومن فاته الوقوف بعرفة فقد فاته الحج . وعرفة هو موضع الوقوف ، كما أن عرفة محدد بيوم التاسع من ذي الحجة ، وقد ورد في فضله ما يدل على عظم الأجر للواقفين فيه ، فخير يوم طلعت فيه الشمس يوم عرفة ، وهو أكثر الأيام اعتقاداً من النار ، وإن الله تعالى ليدنو ثم يباها الملائكة بأهل عرفة ويقول لهم : ما أراد هؤلاء ؟ ويقول : هؤلاء عبادي أتواني شعثاً غيراً ضاحين يرجون رحني ويخافون عذابي ، أشهدكم يا ملائكتي أن قد غفرت لهم . أفيضوا عبادي مغفراً لكم ولمن شفعتم فيهم .

(١) تفسير ابن كثير ص ٢٤٩ ط الشعب .

(٢) المصدر السابق .

(٣) المصدر السابق .

قال ﷺ : (الحج عرفات) قالها ثلاثة ، فمن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك ؛ وأيام مني ثلاثة ، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه . ووقت الوقوف من الزوال يوم عرفة إلى طلوع الفجر الثاني من يوم النحر ، لأن النبي ﷺ وقف في حجة الوداع بعد أن صلى الظهر إلى أن غربت الشمس وقال : (لتأخذوا عني مناسككم) ^(١) . وإنما سميت عرفة لأن جبريل كان يُرى لإبراهيم المناسك فيقول : عرفت عرفت ، فسميت عرفات .

عن المسور بن خرمة قال : خطبنا رسول الله ﷺ وهو بعرفات ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : (أما بعد ، وكان إذا خطب خطبة قال أما بعد ، فإن هذا اليوم الحج الأكبر ، ألا وإن أهل الشرك والأوثان كانوا يدفعون في هذا اليوم قبل أن تغيب الشمس إذا كانت الشمس في رءوس الرجال كأنها عمائم الرجال في وجوهها ، وإننا ندفع بعد أن تغيب الشمس ، وكانوا يدفعون من المشعر الحرام بعد أن تطلع الشمس إذا كانت في رءوس الرجال كأنها عمائم الرجال في وجوهها ، وإننا ندفع قبل أن تطلع الشمس مخالفًا هدinya هدى أهل الشرك) ^(٢) ، والمشاعر هي المعلم الظاهر ، وإنما سميت المزدلفة المشعر الحرام ، لأنها داخل الحرم .

ما حكم الوقوف بالمشعر الحرام؟

قال الفقهاء : الوقوف بالمشعر الحرام ركن عند البعض ، لا يصح الحج إلا به ، ومن هؤلاء طائفة من السلف وبعض أصحاب الشافعى . وقال البعض : هو واجب يلزم بتركه دم ، كما هو أحد قول الشافعى . وقال الآخرون : هو مستحب لا يلزم بتركه شيء وهكذا تبين أن الحجاج بعد أن يفيضوا من عرفات يتوجهون إلى المزدلفة ليذكروا الله تعالى عند المشعر الحرام ذكرًا مطابقاً لهدى الله تبارك وتعالى لهم . ولقد كانوا من قبل أن يديهم الله يذكرون الله تعالى ذكرًا يشوبه الشرك كقوفهم : لبيك اللهم لبيك . لبيك لا شريك لك لبيك إلا شريكًا هو لك ملكته وما ملك . فعلهم الله على لسان رسوله أن الذكر يجب أن يكون خالصاً صافياً من كل شائبة ، فكانت التلبية لبيك اللهم لبيك . لبيك لا شريك لك لبيك . إن الحمد والنعمة لك والملك . . لا شريك لك . ومعنى لبيك أي أجبيك مسرعاً مرة بعدمرة . قوله تعالى : « وإن كتم من قبله من الضالين » ، « إن » هنا مخففة من الثقيلة ، والتقدير : وإن كتم من قبل تعليمه لكم وبيان المهدى من الضالين الغافلين .

وبعد ما بين الله تعالى الوقوف بعرفات ، وهو ركن الحج الأعظم ، والوقوف بالمزدلفة بعد ذلك . وقد رأى بعض الفقهاء ، كما ذكرنا سابقاً ، أنه ركن لا يصح الحج إلا به ، ورأى البعض أنه واجب يلزم بتركه دم ، ورأى آخرون أنه مستحب لا يلزم بتركه شيء . وأمرهم تعالى بذلك ذكرًا حالياً من شوائب الشرك . أمرهم سبحانه أن يفيضوا من حيث أفضى الناس ، والناس يفيضون من عرفات إلى المزدلفة . أما قريش فقد كانت تقف بالمزدلفة وتفيض منها إلى مني ولا تقف مع الناس بعرفات ، وكانوا يجدون في ذلك ميزة لهم وخاصة عن بقية الناس ، فأمرهم تعالى أن يقفوا بعرفات كما يقف بقية الناس ، وأن يفيضوا من عرفات

(٢) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٢٥٢ .

(١) المصدر السابق ص ٣٥٠ - ٣٥١ .

إلى المذلة كما يفيض بقية الناس . وقريش هم الحمس ، ومفرد الحمس أحسن ، وهو الشديد الصلب . ولما جاء الإسلام قضى على العصبية وأعلنها صريحة مدوية (كلكم لأدم وآدم من تراب ، لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتفوى) . ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعْرِفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِخَيْرٍ ﴾^(١) لما كان ذلك كذلك فلا ميزة لأحد على أحد في الناسك : فعلتكم ياقريش أن تلتزموا هذه التعليمات الإلهية . قوله تعالى : ﴿ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ .. روى الإمام البخاري رضي الله عنه بسنده عن شداد بن أوس قال : قال رسول الله ﷺ : (سيد الاستغفار أن يقول العبد : اللهم أنت رب لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدي ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك على وأبوء بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنب إلا أنت ، من قالها في ليلة فمات في ليلته دخل الجنة ، ومن قالها في يومه فمات دخل الجنة) .

وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمر أن أبي بكر قال يارسول الله علمتني دعاء أدعوه في صلاته فقال : (قل اللهم إن ظلمت نفساً ظلماً كثيراً ولا يغفر الذنب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم)^(٢) . وكثيراً ما يأمر الله بالاستغفار بعد الفراغ من أداء العبادات ، ومن ذلك ما رواه الإمام مسلم ، أن رسول الله ﷺ كان إذا فرغ من الصلاة يستغفر لله ثلاثاً ، وفي الصحيحين أنه ندب إلى التسبيح والتحميد والتکبير ثلاثة وثلاثين . وهذه الآية الكريمة اشتملت على أمرتين وخبر : أما الأمر الأول فقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَفْيَضُوا مِنْ حِيثِ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾ ، وقد روی الإمام البخاري في معنى هذا الحكم عن عائشة رضي الله عنها قالت : كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمدلقة ، وكانوا يسمون الحمس ، وسائر العرب يقفون بعرفات ، فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه ﷺ أن يأتى عرفات ثم يقف بها ثم يفيض منها^(٤) .

والامر الثاني قوله : ﴿ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ ﴾ . ولقد تبين أن الاستغفار من لازمه جعل الله له من كل ضيق فرجاً ، ومن كل شدة مخرجاً ، ورزقه من حيث لا يحتسب . وقد جاء رجل إلى الإمام الحسن البصري رضي الله عنه فشكاه قلة المطر ، فأمره الحسن بالاستغفار . وجاء ثان فشكاه قلة المال ، فأمره بالاستغفار وجاء ثالث فشكاه قلة البنين فأمره بالاستغفار ، وجاء رابع فشكاه قلة النبات فأمره بالاستغفار ، وجاء خامس فشكاه قلة الأنهر فأمره بالاستغفار ؟ فعجب الجالسون وقالوا : أوكلما جاءك شاك أمرته بالاستغفار ؟ فقال لهم : أوما قرأتكم قوله تعالى : ﴿ فَقُلْتَ اسْتَغْفِرُ رَبِّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا * يَرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مَدْرَارًا * وَيَعْدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا ﴾^(٥) .

وما أعظم قوله جل شأنه : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّحِيمًا ﴾^(٦) . وما أجمل قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرَ اللَّهَ يَجْدُ اللَّهَ ﴾

(٤) المصدر السابق ص ٣٥٤ .

(١) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٥٤ .

(٥) سورة نوح الآيات : ١٠ - ١٢ .

(٢) المصدر السابق ص ٣٥٤ .

(٦) سورة النساء آية : ٦٤ .

(٣) المصدر السابق ص ٣٥٤ .

غفورا رحيميا ^(١) . وما أكرم قوله جل شأنه : ﴿ وَأَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبِّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يَمْتَعُوكُمْ مَتَاعًا حَسَنَا إِلَى أَجْلِ مَسْمِيٍّ وَيُؤْتَ كُلُّ ذِي فَضْلَه ^(٢) .

ومن فضل الله تعالى على المؤمنين أن الملائكة تستغفر لهم ويطلبون من الله المغفرة إكراما وإنعاما . قال جل شأنه : ﴿ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يَسْبِحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبُّنَا وَسَعَتْ كُلُّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعَلَيْهَا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ ^(٣) . وما أجمل قوله تعالى : ﴿ تَكَادُ السَّمَاوَاتِ يَتَفَطَّرُنَّ مِنْ فَوْقِهِنَّ وَالْمَلَائِكَةُ يَسْبِحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَلَّا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ^(٤) . وما أكرم قوله جل شأنه على لسان نبيه هود : ﴿ وَيَا قَوْمَنَا اسْتَغْفِرُوا رَبِّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يَرْسِلُ السَّيَّرَ عَلَيْكُمْ مَدْرَارًا وَيَزِدُكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَولُّو مُجْرِمِينَ ^(٥) .

قال أبو بكر رضي الله عنه : قرأت القرآن كله فلم أجده أرجى من قوله تعالى : ﴿ قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ ^(٦) ، فَشَاكِلَةُ الْعَبْدِ الْمُعْصِيَةُ ، وَشَاكِلَةُ الرَّبِّ الْمَغْفِرَةُ وَالرَّحْمَةُ . وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَقَرَأْتُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فَلَمْ أَجِدْ أَرْجَى مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ غَافِرُ الذَّنْبِ وَقَابِلُ التَّوْبَ ^(٧) . وَقَالَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَرَأْتُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فَلَمْ أَجِدْ أَرْجَى مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ نَبِيُّ عَبْدِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ^(٨) . وَقَالَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَرَأْتُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فَلَمْ أَجِدْ أَرْجَى مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ يَا عَبْدِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذَّنْبَوْ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ^(٩) .

وهكذا تبين لنا الأمر بالإفاضة مقتربنا بالأمر بالاستغفار ، وجاء الخبر مقتربنا بالأمر بالاستغفار في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ^(١٠) ، أَيْ اطْلُبُوا الْمَغْفِرَةَ مِنَ اللَّهِ لَأَنَّ مَنْ شَانَهُ أَنْ يَغْفِرُ وَيَرْحَمُ ، وَمَا أَكْثَرَ افْتَرَانَ الْمَغْفِرَةِ بِالرَّحْمَةِ ، لَأَنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ بَعْدَ الْمَغْفِرَةِ تَجْلِي فِي سُرْتِهِ لِلْعَبْدِ . بَلْ هُنَّا كُمَا هُوَ أَبْعَدُ مِنْ ذَلِكَ كَرْمًا ، فَإِنَّهُ تَعَالَى يَنْسَى الْحَفْظَةَ الْكَاتِبَيْنَ ذَنْبَ الْعَبْدِ الَّذِي تَابَ وَأَنْابَ وَاسْتَغْفَرَ حَتَّى لَا يَكُونَ لِأَحَدٍ عَلَيْهِ كَشْفٌ يَتَرَبَّعُ عَلَيْهِ الشَّمَاتَةَ .

سُرَّ الذَّنْبِ وَكُلُّ ذَاكَ سَمَاحٍ
كَرْمًا فَلِيُسْ عَلَيْهِ ثُمَّ جَنَاحٍ
أَنْتَ إِلَهُ الْمَنْعِمِ الْفَتَاحِ

يَامِنٌ لِهِ عِلْمُ الْغَيْوَبِ وَوَصْفُهِ
أَخْفَيْتَ ذَنْبَ الْعَبْدِ عَنْ كُلِّ الْوَرَى
مِنْكَ التَّفْضُلُ وَالتَّكْرِيمُ وَالرَّضَا

(٦) سورة الاسراء آية : ٨٤

(١) سورة النساء آية : ١١٠ .

(٧) سورة غافر آية : ٣

(٢) سورة هود آية : ٣ .

(٨) سورة الحجر آية : ٤٩

(٣) سورة غافر آية : ٧ .

(٩) سورة الزمر آية : ٥٣

(٤) سورة الشورى آية : ٥ .

(٥) سورة هود آية : ٥٢

قضاء المناسك

فَإِذَا قَضَيْتُم مَنِاسِكُم فَأَذْكُرُو أَللّٰهَ كَذِكْرِكُمْ إِبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ
رَبَّنَا إِنَّا أَتَيْنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ ﴿٢٩﴾ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا^ج
حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿٣٠﴾ أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللّٰهُ سَرِيعُ
الْحِسَابِ ﴿٣١﴾ * وَأَذْكُرُو أَللّٰهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ
فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا أَللّٰهَ وَاعْلَمُوا إِنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٣٢﴾

المفردات : الخلاق : الحظ والنصيب ، وحسنة الدنيا هي العافية أو المرأة الصالحة أو الأولاد البررة أو العلم والمعرفة ، وحسنة الآخرة هي الجنة أو رؤية الله تعالى يوم القيمة ، والأولى التعميم في كل هذا .

إن المقصود بالمناسك هنا أعمال الحج ، والمراد بقضائها ، أداؤها كما في قوله جل شأنه : « فإذا قضيت الصلاة فاذكروا الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبكم »^(١) . ولكل منسك من تلك المناسك أجر عظيم لمد أداء مخلصاً لله وجهه . وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم بأن ذلك الأجر جلياً يأخذ بالأباب ويشد القلوب إلى هناك وما أدرك ما هناك : هناك الصفاء كله والسمو الروفيع والشفافية الروحية . وهذا الحديث يعتبر من دلائل النبوة الناطقة بلسان اليقين ومنطق الحق المبين : روى ابن عمر رضي الله عنها قال : كنت جالساً مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد مني ، فأتاه رجل من الأنصار ورجل من ثقيف ، فسلموا ثم قالا : يارسول الله جئنا نسألك ، فقال : إن شئتني أخبرتك بما جئتني تسألاني عنه فعلت ، وإن شئتني أن أمسك وتسألاني فعلت ؟ فقالا : أخبرنا يارسول الله ، فقال التقى للأنصاري : سل . فقال أخبرني يارسول الله . فقال : جئتني تسألني عن مخرجك من بيتك تؤم البيت الحرام ومالك فيه ، وعن ركتيك بعد الطواف ومالك فيها ، وعن طوافك بين الصفا والمروءة ومالك فيه ، وعن وقوفك عشية عرفة ومالك فيه ، وعن رميك الجمار ومالك فيه ، وعن نحرك ومالك فيه . مع الإفاضة . فقال : والذى بعثك بالحق لعن هذا جئت أسألك . قال : فإنك إذا خرجمت من بيتك تؤم البيت الحرام لا تتضع ناقتك خفأ ، ولا ترفعه إلا كتب الله لك به حسنة ، ومحى عنك خطيبة ، وأما ركتيك بعد الطواف كعتق رقبة من بنى إسماعيل عليه السلام ، وأما طوافك بالصفا والمروءة كعتق سبعين رقبة وأما وقوفك عشية عرفة ، فإن الله يهبط إلى سماء الدنيا فيياهي بك الملائكة يقول : عبادي جاءوني شعثاً من كل فج عميق يرجون جنتي ، فلو كانت ذنوبكم كعدد الرمل أو

(١) سورة النساء آية : ١٠٣

كقطر المطر أو كزبد البحر لغفرتها ، أفيضوا عبادى مغفورا لكم ، ولن شفعتم له ؛ وأما رميك الجمار فمذخر لك عند ربك ، وأما حلاقوك رأسك فلك بكل شرة حلقتها حسنة ، ويمحى عنك بها خطيئة ، وأما طوافك بالبيت بعد ذلك فإنك تطوف ولا ذنب لك ، يأق ملك حتى يضع يديه بين كتفيك فيقول : اعمل فيما تستقبل فقد غفر لك مامضي . (رواه الطبراني في الكبير والبزار) .

جاء في سبب نزول هذه الآية أن العرب في الجاهلية كانوا يجتمعون بعد فراغهم من حجهم ومتناسكهم ، يتفاخرون بآثار آبائهم ، فيقول الرجل منهم : كان أبي يُطعم ويحمل الحمالات والديات ، ليس له ذكر غير فعال آبائه ، فأنزل الله هذه الآية . ويرى أنهم كانوا يقفون مبني بين المسجد والجبل يتفاخرون ويتناشدون ، فأمرهم الله أن يذكروه بعد قضاء مناسك الحج ، كما كانوا يذكرون آباءهم في الجاهلية أو أشد من ذكرهم إياهم .

وقد جاء الأمر بالذكر يفوح طيباً ومسكاً في هذا الجو الذي تعانق فيه القلب واللسان في تسبيح الله تعالى وتحميده وتكبيره وتهليله . نرى ذلك في قوله جل شأنه : ﴿إِذَا أَفْضَتِمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَادْكُرُوا اللَّهَعِنِ الْمُشْعَرِ﴾^(١) ، كما نراه بعد قضاء المناسك في قوله تعالى : ﴿إِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ﴾^(٢) ، كما نراه في أيام مني في قوله تعالى : ﴿وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾^(٣) . والذكر هو استحضار عظمة الله تعالى في قلب العبد ، ولابد أن يصحبه تفكير يوقظ القلب ويعيده عن الغفلة . فالذكر بلا تفكير غفلة ، والتفكير بلا ذكر جفاء . لذلك وصف الله عباده الصالحين بقوله : ﴿إِنْ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيلِ وَالنَّهَارِ لَا يَلِمُ الْأَلْبَابَ * الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقَعْدًا وَعَلَى جُنُوبِهِ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبُّنَا مَا خَلَقَتْ هَذَا بَاطِلًا سَبَحَانَكَ فَقَنَا عِذَابَ النَّارِ﴾^(٤) ، فإذا كان الذكر بلا فكر غفلة ، فإن الفكر بلا ذكر جفاء . وإذا كان ذلك كذلك فإن الذكر مع الفكر وفاء . وأن ترى أن اللسان وحده إذا كان بينه وبين القلب سور ، فإن ذكر اللسان لا يترك للذاكر أثراً من آثار النورانية المشرقة . ذهب بلا ليمون بين الفجر في مسجد الهادي البشير صلى الله عليه وسلم فوجد النبي يبكي فسألته : ما يبكيك يا رسول الله ؟ قال : يابلا لقدر أنزل على الليلة آية ، ويل من لا يأكلها بلسانه ولم يتذمروا قلبه ثم قرأ : ﴿إِنْ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيلِ وَالنَّهَارِ لَا يَلِمُ الْأَلْبَابَ﴾^(٥) . فليعلم الذاكرون أن الذكر على سبعة أنحاء : ذكر العينين البكاء ، وذكر اللسان الثناء ، وذكر الأذنين الإصغاء ، وذكر اليدين العطاء ، وذكر البدن الوفاء ، وذكر الروح الخوف والرجاء ، وذكر القلب التسليم والرضاء .

ذكروا أن رجلاً من الصالحين اسمه ثابت كان يمر ذات يوم في إحدى طرقات الكوفة فوجد شجرة قد سقطت منها تفاحة خارج سور الحديقة فأخذها وأكل نصفها ثم تذكر أنه ما كان له أن يفعل ذلك ، فذهب إلى حارس الحديقة وقال له : ساحني فيها أكلت ودفع إليه نصفها الآخر ، فقال له الحارس : لا أملك السماح لأنني لا أملكها . قال له : فأين صاحبها ؟ فدلله عليه فذهب إليه ثابت وأخبره الخبر ، فقال له

(٢) سورة آل عمران الآيات : ١٩٠ ، ١٩١ .

(١) سورة البقرة آية : ١٩٨ .

صاحب البستان : لا أسامحك حتى تقبل شرطى عليك . قال وماذاك ؟ قال : أن تقبل الزواج ببابتي وسأعرض عليك أوصافها : إنها عمياء بكماء صماء مقعدة . وهنا ذهب الرجل في موجات عاصفة من الفكر ، فقد هبت عليه رياح هوج تحمل قيظ المهاجر وكان في نفسه سؤالاً قد اعتمل : فمن أجل نصف تقاحة ألقى هذا الجزء ؟ ولكن سرعان ما نزلت السكينة قلبه واستثار فؤاده بالرضى : ولهذا لا أتزوجها لأنها رضا الله فيها ؟ ومن الذي يتزوجها إن لم أتزوجها أنا ؟ . وقال لأبيها : لقد قبلت زواجهما ياسيدى . وتم زواجهما ولم يرها ، وذهب ليعد نفسه لاستقبالها ، ولكن أباها قد هيأ له المكان في بيته ، ودخلت الفتاة لتكون في استقبال زوجها ، وقال أبوها له : ادخل على زوجك بارك الله لكم في ليلتكما ، ودخل ثابت عليها وألقى السلام ، وقد أخبر من قبل أنها صماء ، ولكن الملائكة سترد ، فمن ألقى السلام في بيته على أهله كثير الخير في بيته وطردت منه الشياطين ، ولكن ما أن ألقى السلام عليها حتى نهضت واقفة وصافحته ورددت عليه السلام ، قال الرجل : فنظرت إلى وجهها فكانه قطعة قمر . وبعد أن استجمعت أنفاسه سألهما : لقد أخبرني أبوك بأنك عمياء صماء بكماء مقعدة ! قالت له : نعم لقد صدق أبي فيما أخبر : إنني عمياء لا أرى ما حرم الله ، صماء لا أسمع ما يغضب الله ، بكماء لا أتكلم إلا بما يرضي الله ، مقعدة لا أمشي إلى ما يسخط الله . ودخل بها فرزقه الله منها إماماً جليلًا ملأ طباق الأرض علماً وفقها ، انفرد بثلاثة أرباع العلم ، وشارك العلماء الباقيين في الرابع الباقي ، إنه الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت . وصدق الله تعالى إذ يقول : « والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه »^(١) ، وصدق رسوله إذ يقول : (فاظفر بذات الدين تربت يداك)^(٢) ، وإذ يقول : (إذا أتاكم من ترضون دينه وأماتته فزوجوه ، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض)^(٣) . وقد صدق بعض الصالحين إذ يقول : « لا تزوج بتلك إلا لتلقى ، إن أحبها أكرها ، وإن كرهها لا يظلمها » . فهذا رجل من أجل نصف تقاحة ذكر الله فطلب السماح من صاحبها . فما أجل استحضار عظمة الله في القلب ، وما أعظم أن يشيع ذكر الله في كيان الإنسان كلها . قال ﷺ : (ألا أخبركم بخير أمّا لكم وأذاكها عند مليكتكم وأرفعها في درجاتكم وخير لكم من إنفاق الذهب والورق وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أنعنتهم ويضربوا أنعنتكم ؟ قلنا بلى . قال : ذكر الله)^(٤) . والحجج ، على وجه الخصوص ، مطالبون بالإكثار من ذكر الله ، من تهليل وتكبير وتلبية ، حتى إن الأصوات تتبع من كثرة الذكر . لقد كانوا إذا فرغوا من أداء المناسب يذكرون أمجاد الآباء ويفخرون بهم ، فلما أظلهم الإسلام بظله أمرهم أن يلهجوا بالذكر كما كانوا يلهجون بذكر الآباء ، بل أمرهم أن يكونوا أشد ذكرا ؛ ثم فرع على ذلك مسألة من مسائل الذكر ، فقسم الناس قسمين :

قسم يطلب من الله الدنيا ولا نصيب له في الآخرة . قال تعالى : « فمن الناس من يقول ربنا آتنا في الدنيا وما له في الآخرة من خلاق »^٥ ، وهؤلاء قد أصيروا بالغفلة ورضاوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها . قال

(١) سورة الأعراف آية : ٥٨ .

(٢) الجامع الصغير في شرح أحاديث البشير التذير للسيوطى ج ١ ص ٥١٧ ط دار الفكر .

(٣) الجامع الصغير في شرح أحاديث البشير التذير للسيوطى ج ١ ص ٥٧ ط دار الفكر .

(٤) نفس المصدر

تعالى : ﴿ من كان يريد حرج الآخرة نزد له في حرثه . ومن كان يريد حرج الدنيا نؤته منها وما له في الآخرة من نصيب ﴾^(١) . والفريق الثاني جمع في دعائه بين خير الدنيا والآخرة ، وقد قال الله تعالى في وصف هذا الفريق : ﴿ ومنهم من يقول ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ﴾ . وهكذا يعلمنا الله الأدب في الدعاء فسأل الله أن يؤتيك الحسنة في الدنيا والآخرة ، ثم سلم إليه الأمر في تحديد تلك الحسنة ، فإن يد الله تعمل في الخفاء ، فدعوها تعمل بطريقتها الخاصة ، فليس لأحد أن يستعجلها أو يقتصر عليها . وحسنة الدنيا تشمل الدار الواسعة ، والزوجة الطائعة التي إذا نظرت إليها سررت ، وإذا أمرتها أطاعتك ، وإذا غبت عنها حفظتك في عرضها ومالك . كذلك تشمل المركب السريع ، والجار الطيب . وقد قالوا : إن من رُزق لسانا ذاكرا وقلبا شاكرا وزوجة تعينه على أمر دينه ودنياه فقد جمع بين حسنتي الدنيا والآخرة . والصحة والمال وراحة البال والرضا بما قسم الله ، والعلم والمعرفة من حسنات الدنيا ؛ والجنة ورضوان الله والنجاة يوم القيمة من حسنات الآخرة . ولا تحسين أن حسنة الدنيا مقصورة على صرف مرتبك من الصرف ، فإن الصرف إذا صرف لك فإن الله تعالى سيصرف عنك . الصراف يصرف راتبها والله يصرف عنك ألمك والحزن والشقاء ويرزقك الرضا . وقد كان من دعاء الصالحين : اللهم رضنا بقضائك وبارك لنا في قدرك حتى لا نحب تعجيل ما أخرت ولا تأخير ما عجلت .

لا تقتصر على الله أن يرزقك المال أو الولد ، فقد يكثر المال وتكثر معه الهموم والأحزان ، وقد تأتي الأولاد وتتألق معها الأباء والضراء والشقاء . ولكن أسأله الحسنة وفوض له الأمر بعد سؤالها ، وارض بما قسم الله لك تكون أغنى الناس .

كان بعض الصالحين ينام على الطرى وكانوا يقولون : نحن في سعادة لو علمت بها الملوك بل الحال تتنا عليها بالسيوف — لقد عاد النبي ﷺ مريضاً فوجد المرض قد بُرِحَ به حتى صار كالفرخ الضعيف ، فقال له الرسول (ص) : ألا تدعوا الله ؟ قال : يا رسول الله أدعوه . قال : فماذا تقول في دعائك ؟ قال أقول : اللهم إن كنت معدني بشيء في الآخرة فعجله لي في الدنيا . فقال له المادي البشير : إنك لا تطيق ذلك ، هلا قلت : ﴿ ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ﴾^(٢) . وما أجمل أن يسأل العبد ربه الوقاية من عذاب النار ، وذلك بالبعد عن الأسباب المؤدية لغضبة الله من الشبهات والشهوات . فاللهم إنا نسألك علينا نافعاً ، ورزقاً واسعاً وشفاءً من كل داء ، وننحوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشى ونفس لا تشبع ودعاء لا يُسمع .

وقد حكم الله لهذا الفريق الذي جمع في دعائه بين حسنتي الدنيا والآخرة بقوله : ﴿ أولئك لهم نصيب مما كسبوا ﴾ أي نصيب من خير الدنيا ، لأنهم سلكوا في تحصيل ذلك الأسباب التي شرعها الله وأحلها ، فأكلوا مما في الأرض حلالاً طيباً ، واجتنبوا خطوط الشيطان . ولم ننصب مما كسبوا في الآخرة لأنهم أخذوا الأسباب إلى رضوان الله ؛ وما أجمل تلك النصيحة التي وجهها القوم إلى قارون : ﴿ إذ قال له قومه لا تفرح

(١) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٥٦ ط الشعب .

(٢) سورة الشورى آية : ٢٠ .

إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ * وَابْتَغُ فِيهَا آتِاكَ اللَّهُ الدَّارُ الْآخِرَةُ وَلَا تَنْسِ نَصِيبِكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغُ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ^(١).

قوله تعالى : « وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ » ، ذلك لأنَّ اللَّهَ لَا يَعْوَقُ شَيْءًا ، فَكُلُّ شَيْءٍ قَائِمٌ بِهِ ، وَكُلُّ شَيْءٍ خَاطِشٌ لَهُ . عَزُّ كُلُّ ذَلِيلٍ ، وَغَنِّيٌّ كُلُّ فَقِيرٍ ، وَقُوَّةٌ كُلُّ ضَعِيفٍ ، وَمَفْزَعٌ كُلُّ مَلْهُوفٍ ؛ مِنْ تَكْلِيمٍ سَمِعَ نَطْقَهُ ، وَمِنْ سُكْتَ عِلْمٍ سَرِهُ ، وَمِنْ عَاشَ فَعْلَيْهِ رِزْقَهُ ، وَمِنْ مَاتَ فَإِلَيْهِ مُنْقَلِبَهُ . نَعَمْ إِنَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ، لَيْسَ فِي حَاجَةٍ إِلَى اللَّهِ حَاسِبَةٍ وَلَا مُسْتَشَارَةٍ وَلَا قَضَاءٍ ، فَهُوَ الْقَائِمُ بِذَاتِهِ ، الْغَنِّيُّ عَمَّنْ سَوَاهُ ^(٢) مَا خَلَقْتُمْ وَلَا بَعْثَكُمْ إِلَّا كَنْفُسٌ وَاحِدَةٌ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ^(٣) ، إِنَّهُ سَبَحَانَهُ عِلْمٌ مَا كَانَ وَعِلْمٌ مَا يَكُونُ وَعِلْمٌ مَا لَا يَكُونُ لَوْ كَانَ كَيْفَ كَانَ يَكُونُ . « وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقَسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَلَا تَظْلِمُنَا نُفُوسُ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مُثْقَلًا حَبَّةً مِنْ خَرِيدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ ^(٤) . » إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كَنْ فَيَكُونُ ^(٥) . « إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَا بِقَدْرٍ * وَمَا أَمْرَنَا إِلَّا وَاحِدَةٌ كَلْمَحٌ بِالْبَصَرِ ^(٦) . وَكَيْفَ لَا يَكُونُ سَرِيعُ الْحِسَابِ وَهُوَ الْفَاعِلُ : « وَأَسْرَوْنَا قَوْلَكُمْ أَوْ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ * أَلَا يَعْلَمُ مِنْ خَلْقِهِ وَهُوَ الْلَّطِيفُ الْخَبِيرُ ^(٧) . »

قوله تعالى : « وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ » ، قال ابن عباس : الأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ ، وَالْأَيَّامُ الْمَعْلُومَاتُ أَيَّامُ الْعُشْرِ مِنْ ذِي الْحِجَةِ . وَقَالَ عُكْرَمَةُ : « وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ » يَعْنِي التَّكْبِيرُ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ بَعْدَ الصَّلَوَاتِ الْمُكْتَوِيَّاتِ : اللَّهُ أَكْبَرُ . اللَّهُ أَكْبَرُ .

قال رسول الله ﷺ : (أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلِ وَشَرْبِ وَذِكْرِ اللَّهِ) ^(٨) .

وَالْمَرَادُ بِأَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ الْثَلَاثَةِ الَّتِي تَلَى يَوْمَ النَّحْرِ ، قَالَ تَعَالَى : « فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ » أَيْ مِنْ رَمَى الْجَمَارَ فِي يَوْمَيْنِ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ الْثَلَاثَةِ ثُمَّ رَحَلَ وَأَكْتَفَى بِهَذِينِ الْيَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ وَلَا جَنَاحٌ . وَمِنْ تَأْخِيرِ إِلَى الْيَوْمِ الْثَالِثِ وَرَمَى الْجَمَارَ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ ، فَكُلُّ الْأَمْرِيْنِ جَائزٌ ، وَلَكِنَّ الْأَمْرَ كَمَا يَدْوُرُ عَلَى تَقْوَى اللَّهِ ، فَمَنْ تَعَجَّلَ مُتَقْيَا مُخْلِصًا عَمَلَهُ اللَّهُ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ ، وَمِنْ تَأْخِيرِ مُلْتَزِمًا تَقْوَى اللَّهِ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ . وَقَدْ خَتَمَ اللَّهُ مَشْهَدَ الْحَجَّ عِنْدَمَا يَنْصُرُ الْحَجِّ إِلَى بِلَادِهِمْ وَيَرْجِعُونَ بَعْدَ أَدَاءِ الْمَنَاسِكِ ، خَتَمَ اللَّهُ هَذَا الْمَشْهَدَ الْمَهِيبَ بِقَوْلِهِ : « وَاتَّقُوا اللَّهَ » أَيْ لَا تَرْجِعُوا بَعْدَ أَدَاءِ الْفَرِيْضَةِ مُشْتَغِلِينَ بِالْدُّنْيَا لَا هِينَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ، لَأَنَّ الْمَرْجَعَ إِلَيْهِ قَبْلَ الْاِنْتِرَافِ وَبَعْدَهُ ، فَقَدْ وَقَفْتُمْ فِي صَعِيدِ عَرَفَاتِ مُتَجَرِّدِينَ مِنَ الْمَخِيطِ وَالْمَحِيطِ ، لَا الْقَابَ وَلَا رَتْبَ وَلَا أُوْسَمَةَ وَلَا نَيَّاشِينَ ، كَذَلِكَ سَتَتَشَرُّونَ يَوْمَ الْحُشْرِ فِي صَعِيدِ الْقِيَامَةِ . قَالَ تَعَالَى : « وَاعْلَمُوا أَنْكُمْ إِلَيْهِ تَحْشِرُونَ » .

وَلَنَأْخُذُ الْآنَ فِي بَيَانِ كَيْفِيَّةِ الْحَجَّ ، كَمَا تَحْدَثَتْ عَنْ ذَلِكَ كَتَبِ الْفَقِهِ :

(٥) سورة القمر الآياتان : ٤٩ ، ٥٠ .

(٦) سورة الملك الآياتان : ١٣ ، ١٤ .

(٧) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير ج ١ ص ٢٥٧ ط الشعب .

(١) سورة القصص الآيتان : ٧٦ ، ٧٧ .

(٢) سورة لقمان آية : ٢٨ .

(٣) سورة الأنبياء آية : ٤٧ .

(٤) سورة ياسين آية : ٨٢ .

كيفية الحج

إذا قارب الحاج الميقات استحب له أن يأخذ من شاربه ويقص شعره وأظافره ويغسل أو يتوضأ ويتطيب ويلبس لباس الإحرام .

فإذا بلغ الميقات صلى ركعتين وأحرم - أي نوى الحج إن كان مفرداً ، أو العمرة إن كان متتمعاً أو هما معاً إن كان قارناً ، وهذا الإحرام ركن لا يصح النسك بدونه . أما تعين نوع النسك من إفراد أو تمنع أو قرآن فليس فرضاً ، ولو أطلق النية ولم يعين نوعاً خاصاً صحيحاً إحراماً ، وله أن يفعل أحد الأنواع الثلاثة .

ويمجرد الإحرام تشرع له التلبية بصوت مرتفع كلها علا شرفاً ، أو هبط وادياً ، أولقى ركباه أو أحداً ، وفي الأذكار وفي دبر كل صلاة . وعلى المحرم أن يتتجنب الجماع ودعاعيه ، وخاصمة الرفاق وغيرهم ، والجدل فيها لا فائدة فيه ، ولا يتزوج ولا يزوج غيره .

ويتجنب أيضاً لبس المحيط والمحيط والخذاء الذي يستر ما فوق الكعبين ، ولا يستر رأسه ، ولا يمس طيباً ولا يحلق شعراً ولا يقص ظفراً ولا يتعرض لصيد البر مطلقاً ، ولا لشجر الحرم وحشيشه .

إذا دخل مكة المكرمة استحب له أن يدخلها من أعلىها بعد أن يغسل من بئر ذي طوى بال Zaher ، إن تيسر له .

ثم يتجه إلى الكعبة فيدخلها من «باب السلام» ذاكراً أدعية دخول المسجد ومراجعاً آداب الدخول وملتزمَا الخشوع والتواضع والتلبية .

فإذا وقع بصره على الكعبة رفع يديه فيسأل الله من فضله ، وذكر الدعاء المستحب في ذلك ، ويقصد رأساً إلى الحجر الأسود ، فيُقبل عليه بغير صوت أو يسلم بيده ويقبلها ، فإن لم يستطع ذلك وأشار إليه . ثم يقف بحذاء الحجر . ملتزمَا الذكر المسنون ، والأدعية المأثورة ثم يشرع في الطواف .

ويستحب له أن يضطجع ويرمل في الأشواط الثلاثة الأولى ، ويعيش على هيئته في الأشواط الأربع الباقية . ويسن له استلام الركن اليماني وتقبيل الحجر الأسود كل شوط .

إذا فرغ من طوافه توجه إلى مقام إبراهيم تالياً قول الله تعالى : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مَصْلِحٍ ﴾^(١) . ففصل ركعتي الطواف ثم يأك «زمزم» فيشرب من مائه ويتصلع منه .

وبعد ذلك يأك «الملتزم» فيدعوه الله عز وجل بما شاء من خيري الدنيا والآخرة . ثم يستلم الحجر ويقبله وينخرج من باب «الصفا» إلى الصفا تالياً قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾^(٢) .

(١) سورة البقرة آية : ١٥٨ .

(٢) سورة البقرة آية : ١٢٥ .

ويصعد ويتجه إلى الكعبة فيدعى بالدعاء المأثور ، ثم ينزل فيمشي في السعي ذاكرا داعيا بما شاء . فإذا بلغ « مابين الميلين » يهرب ، ثم يعود ماشيا على رسle حتى يبلغ المروءة ، فيصعد السلم ويتجه إلى الكعبة داعيا ذاكرا . وهذا هو الشوط الأول ، وعليه أن يفعل ذلك حتى يستكمل سبعة أشواط .

وهذا السعي واجب على الأرجح ، وعلى تاركه كله أو بعضه دم . فإذا كان المحرم متمنعا حلق رأسه أو قصر . وبهذا . تتم عمرته ، ويحل له ما كان محظورا من محرمات الإحرام حتى النساء . أما القارن والمفرد فيقيان على إحرامهما .

وفي اليوم الثامن من ذى الحجة يحرم المتمنع من منزله ويخرج هو وغيره من بقى على إحرامه إلى منى فيبيت بها .

إذا طلعت الشمس ذهب إلى عرفات ، ونزل عند مسجد غرة ، واغسل وصل الظهر والعصر جع تقديم مع الإمام وإلا صلى جما وقصرأ حسب استطاعته .

ولايبدأ الوقوف بعرفة إلا بعد الزوال ، فيقف بعرفة عند الصخرات أو قريبا منها ، فإن هذا موضع وقوف النبي ﷺ .

والوقوف بعرفة هو ركن الحج الأعظم . ولا يُسن ولا ينبغي صعود جبل الرحمة . ويستقبل القبلة . ويأخذ في الدعاء والذكر والابتهاج حتى يدخل الليل .

إذا دخل الليل أفضى إلى « المزدلفة » فيصل إلى المغارب والعشاء جمع تأخير وبيت بها .

إذا طلع الفجر وقف بالمشعر الحرام وذكر الله كثيرا حتى يُسفر الصبح ، فينصرف بعد أن يستحضر الجمرات ويعود إلى « منى » .

والوقوف بالمشعر الحرام واجب يلزم بتركه دم .

وبعد طلوع الشمس يرمي جمرة العقبة بسبعين حصيات ، ثم يذبح هديه إن أمكنه . ويحلق شعره أو يقصره . وبالحلق يحل له كل ما كان محرما عليه . ماعدا النساء .

ثم يعود إلى مكة فيطوف بها طواف الإفاضة . وهو طواف الركن - فيطوف كما طاف في طواف القدوم .

ويسمى هذا الطواف أيضا طواف الزيارة . وإن كان متمنعا سعى بعد الطواف .

وإن كان مُفردا أو قارنا وكان قد سعى عند القدوم فلا يلزم سعى آخر . وبعد هذا الطواف يحل له كل شيء حتى النساء .

ثم يعود إلى « منى » فيبيت بها ، والمبيت بها واجب يلزم بتركه دم .

وإذا زالت الشمس من اليوم الحادى عشر من ذى الحجة رمى الجمرات الثلاث ، مبتداً بالجمرة التي تلى «منى» ثم يرمى الجمرة الوسطى ويقف بعد الرمي . داعياً ذاكراً . ثم يرمى جمرة العقبة ولا يقف عندها .

وبينغى أن يرمى في كل جمرة بسبع حصيات قبل الغروب ويفعل في اليوم الثانى عشر مثل ذلك .
ثم هو ختير بين أن يتزل إلى مكة قبل غروب اليوم الثانى عشر وبين أن يبيت ويرمى في اليوم الثالث عشر .

ورمى الجمار واجب يجير تركه بالدم .
فإذا عاد إلى مكة وأراد العودة إلى بلاده طاف طواف الوداع ، وهذا الطواف واجب وعلى تاركه أن يعود إلى مكة ليطوف طواف الوداع إن أمكنه الرجوع ولم يكن قد تجاوز الميقات ولا ذبح شاة .
ويؤخذ من كل ما تقدم أن أعمال الحج والعمرمة هي الإحرام من الميقات والطواف والسعى والحلق ، وبهذا تنتهي أعمال العمرة .

ويزيد عليها الحج الوقوف بعرفة ورمي الجمار ، وطواف الإفاضة والمبيت بـ «منى» والذبح والحلق أو التقصير . هذه هي خلاصة أعمال الحج والعمرمة .

حجرة رسول الله ﷺ

في العام العاشر من الهجرة أذن المؤذن في الناس أن رسول الله ﷺ قد عزم بمشيئة الله على أداء الحج ، وهذه الحجية تسمى حجة الوداع ، لأن الرسول لحق بعدها بالرفيق الأعلى ، وتسمى حجة الإسلام ، لأن الرسول ﷺ بلغ فيها وبين أصول الإسلام ، كذلك تسمى حجة البلاغ ، لأنه ﷺ بلغ فيها قواعد الدين وشعائر العبادات وأصول العقائد ومبادئ الأحكام وقواعد النظام ومناهج السلوك . ولنذهب الآن إلى الصحابي الجليل جابر بن عبد الله ، رضى الله عنه ، يحدثنا عن هذه الحجية المباركة ، وذلك فيما رواه الإمام مسلم رضى الله عنه .

روى الإمام مسلم بسنده عن جعفر بن محمد عن أبيه قال : دخلنا على جابر بن عبد الله رضى الله عنه ، فسأل عن القوم حتى انتهى إلى ؟ فقلت : أنا محمد بن علي بن حسن ، فأهوى بيده إلى رأسي ، فتنزع زرّي الأعلى ، ثم نزع زري الأسفل ، ثم وضع كفه بين ثديي ، وأنا يومئذ غلام شاب ، فقال : مرحبا بك يابن أخي ، سل عما شئت ؟ فسألته - وهو أعمى - وحضر وقت الصلاة ، فقام في نساجة ملتحفا بها ، فلما وضعها على منكبه رجع طرافها إليه من صغرها ، ورداه إلى جنبه على المشجب . فصلّى بنا فقلت : أخبرني عن حجوة رسول الله ﷺ ، فقال بيده ، فعقد تسعا فقال : إن رسول الله ﷺ مكث تسعة سنين لم يحج ، ثم

أذن في الناس في العاشرة : إن رسول الله ﷺ حاج ، فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمنس أن يأتى رسول الله ﷺ ويعلم مثل عمله .

فخرجنا معه حتى أتينا ذا الخليفة فولدت « أسماء » بنت عميس محمد بن أبي بكر ، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ : كيف أصنع ؟ قال : اغتنسلي واستفرى بشوب واحرمي [معنى الاستفار : أن تشد في وسطها شيئاً ، وتأخذ خرقه عريضة تجعلها على محل الدم وتشد طرفها من قدامها ومن ورائها في ذلك المشدود في وسطها لمنع سيلان الدم] . فصل رسول الله ﷺ في المسجد ثم ركب القصواء [معنى القصواء اسم لناقة النبي ﷺ] ، حتى إذا استوت به ناقته على البداء ، نظرت إلى مد بصرى بين يديه من راكب وماش ، وعن يمينه مثل ذلك ، وعن يساره مثل ذلك ، ورسول الله ﷺ بين أظهرنا ، وعليه يتزل القرآن ، وهو يعرف تأويله . وما عمل به من شيء عملنا به . فأهل [معناها من الإهلال] ، وهو رفع الصوت بالتلبية . فأهل بالتوحيد : « لبيك اللهم لبيك ، لبيك لاشريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمه لك والملك ، لاشريك لك » ، وأهل الناس بهذا الذى يهلوون به ، فلم يرِد رسول الله ﷺ عليهم شيئاً منه ، ولزم رسول الله ﷺ تلبيته .

قال جابر رضى الله عنه : لسنا ننوى إلا الحج ، لسنا نعرف العمرة ، حتى إذا أتينا البيت معه ، استلم الركن ، فرمى ثلثا ، ومشى أربعائين نفذا إلى مقام إبراهيم عليه السلام ، فقرأ . ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ فجعل المقام بينه وبين البيت . فكان يقرأ في الركعتين ﴿ قل هو الله أحد ﴾ و﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ ثم رجع إلى الركن فاستلمه ، ثم خرج إلى باب الصفا .

فلما دنا من الصفا قرأ : ﴿ إن الصفا والمروءة من شعائر الله ﴾ ، أبدأ بما بدأ الله به ، فبدأ بالصفا ، فرقى عليه حتى رأى البيت ، فاستقبل القبلة فوحد الله وكبره وقال : « لا إله إلا الله وحده لاشريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قادر ، لا إله إلا الله وحده ، أنجز وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ». ثم دعا بين ذلك ، قال مثل هذا ثلاثة مرات . ثم نزل إلى المروءة ، حتى إذا انصبت قدماه في بطن الوادي ، سعى ، حتى إذا صعدنا مشى ، حتى أتى المروءة ، ففعل على المروءة كما فعل على الصفا .

حتى إذا كان آخر طوافه على المروءة ، فقال : « لو أني استقبلت من أمرى ما استدبرت لم أستطع المدى ، وجعلتها عمرة ، فمن كان منكم ليس معه هدى فليحل . و يجعلها عمرة .

فقام سراقة بن مالك بن جعشن ، فقال : يارسول الله أتعابنا هذا أم لأبد ؟ فشبّك رسول الله ﷺ أصابعه ، واحدة في الأخرى ، وقال دخلت العمارة في الحج مرتبين لا . بل لأبد أبد .

وقدم على من اليمن بيدن النبي ﷺ ، فوجد فاطمة رضى الله عنها من حل ، ولبس ثياباً صبغوا واكتحلت ، فأنكر ذلك عليها فقالت : إن أبي أمرني بها . قال : فكان على يقول بالعراق ، فذهب إلى

رسول الله ﷺ محرّشاً [التحريش] : الإغراء . والمراد هنا أن يذكر له ما يقتضى عتابها [على فاطمة للذى صنعت ، مستفتيا رسول الله ﷺ فيما ذكرت عنه ، فأخبرته أن أنكرت ذلك عليها ، فقال : صدقت ، صدقت ، ماذا قلت حين فرّضت الحج ؟]

قال : قلت : اللهم إني أهُل بِمَا أَهْلَبَهُ رَسُولُكَ ..

قال : فإن معنى الهدى فلا تخل ..

قال : فكان جماعة الهدى الذى قدم به على من اليمن والذى أتى به النبي ﷺ ، مائة .

قال : فعل الناس كلهم وقسروا ، إلا النبي ﷺ ، ومن كان معه هدى .

فليما كان يوم التروية [يوم التروية : هو اليوم الثامن من ذى الحجة] ، توجهوا إلى منى فأهلوا بالحج .

وتوجه رسول الله ﷺ ، فصلّى بها الظهر والعصر والمغرب ، والعشاء ، والفجر .

ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس ، وأمر بقبة من شعرٍ تضرب له بنمرة . فسار رسول الله ﷺ حتى أتى عرفه فوجد القبة قد ضربت له بنمرة ، فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس ، أمر بالقصواد فرحلت له . فأن بطنه الوادي فخطب الناس وقال : « إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم ، كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، إلا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع ، ودماء الجاهلية موضوعة ، وإن أول دم أضع من دمائنا ، دم ابن ربيعة بن الحارث [كان مسترضعاً في بني سعد ، فقتله هزيل] ، وربا الجاهلية موضوع ، وأول رباً أضع ربانا ، ربا عباس بن عبد المطلب ، فإنه موضوع كلهم ، فاتقوا الله في النساء ، فإنكم أخترقوهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، ولكن عليهن ألا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه ، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح ، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهم بالمعروف ، وقد تركت فيكم ما لن تصلوا بعده ، إن اعتصمت به : كتاب الله ، وأنتم تُسألون عنى ، فما أنتم قائلون ؟ قالوا : نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحـت ، فقال : ياصيـعـهـ السـيـابـهـ يـرـفـعـهـ إـلـىـ السـمـاءـ يـنـكـتـهـ إـلـىـ النـاسـ اللـهـ أـشـهـدـ ، اللـهـ أـشـهـدـ ، ثـلـاثـةـ مـرـاتـ » .

ثم أدن ، ثم أقام فصل الظهر ، ثم أقام فصل العصر ، ولم يصل بينهما شيئاً ، ثم ركب رسول الله ﷺ حتى أتى الموقف ، فجعل بطن ناقته القصواد إلى الصخرات ، وجعل جبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة ، فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس ، وذهبت الصفرة قليلاً حتى غاب القرض ، وأردف أسامة خلفه .

ودفع رسول الله ﷺ ، وقد شنق [أي ضم وضيق] للقصواد الزمام حتى أن رأسها ليصيب مورك رحله ، ويقول بيده اليمين : أليها الناس . السكينة السكينة ، كلما أتى جبلاً من الجبال أرخي لها قليلاً حتى تصعد ، حتى أتى المزدلفة فصلّى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ، ولم يسبح بينهما شيئاً .

ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر ، وصلّى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة .

ثم ركب القصواد ، حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعاه وكبره وهله ووحده ، فلم يزل واقفا حتى أسرف جدا . فرفع قبل أن تطلع الشمس ، وأردف الفضل بن عباس ، وكان رجلا حسن الشعر ، أبيض وسيما ، فلما دفع رسول الله ﷺ مرت به ظُعن [الظعن] : جمع ظعينة ، وهي البعير الذى عليه امرأة ، ثم سميت به المرأة مجازا لملابستها البعير] ، مرت به ظُعن يجررين فطفق الفضل ينظر إليهن ، فوضع رسول الله ﷺ يده على وجه الفضل ، فحول الفضل وجهه إلى الشق الآخر فوضع يده على وجه الفضل ، بصرف وجهه من الشق الآخر لثلا ينظر ، حتى أتى بطن مُحَسْر ، فحرّك قليلا .. ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى ، حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرمها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها مثل حصى الخزف ، رمى من بطن الوادى . ثم انصرف إلى المنحر فنحر ثلاثة وستين بيده ، ثم أعطى عليا فنحر ماغبر وأشركه في هديه ، ثم أمر من كل بدنه ببضعة : أى القطعة من اللحم فجعلت في قدر ، فطبخت فأكلوا من لحمها وشربوا من مرقها . ثم ركب رسول الله ﷺ ، فأفاض إلى البيت فصل بمكة الظهر ، فأتى بنى عبد المطلب يسوقون على زمزم ، فقال : «انزعوا بني عبد المطلب فلولا أن يغلبكم الناس على سقاياتكم لتزعمت معكم» . فناولوه دلوا فشرب منه .

قال العلماء : واعلم أن هذا حديث عظيم مشتمل على جمل من الفوائد ، ونفائس من مهمات القواعد : قال القاضي عياض : قد تكلم الناس على ما فيه من الفقه ، وأكثروا ، وصنف فيه أبو بكر بن المندى جزءا كبيرا ، أخرج فيه من الفقه مائة ونيفا وخمسين نوعا . قال : ولو تقضى لزيد على هذا العدد قريب منه . قالوا : وفيه دلالة على أن غسل الإحرام سنة للنفساء والخائض ولغيرهما بالأولى ، وعلى استفار الخائض والنفساء ، وعلى صحة إحرامهما ، وأن يكون الإحرام عقب صلاة فرض أو نفل ، وأن يرفع المحرم صوته بالتلبية ويستحب الاقتصار على تلبية النبي ﷺ . فإذا زاد فلا بأس فقد زاد عمر : ليك ذا النعاء والفضل الحسن ، ليك مرهوبا منك ومرغوبا إليك .

وأنه ينبغي للحجاج القدوم أولا إلى مكة ليطوف طواف القدوم ، وأن يستلم الركن - الحجر الأسود - قبل طوافه ، ويرمل في الثلاثة الأشواط الأولى - والرمل أسرع المشي مع تقارب الخطأ ، وهو الخطب . وهذا الرمل يفعله ما عدا الركنين اليمانيين . ثم يمشي أربعا على عادته وأنه يأتي بعد تمام طوافه مقام إبراهيم ويتلو ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ . ثم يجعل المقام بينه وبين البيت ويصل إلى ركعتين . ويقرأ فيها في الأولى - بعد الفاتحة - سورة (الكافرون) وفي الثانية - بعد الفاتحة - سورة (الإخلاص) . ودل الحديث أنه يُشرع له الاستلام عند الخروج من المسجد كما فعله عند الدخول .

واتفق العلماء : على أن الاستلام سنة ، وأنه يسعى بعد الطواف ، ويبدا من الصفا ويرقى إلى أعلى ويقف عليه ، مستقبل القبلة ويدرك الله تعالى بهذا الذكر ، ويدعو ثلاث مرات ويرمل في بطن الوادى ، وهو الذي يقال له «يَمْلِئُ الْمَلَائِكَةَ» ، وهو - أى الرمل - مشروع في كل مرة من السبعة الأشواط لا في الثلاثة الأولى كما في طواف القدوم بالبيت ، وأنه يرقى أيضا على المروة كما رقى على الصفا ويدرك ويدعو .

وبتمام ذلك تتم عمرته . فإن حلق أو قصر صار حلالا . وهكذا فعل الصحابة الذين أمرهم رسول الله بفسخ الحج إلى العمرة ، وأما من كان قارنا ، فإنه لا يحلق ولا يقصر ، ويبقى على إحرامه ثم في يوم التروية – وهو الثامن من ذى الحجة – يحرم من أراد الحج من حل من عمرته ويذهب هو ومن كان قارنا إلى منى . والسنّة أن يصلى بمنى الصلوات الخمس ، وأن يبيت بها هذه الليلة – وهي ليلة التاسع من ذى الحجة .

ومن السنّة كذلك ألا يخرج يوم عرفة من منى إلا بعد طلوع الشمس ، ولا يدخل «عرفات» إلا بعد زوال الشمس .

ويعد صلاة الظهر والعصر جماعاً بـ «عرفات» فإنه رسول الله نزل بنمرة ، وليس من عرفات .

ولم يدخل – رسول الله – الموقف إلا بعد الصلاتين .

ومن السنّة ألا يصلى بينها شيئاً ، وأن يخطب الإمام الناس قبل الصلاة ، وهذه إحدى الخطب المسنونة في الحج .

والثانية : – أى من الخطب المسنونة – يوم السابع من ذى الحجة ، يخطب عند الكعبة بعد صلاة الظهر .

والثالثة : – أى من الخطب المسنونة – يوم النحر .

والرابعة : يوم النفر الأول . وفي الحديث سنن وآداب منها : أن يجعل الذهاب إلى الموقف عند فراغه من الصلاتين . وأن يقف – في عرفات – راكباً أفضل . وأن يقف عند الصخرات ، عند موقف النبي رسول الله ، أو قريباً منه وأن يقف مستقبل القبلة . وأن يبقى في الموقف حتى تغرب الشمس ؛ ويكون في وقوفه داعياً لله عز وجل ، رافعاً يديه إلى صدره ، وأن يدفع بعد تحقق غروب الشمس بالسکينة ، ويأمر الناس بها إن كان مطاعاً . فإذا أتي المزدلفة نزل بها وصل المغرب والعشاء جمعاً بأذان واحد وإقامتين ، دون أن يتقطع بينها شيئاً من الصلوات وهذا الجمع متفق عليه بين العلماء ، وإنما اختلفوا في سببه ، فقيل : إنه نُسُك ، وقيل : لأنهم مسافرون – أى السفر هو العلة لشرعية الجمع .

ومن السنن : البيت بمزدلفة ، وهو جمّع على أنه نسك ، وإنما اختلفوا في كونه – أى البيت – واجباً أو سُنة . ومن السنّة ، أن يصلى الصبح في المزدلفة ثم يدفع منها بعد ذلك ، فيأتى المشعر الحرام فيقف به ، ويدعوه .

والوقوف عنده من المنساك .. ثم يدفع منه عند إسفار الفجر إسفاراً بليغاً ، فيأى بطن محسر فيسرع السير فيه ، لأنّه محلّ غضب الله فيه على أصحاب الفيل ، فلا ينبغي الأئمة فيه ، ولا البقاء فيه .

إذا أتى الجمرة – وهي جمرة العقبة – نزل بيطن الوادي ورمها بسبعين حصيات ، كل حصاة كحبة الباقلاء – أى الفول – يُكبّر مع كل حصاة . ثم ينصرف بعد ذلك إلى المنحر فينحر – إن كان عنده هدى – ثم يحلق بعد نحره .

ثم يرجع إلى مكة فيطوف طواف الإفاضة – وهو الذي يقال له : طواف الزيارة .
ومن بعده يحلُّ له كل ما حرم عليه بالإحرام ، حتى وطء النساء .
وأما إذا رمى جمرة العقبة ، ولم يطُفْ هذا الطواف ، فإنه يحلُّ له كل شيء ما عدا النساء .
هذا هو هدئ رسول الله ﷺ في حجه ، والأئمَّ به مقتدي به – ﷺ – وممثِّل لقوله : (خذلوا عن مناسككم) . وحجه صحيح .

نماذج مختلفة من الناس

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعَجِّبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشَهِّدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَذَلُّ الْخُصُومِ (١) وَإِذَا تَوَلَّ سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرَثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ (٢) وَإِذَا قِيلَ لَهُ أَتَقِنَ اللَّهَ أَخْذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِيمَانِ فَحَسِبَهُ جَهَنَّمَ وَلِئِنْسَ الْمِهَادُ (٣) وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ أَبْتِغَاءَ مَرَضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ (٤)

المفردات : يقال : أَعْجَبَ الشَّيْءَ ، أَيْ رَاقَهُ وَاسْتَحسَنَه ، وَرَآهُ عَجَباً ، أَيْ طَرِيفاً جَدِيداً غَيْر مُبِتَذِلٍ ، وَتَقُولُ الْعَرَبُ : اللَّهُ يَشْهُدُ أَوْ اللَّهُ يَعْلَمُ ، أَنِّي أَرِيدُ كَذَا ، تَقْصِدُ بِذَلِكَ الْخَلْفَ وَالْيَمِينَ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى حَكَيَّةً عَنْ رَسُولِ عِيسَى : « قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ مَرْسُولٌ » (١) . وَاللَّدُدُ : شَدَّةُ الْخُصُومَةِ ، وَالْخُصُومَ : الْجَدَالُ ، وَتَوْلِي : أَيْ أَدْبَرَ وَانْصَرَفَ عَنْ مَجْلِسِكَ ، وَالسَّعْيُ : السَّيرُ السَّرِيعُ بِالْأَقْدَامِ ، وَالْمَرَادُ بِهِ هَذَا الْجَدْفُ فِي الْعَمَلِ وَالْكَسْبِ ، وَهَلْكَ : أَيْ يَضِيقُ ، وَالْحَرَثُ : الزَّرْعُ ، وَالنَّسْلُ : مَا تَنَاسَلُ مِنَ الْحَيَّانِ ، وَالْمَرَادُ مِنْهُ : هَلَاكُمَا الْأَيْذَاءُ الشَّدِيدُ ، أَخْذَتْهُ : أَيْ لَزَمَتْهُ ، وَالْعِزَّةُ فِي الْأَصْلِ خَلْفُ الذَّلِّ ، وَالْمَرَادُ بِهَا هَذَا الْأَنْفَةُ وَالْحَمِيمَةُ ، بِالْإِثْمِ : أَيْ عَلَى الذَّنْبِ الَّذِي نُهِيَّ عَنْهُ وَاسْتَرَسَلَ فِي فَعْلَهُ ، حَسِبَهُ : أَيْ كَافِيهُ ، وَالْمَهَادُ : الْفَرَاشُ يَأْوِي إِلَيْهِ الْمَرءُ لِلرَّاحَةِ ، وَيَشْرِي : يَبْيَعُ وَيَبْذَلُ ، ابْتِغَاءً : أَيْ طَلْبَاً .

هذا المشهد القرآنِي بين الله فيه حال صنفين من الناس ، وقد جاء هذا المشهد عقب بيان صنفين سبق ذكرهما ، كان الصنف الأول يقول : « رَبُّنَا آتَانَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ » (٢) . وكان الصنف الثاني يقول : « رَبُّنَا آتَانَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَنَا عِذَابَ النَّارِ » (٣) . وقد أمر الله بعد ذلك عباده بالتقوي ، فقال : « وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تَخْشَوُنَ » (٤) . ولما كانت التقوى ملهم القلب ،

(١) سورة يس آية : ١٦ .

(٢) سورة البقرة آية : ٢٠٠ .

(٣) سورة البقرة آية : ٢٠١ .

(٤) سورة البقرة آية : ٢٠٣ .

كما أشار بذلك النبي ﷺ في قوله : (التقوى ها هنا) ، مشيرا إلى صدره ، فإن هناك فريقا من الناس يخدع عباد الله ، فيضمون في قلبه مالا يظهر على لسانه ويظن بذلك أنه التقى التقى الظاهر الورع ؛ هذا الفريق يعجبك قوله في الحياة الدنيا قال تعالى : ﴿ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ ﴾^(١) . هذا الفريق يُشهد الله على ما في قلبه وهو يعلم أنه كاذب غادر أفاله أثيم . قال تعالى : ﴿ إِذَا جَاءَكُمُ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشَهِدُ إِنَّكُمْ لِرَسُولِ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكُمْ لِرَسُولِهِ وَاللَّهُ يَشْهُدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾^(٢) . فإذا قلت لقد حلفوا وأقسموا في قولهم والله يعلم إنك لرسوله . وفي قوله تعالى : ﴿ وَيَشْهُدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ ﴾ قال لك الله : ﴿ اخْذُوهُ أَيْمَانَهُمْ جَنَةً فَصَدُّوْهُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾^(٣) ، أي جعلوا من الحلف وقاية من الكذب أمام الناس ، لكن الله يعلم ما في قلوبهم . ذلك لأن علام الغيوب يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور . كان المسيح ابن مريم يقول : (يا بني إسرائيل لا تأتوني تلبسو ثياب الرهبان وقلوبيكم قلوب الذئاب الضوارى ، ولكن البساوا ثياب الملوك وألينوا قلوبكم بخشية الله) ، قال جل ذكره في الحديث القدسى الجليل : (لقد خلقت خلقا أستتهم أحلى من العسل ، وقلوبيهم أمر من الصبر ، فبى حلفت لأثيحهم فتنة تدع الحليم فيهم حيران ، أبي يغترون ، أم على يجترئون) .

ودع الكذوب فلا يكن لك صاحبا
يلقاك يقسم أنه بك واثق
إذا توأرك عنك فهو العقرب
يعطيك من طرف اللسان حلاوة
ويروغ منك كما يروغ الثعلب

* * *

كم من صاحب يلقاك عناقاً
ويقسم أنه لا يطيق لك فراقًا

ملائكة في مظهره شيطان في مخبره ، يلقاءك بوجه أبي ذر وقلب أبي هب . هذا الفريق م المسؤول الكلام ،
كثير الحلف ، ألدُّ في الجدال ، عنده المقدرة الكلامية في الجدال والإفحام بالباطل . ومن صفات هذا الفريق أنه إذا تولى وانطلق وراء نفسه المعتلة المليئة بالعقد والخدع سعى في الأرض بالإفساد ، وما أكثر وجوده الإفساد ، فالنميمة والغيبة والسحر وشهادة الزور والقتل وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولى يوم الرزحف ، وقدف المحسنات الغافلات المؤمنات ، والظلم ، وإهلاك الحرث ، أي إفساد الزرع بقطعه ، وإهلاك النسل ، بقتل الحيوان سما وإتلافه ، والله تعالى لا يحب الفساد ولا يرضي عن المفسدين .

وهذا الفريق من صفاتاته أنه لا يقبل الحق ولا يستجيب لنصح الناصحين ، إذا قيل له اتق الله لزمه الصلف وأحاطت به الحمية والأنفة بالباطل ، فيما جزاوه ؟ حسبه جهنم ، أي يكفيه ما في جهنم من شديد العذاب وبئس الفراش الذي يأوى إليه في جهنم ﴿ لَمْ مِنْ جَهَنَّمَ مَهَادٌ وَمِنْ فَوْقَهُمْ غَوَاشٌ وَكَذَّلِكَ نَجَزِي الظالمين ﴾^(٤) .

أما الفريق الثاني ففريق الإخلاص والوفاء لله ، فريق باع نفسه في سبيل الله : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ

(٣) سورة المنافقون آية : ٢

(٤) سورة الأعراف : آية ٤١

(١) سورة المنافقون آية : ٤

(٢) سورة المنافقون آية : ١

يشرى نفسه ابتغاء مرضاه اللهم لا من أجل عرض ولا مغنم ولا منصب ولا كرسى مزور ولا جاه يفني ، إنما ابتغاء ما عند الله من مرضاته ، ورضوان من الله أكبر ، وكأنه يقول لرافع السماء بلا عمد :

فليتك تخلو والحياة مريرة وليتك ترضى والأنام غضاب
وليت الذى بينك وبينك عامر وبيني وبين العالمين خراب
إذا صح منك الود فالكلل هين وكل الذى فوق التراب تراب

﴿ والله رءوف بالعباد ﴾ يدفع عنهم البلاء ويرحمهم إذا حل القضاء ، وهو القائل : أنا أرأف بعبادي من الأم بولدها .

قيل لعم رضى الله عنه : اتق الله . فوضع خده على الأرض تواضعا ، قال بعض الحالسين للسائل : أنا أمر أمير المؤمنين بتقوى الله ؟ فقال لهم عمر : لا خير فيكم إن لم تقولوها ، ولا خير فيما إن لم نقبلها . وكان رضى الله عنه يقول : رحم الله أمراً أهدى إلى عبوب . ولقى رجل هارون الرشيد يطوف بالبيت فقال له : يا هارون اتق الله . قال هارون : أتتدبرن باسمى ؟ فقال له : نعم .. إذا كنت أنا دادى على الله باسمه فأقول يا الله ، فكيف لأناديك باسمك ؟ . وكان لأمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز مستشار خاص يسمى عمر بن مهاجر ، قال له أمير المؤمنين : يا عمر ، إذا رأيتك بعُدْت عن الحق فخذ بمجامع ثواب وهزف وقل لي : اتق الله يا عمر ، فإنك ستموت . فها أجمل قوله تعالى : ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذي تسألون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا ﴽ^(١) ، وما أعظم قوله تبارك اسمه : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴽ^(٢) ، وما أجمل قوله جل جلاله : ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شىء عظيم ﴽ^(٣) ، وما أكرم قوله جل وعلا : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولوا سديدا * يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيمًا ﴽ^(٤) ، قوله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله إن الله خير بما تعملون ﴽ^(٥) ، قوله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ﴽ^(٦) ، قوله : ﴿ إنه من يتق ويصبر فإن الله لا يضيع أجر المحسنين ﴽ^(٧) ، قوله : ﴿ ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب ﴽ^(٨) ، قوله : ﴿ ومن يتق الله يجعل له من أمره يسراً ﴽ^(٩) ، قوله : ﴿ ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له أجرًا ﴽ^(١٠) .

(١) سورة النساء آية : ١ .

(٢) سورة آل عمران آية : ١٠٢ .

(٣) سورة الحج آية : ١ .

(٤) سورة الأحزاب الآيات : ٧١ ، ٧٠ .

(٥) سورة الحشر آية : ١٨ .

(٦) سورة التوبة آية : ١١٩ .

(٧) سورة يوسف آية : ٩٠ .

(٨) سورة الطلاق الآيات : ٣ ، ٢ .

(٩) سورة الطلاق آية : ٤ .

(١٠) سورة الطلاق آية : ٥ .

توجيه رباني كريم

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي الْسِّلْمِ كَافَةً وَلَا تَتَبَعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَنِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌ مُّبِينٌ
 فَإِنْ زَلَّتْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكُمُ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٩) هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا
 أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلْلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمُلْتَكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ أَلْأَمْرُ (٣٠)

المفردات : أصل السلم : التسليم والانقياد ، فيطلق على الصلح والسلام وعلى دين الإسلام . والخطوات : واحدتها خطوة (بالضم) ما بين قدمي من يخطو . والزلل في الأصل : عثرة القدم ، ثم استعمل في الانحراف عن الحق ، والبيانات : الحجج والأدلة التي ترشد إلى أن مادعيتم إليه هو الحق : عقلية كانت أو نقلية . والعزيز : الغالب الذي لا يعجزه الانتقام . والحكيم : الذي يعاقب المسيء ويكافئ المحسن . ينظرون : أى يتظرون . يأتيهم الله : أى يأتيهم عذابه . والظلل : واحدتها ظلة (بالضم) وهي ما أظلمك . والغمام : السحاب الأبيض الرقيق . وقضى الأمر : أى أتم أمر إهلاكم وفرغ منه .

بعد أن بين سبحانه فيما سلف من الآيات أن الناس في الصلاح والفساد فريقان : فريق يسعى في الأرض بالفساد ، وبذلك الحرج والنسل ، وفريق يسعى بعمله رضوان الله وطاعته — أرشدنا إلى أن شأن المؤمنين الاتفاق والاتحاد ، لا التفرق والانقسام .

قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي الْسِّلْمِ كَافَةً ، أَى فِي أَحْكَامِهِ كُلُّهَا الَّتِي أَسَسَهَا الْاسْتِسْلَامُ وَالْخُضُوعُ لِلَّهِ وَالْإِخْلَاصُ لَهُ ، وَمِنْ أَصْوَلِهِ : الْوَفَاقُ وَالسَّلَامُ بَيْنَ النَّاسِ ، وَتَرْكُ الْحَرْبِ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ بِهِدِيهِ ، وَالْأَمْرُ بِالدُّخُولِ فِيهِ ، أَمْرُ بِالثَّبَاتِ وَالدَّوَامِ ، كَقُولَهُ تَعَالَى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتْقِنَ اللَّهَ » (١) ، وَكَقُولَهُ تَعَالَى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ » (٢) . وَهَذِهِ دُعْوَةُ مَنْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَأْخُذُوا إِلَيْهِمُ الْإِسْلَامَ بِكُلِّ شَعْبَهِ عَقِيدَةٍ وَشَرِيعَةٍ ، فَلِمَ التَّفْرِقَةُ ، وَلِمَ الشَّقَاقُ وَالتَّرَازُعُ ؟ لَقَدْ أَخْبَرَ الصَّادِقُ الْمَعْصُومُ فِي دُعْوَتِهِ إِلَى وَحدَةِ الصَّفَّ فَقَالَ : (لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رَقَابَ بَعْضٍ) . وَقَدْ بَيَّنَ الصَّادِقُ الْمَعْصُومُ أَيْضًا أَنَّ الْفَرْقَةَ النَّاجِيَةَ هُمْ أَهْلُ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ ، قَالُوا : يَارَسُولُ اللَّهِ وَمَا السَّنَةُ وَالْجَمَاعَةُ ؟ قَالَ : مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمِ وَأَصْحَابِي . وَقُولُهُ جَلَّ شَانَهُ : « ادْخُلُوا فِي الْسِّلْمِ كَافَةً » كَقُولَهُ : « وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جِيَعاً وَلَا تَفْرَقُوا » (٣) ، ثُمَّ حَذَرَ سَبَّاحَهُ مِنْ اتِّبَاعِ خُطُواتِ الشَّيْطَانِ ، فَإِنَّهُ مُفْرَقُ الْجَمَاعَاتِ ، وَمُبِيدُ الْأَمْمِ ، وَمُفْسِدُ الْعَلَاقَاتِ . قَالَ سَبَّاحَهُ : « وَلَا تَتَبَعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ » ، ثُمَّ بَيَّنَ الْغَايَةَ وَالْحَكْمَةَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ : « إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌ مُّبِينٌ » ، أَى ظَاهِرُ الْعَدَاءِ وَالشَّقَاقِ : « إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا »

(١) سورة الأحزاب آية : ١.

(٢) سورة الحديد آية : ٢٨.

إنما يدعوه لزيه ليكونوا من أصحاب السعير ^(١) ، ثم حذر سبحانه من الوقع في الزلل والابتعاد عن طريق الله ومنهجه فقال : «إِنَّ زَلَّتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكُمُ الْبَيِّنَاتِ» ، أي حدمتم وابتعدتم عن الحق بعد وضوحيه وقيام الأدلة ^(٢) فاعلموا أن الله عزيز ^(٣) غالب وحكيم ، يضع الأمور في نصابها : «وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخْذَ الْقَرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ» ^(٤) . «وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيَهْلِكَ الْقَرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلَهَا مُصْلَحُونَ» ^(٥) . «وَمَا كَنَا مُهْلِكِي الْقَرَى إِلَّا وَأَهْلَهَا ظَالِمُونَ» ^(٦) فاحذروا يا أمّة الإسلام من الفرقة واتباع خطوات الشيطان والواقع في الزلل ، فإن الله جل شأنه يهلك الأمم بذنبها ، قال تعالى : «فَكُلَا أَخْذَنَا بِذَنْبِهِ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخْذَتْهُ الصِّحَّةُ وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ» ^(٧) .

قوله تعالى : «هُلْ يَنْظَرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي ظُلْلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقَضَى الْأَمْرُ وَإِلَيْهِ تَرْجَعُ الْأَمْرُ» . قال العلامة ابن كثير : يقول تعالى مهدداً للكافرين بـ محمد صلوات الله وسلامه عليه : «هُلْ يَنْظَرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي ظُلْلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ» يعني يوم القيمة لفصل القضاء بين الأولين والآخرين ، فيجزى كل عامل بعمله ، إن خيراً فخير وإن شرًا فشر ، وهذا قال تعالى : «وَقَضَى الْأَمْرُ وَإِلَيْهِ تَرْجَعُ الْأَمْرُ» ، كما قال تعالى : «كَلَّا إِذَا دَكَتِ الْأَرْضُ دَكَّا دَكَّا * وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفَا صَفَا * وَجَيْءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمِ يَوْمَذِي تَذَكِّرُ الْإِنْسَانُ وَأَنِّي لِهِ الْذَّكْرِ» ، وقال : «هُلْ يَنْظَرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَنَّ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَنَّ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ» ^(٨) . وقد ذكر الإمام أبو جعفر بن جرير هنا حديث الصور بطوله من قوله ، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ ، وهو حديث مشهور ساقه غير واحد من أصحاب المسانيد وغيرهم ، وفيه : أن الناس إذا اهتموا لموقفهم في العروض تشفعوا إلى ربهم بالأنبياء واحداً واحداً من آدم فمن بعده ، فكلهم يحيى عنها حتى ينتهوا إلى محمد ﷺ ، فإذا جاءوا إليه قال : (أَنَا هَا أَنَا هَا) ، فيذهب فيسجد لله تحت العرش ويشفع عنده في أن يأْتِي لفصل القضاء بين العباد ، فيشفعه الله ، ويأْتِي في ظلل من الغمام بعد ما تنشق السماء الدنيا ، وينزل من فيها من الملائكة ، ثم الثانية ثم الثالثة إلى السابعة ، وينزل حملة العرش والكربيون ، قال : وينزل الجبار عز وجل في ظلل من الغمام والملائكة وهم زجل من تسبيحهم ، يقولون : «سُبْحَانَ رَبِّ الْمَلَكُوتِ وَالْمَلَائِكَةِ ، سُبْحَانَ رَبِّ الْعَزَّةِ وَالْجَبَرُوتِ ، سُبْحَانَ الْحَمِيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ ، سُبْحَانَ الْذِي يَمِيتُ الْخَلَقَنِ وَلَا يَمُوتُ ، سُبْحَانَ قَدُوسِ رَبِّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ ، سُبْحَانَ قَدُوسِ سُبْحَانَ رَبِّنَا الْأَعْلَى ، سُبْحَانَ ذَا السُّلْطَانِ وَالْعَظَمَةِ ، سُبْحَانَهُ سُبْحَانَهُ أَبْدَأْ أَبْدَأْ» . وعن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال : (يجمع الله الأولين والآخرين لمقاتل يوم معلوم قياماً شانصه أبصارهم إلى السماء يتظرون فصل القضاء ، وينزل الله في ظلل من الغمام من العرش إلى الكرسي) ^(٩) .

(٤) سورة القصص آية : ٥٩

(٥) سورة العنكبوت آية : ٤٠

(٦) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٦٣، ٣٦٢ ط الشعب

(٧) سورة فاطر آية : ٦

(٨) سورة هود آية : ١٠٢

(٩) سورة هود آية : ١٠٧

قوله : ﴿ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴾ كقوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾^(١) ، وكقوله جل شأنه : ﴿ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأُمْرُ كُلُّهُ ﴾^(٢) وكقوله سبحانه : ﴿ قُلْ إِنَّ الْأُمْرَ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴾^(٣) ، وكقوله تبارك وتعالى : ﴿ وَالْأُمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ ﴾^(٤) وكقوله جل جلاله : ﴿ أَلَا إِلَى اللَّهِ تُصْبِرُ الْأُمُورُ ﴾^(٥) .

مع بني اسرائيل

سَلَّمَ بَنِي إِسْرَائِيلَ كُمْ أَتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيْنَهُنَّا وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعَمَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَاجَاهَتِهِ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢٦﴾ زُينَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ آتَقْوَا فَوَقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢٧﴾

المفردات : الآية : العجزة الظاهرة التي لا يخفى أنها من عند الله كالعصا واليد البيضاء . والتبدل : تغيير الشيء من حال إلى حال . ونعمة الله وهي آياته الباهرة التي آتتها أنبياءه وجعلها مصدر الهدى والنجا . والعقب : عذاب يعقب الذنب . وزين له الشيء : حسن له . وسخر منه : استهزأ به . والحساب : التقدير .

بعد ما أمر الله تعالى المؤمنين أن يدخلوا في السلم كافة وأن يأخذوا شعب الإسلام كلها ، حذرهم سبحانه وتعالى من الزلل والانحراف فقال : ﴿ فَإِنْ زَلَّتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ .

بعد ذلك ذكر الله لهم عبرة باللغة في شعب غير وبدل ، إنه الشعب المعروف ببني إسرائيل ، قال الله تعالى لحبيبه ومصطفاه : ﴿ سَلْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كُمْ أَتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيْنَهُنَّا ، أَيْ أَسْأَلُهُمْ سُؤَالَ تَقْرِيرٍ ، فَقَدْ أَرْسَلَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ كَثِيرًا وَكَثِيرًا نَظَرًا لِمَا جَلَبُوا عَلَيْهِمْ مِنَ الْفَسَادِ وَالْإِفْسَادِ وَالشَّرِّ الْمُسْتَطِيرِ ، فَكَمْ مِنْ آيَةٍ نَزَّلَتْ عَلَى يَدِ نَبِيِّهِ مُوسَى ، وَكَمْ مِنْ غَمَامَ ظَلَّلَهُمْ ؟ وَكَمْ مِنْ طَعَامَ شَهِيْرٍ مِنَ الْمَنِ وَالسَّلَوِيْرِ نَزَّلَ عَلَيْهِمْ ؟ وَكَمْ مِنْ عَيْوَنَ فَجَرَتْ فِي حَجَرٍ ؟ وَمِنْ أَعْظَمِ تِلْكَ الْآيَاتِ أَنْ جَاوزَ اللَّهُ بِهِمُ الْبَحْرَ فَأَنْجَاهُمْ وَأَغْرَقَ آلَ فَرْعَوْنَ وَهُمْ يَنْظَرُونَ . وَكَمْ مِنْ آيَاتٍ ظَهَرَتْ عَلَى أَيْدِيِّ الْمُسِيَّحِ ابْنِ مُرْيَمَ ، فَقَدْ كَانَ يَخْلُقُ مِنَ الطَّينِ كَهْيَةَ الطَّيْرِ فَيَنْفَخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ ، وَيَبْرِئُ الْأَكْمَهُ وَالْأَبْرَصَ وَيَحْسِنُ الْمَوْقِيْعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ، وَيَبْنِيَهُمْ بِمَا يَأْكُلُونَ وَمَا يَدْخُلُونَ فِي بَيْوَتِهِمْ ، وَمَعَ ذَلِكَ كُلُّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوِي أَنفُسُهُمْ إِسْتَكْبَرُوا ، فَفَرِيقًا كَذَبُوا وَفَرِيقًا

(٤) سورة الانفطار آية : ١٩

(٥) سورة الشورى آية : ٥٣

(١) سورة الحج آية : ٤١

(٢) سورة هود آية : ١٢٣

(٣) سورة آل عمران آية : ١٥٤

يقتلون . فيا أمة الإسلام : إن الطريق واضح ، وإن الحق لاثع ، وإن المنادى صائع ، وقد جاءكم من الأنبياء ما فيه مزدجر . فاستقيموا على طريق الحادة وأطیعوا الله ورسوله ، ولا تولوا عنه وأنتم تسمعون ، ولا تكونوا كالذين قالوا سمعنا وهم لا يسمعون ، واعلموا أنه من يبدل نعمة الله كفراً فإن مصيره دار البار جهنم : وقد تكون نعمة الله المقصود بها الإسلام ، فمن بدل دينه وتتكب طريق الحق من بعد ما صاح المنادى : يا قوم اتبعوني أهديكم سبيل الرشاد ، فليعلم الذين يبدلونه من بعد ما سمعوه أن الله شديد عقابه ، أليم عذابه ؛ ﴿فِيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذَّبُ عَذَابًا أَحَدٌ * وَلَا يُؤْتَقَنَ ثَاقَةً أَحَدٌ﴾^(١) .

قوله تعالى : ﴿زِينٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ ، كقوله تعالى : ﴿زِينٌ لِّلنَّاسِ حُبُّ الشَّهُوَاتِ مِنِ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمَفْنُطَرَةِ مِنِ الْذَّهَبِ وَالْفَضَّةِ وَالْخَلِيلِ الْمَسُومَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرَثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حَسْنُ الْمَآبِ﴾^(٢) قوله تعالى : ﴿وَيُسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ لأن قلوبهم خاوية من الإيمان ، فأصبحت كالخرائب تنبع فيها البوم والغربان ، لقد أجمعوا أمرهم وذهبوا إلى سيدنا رسول الله ﷺ وقالوا : يا محمد إن كنت تريتنا فاطر دهـلـاء الصعالـيكـ من حولـكـ ، يقصدـونـ فـقـراءـ الـسـلـمـيـنـ كـابـنـ مـسـعـودـ وـخـبـابـ وـصـهـيـبـ فـمـاـذاـ كـانـ التـيـجـةـ ؟ـ لـقـدـ هـبـطـ الـأـمـيـنـ جـبـرـيـلـ عـلـىـ نـاـشـرـ الـهـدـىـ وـوـاسـعـ النـدـىـ بـقـوـلـهـ جـلـ شـائـهـ :ـ ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاءِ وَالْعَشَىِ يَرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدِ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تَرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تَطْعُمُ مِنْ أَغْفَلَنَا قَلْبَهُ عَنْ ذَكْرِنَا وَاتَّبَعَ هُوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فَرْطًا﴾^(٣) ، وكان النبي ﷺ يسطـ رـدـاءـهـ لـفـقـراءـ الـسـلـمـيـنـ وـيـجـلـسـهـمـ عـلـيـهـ وـيـقـوـلـ لـهـمـ :ـ مـرـحـاـ بـمـ أـوـصـانـ رـبـهـمـ خـيـراـ ،ـ بـلـ قـالـ اللـهـ لـهـمـ ﴿وَلَا تَطْرـدـ الـذـيـنـ يـدـعـونـ رـبـهـمـ بـالـغـدـاءـ وـالـعـشـىـ يـرـيدـونـ وـجـهـهـ ،ـ مـاـ عـلـيـكـ مـنـ حـسـابـهـ مـنـ شـىـءـ ،ـ وـمـاـ مـنـ حـسـابـكـ عـلـيـهـمـ مـنـ شـىـءـ فـتـطـرـدـهـمـ فـتـكـونـ مـنـ الـظـالـمـيـنـ﴾ ،ـ بـلـ لـقـدـ أـمـرـهـ جـلـ جـلـالـهـ أـنـ يـشـرـحـ لـهـمـ صـدـرـهـ وـيـفـسـحـ لـهـمـ فـيـ التـرـحـابـ فـقـالـ :ـ ﴿إِذَا جـاءـكـ الـذـيـنـ يـؤـمـنـونـ بـأـيـاتـنـا فـقـلـ سـلـامـ عـلـيـكـ مـكـتـومـ كـتـبـ رـبـكـ عـلـىـ نـفـسـ الرـحـمـةـ﴾^(٤) ،ـ بـلـ لـقـدـ زـلـلـتـ الـأـرـضـ زـلـزاـهاـ عـنـدـمـاـ سـخـرـ بـعـضـ الـنـافـقـيـنـ بـأـحـدـ الـسـلـمـيـنـ الـفـقـراءـ ،ـ وـقـدـ دـخـلـ بـحـفـنةـ مـنـ الشـعـيرـ مـتـبـرـعاـ بـهـاـ جـيـشـ الـسـلـمـيـنـ يـوـمـ تـبـوـكـ ،ـ فـأـنـزـلـ اللـهـ الـأـمـيـنـ جـبـرـيـلـ بـقـوـلـهـ :ـ ﴿الـذـيـنـ يـلـمـزـونـ الـمـطـوـعـيـنـ مـنـ الـمـؤـمـنـيـنـ فـيـ الصـدـقـاتـ وـالـذـيـنـ لـاـ يـجـدـونـ إـلـاـ جـهـدـهـمـ فـيـسـخـرـونـ مـنـهـمـ سـخـرـ اللـهـ مـنـهـمـ وـلـهـ عـذـابـ أـلـيـمـ﴾ استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ذلك بأنهم كفروا بالله ورسوله والله لا يهدى القوم الفاسقين^(٥) . بل لقـدـ أـنـزـلـ اللـهـ آيـاتـ بـيـنـاتـ فـيـهـاـ مـلـاطـفـةـ رـقـيـةـ لـمـبـوـثـ الـعـنـيـةـ الـإـلـهـيـةـ عـنـدـمـاـ شـغـلـهـ بـعـضـ صـنـادـيدـ الـقـوـمـ عـنـ الـحـدـيـثـ مـعـ رـجـلـ فـقـيرـ مـسـلـمـ هـوـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ أـمـ مـكـتـومـ ،ـ قـالـ تـعـالـىـ :ـ ﴿عـبـسـ وـتـوـلـىـ *ـ أـنـ جـاءـهـ أـلـيـعـمـىـ *ـ وـمـاـ يـدـرـيـكـ لـعـلـهـ يـزـكـىـ *ـ أـوـ يـذـكـرـ فـتـنـعـهـ الذـكـرـىـ *ـ أـمـاـ مـنـ اـسـتـغـنـىـ *ـ فـأـنـتـ لـهـ تـصـلـىـ *ـ وـمـاـ عـلـيـكـ أـلـاـ يـزـكـىـ *ـ وـأـمـاـ مـنـ جـاءـهـ يـسـعـىـ *ـ وـهـوـ يـخـشـىـ *ـ فـأـنـتـ عـنـهـ تـلـهـىـ *ـ كـلـ إـنـهاـ تـذـكـرـةـ﴾^(٦) بل لـقـدـ ضـبـجـتـ السـمـوـاتـ الـعـلـاـ عـنـدـمـاـ قـالـ قـائـلـهـمـ :ـ أـلـمـ يـجـدـ اللـهـ إـلـاـ يـتـيمـ أـبـيـ طـالـبـ ﴿وـقـالـوـلـاـ﴾

(١) سورة الفجر الآيات : ٢٥ ، ٢٦ .

(٢) سورة آل عمران آية : ١٤ .

(٣) سورة الكهف آية : ٢٨ .

(٤) سورة الأنعام آية : ٥٤ .

(٥) سورة التوبة الآيات : ٧٩ ، ٨٠ .

(٦) سورة عبس الآيات : ١ - ١١ .

نزل هذا القرآن على رجل من القرطين عظيم ^(١) قال لهم رافع السماء بلا عمد : « أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكُمْ نَحْنُ نَعْلَمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْأَيَّامِ الْدُنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضِهِمْ فَوْقَ بَعْضِهِمْ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سَخْرِيًّا وَرَحْمَةَ رَبِّكُمْ خَيْرًا مَا يَجْمِعُونَ * وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا مَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبَيْوْتِهِمْ سَقْفًا مِنْ فَضْلَةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ * وَلِبَيْوْتِهِمْ أَبْوَابًا وَسُرُورًا عَلَيْهَا يَتَكَبَّؤُونَ * وَزَخْرَفًا إِنَّ كُلَّ ذَلِكَ لِمَا مَتَّعَ الْأَيَّامَ الْدُنْيَا وَالْآخِرَةَ عِنْدَ رَبِّكُمْ لِلْمُتَّقِينَ ^(٢) . »

قوله تعالى « وَالَّذِينَ اتَّقُوا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . نعم « وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانُوا سَعِيهِمْ مَشْكُورًا ^(٣) ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَالِّيَوْمِ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يُضْحَكُونَ * عَلَى الْأَرَائِكَ يَنْظَرُونَ ^(٤) وَقَالَ جَلَّ شَانَهُ : « كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتِ رَهِينَةٌ * إِلَّا أَصْحَابُ الْيَمِينِ * فِي جَنَّاتٍ يَسْأَلُونَ * عَنِ الْمُجْرِمِينَ * مَاصَلَّكُمْ فِي سَقْرٍ * قَالَوْلَمْ نَكَّ مِنَ الْمُصْلِينَ * وَلَمْ نَكَّ نَطْعَمُ الْمُسْكِنِينَ * وَكَنَا نَخْوَضُ مَعَ الْخَائِضِينَ * وَكَنَا نَكْذِبُ يَوْمَ الدِّينِ * حَتَّىٰ أَتَانَا الْيَقِينَ ^(٥) * وَمَا أَجْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنَّ أَفِيزُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مَا رَزَقْنَا اللَّهُ قَالَوْلَمْ حَرَمْهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ * الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ هُوَ وَلَعْنًا وَغَرْتُهُمُ الْحَيَاةُ الْدُنْيَا فَالِّيَوْمِ نَسَاهُمْ كَمَا نَسَوا لِقاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا وَمَا كَانُوا بِأَيَّاتِنَا يَجْحُدُونَ ^(٦) . »

قوله جل شأنه : « وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ^(٧) كَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكْرِ أَوْ أُثْنَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يَرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ ^(٨) ، وَكَقَوْلُهُ تَبَارَكَ اسْمُهُ : « لِيَجزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنُ مَا عَمَلُوا وَيُزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلَةٍ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ^(٩) وَكَقَوْلُهُ جَلَّ جَلَالَهُ : « إِنَّمَا يُوْفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ^(١٠) أَيْ بِدُونِ عَدٍّ وَلَا حِدَّةٍ وَلَا تَقْدِيرٍ ، فَاللَّهُ تَعَالَى يَعْطِي كَثِيرًا ، وَيَجْبَرُ الْقَلْبَ الْكَسِيرَ ، وَيَغْفِرُ الزَّلَاتِ . »

بعثة الأنبياء بالتبشير والإنذار

كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحُكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا أَخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا أَخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أَوْتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ لِيَحُكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا أَخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا أَخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أَوْتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ أَلْبَيْتُ بِغَيْرِ مِمْهُومٍ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ أَمْنَوْلِمَأَخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي

(٦) سورة الأعراف الآيات : ٥٠ ، ٥١

(٧) سورة غافر آية : ٤٠

(٨) سورة النور آية : ٣٨

(٩) سورة الزمر آية : ١٠

(١) سورة الزخرف آية : ٣١

(٢) سورة الرعد الآيات : ٣٥ - ٣٢

(٣) سورة الإسراء آية : ١٩

(٤) سورة المطففين الآيات : ٣٤ ، ٣٥

(٥) سورة المدثر الآيات : ٤٧ - ٤٨

مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى «أمة» جاء لعدة معانٍ :

(١) الملة : أي العقائد وأصول الشرائع كما في قوله : «إن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون» ^(١).

(٢) الجماعة : الذين تربطهم رابطة يعتبرونها وحدة تسوغ أن يطلق عليها اسم الأمة كما في قوله : «ومن خلقاً أمة يهدون بالحق وبه يعدلون» ^(٢).

(٣) الزمن كما في قوله : «ولئن أخروا عنهم العذاب إلى أمة معدودة» ^(٣) ، قوله : «وادرك بعد أمة» ^(٤).

(٤) للإمام الذي يقتدي به كما في قوله : «إن إبراهيم كان أمة قاتل الله» ^(٥).

(٥) إحدى الأمم المعروفة كما في قوله : «كتم خير أمة أخرجت للناس» ^(٦).

جاء في تفسير هذه الآية الكريمة عن ابن عباس قال : كان بين نوح وأدم عشرة قرون كلهم على شريعة الحق فاختلقوها ؛ فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين ، وأنزل الله معهم الكتاب والميزان بالحق ، فدعت الرسل إلى التوحيد الخالص ^(٧) ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أنعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت فمنهم من هدى الله ومنهم من حقت عليه الضلال ^(٨) ولقد وقعت اختلافات بين الناس ، فكان الكتاب حكماً بينهم فيما اختلفوا فيه . وقد تعجب عندما تعلم أن الذين اختلفوا هم الذين أوتوا الكتاب من اليهود والنصارى ، وما كان الدافع إلى اختلافهم إلا الحسد والبغى الذي استشرى في نفوسهم ، ومن بعد ما جاءتهم evidences الواضحات والأيات الباهرات ، وهنا تجلت نعمة الله على المؤمنين ، قال جل شأنه : «فهذا الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم» . فالله أهداه لما اختلف فيه من الحق بإذنك . عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : (نحن الآخرون الأولون يوم القيامه ، نحن أول الناس دخولاً الجنة ، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم ، فهداهنا الله لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه ، وهذا اليوم الذي اختلفوا فيه ، فهداهنا الله له ، فالناس لنا فيه تبع ، فغداً لليهود وبعد غد للنصارى) ^(٩).

وعن زيد بن أسلم عن أبيه في قوله تعالى : «فهذا الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه» ، فاختلقوها في يوم الجمعة فاتخذ اليهود يوم السبت والنصارى يوم الأحد ، فهذا الله أمة محمد ﷺ ليوم

(٥) سورة النحل آية : ١٢٠ .

(٦) سورة آل عمران آية : ١١٠ .

(٧) سورة النحل آية : ٣٦ .

(٨) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٦٥ ط الشعب .

(٩) سورة الأنبياء آية : ٩٢ .

(١٠) سورة الأعراف آية : ١٨١ .

(١١) سورة هود آية : ٨ .

(١٢) سورة يوسف آية : ٤٥ .

الجمعة ؛ واختلفوا في القبلة ، فاستقبلت النصارى المشرق واليهود بيت المقدس ، فهدى الله أمة محمد للقبلة ؛ واختلفوا في الصلاة ، فمنهم من يركع ولا يسجد ، ومنهم من يسجد ولا يركع ، ومنهم من يصلى وهو يتكلم ، ومنهم من يصلى وهو يمشي ، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك ؛ واختلفوا في الصيام ، فمنهم من يصوم بعض النهار ، ومنهم من يصوم عن بعض الطعام ، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك ؛ واختلفوا في إبراهيم عليه السلام ، فقالت اليهود : كان يهودياً ، وقالت النصارى : كان نصراً ، وجعله الله حنيفاً مسلماً ، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك ؛ واختلفوا في عيسى عليه السلام ، فكذبته به اليهود وقالوا على أمه بنتاً عظيماً ، وجعلته النصارى إلهاً ولداً ، وجعله الله روحًا منه وكلمته ألقاها إلى مريم ، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك حيث قال تعالى : ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَا مِثْلًا لِّبْنِ إِسْرَائِيلَ﴾^(١).

جاء في صحيح البخاري ومسلم عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا قام من الليل يصلى يقول : (اللهم رب جبريل وMicahiel واسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ؛ اهدنـا لما اختلفـنا فيه من الحق بإذنك إنك تهـدى من تشاء إلى صراط مستقـيم)^(٢).

وفي الدعاء المأثور : اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعـه ، وأرنا الباطل باطلـا وارزقـنا اجتنـابـه ، فلا تجعلـه ملتبـساً فضلـا ، واجعلـنا للمتقـين إمامـاً .

الثبات والنصر

أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا مُجْنَّةً وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مِّثْلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهُمْ أَلْبَاسَأُمْ وَالصَّرَاءُ
وَزُلْزِلُوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَنِى نَصَارَاللهِ الْآِنَانَ نَصَارَاللهِ قَرِيبٌ^(٣)

المفردات : المثل : الوصف العظيم والحال التي لها شأن بحيث يضرب بها المثل . والباء : الشدة تصيب الإنسان في غير نفسه وبدنـه كأخذ المال والإخراج من الديار وتهديدـه الأمـن ومقاومةـه الدعـوة . والضراء : ما يصيبـ الإنسانـ في نفسه كالجـرحـ والقتلـ والمرضـ . والزلزالـ : الأضطرابـ فيـ الأمرـ يتـكرـرـ حتىـ يـكـادـ يـزـلـ صـاحـبهـ كـماـ قـالـ تـعـالـيـ فـيـ المؤـمنـينـ يـوـمـ الأـحزـابـ : ﴿وَزُلْزِلُوا زُلـزالـاً شـدـيدـاً﴾^(٤).

روى أن هذه الآية نزلت في غزوـةـ الأـحزـابـ حينـ اجـتمعـ المـشـرـكونـ معـ أـهـلـ الـكتـابـ وـتـحـالـفـواـ عـلـىـ الإـيقـاعـ بـالـمـسـلـمـينـ ، وـأـصـابـ الـمـؤـمـنـينـ يـوـمـ ثـنـيـةـ جـهـدـ وـشـدـةـ وـجـوـعـ وـضـرـوبـ مـنـ الـأـذـىـ ، وـأـبـدـىـ الـمـنـافـقـونـ صـفـحةـ

(١) سورة الزخرف آية : ٥٩ .

(٢) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير جـ ١ صـ ٣٦٦ طـ الشعبـ .

(٣) سورة الأحزاب آية : ١١ .

العداوة والبغضاء للمؤمنين الصادقين ، وقالوا كما قال الذين في قلوبهم مرض : ﴿ مَا وعْدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرْرَوْا ﴾^(١) ، وقال صادقو الإيمان على قلتهم وضعفهم وجوعهم وعريهم : ﴿ هَذَا مَا وعْدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدِقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا زَادُهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيَّا ﴾^(٢) .

وفي قوله تعالى : ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾^(٣) ، بين الله تعالى أن هناك فريقين بينها صراع ، فريق أوتوا الكتاب فاختلقو وتنازعوا في الحق حسداً من عند أنفسهم على أهل الإيمان ، وفريق هداه الله إلى الحق بإذنه ، فلا بد لأهل الحق أن يصبروا ويصابروا ويرابطوا . وفي هذه الآية : ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ ﴾ بيان لما يجب أن تكون عليه الجماعة المسلمة ؛ فالصراع بين الحق والباطل دائم ومستمر من يوم هبط آدم إلى الأرض إلى أن يرى الله الأرض ومن عليها ، وكان هذا الصراع سلسلة متصلة الحلقات يمسك بطرفها الأول آدم أبو البشر وبطرفها الثاني إسرائيل نافخ الصور ، فلتوطنوا أنفسكم يا أهل الحق على الجهاد والتمرس بالشدائد ، فلستم بداعاً من الأمم ؛ لقد سبق لما كان قبلكم الإيذاء والابتلاء ، ﴿ وَلَقَدْ كَذَبَ رَسُولُكُمْ بَعْدَ مَا كَذَبُوا وَأَوْذَوْا حَتَّىٰ آتَاهُمْ نَصْرًا وَلَا مُبْدِلَ لِكَلْمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مِنْ نَبِيٍّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ قَرْحًا ﴾^(٤) . ﴿ إِنْ يَسْكُمْ قَرْحٌ مِّنَ الْقَوْمِ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتَلْكَ الأَيَّامُ نَذَاوَهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَخَذَّ مِنْكُمْ شَهِداءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ * وَلِيَمْحَصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَعْلَمَ الْكَافِرِينَ * أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَا يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَلَا يَعْلَمُ الصَّابِرِينَ ﴾^(٥)

يا أمة الإسلام لقد كان من قبلكم أمم نشر فيها الموحدون بالناشير ، فما زادهم ذلك إلا إيماناً وتسلیاً ؛ ولقد قتل الأنبياء ونالوا بذلك شرف الجهاد ، وقد كان المؤمنون يحرقون بالنار كما حدث لأصحاب الأخذود ؛ ﴿ وَمَا نَقْمَدُ مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ * الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾^(٦) . فاعلموا أن النصر مع الصبر ، وأن الفرج مع الضيق ، وأن اليسر مع العسر ، ومن يتق الله يجعل له مخرجاً حتى إذا استيئس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا جاءهم نصراً فنجي من نشاء ولا يرد بأنسنا عن القوم المجرمين^(٧) . فهل يضيع جهاد هؤلاء عند الله ؟ لا والله^(٨) والذين جاهدوا فينا لنهدئنهم سبلنا^(٩) . فاصبروا على كل الشدائدين من اليساء والضراء ولا تستبطئوا نصر الله فإن نصر الله قريب ، ولكنكم تستعجلون .. إن يد الله تعمل في الخفاء ، فدعوها تعمل بطريقتها الخاصة ، فليس لأحد أن يستعجلها أو يقترح عليها .

(١) سورة الأحزاب آية : ١٢ .

(٢) سورة الأحزاب آية : ٢٢ .

(٣) سورة البقرة آية : ٢١٣ .

(٤) سورة الأنعام آية : ٣٤ .

(٥) سورة آل عمران الآيات : ١٤٠ - ١٤٢ .

(٦) سورة البروج الآيتين : ٩ - ٨ .

(٧) سورة يوسف آية : ١١٠ .

(٨) سورة العنكبوت آية : ٦٩ .

ماذا ينفقون

يَسْعَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّهِ الْدِينُ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَمَّى وَالْمَسْكِينَ
وَابْنَ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ^(١)

الخير هنا هو المال وسمى به لأن حقه أن ينفق في وجهه . والأقربون : هم الأولاد وأولادهم ثم الإخوة .

جاء في سبب نزول هذه الآية عن ابن عباس أن ابن الجحوم - وكان شيخاً كبيراً وله مال عظيم - سأله رسول الله ﷺ قال : يا رسول الله بماذا تصدق وعلى من تنفق ؟ فنزلت الآية .

وروى أحمد والنسائي عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : (تصدقوا ، فقال رجل : عندي دينار ، قال : تصدق به على نفسك ، قال : عندي دينار آخر ، قال : تصدق به على زوجتك ، قال : عندي دينار آخر ، قال : تصدق به على ولدك ، قال : عندي دينار آخر ، قال : تصدق به على خادمك ، قال : عندي دينار آخر ، قال : أنت أبصر به)^(١) .

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ ﴾ أى شيء يتصدقون به من أصناف أموالهم ؟ ﴿ قُلْ مَا أَنْفَقْتُ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّهِ الْدِينُ وَالْأَقْرَبِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ﴾ أى قل لهم : على المنفق أن يقدم الوالدين لأنهما قد رباه صغيراً وتبعد في نشسته ، ثم الأولاد وأولادهم ثم الإخوة ، لأنهم أولى الناس بعطته ورعايته ، ولأنه إذا تركهم يحتاجون إلى غيره كان في ذلك عاراً وشناراً عليه ، ثم اليتامي لعدم قدرتهم على الكسب لصغر سنهم ، ثم المساكين وأبناء السبيل للتكافل العام بين المسلمين ، فهم أعضاء أسرة واحدة ، فيجب أن يتعاونوا في السراء والضراء . وقد جاءت الآية في بيان نفقة التطوع لا في الزكاة المفروضة ، لأنها لم تعين مقدار المتفق والزكاة الشرعية معينة المقدار بالأجماع ، ولم يذكر سبحانه السائلين والرقب لذكرهما في مواضع أخرى . ﴿ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ أى وما تنفقوه في وجوه البر والطاعة في أي زمان وأى مكان على الأصناف المذكورة أو غيرها فالله علیم به لا يغيب عنه شيء ، فلا ينسى المثوبة والجزاء عليه ، بل يضاعف عليه الجزاء

القتال والشهر الحرام

كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهَ لَكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّوا

(١) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٧٤ ط الشعب .

شَيْءًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣﴾ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْشَّهْرِ الْحَرَامِ قَتَالٍ فِيهِ قُلْ
 قَتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدُ الْحَرَامُ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ
 اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرْدُوكُمْ إِنْ أَسْطَعْتُمُوهُ
 وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَيُمْتَذَّ وَهُوَ كَافِرٌ فَأَوْلَئِكَ حِيطَتْ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ
 وَأَوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ ﴿٢٤﴾ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَهَدُوا فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ أَوْلَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾

المفردات : « كتب عليكم » : أي فرض عليكم . والصد : المنع . والفتنة : أي فتنة المسلمين في
 دينهم بإلقاء الشبهات في قلوبهم أو بتعذيبهم . « يرتد » : أي يرجع . وحيط العمل : بطل وفسد .
 « آمنوا » : أي ثبوا على إيمانهم . « هاجروا » : أي فارقوا الأهل والوطن . « وجاهدوا » : من الجهد
 وهو المثقة . « يرجون » : أي يتوقعون المنفعة بعمل الأسباب التي سنها الله . « رحمة الله » : أي
 ثوابه .

جاء في تفسير المراغي : أنه كان الكلام فيما مضى في الإنفاق وبذل المال في سبيل الله على أصناف من
 المؤمنين في احتياج إلى مدد المعونة والمساعدة لهم إيجاداً لروح التعاون بين الإخوة في الإيمان وتثبيتاً لمبدأ
 التكافل العام في الأسرة الإسلامية لتصلح جميع أعضائها ، وتكون كالبدن السليم لا يشتكي منه عضو من
 الأعضاء ، فيؤدي كل عضو وظيفته في الحياة ويعمل العمل الذي هيئ له بمقدسي النظام العام . ففي ذلك
 ذكر القتال وبذل النفس لإعلاء دين الله وجعل كلمته العليا وكلمة الكفر هي السفل ، ونشر النور
 الإسلامي في أرجاء المعمورة هدى الخلق ومعرفتهم للحق .

ومن بين أن المال أخو الروح ، فالصلة بينها وثيقة ، فناسب ذكر آيات القتال بعد ذكر أحكام الصدقة
 على النحو الذي عرفت .

« كتب عليكم القتال وهو كره لكم » ، أي فرض عليكم قتال الكفار فرض كفاية ، إذا قام به جماعة
 كفى ولم يلزم الباقين ، إلا إذا دخل العدو بلاد المسلمين فاتحاً فيكون فرض عين .

قوله : « وهو كره لكم » ، أي شاق عليكم ، تتضرر منه الطياع لما فيه من بذل المال وخطر هلاك
 النفس ، وهذه الكراهة الطبيعية لا تناهى الرضا بما يكلف به الإنسان ، كالمريض يشرب الدواء المر البشع
 الذي تعافه نفسه لما يرى فيه من نافع في العاقبة ؟ وهذه أول آية فرض فيها القتال ، وكان ذلك في السنة

الثانية للهجرة ، وقد كان القتال محظوراً على النبي ﷺ مدة إقامته في مكة ، فلما هاجر إلى المدينة أذن له في قتال من يقاتله من المشركين بقوله : « أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا »^(١) ، ثم أذن له في قتال المشركين عامة ، ثم فرض الجهاد .

ويعنى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم » ، أى إن من الأشياء المستلذة طبعاً ما يفعله الإنسان لما يرجو فيه من نفع وخير فيما بعد ، فقد يتحمل الإنسان أخطار الأسفار لتحصيل الربح في التجارة ، ويتحمل المتابع في طلب العلم للفوز بالسعادة في الدنيا والعقى ، كذلك من الأشياء المكرورة طبعاً ما يتوقع فاعلها الضرر والأذى في نفسه أو من جهة منازعة الناس له فيه ؛ وهكذا الحال في ترك الجهاد ، فإنه يصون النفس عن خطر القتل ، ويصون المال عن الانفاق حالاً ، لكن فيه مفاسد ومضار مالاً ، كسلطيت الكفار على بلاد المسلمين وأموالهم واستباحة حريتهم ، وقد يكون في ذلك القضاء عليهم ، وكفى بذلك خسراً مبيناً .

إلا أن في الجهاد الظفر بالغنائم والفرح بالاستيلاء على بلاد العدو وحفظ بيضة الإسلام وترغيب الناس في الدخول فيه وإعلاء كلمة الحق والثواب في الآخرة ومرضاة الله » ورضوان من الله أكبر »^(٢) .

« والله يعلم وأنتم لا تعلمون » ، أى إذا تصورتم قصور علمكم وكمال علم ربكم ، علمتم أنه تعالى لا يأمر إلا بما فيه الخير والمصلحة لكم ، فعليكم أن تمتلوا وإن كرهت نفوسكم ، فاشتغلوا بطاعة الله ولا تلتفتوا إلى مقتضى طباعكم وما تهواه قلوبكم .

وقال بعض المفسرين : المراد بذلك أن المسلمين رأوا أنفسهم فئة قليلة حللت هذا الدين واهتدت به ، فخافوا أن يقاوموا المشركين بالقوة فيهلكوا ويضيئ الحق الذي هدوا إليه وكلفوا إقامته والدعوة إليه ، فأبان لهم سبحانه أن سنته قد جرت بأن ينصر الحق وحزبه على الباطل وأهله ، فاستمسكوا به وادعوا إليه ودافعوا عنه ، وإن القعود عن المدافعة ضعف في الحق يغري به أعداءه ويطمعهم بالتنكيل بحزبه والتأليب عليه للإيقاع به .

وقد سبق في علم الله أنه لابد أن يظهر دينه وينصر أهله على قلتهم ويخذل أهل الباطل على كثرةهم كما قال : « كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين »^(٣) ، وقد علم الله هذا ، فأنت لم تعلمون ما خيراً لكم في غيره وستجدون صدق هذا في امثال أمره والعمل بما يرشدكم إليه في كتابه .

وبعد أن ذكر أن القتال كتب على هذه الأمة ، بينَ مسألة سألوا عنها ، وهي القتال في الشهر الحرام ، فقال : « يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه » ، أى يسألونك عن القتال في الشهر الحرام إذ اختلط في صدورهم أن الأمر به في غير الشهر الحرام والمسجد الحرام ، فسألوا النبي ﷺ : أيمحى لهم القتال في هذا

(١) سورة الحج آية : ٣٩ .

(٢) سورة التوبة آية : ٧٣ .

الزمان وهذا المكان ألم لا؟ ويفيده ما روى أن رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن جحش ، وهو ابن عمته ، في ثمانية من المهاجرين في جمادى الآخرة قبل وقعة بدر بشهرين ، ليترصد عيراً لقريش فيها عمرو بن عبد الله الحضرمي وثلاثة معه ، فقتلوه وأسروا اثنين ، واستأقوا العير وفيها تجارة من تجارة الطائف ، وكان ذلك أول يوم من رجب وهم يظنونه من جمادى الآخرة ، فقالت قريش : قد استحل محمد الشهر الحرام ، وهو الشهر الذي يأمن فيه الخائف ويُسْعى الناس فيه إلى معايشهم .

ولما قدموا على رسول الله ﷺ قال لهم : والله ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام ، ووقف العير والأسيرين ولم يأخذ منها شيئاً وما قال لهم رسول الله ﷺ ذلك : ندموا على ما فعلوا وظنوا أن قد هلكوا فنزلت الآية ، فأخذ النبي ﷺ العير وعزل منها الخمس وقسم الباقي بين أصحاب السرية وفدي الأسيرين^(١) .

﴿ قل قتال فيه كير ﴾ ، أي إن أي قتال فيه ، وإن كان صغيراً في نفسه أو كبيراً ، مستكر ، الواقع ، لعظم حرمته ، وأن ما فعله عبد الله بن جحش وما يفعله المسلمون فيها بعد من القتال فيه مبني على قاعدة ارتكاب أخف الضرر ، إذا لم يكن من أحد همابد ، فالقتال في نفسه أمر كبير وجرم عظيم ، ولكنه ارتكب لإزالة ما هو أعظم منه ، وذلك ما ذكره تعالى بقوله : ﴿ وَصَدَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكَفَرَ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجِ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ . أي إن منع المشركين للمؤمنين عن الطريق الذي يوصل إلى الله تعالى ، وهو الإسلام ، باضطهادهم لل المسلمين وفتتهم عن دينهم بقتالهم من يسلم تارة وإيذائهم في نفسه وأهله وما له ومنعه من الهجرة إلى النبي ﷺ تارة أخرى ، ومنعهم المسلمين عن المسجد الحرام في الحج والعمرة وإخراجهم أهله منه ، وهو النبي ﷺ والمهاجرون ، وكفرهم بالله تعالى – كل جريمة من هذه الجرائم التي يرتكبها المشركون أكبر عند الله من القتال في الشهر الحرام . فما بالك بها وقد اجتمعت معًا؟

ثم ذكر عز اسمه السبب الذي من أجله شرع القتال وهي فتنة المؤمنين عن دينهم فقال : ﴿ وَالْفَتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ ﴾ ، أي فتنة المسلمين في دينهم باليقاء الشبهات في قلوبهم أو بتعذيبهم كما فعلوا بعمار بن ياسر وبلال وخياب بن الأرت وغيرهم ، فقد عذبوا عمراً بالكى بالنار ليرجع عن دينه ، وعذب أبوه وأمه ، فمر بهم النبي ﷺ فقال : (صبراً آل ياسر فإن موعدكم الجنة)^(٢) ومات ياسر من العذاب ، وطعنت أمه بحربة في موضع عفتها فماتت . وكان أمية بن خلف يعذب بلاً بالجوع والعطش ليلة ويوماً ، ثم يطرحه على ظهره في الرمل المحمي بحرارة الشمس) ويضع على ظهره صخرة عظيمة ويقول له : لا تزال هكذا حتى تموت أو تكفر بمحمد ، وتعبد اللات والعزى . فيأتي بلال ، وتهون عليه نفسه في سبيل الحفاظ على دينه . وما امتنع منهم إلا من له عصبة من قومه ، على أنه لم يسلم من أذاهم ذوو العصبيات ، فقد آذوا رسول الله ﷺ فوضعوا سلا الجذور (الكرش الملوء بالفرث) على ظهره وهو يصلح حتى نحته عنه فاطمة رضي الله عنها ، وتعرضوا له بضرورب أخرى من الإيذاء وقاهم الله شرها ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَا كَفِيفَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ﴾^(٣) .

(١) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٦٨ ، ٣٦٩ بتصرف ط الشعب

(٢) سبل المدى والرضا في سيرة خير العباد للصالحي ج ٢ ص ٤٨٢ تحقيق مصطفى محمد ط ١ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .

(٣) سورة الحجراء : ٩٥ .

ولما هاجر المسلمون إلى المدينة وكثُر عددهم صاروا يقاتلونهم في مهجرهم لفتتهم في الدين إن استطاعوا ، وهذا ما عنده سبحانه بقوله : ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يَقْاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرْدُوْكُمْ عَنِ دِيْنِكُمْ إِنْ أَسْتَطَعُوْا ﴾ ، أى إن هؤلاء لا هم إلا من الإسلام عن الانتشار في الأرض لاستحکام عداوتهم وحرصهم على فتنكم ، فانتظار إيمانهم بمجرد الدعوة طمع في غير مطعم ، والقتال في الشهر الحرام أهون من الفتنة — عن الإسلام إذا كان وحده ، فكيف إذا اقترن به غيره من الآثام كالاصد عن سبيل الله وعن المسجد الحرام والكفر بالله والاعتداء بالقتال ؟ .

وفي قوله : ﴿ إِنْ أَسْتَطَعُوْا ﴾ استبعاد لاستطاعتهم وشك في حصولها وتبنيه إلى سخف عقوبهم وكون فعلهم هذا عيناً لا يوصل إلى غرض ، لأن من عرف الإسلام معرفة صحيحة لا يرجع عنه إلى الكفر . وهكذا حال الكافرين في كل عصر ومصر ، يقاتلوننا ليروننا عن ديننا إن استطاعوا .

ثم بینت الآية عاقبة من يتأثر بهذه الفتنة فيرتد عن دينه فقال : ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِّدْ مِنْكُمْ عَنِ دِيْنِهِ فَإِنَّمَا قَاتَلُوكُمْ لِأَنَّكُمْ تَعْرِفُوْهُمْ كُفَّارًا فَأُولَئِكَ حَبَطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ ؛ أى ومن يرجع منكم عن الإسلام إلى الكفر ويكتفى هذه الحال ، بطلت أعماله ، حتى كأنه لم ي عمل صالحًا قط ، لأن قلبه قد أظلم ، فيذهب من نفسه أثر الأعمال الصالحة الماضية ، ويخسر الدنيا والآخرة . أما خسارة الدنيا فلما يفوته من فوائد الإسلام العاجلة ، إذ يقتل عند الظفر به ، ولا يستحق موالة المسلمين ولا نصرتهم ، وتبيّن منه زوجته ، ويحرم الميراث ؛ وأما خسارة الآخرة فيكتفى بيانها في قوله : ﴿ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ .

والردة تارة تحصل بالقول ، كإنكار شيء مما علم من الدين قطعاً ، وأخرى بالفعل الذي يجب استهزاء صريحاً بالدين ، كالسجود للشمس والصنم والاستهانة بالمصحف ونحو ذلك . وظاهر الآية يدل على أن الردة لا تحيط العمل حتى يموت صاحبها على الكفر ، وبه أخذ الشافعي ، ورأى أبو حنيفة أن الردة تحبط العمل حتى ولو رجع صاحبها إلى الإسلام تمسكاً بعموم قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَهُبَطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(١) ، وقوله : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرُ بِإِيمَانِنَ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلَهُ ﴾^(٢) .

ولما ذكر حال المشركين وحكم المرتدین بين جزاء المؤمنين المهاجرين والمجاهدين فقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ ﴾ ، أى إن المؤمنين الذين ثبتوا على إيمانهم والذين هاجروا مع رسول الله ﷺ أو هاجروا إليه للقيام بنصرة الدين وإعلاء كلمة الله ، والذين بذلوا جهدهم في مقاومة الكفار وتقدير المؤمنين ، هم الذين يرجون رحمة الله وإحسانه ، وهم جديرون بأن يعطوا ذلك ، لأنهم استندوا ما في وسعهم وبذلوا غاية جهدهم ولم يدخلوا وسيلة فيها مرضاة لربهم إلا فعلوها ، فحق لهم أن ينالوا الفوز والغلاخ والسعادة .

(١) سورة الأنعام آية : ٨٨ .

(٢) سورة المائدة آية : ٥ .

وقد هاجر النبي ﷺ من مكة إلى المدينة فراراً بنفسه وقومه من أذى قريش وفتتهم في دينهم بعد أن عاهده أهل المدينة على أن يمنعوه مما ينزعون منه أنفسهم ، وتبعد المؤمنون في هجرته ليعتز الإسلام بأهله ويقدروا على الدفاع عن أنفسهم إذا هم اجتمعوا واستمروا على ذلك ، حتى فتح مكة ، وخذل الله المشركين يجعل كلمتهم السفلى وكلمة الله هي العليا .

﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ ، أى والله واسع المغفرة للثائرين المستغفرين ، عظيم الرحمة بالمؤمنين ، يتحقق لهم رجاءهم إن شاء بعميم فضله وعظيم طوله . قال قتادة : هؤلاء خيار هذه الأمة ، قد جعلهم الله أهل رجاء ، ومن رجا طلب ، ومن خاف هرب .

الخمر والميسر ومسائل أخرى

يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرٌ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنِفِّقُونَ قُلِ الْعَفْوُ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦﴾ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْبَيْتِمَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَنَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَمِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَا عَنْتُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٧﴾

المفردات : ﴿ الخمر ﴾ مأخذ من خمر الشيء إذا ستره وغطاه سميت بها لأنها تستر العقل وتغطيه .

﴿ الميسر ﴾ : القمار من اليسر ، وهو السهولة ، لأنه كسب بلا مشقة ولا كد . والإثم : الذنب ، ولا ذنب إلا فيما كان ضالاً من قول أو فعل ، والضرر يكون في البدن والنفس والعقل والمال ، والعفو : الفضل والزيادة على الحاجة .

والعنـتـ : المشقة وما يصعب احتـمالـه ، يقال عنـتـ العـظمـ عـتـاـ إـذـاـ أـصـابـهـ وـهـنـ أـكـسرـ بـعـدـ جـبـرـ .

جاءت هذه الآيات في سلك الأحكام الشرعية التي تتعلق بالسلوك ؟ ففى سابقتها سأـلـواـ عنـ القـتـالـ فـيـ الشـهـرـ الحـرامـ ، فجاءـتـ الإـجـابةـ الـرـبـانـيـةـ ﴿ قـلـ قـتـالـ فـيـهـ كـبـيرـ ﴾ وـفـيـ هـذـهـ الـآيـةـ يـسـأـلـونـ عـنـ الـخـمـرـ وـالـمـيـسـرـ ، فـجـاءـتـ الإـجـابةـ الـرـبـانـيـةـ : ﴿ قـلـ فـيـهـ إـثـمـ كـبـيرـ وـمـنـافـعـ لـلـنـاسـ إـثـمـهـمـاـ أـكـبـرـ مـنـ نـفـعـهـمـاـ ﴾ .

روى الإمام أحمد عن أبي هريرة قال : قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يشربون الخمر ويلعبون الميسر ، فسألوا رسول الله ﷺ عنها فنزلت الآية ، فقال الناس : ما حرم علينا ، إنما قال : إثم كبير . وكانوا يشربون الخمر حتى كان يوم صلى رجل من المهاجرين وأم الناس في المغرب فخلط في قراءته ، فأنزل الله آية أغاظ

منها : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سَكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾^(١) . ثم نزلت آية أغاظ من ذلك : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ إلى قوله : ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُتَهَوْنُونَ﴾^(٢) ، قالوا : انتهينا ربنا .

ولقد شاءت حكمة الله تعالى أن يعالج مسألة الخمر علاجاً رتيباً وحكيماً ، فكان كالنسيم الذي يدفع الشّرّاع دون أن يغرق المركب ، وكالنار الهدّئة التي تقتل الجراثيم دون أن تحرق المريض .

ولتنصلّ الآن إلى ما رواه الإمام أحمد بن سنه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : لما نزل تحريم الخمر قال : اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً ، فنزلت هذه الآية التي في البقرة ﴿يَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قَلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ ، فدعى عمر فقرئت عليه فقال : اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً ، فنزلت الآية التي في النساء ، فدعى عمر فقرئت عليه فقال : اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً ، فنزلت الآية التي في المائدة ، فدعى عمر فقرئت عليه ، فلما بلغ ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُتَهَوْنُونَ؟﴾ قال عمر انتهينا انتهينا^(٣) وبين أيدينا ثلاث آيات نزلت في مسألة الخمر ، وكل آية منها تفيد التحريم لمن تأمل معناها ، فآية البقرة : ﴿يَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ ذكر فيها مولانا جلت قدرته أن فيها الإثم الكبير . وما دام الإثم كبيراً فإن هذا يعتبر أصلاً من أصول تحريم المحكوم عليه ، فإذا ما انتقلنا إلى آية النساء ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سَكَارَى﴾^(٤) رأيناها أيضاً تفيد تحريم الخمر ، ذلك لأن أوقات الصلاة متقاربة . والسكر يطول ب أصحابه ، فتأتيه الصلاة عقب الصلاة وهو ما زال سكران تعبت الخمر بعقله ، فكيف يجتنب ما نهى الله في قوله : ﴿لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سَكَارَى﴾؟ فالآية في حقيقتها تفيد النهي عن شرب الخمر ، لأنها تؤدي إلى السكر ، والسكر قد يطول ، وأوقات الصلاة متقاربة فإذا ما انتقلنا إلى آية المائدة : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعْلَكُمْ تَفْلِحُونَ﴾^(٥) ، علمنا أن الآية غنية كل الغنى في بيان التحريم . ولأول وهلة يدرك قارئها أن في قوله تعالى ﴿فَاجْتَنِبُوهُ مَا يَفِيدُ التَّحْرِيمَ الْبَعِيدَ الْمَدِيَ﴾ ، أي خذوا جانباً غير الجانب الذي فيه الخمر . فمن كان يؤمّن بالله واليوم الآخر فلا يشرب الخمر ، ومن كان يؤمّن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يشرب عليها الخمر . ومن ثم فقد جاء الأمر بالاجتناب في أكبر الذنوب والأثام ، بل جاء التعبير به في ذنب لا يغفره الله ، وهو الشرك ، قال تعالى : ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ حَنَفاءُ اللَّهِ غَيْرُ مُشْرِكِينَ بِهِ وَمَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَكَانَ خَرًّا مِّنَ السَّمَاءِ فَتَحْكُمُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهُوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾^(٦) ، وقال تعالى : ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ﴾^(٧) أبعد هذا يقول غافل عن ذكر الله أو جاهل بأحكام الله أو مجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير ، أو مكابر عن قبول الحق ، يقول : إن تحريم الخمر لم

(١) سورة النساء آية : ٤٣ .

(٢) سورة المائدة الآيات : ٩٠ ، ٩١ .

(٣) تفسير ابن كثير ج ٣ ص ١٧٠ ، ١٧١ ط الشعب .

(٤) سورة النساء آية : ٤٣ .

(٥) سورة المائدة آية : ٩٠ .

(٦) سورة الحج الآيات : ٣٠ ، ٣١ .

(٧) سورة النجم آية : ٣٢ .

يحيى صريحاً في القرآن . وأي حرمة أكبر من التعبير بـ « اجتنبوا » ؟ لكنه أتصور أن هذا الأمر يفيد حرمة المشي أمام خمار ، لأن الاجتناب يفيد أخذ جانب غير الجانب الذي فيه الخمار ؛ فمن أراد التصرّف بالحرمة فليعلم أن الله حرم على الخمر بأنها رجس ، كما في آية المائدة ، وحكم على الرجل بأنه حرام كما جاء ذلك في سورة الأنعام في قوله جل شأنه :

﴿ قل لا أجد فيها أوجى إلى حرما على طاعم يطعنه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوها أو لحم خنزيرا فإن رجس أو فسقا أهل لغير الله به ﴾^(١) . فأنت ترى هنا أن الله تعالى حرم على الرجل بأنه حرام بتصريح العبارة ، والخمر رجس . إذن هي بتصريح العبارة حرام . وهل غفل هؤلاء المجادلون المكابرلون عما جاء في أحاديث الرسول ﷺ من النصوص الصحيحة في تحريم الخمر كقوله : (كل مسکر حمر وكل مسکر حرام)^(٢) .

(وعن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال : (الخمر أم الفواحش وأكبر الكبائر - ومن شرب الخمر ترك الصلاة ووقع على أمه وخالته وعمته)^(٣) .

(وعن أنس أن رسول الله ﷺ لعن في الخمر عشرة : عاصرها ومعتصرها وشاربها وحاميها والمحمولة إليه وساقيها وبائعها وأكل ثمنها ، والمشترى لها والمشترى له)^(٤) .

(عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن)^(٥) .

وعنه رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال (إن الله حرم الخمر وثمنها وحرم الميتة وثمنها وحرم الخنزير وثمنه) .

وعن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (اجتنبوا أم الخبائث ، فإنه كان رجل من كان قبلكم يتبعد ويعزل الناس ، فعلقته امرأة فأرسلت إليه خادماً فقالت له : إنا ندعوك لشهادة فدخل فلتفققت كلما يدخل بباباً أغفلته دونه حتى إذا أفضى إلى امرأة وضيضة جالسة وعندها غلام وباطية فيها حمر ، فقالت : إنا لم ندعك لشهادة ولكن دعوتك لقتل هذا الغلام أو تقع على أحد أو تشرب كأساً من الخمر ، فإن أبىت صحت بك وفضحتك . قال : فلما رأى أن لا بد له من ذلك قال : اسقيني كأساً من الخمر ، فسقته كأساً من الخمر فقال : زيديني ، فلم تزل حتى وقع عليها وقتل النفس ، فاجتنبوا الخمر فإنه والله لا يجتمع إيمان وإدمان الخمر في صدر رجل أبداً وليوشك أحدهما بخرج صاحبه^(٦) .

(١) سورة الأنعام آية : ١٤٥ .

(٢) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٢٨٦ ط دار الفكر .

(٣) الجامع الصغير للسيوطى ج ١ ص ٦٣٧ ط دار الفكر .

(٤) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٤٠٥ ط دار الفكر .

(٥) تفسير ابن كثير ج ٣ ص ١٨٠ ط الشعب .

(٦) رواه أبو داود في سنته في باب الأشربة ج ٢ .

(٧) تفسير ابن كثير ج ٣ ص ١٨٠ ط الشعب .

ما الخمر ؟

قال الإمام الشافعى : كلمة الخمر يقصد بها كل شرب مسكر . وساق على ذلك الحجج الآتية :

(١) أن الصحابة ، وهم صميمو العرب ، فهموا من تحريم الخمر تحريم كل مسكر ، ولم يفرقوا بين ما كان من العنب وما كان من غيره .

(٢) ما رواه أبو داود والترمذى من قوله (ﷺ) : (كل مسكر خر^(١)) .

(٣) ما رواه النعمان بن بشير قال : قال رسول الله ﷺ : (إن من العنب خمرا ، وإن من التمر خمرا ، وإن من العسل خمرا ، وإن من البر خمرا ، وإن من الشعير خمرا) .

(٤) ما أخرجه البخارى عن أنس قال : حُرمت الخمر حين حرمت ، وما يتخذ من خر الأعناب إلا القليل ، وعامة خرنا من البر والتمر^(٢) .

قال بعض العلماء : وقد جرى ذكر هذه الأشياء لكونها معهودة في ذلك العصر ، فكل ما في معناها من ذرة أو عصارة شجر أو تفاح أو بصل أو نحو ذلك مما يستخرج منه الخمر الآن ، فحكمه حكم هذه الأصناف .

وكما أن الخمر محظمة في الإسلام فهي محظمة في المسيحية كذلك وقد استفتت جماعة من المسكرات رؤساء الديانة المسيحية بالوجه القبلى بجمهورية مصر فأفتقوا بما خلاصته : أن الكتب الإلهية جميعها قضت على الإنسان أن يتبع عن المسكرات ، كذلك استدل رئيس كنيسة السوريين الأرثوذكس على تحريم المسكرات بنصوص الكتاب المقدس . ثم قال : « وخلاصة القول : أن المسكرات إجمالاً محظمة في كل كتاب سواء أكانت من العنب أم من سائر المواد كالشعير والتمر والعسل والتفاح وغيرها »^(٣) .

ومن شواهد العهد الجديد في ذلك قول بولس في رسالته إلى أهل إفسس (٥ : ٨) : « ولا تسكرروا بالخمر الذى فيه الخلاعة » ونبه عن مخالطة السَّكِير (إكوة !!) وجزمه بأن السكيرين لا يرثون ملوكوت السموات (غلاه : ٢١) (إكوة : ٦ : ٩) (١٠ : ٦) .

ما أضرارها ؟

جاء في كتاب « الغذاء والدواء في القرآن الكريم » وفي كتاب القرآن والطب : إن ضررها على أجزاء الجسم وأعضائه كبير ووخيم ، يتمثل في الحقائق العلمية الآتية :

١ - التأثير على الجهاز الهضمي

تهيج الخمر الغشاء المخاطي للمعدة ، وتغير طبيعة العصير المعدى وتذكر كتب علم المادة الطبية في تأثير الكحول على المعدة : أن الكحول لا يسبب إفراز العصارات المغوية الشطة الفعالة ، ولكنه يساعد على إفراز

(١) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٢٨٦ ط دار الفكر .

(٢) فقه السنة للشيخ السيد سابق ج ١ ص ٤٠ .

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ١٧٣ ط الشعب .

كمية أكبر قليلاً من الحامض لا غير ، ويُشَلُّ الإفراز المعدى ، ويحدث ضموراً في الغدد المعدية ، والخمر تؤثر على الزلاليات في المعدة (كاللحوم) فيجمدها ، وكذلك يفعل مع البيسين في العصارة المعدية . وتنصح كتب علم المادة الطبية ، بل تأمر ، بعدم استعمال الخمر في حالات التهاب المعدة . والخمر بجانب ذلك يبلغ تأثيرها إلى مدى يجف معه الفم ، وتعوق إفراز اللعاب . وهكذا نرى كيف تحدث الخمر سوء المضم ، وتسبب القيء والتهوع ، وتصيب المعدة بالتمدد وتغير طعم الفم إلى غير ذلك من المضار .

٢ - التأثير على الجهاز الدورى الدموى والتنفسى :

يظن كثير من الجهلاء أن الدليل على فائدة الخمر للصحة ما يشاهدونه من تورد حدود شاري الخمر وأحرارها وامتلائها بالدم !! ألا فليعلم هؤلاء أن احتقان وجوههم ما هو إلا مرض وحادث غير طبيعي في بدنهم ، لأن الخمر تحدث تندداً كبيراً في الأوعية الدموية التي على سطح الجسم فيندفع إليها الدم ، ويقل الدم الموجود في الأوعية التي في الداخل بانكماسها ، وهكذا تختنق الدورة الدموية كما تسبب الخمر ارتفاعاً في ضغط الدم وسرعة في النبض وفي ضربات القلب . ويضعف القلب نتيجة لتوالي تأثير الخمر عليه وعلى الضغط الدموي الذي يرتفع ثم يهبط . كما تحدث في الجهاز التنفسى تأثيرات وأعراض عديدة ، من بينها الالتهابات الشديدة المتواصلة في القصبة الهوائية والرئتين ، مما يسبب ضعفها واحتمال تعرضها للأمراض الصدرية . وقد يسبب الكحول تسكين آلام الذبحة الصدرية ، ولكن هذا التأثير المسكن راجع إلى تحدير مركزي وليس إلى توسيع الأوعية .

٣ - التأثير على الكلى :

يتبع تناول الخمر إفراز كمية كبيرة من البول شديد الحموضة ، ويرجع ذلك إلى تثبيط الأعصاب المركزية وليس إلى تأثيرها على الكلى ، ولذلك لا يعتبر مدرًا للبول ، وإذا زادت الكمية يكثر إفراز الماء من الكلى بينما يقل إفراز أملاح الصوديوم والبوتاسيوم ، ويرجع ذلك إلى إضعاف إفرازات الغدة الكظرية . إن تناول الخمر لما فيها من الكحول يزيد في إفراز كمية البول وزيادة حجمه . إلا أنه يكون شديد الحموضة قليل الملوحة ، فهو يزيد في إفراز الماء في البول ويقلل إفراز أملاح الصوديوم والبوتاسيوم ، حيث إنه يقلل من إفرازات الكظره (الغدة فوق العкова) التي تعمل إفرازاتها على تنظيم وتنسيق إفراز الأملاح في البول .

٤ - التأثير على الكبد :

تسبب الخمر تأثيراً ساماً مباشرةً على الكبد ، وقد يحدث التأثير السام في غضون أربع ساعات من تعاطيها وتهبط كمية الجليكوجين في الكبد ، وتزيد الدهنيات ، وتهبط كفاءة تمثيل الجلاكتوز ، مما يدل على فساد في وظائف الكبد ويعقب ذلك تضخمها وتشحمه وقلة إفرازه ، ثم تليف الكبد وعدم مقدرته على القيام بوظائفه الحيوية .

٥ - التأثير على الجهاز العصبى المركزى

من أخطر مضار الخمر سواء ما كان منها كحولياً أو مخدراً ، كالآفيون والخشيش ، أنها تؤثر على الجهاز

العصبي وتضعف مراكز المخ العليا الراقية التي تميز الإنسان عن الحيوان . وأما الشعور الكاذب بالمرح والسعادة الذي يحدث لشارب الخمر ، فهو شعور كاذب عارض حيث لا يثبت الحال أن ينعكس فيحدث الخمول في هذه الأعصاب ويتهي الأمر بتجديها وتعطيل عملها ، ومن ثم تفسد أجهزة الجسم فتصاب المعدة بالألام والقرحات وتضعف خلايا الكبد والكلى ، وتؤدي إلى أمراض الكبد والكلى وتليفيها ، ويحدث التهاب الأعصاب وتتدهور القوة العقلية ويضطرب الإحساس وقد يعيقه الموت .

والخمر تبعد شاربها عن كل القيم الإنسانية التي يجب أن يتحلى بها الإنسان ، وللخمر آثار وبيلة على المجتمع : فمنها مثلاً الضعف البدني والفساد الخلقي وكثرة الاصابة بالأمراض ، خاصة الأمراض العصبية والعيوب الخلقية وتدفع إلى الإجرام ، كما أن لها أثراً سيناً في العلاقات العائلية ، لأن الزوج السكير زوج غير صالح وأب غير سليم ، فيirth نسله منه غيه وضعفه ووهنه ، وقد وجد أن كثيراً من حوادث المرور سببها شرب الخمر .

كما أن الانحرافات النفسية والاضطرابات العقلية فقد القدرة على العمل والتعرض للالتهابات الرئوية ، وكذلك ما تؤدي إليه الخمر من جمود العاطفة ، وعدم التبصر في العواقب ، ومن الإحصائيات وجد أن ١٧٪ من المحكوم عليهم بالإعدام كان إجرامهم من الخمر و٤٩٪ من حوادث السرقات و١٥٪ من المشاحنات والعراء سببها الخمر .

ما حد شارب الخمر ؟

الفقهاء متفرقون على وجوب حد شارب الخمر ، وعلى أن حده الجلد ، ولكنهم مختلفون في مقداره : فذهب الأحناف ومالك إلى أنه ثمانون جلدة ، وذهب الشافعى إلى أنه أربعون . روى أن عمر استشار الناس في حد الخمر ؟ فقال عبد الرحمن بن عوف « جعله كأخف الحدود ثمانين » ، فضرب عمر ثمانين ؛ وكتب به إلى خالد وأبي عبيدة بالشام .

بم يثبت الحد ؟

يثبت هذا الحد بأحد أمرين :

- ١ - الإقرار : أي اعتراف الشارب بأنه شرب الخمر
- ٢ - شهادة شاهدين عدلين .

شروط إقامة الحد :

يشترط في إقامة حد الخمر الشروط الآتية :

- ١ - العقل : لأنه مناط التكليف ، فلا يحد المجنون بشرب الخمر ويلحق به المتهو .
- ٢ - البلوغ : فإذا شرب الصبي فإنه لا يقام عليه الحد لأنه غير مكلف .

٣ - الاختيار : فإن شربها مكرها فلأحد عليه ، سواء أكان هذا الإكراه بالتهديد بالقتل ، أم بالضرب المبرح أم بإتلاف المال كله ، لأن الإكراه يرفع عنه الإثم . يقول الرسول ﷺ : (رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) ^(١) ، وإذا كان الإثم مرفوعاً فلا أحد عليه لأن الحد من أجل الإثم والمعصية .

تحريم الميسر :

وكما حرم الله تعالى الخمر حرم الميسر ، لأنه ضرب من ضروب أكل أموال الناس بالباطل ، وفيه وفي الخمر مجال فسح لايقاع العداوة والبغضاء كما فيه ضد عن ذكر الله وعن الصلاة ، وإنما سمي ميسراً لأنه يؤدي إلى الحصول على المال بيسير ودون عناء . وقد تختلف أدواته فقد يكون بالمراهنات ، كما يكون بلعب الورق والترد «أى الطاولة» وغير ذلك من الألوان التي اخترعها إخوان الشياطين في سبيل أن يملأوا جيوبهم مالاً ، وهم بذلك غافلون عن قوله تعالى : «قل لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث فاتقوا الله يا أولى الألباب لعلكم تفلحون» ^(٢) . وإذا كان في الخمر والميسر بعض المنافع عن طريق الحصول على المال ، فإن الله تعالى لما حرمها نزع المنافع منها ، فلا خير في شيء يلهي عن ذكر الله ؛ حتى التداوى بالخمر ، قال عنه النبي ﷺ : (ما جعل الله شفاء أمتي فيها حرم عليها) ^(٣) . فدخل الخمر من البيع والشراء ودخل الميسر ، كذلك حرام ، والحرام لا يدوم وإذا دام لا ينفع . قال ﷺ (إذا أراد الله بقوم قحطاناً نادى مناد من قبل الله : يا أماء اتسعي يا بركة ارتفعي يا عين لا تشبعي) ^(٤) .

قوله تعالى : «ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو» . المقصود بالغفو مازاد عن حاجة المالك ، وال الحاجة تقدر حسب كل شخص وتختلف باختلاف أحوال العباد ، ففي المال زكاة واجبة وفيه صدقات طروع . أما إذا جاء أحد المسلمين فلا مال لأحد . وأياماً أهل محلة باتوا وفيهم جائع برأته منهم ذمة الله ... قال ﷺ (ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع وهو يعلم) ^(٥) .

إن التكافل الاجتماعي في الإسلام تشرع ربانى شاف كاف واف : (مثل المؤمنين في توائهم وترابهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكتى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالحمى والسهور) ^(٦) بل إن الله تعالى سيسأل العبد يوم القيمة عن ثلاثة أشياء : يقول له : عبدى : مرضت فلم تدعنى ، فيقول العبد : وكيف أعودك وأنت الله رب العالمين ؟ فيقول الله مرض عبدى فلان فلم تدعه ، أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده ؟ عبدى . استطعتمك فلم تطعمنى ، فيقول العبد : وكيف أطعمك وأنت الله رب العالمين ؟ فيقول : استطعمك عبدى فلان فلم تطعمه ، أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي ؟ عبدى : استسقتك فلم تسقنى ، فيقول العبد : وكيف أسقيك وأنت الله ؟ فيقول الله تعالى : استسقاك عبدى فلان فلم تسقه ، أما علمت أنك لو سقيتها ، لوجدت ذلك عندي) ^(٧) ؟

(١) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ١٩ ط الشعب .

(٢) سورة المائدة آية : ١٠٠ .

(٣) الجامع الصغير للسيوطى .

(٤) الجامع الصغير للسيوطى .

(٥) الترغيب والترهيب للحافظ المنذري ج ٣ ص ٢٨٣ .

(٦) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٥٢٢ ط الشعب .

(٧) الترغيب والترهيب للحافظ المنذري ج ٤ ص ١٩٠ .

فما أعظم الإسلام في رحمته ، وما أجله في تكافله . والله لوحكتنا كتاب الله ما أهاننا أحد ، ولو طبقنا شريعته لرفرت رأية الإسلام في كل بلد . ولو عملنا بمنهج الإسلام ما رأيت في الطريق سائلًا ولا في البيوت عاطلاً ولا في السجون قاتلاً . إن أردتم رحمتي فارححوا خلقى . عبدى أنفق أنفق عليك . الأغنياء وكلائى والفقراء عيالى فإذا بخل وكلائى على عيالى أخذتهم ولا أبالي . . . ولو تراحم الناس ما كان بينهم جائع ولا عريان ولا مغبون ولا مهضوم ولأفترت المجنون من المدامع ولاطمانت الجنوب في المضاجع ، ولمحت الرحمة الشقاء من المجتمع كما يمحو نور الصبح مداد الظلام . فيا أيها السعداء أحسنا إلى البائسين والفقراء وامسحوا دموع الأشقياء ، وارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء .

قوله تعالى : ﴿ كُذَلِّكَ يَبْيَنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لِعُلُوكُمْ تَتَفَكَّرُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ . المقصود بالأيات هنا الأحكام الشرعية والتفكير هو إعمال النظر في جزئيات الأمور للوصول بها إلى القضايا الكلية . والإسلام جعل من الدنيا مزرعة للأخرة ، وقد شملت أحكامه الدارين ، وقد بعث النبي ﷺ بأصول العقائد ، فوحد العقائد ولم يفرق القواعد ، وجاء بشرعه للشعوب البدائية كالوالد الرحيم ، وللشعوب المتحضرة كالأستاذ العظيم ؛ جاء بكتاب كالشمس في ضحاها ، وبسنة كالقمر إذا تلماها ؛ فمن عمل بها سار في ضوء النهار إذا جلاها ، ومن أعرض عنها تحبط في ظلمات الليل إذا يغشاها . لقد أكمل الله دينه وأتم نعمته ورضي لنا الإسلام دينا ﴿ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحْرُوا رَشْدًا ﴾^(١) . ﴿ وَمَنْ يَتَعَنَّ فَإِنَّمَا فِي الْأَرْضِ فَلَنْ يَقْبَلْ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾^(٢) .

قوله تعالى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحُهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تَخَالَطُوهُمْ فَإِخْوَانَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسَدَ مِنَ الْمُصْلَحِ ﴾ . اليتيم هو الصغير الذي مات أبوه دون أن يبلغ الحلم ، وخير البيوت عند الله بيت فيه يتيم يكرم . وقد أشار النبي ﷺ بإربعين قائلًا : (أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة)^(٣) . وقد جاء أول حكم في سورة النساء ، بعد الأمر بتقوى الله ، متعلقاً باليتامي ، قال تعالى : ﴿ وَأَتَوْ الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَيْرَ بِالظَّيْبِ وَلَا تَأْكِلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَيْ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوَيْبًا كَبِيرًا ﴾^(٤) . والإصلاح لليتامي يكون بحسن تربيتهم والرعاية لأموالهم وصيانت حقوقهم ومراقبة الله فيما يتعلق بشئونهم . وقد كانوا في الجاهلية يتذلون من مخالطة اليتامي ومؤكلتهم ، أنفة وحية ، فرغبهم الله في مخالطتهم وحسن الإراعات لهم ، فقال : ﴿ وَإِنْ تَخَالَطُوهُمْ فَإِخْوَانَكُمْ ﴾ ، والأخوة في الله أقوى من أخوة النسب والدم ، قال تعالى : ﴿ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا ﴾^(٥) . وقال جل شأنه : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾^(٦) ، ثم حذر من العبث بحال اليتامي فقال : ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسَدَ مِنَ الْمُصْلَحِ ﴾ ، ﴿ فَلِيَحْذَرُ الَّذِينَ يَخْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تَصِيبَهُمْ فَتْنَةٌ أَوْ يَصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾^(٧) . فاحذروا عقاب الله ، وارحموا أهل البلاء ، واحذدوا الله على العافية حيث كلفكم من الأحكام ما فيه صلاحكم وسعادتكم وعزكم . وأراد بكم اليسر ولم يرد بكم العسر ، ولو شاء الله بكم العنت والمشقة

(٥) سورة آل عمران آية : ١٠٣

(٦) سورة آل عمران آية : ١٠

(٧) سورة النور آية : ٦٣

(١) سورة الجن آية : ١٤

(٢) سورة آل عمران آية : ٨٥

(٣) الجامع الصغير للسيوطى ج ١ ص ٤١٦ ط دار الفكر .

(٤) سورة النساء آية : ٢

لشدد عليكم في الأحكام ، فإنه عزيز لا يغلب ، وهو يجير ولا يجار عليه ، حكيم لا يبعث . بالبر معروف ، وبالإحسان موصوف . معروف بلا غاية ، وموصوف بلا نهاية .

أحكام تتعلق بالزواج

وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ وَلَا مَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ اعْجَبْتُمُوهُنَّا
الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعِبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ اعْجَبْتُمُوهُنَّا
وَاللَّهُ يُدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَبِيُّنُّا إِنَّهُ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾

جاء في سبب نزول هذه الآية مارواه الواحدى عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث رجلاً من قبيلة غنى يقال له مرثد بن أبي مرثد ، وكان حليفاً لبني هاشم ، إلى مكة ، ليخرج جماعة من المسلمين أسارى بها ، فلما قدمها سمعت به امرأة يقال لها عنان ، وكانت خليلة له في الجاهلية ، فلما أسلم أعرض عنها ، فأقتنى وقالت : ويحلك يا مرثد ألا تخلي ؟ فقال لها : إن الإسلام قد حال بيني وبينك وحرمه علينا ، ولكن إن شئت تزوجتك ، فقالت : نعم . فقال : إذا رجعت إلى رسول الله ﷺ استأذنته في ذلك ثم تزوجتك . فقالت له : وأبى ، تتبرم ؟ ثم استعانت عليه فضربوه ضرباً وجيعاً ثم خلوا سبيله ، فلما قضى حاجته عبكة انصرف إلى رسول الله ﷺ راجعاً وأعلمه الذي كان من أمره وأمر عنان وما لقى بسببها ، فقال يا رسول الله : أخل لي أن أتزوجها ؟ فنزلت الآية^(١) .

هذه الآيات وما بعدها بين الله فيها الأحكام التي تتعلق ببناء الأسرة . فقد عنى الإسلام عناية عظمى ببناء الأسرة عن طريق بناء الفرد ، فقد يكون من السهل بناء المصانع وإنشاء ناطحات السحاب ، ولكن بناء النفوس أهم وأجدى من إنشاء القلاع الصناعية ، لأن النفوس لو هدمت وهزمت من داخلها فلن تقوم في الدنيا حضارة لقوم أظلمت نفوسهم وأجدبت من الخير فألمست لا غناء فيها . وكان الإسلام ينادي بأعلى صوته على أهل الأرض ويقول لهم «يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبيث منها رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً»^(٢) .

فالنفس البشرية كالرجاجة ، إن لم يملأها شيء ملأها الهواء ، ونفسك إن لم تشغليها بالحق شغلتها بالباطل ، ومن ثم فقد كانت رسالات الأنبياء تركز على بناء النفوس ، ذلك لأن الإسلام يؤمِن بالواحد ، فقد كان الصادق المعصوم ﷺ بين الناس رجلاً ، وكان بين الرجال بطلاً ، وكان بين الأبطال مثلاً «إن إبراهيم كان أمّاً ، فانتا الله حينها»^(٣)

قال تعالى : «وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى قال يا موسى إن الملا يأترون بك ليقتلوك فاختر»^(٤) . فهذا رجل واحد أشرق الحق في قلبه ، فقال موسى : «إن لك من الناصحين»^(٤) . وهذا

(١) أسباب النزول للنيسابوري ص ٥١ ط الأنوار المحمدية .

(٢) سورة التحلية آية : ١٢٠ .

(٣) سورة القصص آية : ٢٠ .

آخر يسمى مؤمن يس يقول فيه جل شأنه : « وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى قال يا قوم اتبعوا المسلمين »^(١) « وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه أتقتلون رجلاً أن يقول رب الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم »^(٢)

فهؤلاء رجال والرجال قليل ، فليست العبرة بالكثرة ، إنما العبرة بالرجلة ، وهي عملة نادرة . لقد وقف عمر رضي الله عنه يسأل أصحاب الرسول ماذا يتمنى كل منهم ؟ قال أحدهم : أتمنى ملة المدينة خيلاً أغزو بها في سبيل الله ، وقال آخر : وأنا أتمنى ملة المدينة عيالاً أعتقهم في سبيل الله ، وقال ثالث : وأنا أتمنى مثل أحد ذهباً أتفقه ابتغاء مرضاه الله ، وتمنى آخر وآخر وآخر ، وفي النهاية سألاً عمر : فماذا تمنى أنت يا أمير المؤمنين ؟ فماذا قال الفاروق المحدث الملهم الذي أجرى الله الحق على قلبه ولسانه ؟ لقد قال فضلاً ، وحكم عدلاً ، قال : وأنا أتمنى ملة هذا المسجد رجالاً أمثال أبي بكر . يرحمك الله يا أبو حفص ، لقد أصبحت كبد الحقيقة .

يارافعاً راية الشورى وحارسها جراك ربك خيراً عن محبيها
رأي الجماعة لاتشقى البلاد به رغم الخلاف ورأي الفرد يشقها

في الوقت الذي رب فيه الإسلام أبناءه على العقيدة الراسخة والمعنيات العالية والوازع الديني وتربيته الرقابة في نفس المؤمن ، قامت الحضارة الغربية على التفسخ الأخلاقي والانحلال الاجتماعي وانكار شرائع الله ، حتى قال ماركس : إن الأخلاق قيد لامعنى له ، وقالت سيمون دي بفوار : إن الزواج مبدأ فاضح ، حتى وقف الرئيس الأمريكي ريتشارد نيكسون واعترف بتلك الحقيقة فقال : إن الولايات المتحدة لا تعان أزمة في السلع إنما تعان أزمة في الروح ، لقد وجدنا أنفسنا أغنياء في السلع ولكننا فقراء في الروح . فما أعظمنبي الإسلام وما أكبره ، وما أحلمه وما أعقله حيث أوجز رسالته في كلمات فقال : (إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق) .

وفي هذه الآية : « ولا تنکحوا المشرکات حتى يؤمنن » حكم باختيار الزوجة المؤمنة ، ولو كانت أمة فهي عند الله خير من مشركة تعبد صنماً ، أو واحدة تنکر خالق الوجود ؛ قال ﷺ : (لا تتزوجوا النساء لحسنهن فعسى أن يطغيهن ، ولكن تزوجوهن لدينهن ، ولآمة سوداء ذات دين أفضل) ^(٣) .

قال ﷺ : (الدنيا متاع وخير متاعها الزوجة الصالحة) ^(٤) . ثم يبين صلوات الله وسلامه عليه مواصفات تلك الزوجة فقال : (ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خير من زوجة صالحة ، إذا نظرت إليها سرتك ، وإذا أمرتها أطاعتك ، وإذا أقسمت عليها أبترك ، وإذا غبت عنها حفظتك في عرضها ومالك) ^(٥) . ثم يقول : (إذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها وأطاعت زوجها قيل لها يوم القيمة أدخلت الجنة من أي أبوابها الثمانية شئت) ^(٦) .

(١) سورة ياسين آية : ٢٠ .

(٢) سورة غافر آية : ٢٨ .

(٣) الترغيب والترهيب ج ٣ ص ٣٠ ط وزارة الأوقاف .

(٤) الترغيب والترهيب ج ٣ ص ٣٠ ط وزارة الأوقاف .

(٥) الترغيب والترهيب ج ٣ ص ٣٠ ط وزارة الأوقاف .

(٦) الترغيب والترهيب ج ١ ص ١١١ ط دار الفكر .

وقال صلوات الله وسلامه عليه : (فاظفر بذات الدين تربت يداك)^(١) . وكان نبي الله داود على نبينا عليه الصلاة والسلام يقول : (اللهم إني أسألك أربعًا عوذ بك من أربع : أسألك لسانًا ذاكرا ، وقلبا شاكرا ، وبندناً على البلاء صابرا ، وزوجة تعيني على أمر ديني ودنياً ، وأعوذ بك من مال يكون وبالاً على ويتمتع به غيري ، ومن ولد يكون على سيدا ، ومن جار سوء إن لاقى منه خيراً كتمه وإن رأى منه شرًا أذاعه ، ومن زوجة تشيبني قبل المشيب) وكما نهى الله المسلمين أن يتزوجوا المشرفات فقد نهاهم سبحانه أن يزوجوا المسلمات للمرشحين فقال : « ولا تنكحوا المرشحين حتى يؤمنوا » ؛ قال تعالى : « لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن »^(٢) . وكما ذكر سبحانه : « ولامة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم » قال هنا : « ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم » أي ولو أعجبكم منصبه أو جاهه أو حسبه أو ماله . ثم بين الخط الفاصل بين الإيمان والشرك فقال : « أولئك يدعون إلى النار » ؛ والحياة الزوجية إن بنت على الإيمان أنبت الأبناء نباتاً حسناً ، والبلد الطيب يخرج بناته بإذن ربها ، فإن قامت على غير ذلك خبث نباتها . قال تعالى : « والذى خبث لا يخرج إلا نكدا »^(٣) . وقال سبحانه « أولئك يدعون إلى النار والله يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه » فكيف يسول الشيطان لنا أن نرجع العرض الفاني من الجمال والمال والحسب ونغفل عنحقيقة الإيمان والسمو الروحي ؟ ما من شك أن الفرق شاسع والفرق بعيد ، فشتان بين الشرى والثريا ، وهيهات هيهات بين السحاب والتراب ، ثم يمين سبحانه على عباده بما بين لهم من النعم في الأحكام الشرعية فقال : « وبين آياته للناس لعلهم يتذكرون » ، فداء الإنسان النسيان ولو تذكر ما خاب سعيه ولا ضيل سؤله ولا زلت قدماه .

وقبل أن ننتقل إلى آية المحيض ، نود هنا أن نذكر بعض الأحكام المتعلقة بالحياة الزوجية ، فقد جاء في كتاب « ذخيرة الوعظ » للعالم الجليل الشيخ إبراهيم عبد الباقى تحت عنوان (السعادة الزوجية) : نظم الله تعالى بالشريعة الإسلامية حياة الناس جميعاً ، وجعلها صالحة لعاشهم ومعادهم إلى درجة لم يسبق لها مثيل ، وحسبك قوله تعالى : « فمن اتبع هدى فلا يضل ولا يشقى » إلى قوله : « أشد وأبقى » .

وإن تختلف المسلمين عن ركب الحضارة الزاحف لم يكن إلا من عدم تمسكهم بأمور دينهم وتقاددهم عن العمل ، ولا أدل على ذلك مما يحدثنا به التاريخ من أن النهضة العلمية التي يفخر بها أبناء الجيل الحاضر قد وضع أساسها الإسلام بتعاليمه الرشيدة ، فكان شعار المسلمين في العصور الأولى للإسلام . « الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها » ، لهذا اتسعت أرضها وفخم أمرها وهيب سلطانها ودان لها أعداؤها ، ولم يقم على أرض الله ملك فخم ، ولا سلطان أعظم منها ؛ هذا ولئن أصاب المسلمين نكسة في الأيام الأخيرة ، فقد أخذوا الآن والحمد لله ، يردون اعتبارهم ويتداركون ما فاتهم . نعم لقد قامت فيهم

(٣) سورة الأعراف آية : ٥٨

(١) الترغيب والترهيب ج ٣ ص ٣٣ ط وزارة الأوقاف .

(٢) سورة المتحنة آية : ١٠ .

يقطة جديرة بالإعجاب ، فتخلصوا من ذل الاستعمار وصاروا أحراراً في بلادهم كما ولدتهم أمهاتهم أحراراً ، إلا بقية لا تكاد تذكر ، وعها قليل ستحرر من ربة الاحتلال .

فهل هؤلاء الذين يفخرون بعلوهم أن يخبرونا عما أصاب الإنسانية من تدهور الأخلاق وانتشار الفساد وطغيان المادة وإهمال القيم الروحية والمحروب القاهرة التي عمت الكورة الأرضية حتى صارت رجوماً من نار ؟

تعالوا بنا لنريكم حكم الشريعة الإسلامية في الزواج ، لتعلموا علم اليقين أن الفوضى التي ترونه في المحاكم وغيرها لم تكن إلا من الانحراف عن تعاليم الإسلام . ولنذكر قولًا مجملًا فيها يجب في الزواج من تعاليمه . أمر الله بالزواج لتعاون الإناث في تربية الأولاد ، وهذا ضروري في الأجناس البشرية ، لأن حضانة الأولاد تحتاج لمدة طويلة ومطالب عدة ، أما في الحيوان ففضائله لا تحتاج إلا إلى أنها في البدء لهذا استغنت عن أبيها بخلاف الأجناس البشرية .

فالزواج من أجل نعم الله على الإنسان فيه دنيا ودين ، وهو سكن للزوج وحرث له ، والزوجة أم أولاده ومهوى فؤاده وموضع سره وحرث له : قال رسول الله ﷺ : (ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيراً له من زوجة صالحة : إن أمرها أطاعته وإن نظر إليها سرته وإن أقسم عليها أبرته وإن غاب عنها حفظته في نفسها وما لها)^(١) رواه ابن ماجه عن أبي أمامة .

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (يامعشر الشباب من استطاع منكم البقاء فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحسن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)^(٢) رواه البخاري وغيره .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : (الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة)^(٣) رواه مسلم وفي روایة : (إنما الدنيا متاع وليس من متاع الدنيا شيء أفضل من المرأة الصالحة) .

أول الأعمال :

أول عمل يعمله الذي يرغب في الزواج أن يستشير أقرب الناس إليه فيمن يخطبها ، وإن وافقوا يرسل امرأة أمينة لتتعرف على حالتها لعل فيها عيباً يكون مستتراً ، ثم بعد ذلك يسأل من يختلط بعشيرتها من جيران وأقارب عن أصلها وسلوكها ، ثم ينظرها بحضور محارمها : إلى الوجه والكففين فقط ، ثم بعد هذا يقدم الشبكة غير مغال فيها ، وهي من قبيل المدايا التي قال الرسول ﷺ فيها : (تهادوا ، تhabوا)^(٤) وفاتنا أن نذكر قبل الشبكة الاستخاراة ، وكيفيتها : « أن يصلى ركعتين من غير المكتوبة ثم يقول : اللهم إني استخرك بعلمك وأستدرك بقدرتك وأسائلك من فضلك العظيم ، فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت

(١) الترغيب والترهيب ح ٣ ص ٣٠ ط وزارة الأوقاف .

(٢) المصدر السابق ص ٢٩ .

٤

(٣) الماجع الصغير للسيوطى ج ١ ص ٥١٨ ط دار الفكر .

علم الغيوب . اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر (ويسميه) خير لي في ديني ودنياً ومعاشي وعاقبة أمرى وعاجله وأجله فاقدره لي ، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر (ويسميه) شر لي في ديني ودنياً ومعاشي وعاقبة أمرى وعاجله وأجله فاصرفه عنى واصرفني عنه ، واقدر لي الخير حيث كان ثم رضنى به فإنه لا حول ولا قوة إلا بالله » .

أما الذهاب إلى العرافين والمنجمين وضاربي الودع والرمل ليستكشفوا عندهم سر الزواج الخطير أ فيه خير فيقدمون عليه أم ضر فيحجمون عنه ؛ فهذا دجل وتضليل ، وفي هذا يقول الأديب :

لعمرك ما تدرى الطوارق بالحصى ولا زاجرات الطير ما الله صانع ؟

وهذا بعد قوله تعالى : ﴿ قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله ﴾^(١) وقال رسول الله ﷺ : الطيرة شرك . الطيرة شرك . وما منا إلا وقد وقع في قلبه شيء من ذلك . ولكن الله يذله بالتوكل . ^(٢)

فإذا ما اشترخ صدره إلى الزواج يستأذن من ولد أمها أن يرى كفيها ووجهها بحضوره حرم ، ويتفق على المهر المناسب من غير غلو فيه ، ولا فيها وراءه من شبكة وغيرها ، وكما لا يفوته أن يتفق مع أهلها أن تزف إليه ليقضى بكارتها وحدده بيته وبينها .

نتائج إهمال هذه الأمور :

[أولاً] : من الناس من يستبدل النظر إلى خطيبته بمعاشرتها مدة ، حتى يتعرف على سلوكها قبل زفافها إليه ، ولكن دلت التجارب أن هذه المخالطة تنتهي إلى فضائح تحجب عاراً للعائلة لا يمحى وتكسر سوق الزواج لها ، ولم ينج من هذه المأساة الخلقة إلا القليل ، وحسبنا في ذلك ما ترويه عنوانين الصحف صباحاً ومساءً ما ينדי له الجبين وتقشعر منه الأبدان .

[ثانياً] يتغالي بعض الناس في الحجاب فلا يسمح للخطيب أن يرى خطبيته ، ويرى أن هذا من الدين ، وهذا جهل فادح ، إذ أن هذا النظر يكشف عما بينها من خصائص روحية تارة تتفق وتارة تختلف ، وليس للجمال فيها أى مدخل . يوضح ذلك حديث رسول الله ﷺ : (الأرواح جنود مجندة ما تعارف منها اختلف وما تناكر منها اختلف)⁽³⁾ رواه مسلم وغيره .

وقد أمر رسول الله ﷺ المغيرة بن شعبة ف قال له : (انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما) (٤) رواه النساء و غيره . و معنى يؤدم بينكما : تدوم المحبة بينكما ، و نتيجة عدم النظر تؤدي غالباً إلى الفشل والطلاق .

[ثالثاً] استبدال النظرة بالصورة الشمسية ، فإنها لا تتحقق المعنى المقصود ، لأن الصورة تخالف الأصل بكثير .

(٣) نيل الأوطار للشوكان ج ٦ ص ٩٤ ط مصطفى البابي الحلبي

(٦٥) سورة النمل آية :

(٤) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٥٨٦ ط دار الفكر

[رابعاً] : التغالي في المهر والجهاز . ولقد نجم عن ذلك أضرار جمة : منها إحجام الشباب عن الزواج مما كان سبباً في فساد الشبان وبوار الفتيات ، ومنها الاستدانة ، فيبدأ الزوج حياته بالهم الدائم والعذاب الواصي وتکلیف ولی الأمر ملا طاقة له به ، فيظل أبو العروس يقاوم مضض الدين والآلام ، ويكون معظم الجهاز قد فني وتبدد .

علام هذا كله ؟ والرسول ﷺ يقول : (خير الصداق أيسره)^(١) ، وقال أيضاً (إن أعظم النكاح برکة أيسره مؤونة)^(٢) . ويقول الله تعالى : « وَإِنْ أَرْدَتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٌ مَكَانٌ زَوْجٌ وَآتِيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قُنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بِهَتَانًا وَإِثْمًا مِيْنَاهُ »^(٣) .

وهذه الآية لا تدل على الغلو في المهر ، لأن المقصود منها على فرض أن المهر قنطرة لا يحل أخذ شيء منه ، وهذا مثل قول الرسول ﷺ : (من بنى الله مسجداً ولو كمحض قطة ليضها ، بنى الله له بيته في الجنة)^(٤) .

وبدهى أن ممحضقطة : أي مكان البيضة ، لا يتصور أن يكون مسجداً .

[خامساً] : إزالة البكارية بالإصبع :

هذا الغشاء الرقيق يفضه الرجل وحده من غير عنق ولا مشقة ، ولقد فشت هذه العادة في الأرياف ، فتراهم يحضرن نساء جاهلات لهذا الغرض ، ويدخل الزوج بحالة تقشعر منها الابدان فيتملكها الحوف . ويتمكن منها الرعب من شدة الصدمة . يرتکبون هذه الجريمة التکراء لا من أجل إزالة البكارية التي لا صعوبة فيها ولا مشقة ، ولكن ليحصلوا من وراء هذه على دم البكارية التي لبسها عليهم إبليس وأعوانه من شياطين الإنس فيظروا بهذا الشرف المزعوم أمام أعدائهم ومن يتربصون بهم الدوائر ، وقد لا يجدون هذا الدم لكون البكارية غوراء أو لأنها زالت بسبب غير الوطء كمرض أو وبة أو عترة ، فماذا تكون حال الزوجة المسكينة وحال أهلها ولا ذنب عليها ؟ وقد أثبتت التجارب أن البكارية تارة تكون في زاوية من زوايا الرحم ، فلا تظهر حتى بعد الولادة ، اطلع على مؤلفنا (ارشاد الأمة) تحد الأدلة واضحة ، واسم الأطباء الشرعيين الذين أثبتوا ذلك ، منهم الدكتور محمد عمار أستاذ الطب الشرعي بكلية الطب بجامعة القاهرة . لهذا نجد بعض البلاد يصطحب فيها النساء دماً مستعاراً وبعضهم يصطحب آلة حادة يشق بها عضو التناسل يسترون بذلك موقفهم . وأفضل علاج لهذه المأساة هو ما جاء به النبي ﷺ ، فهو البلسم الشافي والطب الواقى ، وذلك بترك الزوج لزوجته تأنس به ويائنس بها ، وتسكن إليه ويسكن إليها ، فتحصل المودة وتصفو القلوب ، ثم تمر هذه العملية بسلام .

[سادساً] : بدع الولائم :

من البدع التي تناقض قوانين الاقتصاد وشريعة الله ، ما نراه من التبذير في إعداد الولائم للأغنياء دون

(١) الجامع الصغير للسيوطى ج ١ ص ٦٢٠ ط دار الفكر ٢٠ / آية النساء

(٢) نيل الأوطار للشوكاني ج ٦ ص ١٤٣ ط مصطفى البابي الحلبي

(٣) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٥٨٦ ط دار الفكر

القراء ، ولن لا يحتاجون دون من يحتاجون ؛ وقد ذم الرسول ﷺ هذا الصنيع وعده من شر الأعمال . قال ﷺ : (شر الطعام طعام الوليمة يدعى إليه الشبعان ويحبس عنه الجائع)^(١) رواه الطبراني في الكبير عن ابن عباس ولو أحسنوا هداهم الله - لجعلوا لأنهم عامة ، فشملت الكل ، وعمموا الدعوة ، ولكن خيراً لهم . وما يزيد الطين بلة أن تقوم طائفة فتفنى بأغنيات يندى لها جبين الفضيلة وتتأباه نفس الحر الكريم وتتبرأ منها العزة والكرامة . نعم لا مانع من اللهو البريء والطرب الممتع من ذوى صوت حسن أو إلقاء القصائد الفياضة بالمعان السامية والتي تدعوا إلى الأخلاق الفاضلة فلا شيء فيها ، بل هو من المباح في الأعياد والأفراح وال الحرب ، وقد أذن فيه رسول الله ﷺ ورخص فيه .

حقوق الزوجة :

أولاً : الإنفاق عليها من غير إسراف ولا تقدير ، لقوله تعالى : « لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفساً إلا ما آتاهها »^(٢) .

ثانياً : الكسوة : لقوله تعالى : « وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف »^(٣) .

ثالثاً : السكن الشرعي : لقوله تعالى : « أسكنوهن من حيث سكتنم من وجدهن ولا تضاروهن لتضيقوا عليهم »^(٤) .

رابعاً : العدل بين الزوجات إذا تعددت : فقد صح حديث رسول الله ﷺ : (من كانت عنده امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيمة وشقه مائل)^(٥) . والعدل إنما يكون في النفقة والمبيت وتواضعها ؛ أما الحب فهو لا يملكه الإنسان كما قال تعالى : « ولن تستطعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم »^(٦) ، الآية واردة في الحب . ولذلك كان رسول الله ﷺ يقول : (اللهم هذا قسمى فيما أملك ، فلا تؤاخذن فيما تملك ولا أملك)^(٧) يعني القلب ، فإن لم يستطع فواحدة .

خامساً : إرشادها إلى طريق الحق وإبعادها عن مواطن الشر لقوله تعالى : « قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة »^(٨) .

سادساً : معاشرتها بالمعروف : لقوله تعالى : « فأمسكوهن بمعرفة أو سرحوهن بمعرفة ولا تمسكوهن ضراراً للتعذيب ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه »^(٩) .

وجاء في خطبة الوداع أنه ﷺ قال : (الله الله في النساء فإنهن عندكم عوان ، أخذنوهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله) .

(١) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ١٦ ط دار الفكر .

(٢) سورة الطلاق آية : ٧ .

(٣) سورة البقرة آية : ٢٣٣ .

(٤) سورة الطلاق آية : ٦ .

(٥) الترغيب والترهيب ج ٣ ص ٤٥ ط وزارة الأوقاف .

(٦) سورة النساء آية : ١٢٩ .

(٧) الترغيب والترهيب ج ٣ ص ٤٥ ط وزارة الأوقاف .

(٨) سورة التحرير آية : ٦ .

(٩) سورة البقرة آية : ٢٣١ .

وفي البخاري وغيره أنه ﷺ قال : (استوصوا النساء خيراً ، فإن المرأة خلقت من ضلع أعوج وإن أعوج شيء في الضلع أعلىه ، فإن ذهبت تقيمة كسرته ، وإن تركته لم ينزل أعوج فاستوصوا النساء خيراً)^(١).

وقال ﷺ : (خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي)^(٢).

وأجمع آية في هذا المعنى قوله تعالى : « وَلَنْ مِثْلُ الدُّنْيَا عَلَيْهِنَ الْمَعْرُوفُ »^(٣).

سابعاً : ومن حسن العاشرة أن يكون باشاً في وجهها ، فلا يقطب وجهه عند ملاقاتها ، بل يداعبها مداعبة لا تسقط هيبيته عندها ، فإن ذلك أطيب لقلبها وأدعى إلى حبها وإخلاصها . قال عمر رضي الله عنه : ينبغي للرجل أن يكون مع أهله مثل الصبي ، وما أحسن وصف أعرابيه لزوجها : كان ضحوكاً إذا ولج ، سكيناً إذا خرج ، آكلاً ما وجد ، غير سائل عما فقد .

ثامناً : ألا يخشى سرها ، لقوله ﷺ : (إِنَّ مِنْ شَرِ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مُنْزَلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يَفْضُلُ إِلَيْهِ أَمْرَأَهُ ثُمَّ يُنْشَرُ أَحَدُهُمَا سَرَّ صَاحِبِهِ)^(٤) رواه مسلم .

تاسعاً : الغيرة عليها ، حماية لها ، وحفظاً لكرامتها . والغيرة من علامات الإيمان ، ومن لا غيرة له لا إيمان له ، ومن الغيرة ألا يصرح بالخلوة معها لأجنبى وان كان أخاً له ، وألا تخرج من البيت لغير الضرورة ، قال على كرم الله وجهه : ألا تستحيون ألا تغافرون ، يترك أحدكم أمرأته تخرج بين الرجال تنظر إليهم وينظرون إليها . وقالت فاطمة رضي الله عنها : خير للمرأة ألا ترى رجلاً ولا يراها رجل .

عاشرأً : تعليمها حقوق الزوجية والعفة والأمانة وتدبیر المنزل والعقائد الدينية والعبادات والمعاملات .

حادي عشر : احتمال أذاتها . فقد كانت أزواج الرسول ﷺ يراجعنه الكلام وتهجره الواحدة منهن اليوم والليلة حتى صع أنه آلى منها شهراً كاماً .

حقوق الزوج :

أولاً : الولاية والرياسة : يؤدبهما ويأخذ على يدها حتى لا تخالفه في معروف ، قال تعالى : « الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم »^(٥) وقال تعالى : « وللرجال عليهن درجة »^(٦) والدرجة تقتضي الرياسة ، لأنها حياة اجتماعية ، وكل حياة اجتماعية تحتاج إلى رياسة ، والرجل أقدر بالرياسة ، لأنه أبعد نظراً من المرأة وأقوى إرادة منها وأعلم بالمصلحة وأملك لعواطفه وأقدر على التنفيذ بقوته وماله .

(٤) الجامع الصغير للسيوطى ج ١ ص ٣٨١ ط دار الفكر .

(١) الترغيب والترهيب ج ٢ ص ٣٦ ط وزارة الأوقاف .

(٥) سورة النساء آية : ٣٤ .

(٢) الترغيب والترهيب ج ٢ ص ٣٥ ط وزارة الأوقاف .

(٦) سورة البقرة آية : ٢٢٨ .

(٣) سورة البقرة آية : ٢٢٨ .

ثانياً : طاعة الزوج فيها يطلب ما لا معصية فيه ، ومن حقه ألا تخرج إلا بإذنه ، ومن حقه إذا أرادها ، ولو كانت على ظهر بعير أو أمام التنور لا تمنعه ، ومن حقه ألا تعطى شيئاً من بيته إلا بإذنه إلا في الأشياء اليسيرة فيجوز لها إذا غلب على ظنها إرضاؤه ، كذلك من حقه عليها ألا تصوم تطوعاً إلا بإذنه أما الفرض فتصومه ولو بغير رضائه .

ثالثاً : ألا تكلف زوجها ما لا يطيقه ، بل ينبغي لها إذا نزلت به نازلة تواسيه بمالها ، قال تعالى : ﴿فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِئًا﴾^(١) .

رابعاً : ألا تدخل أحداً يكرهه زوجها إلى بيته إلا بإذنه ، لقوله ﷺ : (ألا إن لكم على نسائكم حقاً ، ولنسائكم عليكم حقاً . فحقكم عليهن ألا يوطئن فرشكم من تكرهون ، ولا يأذن في بيتك مما تكرهون)^(٢) .

خامساً : إظهار البشر له ، فتقابله فرحة مسرورة ملزمة لما يرضيه ، لقوله ﷺ : (خير النساء من إذا نظرت إليها سرتك ، وإذا أمرتها أطاعتك ، وإذا غبت عنها حفظتك في نفسها وممالك)^(٣) .

سادساً : أن تصون نفسها وستر عورتها ، لقوله تعالى : ﴿وَقَرْنَ في بَيْوْتَكُنْ وَلَا تَبْرُجْ الْجَاهْلِيَّةِ الْأُولَى﴾^(٤) . يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن^(٥) ، وقوله تعالى : ﴿وَلَا يَضْرِبَنَ بِأَرْجُلِهِنَ لِيَعْلَمَ مَا يَخْفِيَنَ مِنْ زِيَّهِنَ﴾^(٦) . ودخلت النساء رضى الله عنها على رسول الله ﷺ في ثياب راقق فأعرض عنها وقال : (يا أسماء ، إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا ، وأشار إلى وجهه وكفيه)^(٧) .

أعرابيه توصى ابنتها ليلة زفافها :

«أى بنية : إن الوصية لو تركت لفضل أدب تركتها لذلك منك ، ولكنها تذكر للغافل ومعونة العاقل . أى بنية : إنك فارقت بيتك الذي منه خرجت وعشك الذي فيه درجت إلى وكر لم تعرفه وقرب لم تألفيه ، فكوني له أمة يكن لك عبداً ، واحفظني له خصالاً عشرة : أما الأولى والثانية فاصحبني بالقناعة وعاشرني بحسن السمع والطاعة ، أما الثالثة والرابعة : فالتفقد لوضع عينه وأنفه فلا تقع عينه منك على قبيح ، ولا يشم منك إلا أطيب ريح . وأما الخامسة والسادسة : فالتفقد لوقت منامه وطعامه ، فإن الجوع ملهبة وتغيض العيش مغضبة . وأما السابعة والثامنة : فالاحتراس بماله ، والإرقاء على حشمه وعياله وملائكة الأمر حسن التقدير ، وفي العيال حسن التدبير . وأما التاسعة والعشرة : فلا تعصي له أمراً ولا تفتشي له سراً ، فإنك إن خالفته أو غرت صدره ، وإن أنت أفشلت سره لم تأمني غدره . ثم إياك والفرح

(١) سورة النساء آية : ٤ . (٤) سورة الأحزاب آية : ٣٣ .

(٢) الترغيب والترهيب ج ٣ ص ٣٧ ط وزارة الأوقاف . (٥) سورة الأحزاب آية : ٥٩ .

(٣) الجامع الصغير للسيوطى ج ١ ص ٦٢٣ ط ١ دار الفكر . (٦) سورة النور آية : ٣١ .

(٧) الدين الخالص للشيخ محمود خطاب السبكى ج ٢ ص ١٠٤ ط الرابعة .

بين يديه إن كان مهتماً ، والكافحة بين يديه إن كان فرحاً ، وكوفن أشد الناس له إعظاماً يكن أشدهم لك إكراماً . واعلمى أنك لا تصلين إلى ما تحيين حتى تؤثرى رضاك وهواد على رضاك وهواد فيما أحبت وكرهت .

وأنخرج النسائي عن حذيفة - رضي الله عنه - أن رجلاً قد خصب فاستعدى عليه أهل المرأة عمر ، قالوا حسبناه شاباً . فأوجعه عمر ضرباً وقال : غرت بالقوم .

وروى أيضاً أن بلالاً وصهيباً أتيا أهل بيته من العرب فخطبا إليهم فقيل لها : من أنتها ؟ فقال بلال : أنا بلال وهذا أخي صهيب ، كنا نصلين فهدانا الله ، وكنا نملوكين فأعثنا الله ، وكنا عائلين فأغناها الله ؛ فإن تزوجونا فالحمد لله ، وإن تردونا فسبحان الله . فقالوا : بل تزوجان والحمد لله . فقال صهيب لبلال : لو ذكرت مشاهدنا وسابقنا مع رسول الله ﷺ . فقال : اسكت ، فقد صدقنا فأنكحنا الصدق .

أحكام الحيض

وَيَسْعَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذِي فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ
فَإِذَا طَهَرْنَ فَأَتُوهُنَّ مِنْ حِثْ أَمْرُكُمُ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الظَّرَفِينَ وَيُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ (٢٢)
نِسَاؤُكُمْ حَرثٌ لَّكُمْ فَاتُوا حَرثَكُمْ إِذِ شِئْتُمْ وَقَدِمُوا لِأَنْفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مَلْقُوْهُ
وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ (٢٣)

المفردات : الحيض : لغة السيلان ، يقال حاضن السبيل وفاض وشرعأً : دم ذو أوصاف خاصة يخرج من الرحم في مدة مخصوصة استعداداً للحمل حين المعاشرة الزوجية إبقاء لل النوع البشري . والأذى : الضرر ، واعتزال النساء في المحيض : ترك غشيانهن في هذه المدة . والطهر : انقطاع دم الحيض . والتطهر : هو الاغتسال بالماء إن وجد ولم يمنع منه مانع ، أو التيمم خلفاً عنه عند الشافعى . وقال أبو حنيفة : إن طهرت لأقل من عشرة أيام فلا تحل له إلا إذا اغتسلت ، أو مضى وقت الصلاة والدم منقطع ، وإن طهرت لأكثر مده ، وهي العشرة ، حللت له ولو لم تغتسل . والحرث : موضع النبت ، أي الأرض التي تستنبت ، شبّهت بها النساء لأنها منبت للولد كالأرض للنبات **أني شتم** **أي كيف شتم من قيام وقعود واضطجاع وإقبال وإدبار ، متى كان المأني واحداً وهو موضع الحرث .**

بعدما بين الله تعالى بعض الأحكام المتعلقة بالزواج بالأية السابقة ، ذكر في هذه الآية أحكاماً أخرى تتعلق أحكاماً بالنساء ، وهو المحيض ، ويتعلق بعضها بالرجال في المعاشرة الزوجية ، قال تعالى :

﴿ ويسألونك عن المحيض ﴾ ولم يقل ويسألونك عن المحيض ، لأن المحيض لفظ يشمل ثلاثة معان : يشمل المحيض ، ومكان نزوله ، وزمانه وقد أجاب الله تعالى على هذه المعانى الثلاثة في الآية نفسها . أما عن المحيض فقال تعالى : ﴿ قل هو أذى ﴾ ، وأما عن مكانه فقال تعالى : ﴿ فاعتزلوا النساء في المحيض ﴾ ، وأما عن زمانه فقال سبحانه : ﴿ ولا تقربوهن حتى يطهرن ﴾ . وسوف نذكر هنا الأحكام المتعلقة بالحيض وما ذكره الفقهاء من هذه الأحكام . يقول الإمام أبو حنيفة : إن المحيض دم ينفضه رحم الأنثى البالغة التي لا داء بها ولا حبل ولم تبلغ سن اليأس ، ويحرم به وبدم النفاس : الصلاة والصيام وقراءة آيات من القرآن ومسها إلا بغلاف ، ودخول المسجد ، والطواف ، والجماع ، والاستمتاع إلى ما بين السرة ومتنه الركبة .

ويقول الفقهاء : إن وقت المحيض لا يبدأ قبل بلوغ الأنثى تسع سنين ، فإذا رأت الدم قبل بلوغها هذه السن لا يكون دم حيض بل دم علة وفساد ، وقد يمتد إلى آخر العمر ، ولم يأت دليل على أن له غاية ينتهي إليها ، فمتى رأت العجوز المسنة الدم فهو حيض .

لونه : يشترط في دم المحيض أن يكون على لون من ألوان الدم الآتية :

(أ) السواد : لحديث فاطمة بنت أبي حبيش أنها كانت تستحاض ، فقال لها النبي ﷺ : (إذا كان دم المحيض فإنه أسود يعرف ، فإذا كان كذلك فامسكى عن الصلاة ، فإذا كان الآخر فتوضى وصل فإنما هو عرق)^(١) رواه أبو داود .

(ب) الحمرة : لأنها أصل الدم .

(ج) الصفرة : وهي ماء تراه المرأة كالصديد يعلوه اصفار .

(د) الكدرة : وهي التوسط بين لون البياض والسواد كالماء الوسخ ، لحديث علقة بن أبي علقة عن أمه مرجانة مولاة عائشة رضي الله عنها قالت : « كانت النساء يعيشن إلى عائشة بالدرجة فيها الكرسف (وعاء تضع المرأة فيه طيبها ومتاعها) فيه الصفرة ، فتقول : لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء » رواه مالك . إنما تكون الصفرة والكدرة حيضاً في أيام المenses ، وفي غيرها لا تعتبر حيضاً ، لحديث أم عطية رضي الله عنها قالت : كنا لا نعد الصفرة والكدرة بعد الطهر شيئاً .

(هـ) مدته : لا يقدر أقل المenses ولا أكثره ولم يأت في تقدير مدته ما تقوم به الحجة ، ثم إن كانت لها عادة متقررة تعمل عليها ، لحديث أم سلمة رضي الله عنها : أنها استفتت رسول الله ﷺ في امرأة تهراق الدم فقال : (لتنظر قدر الليالي والأيام التي كانت تخوضهن وقدرهن من الشهر ، فتدع الصلاة ثم لتعتسل ولتستشرف (أي تشد خرقة على فرجها) ثم تصلي^(٢)) رواه الترمذى ، وإن لم تكن لها عادة متقررة ترجع إلى القرائن المستفادة من الدم ، لحديث فاطمة بنت أبي حبيش المتقدم ، ومنه قول النبي ﷺ : (إذا كان دم المenses فإنه أسود يعرف) فدلل الحديث على أن دم المenses متميز عن غيره معروف لدى النساء .

(١) نيل الأوطار للشوكانى ج ١ ص ٢٣٦ ط الحلبي .

(٢) المصدر السابق .

(و) مدة الطهر بين الحيضتين : اتفق العلماء على أنه لا حد لأكثر الطهر التخلل بين الحيضتين ، واختلفوا في أقله ، فقدرها بعضهم بخمسة عشر يوماً ، وذهب فريق منهم إلى أنه ثلاثة عشر ، والحق أنه لم يأت في تقدير أقله دليل ينهض للاحتجاج به .

النفاس :

تعريفه : هو الدم الخارج من قبل المرأة بسبب الولادة ، وإن كان المولود سقطاً .

(مدته) لا حد لأقل النفاس ، فيتحقق بلحظة ، فإذا ولدت وانقطع دمها عقب الولادة ، أو ولدت بلا دم ، وانقضى نفاسها لزمنها ما يلزم الطاهرات من الصلاة والصوم وغيرهما ، وأما أكثره فأربعون يوماً حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت : (كانت النساء تجلس على عهد رسول الله ﷺ أربعين يوماً)^(١) رواه الخمسة إلا النسائي ، وقال الترمذى بعد هذا الحديث : قد أجمع أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم على أن النساء تدع الصلاة أربعين يوماً إلا أن ترى الطهر قبل ذلك ، فإنها تتغسل وتصل ، فإن رأت الدم بعد الأربعين فإن أكثر أهل العلم قالوا : لا تدع الصلاة بعد الأربعين .

ما يحرم على الحائض والنفساء :

تشترك الحائض والنفساء مع الجنب في جميع ما تقدم مما يحرم على الجنب ، وفي أن كل واحد من هؤلاء الثلاثة يقال له محدث حدثاً أكبر ، ويحرم على الحائض والنفساء — زيادة على ما تقدم — أمور

(١) الصوم : فلا يحل للحائض والنفساء أن تصوم ، فإن صامت لا ينعقد صيامها ووقع باطلأ ، ويجب عليها قضاء ما فاتها من أيام الحيض والنفاس في شهر رمضان ، بخلاف ما فاتها من الصلاة ، فإنه لا يجب عليها قصاؤه دفعاً للمشقة ، فإن الصلاة يكثر تكرارها بخلاف الصوم ، حديث أبي سعيد الخدري قال : خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلى فمر على النساء فقال : (يا معاشر النساء تصدقن ، فإن رأيتكن أكثر أهل النار ، فقلن : لم يا رسول الله ؟ قال : تكثرن اللعن وتکفرن العشير ، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن . فقلن : ما نقصان عقلنا وديننا يا رسول الله ؟ قال : أليست شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل ؟ قلن : بلى . قال : فذلك من نقصان عقلها ، أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم ؟ قلن : بلى ، قال : فذلك نقصان دينها)^(٢) رواه البخاري ومسلم .

وعن معاذة قالت : « سألت عائشة رضي الله عنها فقلت : ما بال الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة ؟ قالت : كان يصيّبنا ذلك مع رسول الله ﷺ . فنؤم برقضاء الصوم ولا نؤم برقضاء الصلاة » رواه الجماعة^(٣) .

(٢) الوطء : وهو حرام بإجماع المسلمين بنص الكتاب والسنة ، فلا يحل وطء الحائض والنفساء حتى

(١) المصدر السابق ص ٢٤٧ .

(٢) المصدر السابق ص ٢٤٤ .

تطهر ، لحديث أنس أن اليهود كانوا إذا حاضرت المرأة منهم لم يؤكلوها ولم يجامعوها . ولقد سأله أصحاب النبي ﷺ فأنزل الله عز وجل : « ويسألونك عن المحيض » الآية . فقال رسول الله ﷺ : (اصنعوا كل شيء إلا النكاح)^(١) . وفي لفظ إلا الجماع رواه الجماعة إلا البخاري . قال النووي : ولو اعتقاد مسلم حل جماع الحائض في فرجها صار كافراً مرتداً ، ولو فعله غير معتقد حله ناسياً أو جاهلاً حرمة أو وجود الحيض فلا إثم عليه ولا كفارة ، وإن فعله عاماً عالماً بالحيض والتحرير مختاراً فقد ارتكب معصية كبيرة يجب عليه التوبة منها . وفي وجوب الكفارة قوله : أصحها أنه لا كفارة عليه ، ثم قال : النوع الثاني أن يباشرها فيها فوق السرة وتحت الركبة ، وهذا حلال بالإجماع ، والنوع الثالث : أن يباشرها فيها بين السرة والركبة غير القبل والدبر . وأكثر العلماء على حرمتها . ثم اختار النووي الحل مع الكراهة ، لأنه أقوى من حيث الدليل . انتهى ملخصاً .

والدليل الذي أشار إليه ما روى عن أزواج النبي ﷺ أن النبي كان إذا أراد من الحائض شيئاً ألقى على فرجها شيئاً رواه أبو داود^(٢) . قال الحافظ إسناده قوي .

الاستحاضة :

١ - تعريفها : هي استمرار نزول الدم وجريانه في غير أوانه .

٢ - أحوال المستحاضة : المستحاضة لها ثلاثة حالات :

(١) أن تكون مدة الحيض معروفة لها قبل الاستحاضة ، وفي هذه الحالة تعتبر هذه المدة المعروفة هي مدة الحيض والباقي استحاضة ، لحديث أم سلمة أنها استفتت النبي ﷺ في امرأة تهراق الدم فقال : (لتنظر قدر الليالي والأيام التي كانت تخيمهن وقدرهن من الشهر فتدع الصلاة ثم لتغسل ولستئثر ثم تصلي)^(٣) رواه البخاري والشافعى . قال الخطابي : هذا حكم المرأة يكون لها من الشهر أيام معلومة تخيمها في أيام الصحة قبل حدوث العلة ، ثم تستحاض فتهريق الدم ويستمر بها السيلان ، أمرها النبي ﷺ أن تدع الصلاة من الشهر قدر الأيام التي كانت تخيم قبل أن يصيبها ما أصابها ، فإذا استوفت عدد تلك الأيام اغسلت مرة واحدة وحكمها حكم الطواهر .

(ب) أن يستمر بها الدم ولم يكن لها أيام معروفة ، إما لأنها نسيت عادتها أو بلغت مستحاضة ، ولا تستطيع تمييز دم الحيض ، وفي هذه الحالة يكون حيضها ستة أيام أو سبعة على غالب عادة النساء ، لحديث حمنة بنت جحش قالت : كنت أستحاض حيضة شديدة كثيرة ، فجئت رسول الله ﷺ واستفتته وأخبره ، فوجده في بيت أختي زينب بنت جحش ، قالت فقلت : يا رسول الله إنني أستحاض حيضة كثيرة شديدة ، فما ترى فيها ، وقد منعتني الصلاة والصيام ؟ فقال : (أنت لك الكرسُف (تلجمي بالقطن) فإنه يذهب

(١) المصدر السابق ص ٢٤٠ .

(٢) المصدر السابق ص ٢٤٢ .

(٣) المصدر السابق ص ٢٣٦ .

الدم . قالت : هو أكثر من ذلك ، قال : فتلجمي . قالت : إنما أتّج ثجاً . فقال : سأمرك بأمررين أيهما فعلت فقد أجزأ عنك من الآخر ، فإن قويت عليهما فانت أعلم ، فقال لها : إنما هذه ركبة من ركبات الشيطان فتحيضين ستة إلى سبعة أيام في علم الله ، ثم اغتسلت حتى إذا رأيت أنك قد طهرت واستنقست فصل أربعاءً وعشرين ليلة أو ثلاثة وأربعين ليلة وأيامها ، وصومي ، فإن ذلك يجزئك ، وكذلك فافعل في كل شهر كما تحيض النساء وكما يظهرن بيمقات حيضهن وطهرهن ، وإن قويت على أن تؤخرى الظهر وتتعجل العصر فتغتسلين ثم تصليين الظهر والعصر جميعاً ، ثم تؤخرين المغرب وتتعجلين العشاء ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين فافعل ، وتغتسلين مع الفجر وتصليين فكذلك فافعل ، وصمي وصومي إن قدرت على ذلك .

وقال رسول الله ﷺ : هذا أحب الأمرين إلى (١) . رواه أحمد وأبو داود والترمذى .

قال الخطابي تعليقاً على هذا الحديث : إنما هي امرأة مبتدئة لم يتقدم لها أيام ولا هي مميزة لدمها . وقد استمر بها الدم حتى غلبها ، فرد رسول الله ﷺ أمرها إلى العرف الظاهر والأمر الغالب من أحوال النساء ، كما حمل أمرها في حيضها كل شهر مرة واحدة على الغالب من عادتها ، ويدل على هذا قوله : « كما تحيض النساء ويظهرن بيمقات حيضهن وطهرهن » . قال (وهذا أصل في قياس أمر النساء بعضهن على بعض في باب الحيض والحمل والبلوغ وما أشبه هذا من أمورهن) .

(ج) ألا تكون لها عادة ، ولكنها تستطيع تمييز دم الحيض عن غيره ، وفي هذه الحالة تعمل بالتمييز ،
ل الحديث فاطمة بنت أبي حييش : أنها كانت تستحاض فقال لها النبي ﷺ : (إذا كان دم الحيض فإنه أسود
يعرف ، فإذا كان كذلك فامسكي عن الصلاة ، فإذا كان الآخر فتوصي وصل فلما هو عرض) (٢) وقد
تقدم .

٣ - أحكامها : للمستحاضة أحكام نلخصها فيما يأتي :

(أ) أنه لا يجب عليها الغسل لشيء من الصلاة ولا في وقت من الأوقات إلا مرة واحدة حينها ينقطع
حيضها ، وبهذا قال جمهور السلف وأئتها .

(ب) أنه يجب عليها الوضوء لكل صلاة لقوله ﷺ في رواية البخاري : (ثم توضئي لكل صلاة) ،
وعند مالك يستحب لها الوضوء لكل صلاة ولا يجب إلا بحدث آخر .

(ج) أن تغسل فرجها قبل الوضوء وتحشو بخرقة أو قطنة دفعاً للنجاسة وتقليلها ، فإذا لم يترفع
الدم بذلك شدت مع ذلك على فرجها وتلجمت واستفررت ، ولا يجب هذا ، وإنما هو الأولى .

(د) ألا تتوضأ قبل دخول وقت الصلاة عند الجمهور ، إذ طهارتها ضرورية ، فليس لها تقديمها قبل
وقت الحاجة .

(ه) أنه يجوز لزوجها أن يطأها في حال جريان الدم عند جماهير العلماء ، لأنه لم يرد دليل بتحريم

(١) المصدر السابق ص ٢٣٦ .

(٢) المصدر السابق ص ٢٣٧ .

جماعها . قال ابن عباس : للمستحاضة يأتيها زوجها إذا صلت ، الصلاة أعظم . رواه البخاري . يعني إذا جاز لها أن تصلي ودمها جار ، وهي أعظم ما يشترط لها الطهارة ، جاز جاعها . وعن عكرمة بنت حنة أنها كانت مستحاضة ، وكان زوجها يجامعها . رواه أبو داود . وقال التنووي إسناده حسن .

(و) أن لها حكم الطاهرات : فتصلى وتصوم وتعتكف وتقرأ القرآن وتمس المصحف وتحمله وتفعل كل العبادات ، وهذا مجمع عليه .

وحيث قد انتهينا من ذكر أحكام الفقهاء ، ننتقل بعد هذا إلى ماجاء في تفسير آية المحيض في كتاب (القرآن والطب) . قال المؤلف :

إن بلاغة القرآن الكريم لاتزال من أكبر معجزاته الخالدة التي حيرت عقول البلغاء ، وأفحست جهابذة الخطباء ، وأعجزت فطاحل الكتاب والشعراء . نزل القرآن الكريم والعرب لا يشق لهم في البلاغة غبار ، فتحداهم بقوله : ﴿ وَإِن كُنْتُمْ فِي رِبِّ مَا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأَنْتُمْ مِنْ مُثْلِهِ ﴾^(١) ، فعجزوا وجلوا إلى الطعن والتزال حين خذلهم المقال ، واستعاناً بيذاعة اللسان حين خانهم البيان ، فلزمتهم الحجة كما لزمت المصريين حين خذل سحرة فرعون .

انظر إلى قوله تعالى : ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقَصَاصِ حِيَاةٌ ﴾^(٢) ، كيف أن اللفظ اليسير قد حوى المعنى الكبير ؟ ثم انظر إلى آية المحيض في جزالة لفظها وسلامة تركيبها كم يحوى من معانٍ سامية ، تنظر إليها من أي جهة فتبهر بصرك وتأخذ عليك عقلك ، فلرجل اللغة فيها مقالات ، وللفقيه جولات ، وللطبيب عجائب حالات .

وعندما أصل إلى قوله تعالى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذْيٌ ﴾ أقف مشدوها ، وقد أسرني بديع النظم ، وأخذني جلال المعنى ، وسحرتني دقة البيان . إن لفظ ﴿ أَذْيٌ ﴾ ، هذا اللفظ المتواضع في هذه الآية المعجزة سوف نرى كم يضم من المعانٍ ، وكم يحوى من الأغراض .

ووالله لقد حاولت أن أجده كلمة تستطيع أن تقوم مقامها أو تحمل حملها فأعاني البحث ، وسرى كيف أن أمثال إثم ونجس وضرر .. الخ ، لا تفسر المعنى الطبيعي الذي تؤديه الكلمة ﴿ أَذْيٌ ﴾ ، وسرى كيف أن هذه الكلمة في هذه الآية درة من دررها ومعجزة من معجزاتها .

حكم المحيض عند اليهود :

إن وطء الحائض يحرمه الدين اليهودي تحريراً باتاً ، وقد جاء في كتبهم : (ولا تقترب إلى امرأة في نجاسة طمثها لتكتشف عورتها) لا وين ١٧-١٩ . بل لم يقتصر الحكم على تحريم الوطء فقط ، بل تعداه إلى الحكم على نجاسة كل ماقسه الحائض من فراش أو متاب أو ثياب ، بل كل من لمسها من الناس يصير كذلك نجساً ، ويحکم بنجاسة من لامس الحائض سبعة أيام يصير أثناءها منجساً لكل من مسه من الأشياء أو مسه

(٢) سورة البقرة آية : ١٧٩ .

(١) سورة البقرة آية : ٢٣ .

من الناس ما هو مفصل في سفر اللاويين بالأصحاح الخامس عشر حيث يقول : (إِذَا كَانَتْ اُنْرَأَةً هَذِهِ سِيلٌ وَكَانَ سِيلُهَا دَمًا فِي لَحْمِهَا فَسِبْعَةُ أَيَّامٍ تَكُونُ فِي طَمْثَاهَا وَكُلُّ مَنْ مَسَهَا يَكُونُ نَجْسًا ، وَكُلُّ مَنْ فَرَشَهَا يَغْسِلُ ثِيَابَهُ وَيَسْتَحِمُ بِمَاءٍ وَيَكُونُ نَجْسًا إِلَى الْمَسَاءِ ، وَإِنْ اضطَطَعَ مَعَهَا رَجُلٌ فَكَانَ طَمْثَاهَا عَلَيْهِ يَكُونُ نَجْسًا سِبْعَةُ أَيَّامٍ ، وَكُلُّ فَرْشٍ يَضْطَطَعُ عَلَيْهِ يَكُونُ نَجْسًا ، وَهَذَا هُوَ الْحُكْمُ فِي الْيَهُودِيَّةِ .

حكمه عند المسيحيين :

أما المسيحيون فإن جيلهم لا ينقض هذا الحكم ، بل ينص على أن جميع أحكام التوراة واجب العمل بها ؛ فقد جاء في كتابهم أن عيسى عليه السلام صرخ بأنه ما جاء لينقض الناموس الإسرائيلي ، بل ليكممه . كما جاء في إنجيلهم على لسان المسيح : (لا تظنوا أنّي جئت لأنقض الناموس أو الأنبياء ، ماجئت لأنقض ، بل لأكمل ، فإنا الحق أقول لكم : إلى أن تزول السماء والأرض لا يزول حرف واحد أو نقطة واحدة من الناموس حتى يكمل الكل) متى ٥ - ١٧، ١٨ . بالرغم من ذلك فإن المسيحيين عموماً لا يرون في وطء الحائض إنما .

حد من وطأ الحائض في الإسلام :

وللحظورة التي تترتب على وطء الحائض أجمع المسلمين على اعتباره محراً ، عملاً بالأية الشريفة . ولو اعتقد مسلم حله كان كافراً ، وإن أعلم أن كثيراً من المسلمين لا يعرفون من الإسلام إلا اسمه ، لا يتورعون عن مخالفة أوامر الله تعالى ، بل تراهم يقلدون غير المسلمين تقليداً أعمى لا سبيل فيه للتروى ولا للعقل فيه مجال ، ﴿ مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ومن يضل الله فلن تجد له سبيلاً ﴾^(١) ، بل يريدون أن يحوروا كلام الله تعالى حسب أهوائهم المضلة ويفسروه كما يتراءى لعقولهم الطائشة .

والحمد لله أن هذه الفتنة قليلة ، هتك الله ستراها ووقي المسلمين شرعاً ، وإنما حكمك على دعى في العلم يحسب أن نهاية المعرفة ترك الدين والتفير من أحكامه ، ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُ أَنْ أَخْذِنَهُ الْعِزَّةَ بِالْإِثْمِ فَحَسِبَهُ جَهَنَّمَ وَلَبِسَ الْمَهَادَ ﴾^(٢) .

والإسلام يرى أن من يباشر امرأته بالجماع في المحيض ، وكان ناسياً أو غير عالم بوجود المحيض ، لا إثم عليه ولا كفارة ؛ أما إذا كان متعمداً ، فقد ارتكب معصية . نص الشافعى على أنها كبيرة ووجبت عليه التوبه . قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحْشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذَنْبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذَّنْبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يَصْرُوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ * أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِّنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنَعِمْ أَجْرُ الْعَالَمِينَ ﴾^(٣) .

(١) سورة آل عمران الآيات : ١٣٦ ، ١٣٥ .

(٢) سورة البقرة آية : ١٤٣ .

(٣) سورة العنكبوت الآيات : ٣٩ ، ٣٨ .

توجيه النهى للرجال :

والحكمة العظيمة في توجيهه سبحانه وتعالى النهى إلى الذكور دون الإناث مع اشتراكتها جميعاً في كل ما يترتب على هذا الفعل من الوبيلات ، وفيما يجره من الأذى والأهوال ، هي لما عرف عن النساء من ضعف الإرادة وقلة الحيلة وخور العزيمة ، ولكون هذا الأمر يكاد يكون في أيدي الرجال دونهن ، ولكون امتناع أحد الطرفين هو ذاته الأمثال إلى التحرير والاذعان له ، والحكمة كلها في تكليف أقوى الجنسين وأقدرهما على ضبط النفس ومقاومتها ، والتغلب على العاطفة الجنسية وعدم الاستسلام لها ؛ قال تعالى : « الرجال قوامون على النساء »^(١) .

دورة الحيض :

وليس يهمنا هنا البحث في فسيولوجيا الحيض ، بل يكفي أن نذكر أن الطمث حالة طبيعية تمر بدورتها بنيات حواء عامة ، وهذه الدورة تقبل في كل شهر قمري حيث تستغرق عادة من ثلاثة أيام إلى أربعة عشر يوماً ؛ ويبتدئ الحيض من السنة الثالثة عشرة إلى الرابعة عشرة من سن الحياة ، وذلك في بلادنا المعتدلة الحرارة ، ويستمر الحال هكذا مدة ثلاثين سنة إلى خمس وثلاثين ، ومعنى ذلك أن حياة المرأة التناسلية تتنهى حين تبلغ الأنثى سن الخامسة والأربعين أو الخمسين .

آلام الحيض :

ودورة الحيض ، رغم كونها طبيعية ، إلا أنها تسبب للنساء آلاماً شتى ، فإنهن يجدن عادة في زمن الحيض انحرافاً في مزاجهن ، ويشعرن بتعب عام في أجسامهن ، ويقايسن في بعض الأحيان آلاماً شديدة في أصلابهن ، ويعانين حدة في طبعهن إلى غير ذلك من الآلام التي تعتبر في ذاتها أعراضأً للطمث . والطمث ، ولو أننا لا نستطيع أن نسميه مرضًا بالأصطلاح العلمي ، حالة لا تقل عن المرض خطورة ، من حيث الآلام التي قد تحدثها ، والضعف الجسماني الذي يتربّط عليها ، والأمراض التي تكون الأنثى أثناءها عرضة لها ، وهذه الحالة أشبه بالحمل ، قال تعالى : « ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن »^(٢) أي ضعفاً على ضعف كلما كبر حجم الجنين ، ولكن الحيض ، فوق ما يسببه من الضعف ، يسبب للأنتي متاعب قد تبلغ حدّاً لا يطاق وألاماً لا تتحمل ؛ خلاف ما تتعرض له من المضاعفات التي سندرك أمثلة لها .

كثيراً ما تتضاعف أعراض الحيض السالفة الذكر وتشتد وطأتها حتى تعان منها المرأة آلاماً مبرحة وتعباً شديداً يزيد في أيامه الأولى ، وقد تشعر الحائض بمغص شديد تصاحبه عادة أعراض (هستيرية) قد تنتهي بالإغماء . وإن أشير إلى هذه الحالة لأن المرأة هي المخلوق الوحيد الذي يقايس كل هذا العناء وبينه وحده تحت أهوال هذا العباء ؛ ولعل عسر الطمث أكثر الأمراض شيوعاً بين بنات حواء وأشدّها ملازمة لهن ، ولعل الواجب يقتضى اعتزال الحائض لتعاونيه وتكتمه أو تبديه من الآلام ، هينها وشديدها ، هذا الأمر هو

(٢) سورة لقمان آية : ١٤

(١) سورة النساء آية : ٢٤

بعض ما حوتة الكلمة **«أذى»** من المعانى المتشعبة ، بل هناك قذارة الدم ورداءة الموضع ، مما يدعو الرجل المهدب أن يكون عفيفاً لا يستعبد هواه ولا تذله نفسه .

عرضة الحائض للأمراض :

إن الجهاز التناسلى للمرأة هو في الواقع أهم أعضائها ، وإننا نستطيع أن نقرر أن الحالة الطبيعية لها هي الحمل والرضاع ، والحيض يمتنع في أثناء هذين الزمرين لاحتياج الجسم إلى المدخل من المواد الغذائية ، فيما عدا ذلك يأقى الطمث حتى يتوازن نظام الوارد والمصرف ، فإذا حصل أي خلل في الجهاز التناسلى كالالتهابات مثلاً ، اختلت دورة الحيض وتربت على ذلك عسر الطمث ، وهو ما أشرنا إليه . وسنرى فيما يلي كيف أن الوطء في الحيض من الوسائل القوية في إحداثه :

إن المرأة أيام الحيض معرضة لكثير من العلل التي تؤثر تأثيراً ليس مقصوراً على صحتها العامة فقط ، بل على حياتها التناسلية ، ولا يفوتنا أن ذكر أن اضطرابات الحيض أو البرد أثناء دورة الطمث أو الإفراط في الشهوات من أقوى الأسباب المهيأة لالتهابات المبيض التي تكون أقرب نتيجة مباشرة لها هي العقم ، ولو علمت بالأمراض الخطيرة التي تتعرض لها الأنثى من الوطء في الحيض لرحت نفسك ورحمها ، وألمت شرها يصيبك ويسبيها . ولعل مباشرة المرأة بالجماع في أثناء الطمث من أكبر الكبائر ، لأن الضرر لو كان عائداً على الرجل وحده هان الأمر ولقلنا : أحق ، يريد بنفسه ضرراً ، ولكنها هي نفسها التي سوف تقاسي الألم الأكبر وتعانى العذاب الطويل . ولا يغيب عن البال أن الضرر لا يقتصر على الرجل والمرأة وحدهما ، بل هو على الهيئة الاجتماعية أشد ويلًا وأعظم مصيبة ، فحسبك أنه يسبب قلة النسل ، حتى إذا ما فشأ بين الناس قطعه بالكلية ، وعندها تكون الطامة على المجتمع الإنسان .

الوسط المهبلي وتغييره بالحيض :

إنه في الأحوال العادية في أثناء الصحة يفرز المهبلي إفرازاً خاصاً لتلبيته ، وهذا الإفراز حمضي في تفاعله وسبب ذلك يرجع إلى احتوائه على حامض اللينيك ، ويحتوى هذا الإفراز كذلك على جراثيم بارسلية عديدة تسمى «**باسلات المهبلي**» ، ويجانب ذلك يعيش نوع من الكائنات الحية الفطرية لا يسبب مرضًا ، ويسمى هذا الفطر **«مونيليا كانديدا»** ، وهذا الأخير لا يكتبه التكاثر مطلقاً إلا في وجود **باسلات المهبلي** .

وما هو جدير بالذكر أن هذا الإفراز ، بما يحتويه ، يمنع نمو الجراثيم الرمية والصديدية . وإذا تغير هذا الإفراز وأصبح قلوياً أو متعدلاً انعدمت فيه **باسلات المهبلي** والمونيليا جميعاً ، وحلت محلها جراثيم أخرى فتاكه ، كالجراثيم العفنة والاستافيلوكس (مكروبات البدور العنبية) ، والاستر بتوكس (البدور السببية) ، وفي بعض الحالات الجنونوكس؛ وكل هذه جراثيم فتاكه تحدث آفات مهبليه ورحمة ، بل قد يمتد ضررها إلى جميع الجهاز التناسلى ، ولكن نقرب إلى الأذهان ماهية هذه الجراثيم نضرب مثلاً بالاستر بتوكس ، وهو جرثومة مستديرة الشكل أو بيضية ، يبلغ طولها من سبعة من العشرة من микرونات

إلى ميكرون واحد وتتصل هذه الجراثيم بعضها بعض على هيئة سلاسل مختلفة الطول ، وهذه الجراثيم تحمل الحرارة القوية حتى درجة ٥٤ سنتigrام ، والاستربوتوكس هو العامل المعن في بعض الالتهابات البومية ، كالعنق النفاس مثلا ، حيث وجد في القبيح بين الخلايا البشرية . ولقد وجد أن الإستافيلوكس يعمل عمل الإستربوتوكس في هذه الحالة ، ولقد وجد معه كثيرا ، ولو أن وجوده في القبيح يعد نادرا .

ولقد عثر كل من « شيفر » و « منجه » على الاستربوتوكس في المبيض مسببا التهاباً مبipiأ حاداً ، وما هو جدير بالذكر أن الإفراز المهبلي العادي له فعل مطهر شديد المفعول ، وهذا الفعل يعود إلى وجود حامض اللينيك الذي تتوجه الباسلات المهبلية ، فتكون جميع أنواع الالتهابات ناجمة عن هجوم البكتيريا وإصابتها للمهبل . والأسباب المهمة لهذه الالتهابات هي أية حالة تؤثر في الإفراز ، فتجعله قلوا أو متعادلا .

والحالات التي تحدث ذلك أهمها وجود الدم الذي يحول الوسط الحامض إلى القلوية أو التعادل ، ووجود الدم يحدث طبيعياً أثناء الحيض . ويدعو كذلك إلى تحويل الوسط الحامض إلى القلوى ، أي مهيج آلي للغشاء المخاطي كوجود أشياء غريبة في المهبل أو الوطء أثناء الطمث .

أذى وطء المرأة في أثناء الحيض :

من هنا يتضح لك أن الحيض ، والوطء في أثناءه ، هو أهم الأسباب المهمة لالتهاب المهبل ، وهذا أكثر أنواع التهاب المهبل شيوعاً ، وفيه تكبر البالبل ، وتأخذ في الازدياد في الحجم حتى ينتهي الأمر بتلف الغشاء المخاطي لها ، وينجم عن ذلك نمو نتوءات على جميع سطح المهبل ، وعند هذه الحالة يسمى الالتهاب اسماً خاصاً ، وهذه الالتهابات تحدث آلاماً شديدة في الحوض مع الشعور بثقل فيه ، وفي الوقت نفسه يظهر رشح وترتفع درجة حرارة الأعضاء التناسلية ويختنق الغشاء المخاطي ، وفي الأحوال الحادة تجد المصابة آلاماً مبرحة وتعان ورماً شديداً ويلتهب الجهاز التناسلي ويحدث رشح شديد وترتفع درجة الحرارة وتزداد ضربات القلب ، وتظهر أعراض أخرى كثيرة ناشئة عن امتصاص الجسم لمواد سامة .

وأريد أن أوجه النظر إلى مرض غایة الخطورة ينشأ عن الالتهاب المهبل ، هذا المرض يسميه الطب (فجينسنس) ، ويكتفى أن تعرف أنه يسبب العقم . ولاشك أن الالتهاب المهبل هو من أكبر العوامل المسيبة للالتهاب الذي يصيب الغشاء المخاطي للمثانة ، فيظهر فيها التهاب شديد ، ومتاز إذ ذاك بصلابتها ، وتشعر المريضة بالميل إلى التبول مع قلة ما ينزل منه ، ويصبح البول شديد الكدرة مصحوباً بقيح ومدة وبعض الزلال ، وفي الأحوال الحادة جداً يكون مصحوباً بدماء ، وعند فحص البول بالمجهر تجد فيه كثيراً من البكتيريا ، وفي الأحوال المزمنة تشاهد تقرحات في الغشاء المخاطي للمثانة .

إن الجماع هو من وسائل حل البكتيريا إلى داخل المهبل ، وهذا الأمر لم يعرف في الطب إلا حديثاً ، وقد علمنا أن الوسط المهبلي في أثناء الحيض صالح لنموها . فالجراثيم الصدیدية التي توجد في الالتهابات الحادة المختلفة في أحوال التقيح والتي تكون مصحوبة دائمًا بالمدة لا تعيش مطلقاً إلا في الوسط القلوى ، ولقد وجد

بالتجارب أنك إذا أدخلت بعض أنواع هذه الجراثيم في المهبل السليم لا يثبت أن تموت في ساعات قليلة . وأنواع البكتيريا التي يتضرر أن تصيب المهبل هي : الجلوبوكس ، والاستافيلوكوكس ، والاستريتوكوكس ، والباسلس كلاي كميونس . وأنواع مختلفة من الدبلوكوكس والباكتيريا الساپروفيتيك بسلات الدفتريد ، وهناك ، كذلك ، أصناف مختلفة من الفطر تصيب المهبل وتسبب مرضًا يسمى (ميكونك فجينيتس) ، وأهم أنواع هذه الفطريات هي أونيديم البيكاتز وليبوتركس فجينالز . وأريد أن أقول هنا إن الحيض والوطء في أثناءه هو من أهم الأسباب المهيأة لتف忿 الرحم الذي فضلاً عن أنه يسبب العقم ، فهو من أشد الأمراض إيلاماً للمرأة ، حيث تقاسى منه آلامًا في الحوض لا طلاق ، فضلاً عن ارتفاع درجة الحرارة والمضاعفات الأخرى الخطيرة التي تكون نتيجة ذلك التففن ، ولعل أهمهاإصابة ملحقات الرحم .

منابع العدوى :

والرجل إما أن يكون هو الناقل للعدوى إلى الحائض ، وهو الأكثر وقوعاً ، ثم يظهر المرض لوجود الوسط الصالح لنمو الجراثيم المذكورة ، أو تصل هي إليه من الحائض حين تكون العدوى ذاتية ، وذلك لوجود بكتيريا مرضية في المهبل والرحم السليمين في حالة خمول ، وهذا الخمول لا يثبت أن يتحول إلى نشاط إذا وجد الوسط الصالح لنمو الجراثيم وتتكاثرها ، وكل ذلك متوفراً في أثناء الحيض من حيث يصاب الرجل .

ومنابع العدوى كثيرة بالرغم من أن بعض الناس قد يظن خلاف ذلك ، وتلك المنابع تشمل الفتاحة التناسلية وجميع الأعضاء التي تخف بها ، كالإست والعجان ، وذلك بسبب إفراز العرق والدهن من غدد كل منها ، وهو ما يؤدي إلى تجمع الجراثيم وامتدادها وسهولة غزوها للأعضاء التناسلية ؛ أما الأوساط الآلية فأولها الجماع ، ثم تأتي بعده الملابس والمناشف وغيرها ، بل الماء والغبار وكل ما ذهب مذهبها وسائل لإيصال الجراثيم .

الأذى الذي يصيب الرجل :

من ذلك يتضح جلياً أن المهبل في أثناء الحيض عرضة لكل ما ذكرت من الجراثيم المعدية التي تصيب الرجل ، فتحدث عنده التهابات مختلفة في أعضائه التناسلية ، إذ تمتد الجراثيم إلى داخل القناة البولية ، بل قد تصيب المثانة والحالبين ، بل قد يمتد الالتهاب حتى يصيب غدة كور والبروستاتا والحووصلتين المنويتين والخصيتين والبربخ . إن الجماع في الح稗 ينذر الرجل بخطر داهم هو في غنى عنه وعن مضاعفاته لو عفت نفسه ووعي أمر ربه ، فليست إصابة القناة البولية بالأمر الهين أو الخطير اليسير ، بل هذه الإصابة هي التي تجر ما لا طاقة له به من الآلام والمضاعفات إذا ما وليت هذه القناة أحدثت التهاباً شديداً يتعذر معه التبول الذي يحدث في بعض الأحيان آلاماً لا طلاق ومتاعب لا تحتمل ، وهذا الالتهاب يصبحه عادة إفراز مذئب شديد يلوث عند اشتداد الحالة بالدماء ، ولا يخفى أن ذلك يكون مصحوباً كذلك بأعراض عامة مختلفة في جميع أجزاء الجسم كالحمى والقشعريرة ، وذلك بجانب ما يطرأ من الضعف العام والانحطاط في جميع

الأعضاء . أما إذا امتد الالتهاب إلى المجرى الخلفي ، فهناك تكون الطامة الكبرى ، حيث يكثر القبح الذي تتخذه خيوط من الدماء ، ويصعب التبول وتتضاعف مع ذلك الآلام ويشتد الضعف وتقل الشهية للطعام ، ويسير هذا الحال بجانب الحمى وسرعة ضربات القلب وإجهاده . . . إلخ . . ولأسباب شتى يزمن المرض وتصحبه مضاعفات عامة في غاية الحدة والخطورة ، فمن ذلك التهاب الحشقة والقلفة مما قد يؤدي إلى حدوث الغنرينة فيها ، وذلك يكون خاصة في حالة الانكماس أو الاختناق ، مما يدعو إلى وجوب القيام بعملية البتر حتى لا يتسمم سائر البدن .

وإذا علمت أن مجرى البول متصل بالجدران حتى أنه لا يظهر بمظهر القناة إلا إذا سرت فيه أجسام غريبة ، كالبول مثلاً ، إذا علمت ذلك سهلت عليك معرفة كيفية امتداد الجراثيم المرضية إلى سائر الجهاز التناسلي . وفي المجرى البولي توجد فتحتان لقناتي غدة (كوير) ، من حيث تصاص الغدة المذكورة فتحات الآلام الشديدة سواء أكان ذلك عند التبول أم التبرز ، ويحس المصاب ألمًا كبيرًا عند العجان ، وهو الموضع الذي بين الخصيتين والشرج ، وقد ينتهي الأمر بتقرح الغدة وامتلائها بالقيح . وتوجد فتحات كثيرة لغدد البروستات في الجزء البروستاتي من القناة البولية ، وعند إصابة هذه الغدد تتشنج المثانة ويختلط فعلها ، فتشتد الآلام ويسير البول مصحوباً بعده دم ، وقد ينتهي الأمر بتقطيع البروستات مما يستدعي تدخل الجراح ، وهذه العملية من الخطورة بمكان ، ولا يخفى أن حالة المريض إذ ذاك يرشى لها وتعتريه الحمى ، وعند ذلك يختلط نظام القلب ، وعند إصابة الحويصلتين المنويتين يشتد الألم في العجان ويتضاعف هذا الألم عند التبول أو التغوط كما يحدث نفس الأمر عند المشي أو عند مجرد الجلوس ، وعند امتداد الإصابة إلى البربخ والخصيتين يعاني المصاب آلامًا متشعبة ، إذ قد يصاب البربخ بالورم حتى يبلغ حجمه بيضة الدجاجة ، وقد ينسد الحبل المنوي الذي قد يستمر اتسداده مدى الحياة ، وفي هذه الحالة يتالم المريض عند الوقوف ، وقد تعترى به نوبات هستيرية ، كل هذه الحالات لا ينجو من إحداها من ركب رأسه وأن هذا العمل الشائن الذي حكم الشرع بضرره وخطورته وحذر من ويلاته ومصادبه ونفي عن إلقاء النفس بين مخالبه .

ولقد عرف الطب هذا الخطر الداهم للبشر وانتدى إلى أصل أمراضه وعلمه ، وقد أشرت إلى كل ذلك إشارة أظن أنها كافية لإعطاء المرء فكرة عامة صحيحة عن مبلغ الأذى الذي ينجم عن الوطء في المحيض . ليس عدم إصابة رجل وطأ امرأته مرة وهي حائض دليلاً على عدم وجود الأذى ، والعاقل هو الذي يتتجنب الشيء الذي يتحتم وصول الضرر إليه منه ، ولكن كثيراً من الناس ، لضعف عقوفهم واستهتارهم ، لا يبالون بالضرر حتى يصيّبهم . ﴿وَإِنْ يَرْوَا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ وإن يروا سبيلاً الغي يتخذوه سبيلاً ذلك بأنهم كذبوا بآياتنا و كانوا عنها غافلين^(١) . وكيف يتعامى الإنسان عن آيات ربه ويتجاهل عنها ؟ ولقد نبهه إلى سبيل الأمراض والعلل وحذره من الواقع في جحائل الرذيلة والفساد وأمره بالمحافظة على جسمه وحثه على تهذيب نفسه وتطهيرها من أدران القبائح والمساوئ حتى يصبح رجلاً كاملاً صحيحاً الجسم والنفس سعيداً في الدنيا وسعيداً في الآخرة ؛ وهل ترى السعادة في الدنيا غير سلامـة الجسم

(١) سورة الأعراف آية : ١٤٦

وطهارة الروح وصفاء النفس ؛ الأمر الذي يدعو إليه الدين الإسلامي قال تعالى : « من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة وكان الله سميعاً بصيراً »^(١) . إن الالتهاب البسيط في القناة البولية هو الذي يسبب كل هذه المضاعفات التي ذكرتها ، وكيف لا ؟ وهذا الالتهاب سببه الجراثيم الفتاكة التي سميتها آنفًا ، وليس بعيد أن يمتد الالتهاب في الحالين وقاعدة الكليتين ، حيث يمتنع نزول البول في الحالة الأولى ، فيترتب عليه التسمم الدموي (يوريميا) ، أما في الحالة الثانية فالموت هو أقرب النتائج لها .

وإن إصابة البربخ ، فضلاً عن كونها تنشأ عن امتداد الإصابة من القناة البولية ، فهي نتيجة مباشرة كذلك للجماع في المحيض ، ويجب ألا يغيب عن البال أن كثيراً جداً من أحوال العقم تتسبب عن هذه الإصابة التي تنذر العالم بشر مستطير وتحدد كيانه بخطر داهم .

ما تقدم يستطيع القاريء الليث أن يلم بالأذى التشعب الذي عنده سبحانه وتعالى بقوله : « ويسألونك عن المحيض قل هو أذى »^(٢) ، ذلك الأذى الذي يحمل بني آدم ، رجالاً ونساء ، مala طاقة لهم به من الآلام والأمراض ، بل ذلك الأذى الذي يترتب عنه عقم المرأة وعقم الرجل جميعاً ، وهو ما يهدد العالم بالفناء والزوال .

وإن لأظن أنه كاف للمرء أن يذكر الله له ضر الشيء ليتحاشاه ويتجنبه « ومن أصدق من الله حديثنا »^(٣) . وكيف لا يكون فاسقاً من يعصى أمرربه ويسلك سبيل الغواية الذي حذر منه بعد أن تبين له ضرره وشاهد بعيني رأسه خطورته . قال تعالى : « ولقد أنزلنا إليك آيات بينات وما يكفر بها إلا الفاسقون »^(٤) .

المنع وتقوية الإرادة :

ولا يخفي أن من حكم تحريم المباشرة في أثناء الطمث تعويذ الرجل على الصبر على بعد المرأة مدة من الزمن ، إذ أن الرجل كثيراً ما تدعوه أعماله الخاصة إلى السفر والتغييب عن أهله مدةً مختلفة ، ففي التحرير رحمة به وتقوية لعزيمته ، ولعل ذلك كحكمة الصيام في تدريب المرأة على الصبر على الجوع واحتمال قلة الطعام أو عدمه في سفره وترحاله وما قد يلاقيه في أثناء صيامه ، والمنع في الحالتين تعويذ للجسم على احتمال الطوارئ حتى لا يفاجأ البدن بما لم يتدرّب عليه ، ولا تؤخذ النفس على غرة منها .

وطء المحيض لا إثبات فيه :

هناك نقطة أخرى أريد الإشارة إليها إشارة لا تتعدي الحصر ، ولو أنها لها أهمية خلقية كبيرة ، وهي أن الوطء في ذاته لم يخلقه سبحانه وتعالى لمجرد الشهوة البهيمية ، بل خلقه لغاية هي أسمى بكثير من ذلك ، ألا وهي النسل وحفظ كيان العالم والعمل على عدم فنائه وبواره . وكلنا يعلم ، فضلاً عما تقدم ، أن الوطء

(٣) سورة البقرة آية : ٩٩ .

(٤) سورة النساء آية : ١٣٤ .

(٥) سورة النساء آية : ٨٧ .

في المحيض لا يعقب ولا يحدث حلاً مطلقاً ، بل هو كواضع الشيء في غير موضعه وكبذر البنور في أرض قاحلة جراء لا تنبت زرعاً ولا تأتي بثمر ؛ وحسبك قوله تعالى : ﴿ نَساؤُكُمْ حِرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حِرْنَكُمْ أَنْ شَتَّمْ ﴾ ، والحرث مكان الإنبات ، وليس في وقت المحيض تلقيح أو نسل ؛ ولا يظن أحد أن هذا وحده سبب كاف للنهي عن هذا الفعل ، بل هو ، كما ذكرت ، يعطيه مظاهر الحيوانية وعدم التعفف وقلة العقل لما بيته من آلام المحيض وقدارة الدم وأضرار الوطء في أثناء الطمث ١ . هـ .

وبعد بيان الجانب الطبيعي في دم المحيض وما احتواه من أذى ، نقف خاشعين أمام قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَيَحْبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ ، وكيف اقتضت الحكمة الإلهية أن تختم آية المحيض بالتوبية والطهر ، ذلك لأن الله يعلم ما بالإنسان من ضعف الإرادة أمام نداء الغرائز ، وأن هناك من ضعفاء الإرادة من ينهزم أمام نداء الشهوة ، فيباشر في المحيض أمام ضعف عزيمته ، فأراد ربك ألا يقنط أحد من رحمته ، ففتح باب التوبية لكل من هو في سعيق الرذيلة ومضماد الجريمة فلا يأس من رحمة الله : ﴿ يَرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَهَدِيكُمْ سَنَنَ الدِّينِ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * وَاللَّهُ يَرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيَرِيدُ الَّذِينَ يَتَبَعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمْلِئُوا مِيَالًا عَظِيمًا * يَرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَخْفَفَ عَنْكُمْ وَخَلْقُ الْإِنْسَانِ ضَعِيفًا ﴾^(١) . وكما أنه تعالى يحب التوابين فإنه يحب المتطهرين ، سواء أكان المقصود بالطهارة هنا الطهارة الحسية بالغسل والوضوء أم الطهارة المعنوية كطهارة النفس من الذنوب والمخالفات ، وطهارة القلب من الشحناء والبغضاء ، وسبحان من زكي عقائد المؤمنين فقال في أول سورة المؤمنون ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ ، وطهر قلوبهم فقال : ﴿ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾ ، وطهر ألسنتهم فقال : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ الْلُّغُو مَعْرُضُونَ ﴾ وطهر أموالهم فقال : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعْلَوْنَ ﴾ ، وطهر أعراضهم فقال : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفَرْوَجِهِمْ حَافِظُونَ ﴾ ، وطهر معاملتهم فقال : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِآمَانَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ ووصفهم بالالتزام في العبادة فقال : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صِلَوَاتِهِمْ يَحْفَظُونَ ﴾ وحكم لهم حكمه الكريم الذي يفيض رحمة وكرماً ويشع نوراً وبهاء وجلالاً وجمالاً ف قال : ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ * الَّذِينَ يَرْثُونَ الْفَرْدَوسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ وما أدرك ما الفردوس ، إنه أعلى الجنات ، سقفه عرش الرحمن جل جلاله .

ونختتم الكلام عن المحيض بما جاء في كتاب « الإسلام والطب الحديث » قال المؤلف : ﴿ ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن ﴾ .

إفرازات الجسم على نوعين : نوع لهفائدة في الجسم ، مثل المضم أو التنااسل ، أو إفرازات داخلية تنظم أجهزة الجسم وأنسجته إلخ . وهذا النوع يسمى (Secretion) ، وهو ضروري للحياة وليس فيه ضرر . ونوع ليس لهفائدة ، بل هو بالعكس يجب إفرازه من الجسم إلى الخارج ، وهو مكون من مواد سامة إذا بقيت في الجسم أضررت به ، وذلك مثل البول والبراز والعرق والمحيض ، وهذا النوع يسمى (Excretion) . فهذه الآية الكريمة علمت الإنسان ، قبل أن يعرف شيئاً عن أنواع الإفرازات ، أن المحيض أذى وأنه لا يفيد الجسم . وأما الجزء الثاني من الآية الكريمة : ﴿ فَاعتزلوا النساء في المحيض ﴾

(١) سورة النساء الآيات : ٢٦ - ٢٨ .

فسبيه أن الأعضاء التناسلية تكون في حالة احتقان ، والأعصاب تكون في حالة اضطراب بسبب إفرازات الغدد الداخلية ؛ فالاختلاط الجنسي يضرها ، وربما منع نزول الحيض كما يحصل كثيراً من الاضطراب العصبي ، وقد يكون سبباً في التهاب الأعضاء التناسلية ، من النساء وقت المenses . ١ . هـ .

قوله تعالى : ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرثٌ لَّكُم﴾ ، المقصود بين الزوجات ، والحرث هو مكان الزرع والغرس والنسل . وفي التعبير بالحرث إشارة لطيفة إلى حسن اختيار الزوجة ، فالمكان الطيب يبني النبات الطيب ، ومن هنا وجوب التحير للنقطة ، فإن العرق دساس ، ومن حق الولد على والده أن يستنجب أمه ، إذ البلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه والذي خبث لا يخرج إلا نكداً .

إياك تجني سكرًا من حنظل فالشيء يرجع في المذاق لأصله

كما أن في الكلمة الحرث إشارة إلى مكان المباشرة ، ومن هنا فإن الله تعالى قال بعد ذلك : ﴿فَأَتُوا حَرثَكُمْ أُنْ شَتَّم﴾ ، ليعلم البشرية أنه لا يُؤْقِن النساء إلا في هذا المكان الذي حدد الله بالحرث ، ولو شاء لقال : فأتوا نساءكم أُنْ شَتَّم ، فحقى يقطع أقوال الجاهلين العابثين فإنه حدد مكان الحرث للإتيان . قال ﷺ : (ملعون من آتى امرأة في دبرها)^(١) ، وقال : (ملعون من عمل بعمل قوم لوط)^(٢) .

وقوله تعالى : ﴿أُنْ شَتَّم﴾ ، أى على أي وضع وكيفية ، بشرط أن يكون من حيث أمركم الله وبينه لكم في قوله نساؤكم حرث لكم . قال جل شأنه : ﴿وَقَدَّمُوا لِأَنفُسِكُم﴾ ، أى قدموا العمل الصالح ليكون لكم ذخرًا يوم العرض على الله ، قال تعالى : ﴿وَمَا تَقْدِمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ﴾ وأعظم أجرًا واستغفروا الله إن الله غفور رحيم^(٣) : ثم أمر تعالى بتقواه فقال : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ ، أى احذروا مخالفته في ما أمركم به ، فعليكم بالتزام ما أمر واجتناب ما نهى . ثم قال سبحانه : ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّكُم مَلَاقُوهُ﴾ ، فلا مفر من القائه ، فنفذوا أحکامه ومنها ما جاء في هذه السورة مما سبق بيانه ، فحاسبوا أنفسكم قبل أن تخابوا ، وزنوا أعمالكم قبل أن توزن عليكم . ﴿وَبَشِّرُوا الْمُؤْمِنِينَ﴾ الذين رضوا بالله ربًا وبالإسلام دينا وبحمد ﷺ نبياً ورسولاً ، بشرهم بالجنحة ونعمتها .

الأیان

وَلَا جَعْلُوا اللَّهَ عَرْضَةً لَّا يَمْتَنِكُمْ أَنْ تَبْرُوْا وَتَتَقْوَى وَتَصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِ ٢٢٤
لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكُنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ٢٢٥

(٣) سورة المزمول آية : ٢٠ .

(١) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٥٣٩ ط دار الفكر .

(٢) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٥٣٩ ط دار الفكر .

لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَاءِهِمْ تَرْبُصٌ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا وَفَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٧﴾ وَإِنْ عَزَّمُوا
الظَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ ﴿٢٨﴾

المفردات : العرضة كالغُرفة : المانع المعترض دون الشيء ، المراد من الأيمان ، الأمور المخلوف عليها ، كما جاء في الصحيحين من قوله عليه الصلاة والسلام : (من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأتى الذي هو خير وليكفر عن يمينه) . واللغو : ما يقع في حشو الكلام من الأيمان من غير قصد ولا روية قول الإنسان : أى والله ، ولا والله ، فهذا ونحوه يسبق إلى اللسان عادة ولا يقصد به عقد اليمين ، فلا يؤخذ الله به بفرض كفارة ولا بعاقب حتى لا يكون في ذلك حرج على المؤمنين . والإيلاء : لغة الحلف ، وشرعًا حلف الرجل ألا يقرب امرأته إما لمدة معينة أو غير معينة كان يقول : والله لا أقربك أربعة أشهر ، أو لا أقربك ، والتربص : الانتظار ، وفأعوا : أى رجعوا إلى نسائهم ، وعزموا الطلاق : أى صمموا في قصده وعزموا ألا يعودوا إلى ملامسة نسائهم .

في الآيات السابقة حذرنا الله تبارك اسمه من الوقوع في أشياء حرمتها علينا ، كقرب الخائض في قوله جل شأنه : « ولا تقربوهن حتى يطهرن » ، وفي هذه الآيات حذرنا جل شأنه من الوقوع في أشياء أخرى تتعلق بالأيمان ، فقال : « ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم » ، ومعنى عرضة أى مانعا من فعل البر والتقوى والإصلاح بين الناس ، فقد اقتضت رحمة الله الحكيم أن يزيل الموانع والعوائق من طريق البر ، إذ أن صنائع المعروف تقى مصارع السوء . وصاحب المعروف لا يقع وإذا وقع وجد منكثا . فاصنع المعروف في أهله وفي غير أهله ، فإن صادف أهله فهو أهله ، وإن لم يصادف أهله فانت أهله . فالبر لا يليل والذنب لا ينسى والمديان لا يموت ، اعمل ما شئت كما تدين تدان .

ازرع جيلاً ولو في غير موضعه فلن يضيع جيل أينما زرعا
إن الجميل وإن طال الزمان به وليس يمحصده إلا الذي زرعا

ولو كان المانع من فعل الخير حلفا ، فإن الله عظمت حكمته يأمر بفعل الخير ويكفر بالحالف يمينه حتى لا تكون اليمين مانعة من البر والتقوى والإصلاح .

قال ﷺ : (من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأتى الذي هو خير وليكفر عن يمينه) ^(١) .

ولما حلف أبو بكر الصديق ، رضى الله عنه ، أن يمنع العطاء عن مسطح ، بعد ما خاض مع الخائضين في حادثة الإفك ، أنزل الله تعالى هذه الآية : « ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم » ، كما أنزل : « ولا يأنل أولو الفضل منكم والسعنة أن يؤتوا أولي القربى والمساكين والهاجرين في سبيل الله وليعفوا وليفسحوا ألا تخبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم » ^(٢) .

(١) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٥٩٦ ط دار الفكر .

(٢) سورة التور آية : ٤٤ .

قال أبو بكر : والله إن أحب أن يغفر الله لي فأعطيه وأجزل له العطاء وكان مسطح من ذوى القربي . قال ﷺ : (أفضل الصدقة ، الصدقة على ذى الرحم الكاشح)^(١) ، أى الذى يضم السوء والحق والبغضاء ، ذلك لأن في التصدق عليه هدفين من أسمى الأهداف : أولهما أن المتصدق يجاهد نفسه ، وجهاد النفس في أعلى مراتب الجهاد ؛ فالنفس هنا تقول : لا تعطه فإنه يضم لك السوء ، والله تعالى يقول : اعطه لاغفر لك ، فإن أطعنت ربك وعصيت نفسك وأعطيته فأنت من قال الله فيهم : «والذين جاهدوا فينا لننهيهم سبلنا وإن الله لمع المحسنين»^(٢) .

والهدف الثاني أنك بالعطاء تطفيء غيظ قلبك وتحول سوء نفسه إلى حبة وفاء ، فتكون قد أصبت الهدفين ، وبها تناول الرضا من الله ، « وما لأحد عنده من نعمة تخزى * إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى * ولسوف يرضي »^(٣) .

وهناك من الأحاديث ما يفيد اتباع الخير وترك الشر ولو كان هناك حلف . قال ﷺ : (إن والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فارى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذي هو خير وتحللتها)^(٤) .

وقال أيضا صلوات رب وسلامه عليه لعبد الرحمن بن سمرة : (يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها من غير مسألة أعتنت عليها وإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها ، وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك)^(٥) :

وقال ﷺ : (لا نذر ولا يمين فيها لا يملك ابن آدم ولا في معصية الله ولا في قطيعة رحم ومن حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليدعها ولیأت الذي هو خير فإن تركها كفارتها)^(٦) .

قوله تعالى : « والله سميح عليهم » ، أى سميح لأقوالكم وأيمانكم ، عليم بنياتكم وما في قلوبكم . وفي تلك الآية يتجلّى جانب الإنسانية في الإسلام ، فالإسلام خير كله ويركّله وإصلاح كله . (ألا أدلكم على ما هو خير من الصلاة والصدقة والصيام والحج ؟ قلنا : بلى يا رسول الله . قال : إصلاح ذات البين ، فإن قطيعة ذات البين هي الحالفة ، لا أقول تحلق الشعر ولكن أقول تحلق الدين)^(٧) . ولقد نهى الإسلام عنها قاطعاً وحذّر تحذيراً شديداً للهجة من الإيقاع بين الناس وإفساد الصلات بينهم . قال تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنينا فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين »^(٨) ، فسماه الله تعالى فاسقاً ولو كان صادقاً في نقل ما يوقع العداوة والبغضاء بين الناس ، فإن كان كاذباً فقد سماه الله تعالى مشاء بنميم ، وخرطه في سلك المنحرفين عن طريق الجادة . قال تعالى : « ولا تطع كل حلف

(١) الجامع الصغير للسيوطى ج ١ ص ١٩٠ ط دار الفكر .

(٢) سورة العنكبوت آية : ٦٩ .

(٣) سورة الليل الآيات : ١٩ - ٢١ .

(٤) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٩٠ ط الشعب .

(٥) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٩١ ط الشعب .

(٦) الترغيب والترهيب ج ٣ ص ٣٧٢ ط وزارة الأوقاف .

(٧) سورة الحجرات آية : ٦ .

(٨) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٩٠ ط الشعب .

مهين * همّاز مشاء بن ميم * مناع للخير معند أثيم ^(١) . قال ﷺ : (لا يدخل الجنة ثمام) ^(٢) . وقال : (شر الناس متزلة يوم القيمة من يخاف لسانه أو يخاف شره) ^(٣) ، وقال : (ألا أخبركم بشراركم؟ قلنا : بلى . قال : من أكل وحده ومنع رفده وضرب عبده . ألا أخبركم بشر من ذلكم؟ من لا يقبل عشرة ولا يقبل معدنة ولا يغفر ذنبا . ألا أخبركم بشر من ذلكم؟ من يبغض الناس ويبغضونه) ^(٤) .

فأنعم بالإسلام وأكرم به وأعظم بتعاليمه :

لو أن إنسانا تخير ملة
المصلحون أصابع جمعت يدا
دين يُشيد آية في آية
الحق فيه هو الأساس وكيف لا؟

ما اختار إلا دينك الفقراء
هي أنت بـلـ أنت الـيـدـ الـبـيـضـاءـ
لـبـنـاتـهـ السـوـرـاتـ وـالـأـصـوـاءـ
وـالـلـهـ جـلـ جـلـالـهـ الـبـنـاءـ

ومن بيان أحكام الإيمان قوله جل شأنه : « لا يؤخذكم الله باللغو في أيمانكم » ، والقصد باللغوم يجري على الألسنة من غير قصد ، كقول الحالف : نعم والله ولا والله . قالت عائشة رضى الله عنها : إن رسول الله ﷺ قال : (اللغو في اليمين هو كلام الرجل في بيته كلا والله وبلي والله) ^(٥) .

وليمين اللغو وجوه ذكرها فيها يلى :
فمن تلك الوجوه ما روى عن عائشة رضى الله عنها قالت : هو الشيء يخلف عليه أحدكم لا يريد منه
إلا الصدق فيكون على غير ما حلف عليه .

وقيل : هو الرجل يخلف على الشيء ثم ينساه .
وقال زيد بن أسلم : هو قول الرجل أعمى الله بصرى إن لم أفعل كذا وكذا أخرجني الله من مالي ،
وإن لم آتكم غدا فهو هذا .
وعن ابن عباس قال : لغو اليمين أن تخلف وأنت غضبان . وأن تحرم ما أحل الله لك فذلك ما ليس
عليك فيه كفارة .

وفي حديث مرسل - عن الحسن بن أبي الحسن - قال : مر رسول الله ﷺ بقوم يتضلون - يعني يرمون - ومع رسول الله ﷺ رجل من أصحابه ، فقام رجل من القوم فقال : أصبت والله ، وأخطأت والله ، فقال الذي مع النبي ﷺ للنبي ﷺ : حنت الرجل يا رسول الله ، قال : (كلا ، أيمان الرماة لغو ، لا كفارة فيها ولا عقوبة) ^(٦) .

وعن سعيد بن المسيب أن أخرين من الأنصار كان بينهما ميراث ، فسأل أحدهما صاحبه القسمة فقال : إن عدت تسألني عن القسمة فكل مال في رتاج الكعبة ! فقال له عمر : إن الكعبة غنية عن مالك !

(٤) المصدر السابق .

(١) سورة القلم الآيات : ١٠ - ١٢ .

(٥) رياض الصالحين للإمام الترمذى ص ٣٩٣ ط دار التراث العربى .

(٦) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٩٢ ط الشعب .

(٢) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٧٧ ط دار الفكر .

كفر عن يمينك وكلم أخاك . سمعت رسول الله ﷺ يقول : (لا يمين عليك ولا نذر في معصية الرب عز وجل ، ولا في قطيعة الرحم ولا فيها لا تملك) ^(١) .

قال الإمام مالك في الموطأ : أحسن ما سمعت في ذلك أن اللغو حلف الإنسان على الشيء يستيقن أنه كذلك ثم يوجد بخلافه فلا كفارة فيه . والذى يخلف على الشيء وهو يعلم أنه فيه آثم كاذب ليرضى به أحدهما ويقطع به مالا ، فهذا أعظم من أن تكون له كفارة .

قوله تعالى : ﴿ولَكُنْ يَؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ﴾ ، أى من القصد والنية ، ويشمل ذلك نوعين من الأيمان : اليمين المنعقدة ، أن يخلف على شيء سيفعل ثم لا يفعل . وإنما سميت يمين الغموس لأنها تغمض حالفها في النار ، لأنه تعمد الكذب على الله ، وتسمى الكاذبة والفاجرة ، وكثيراً ما تقع من شاهد الزور أمام القاضي حتى قال بعض الفقهاء : إنها أعظم من الكفار فلا كفارة لها .

أما اليمين المنعقدة إذا حنت فيها حالفها فلها كفارة ، جاء بيانها في سورة المائدة . فعل الحالف أن يراعي ثلاثة أمور : ألا يخلف إلا بالله ، وألا يخلف إلا للضرورة ، وأن يكون صادقاً إذا حلف . قال تعالى : ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يَبْيَنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لِعُلُوكِمْ تَشْكِرُونَ﴾ ^(٢) . أما الذي يخلف بما شاء ومن شاء فهو الله وحده ، لأنه خالق الأشياء ، يخلف بالشمس وضحاها ، والقمر إذا تلاها ، ويخلف بالتين والزيتون وطور سينين والبلد الأمين . ويختلف بالعاديات والصفات والرسلات والنماذج . كما يخلف بحياة سيد الكائنات محمد ﷺ فيقول : ﴿لِعُمرِكَ إِنْهُمْ لَفِي سُكْرِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ ^(٣) .

قال تعالى : ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ ، حيث تتجاوز عن أيمان اللغو مغفرة منه وحلماً ، وحيث فتح باب التوبة وشرع الكفارات أمام الأيمان التي فيها كسب للقلوب وقصد ونية ، فهو الغفور الذي يستر الذنب ويخفيها ، والحليم الذي يتتجاوز عن السيئات .

ما زلت أُعرف بالإساءة دائماً
ويكون منك الصفح والغفران
حتى كان إساعق وزدني
أنت الإله النعم المنان

ستر العيوب وكل ذاك سماح
كرماً فليس عليه ثم جناح
أنت الإله الواحد الفتاح

يا من له علم الغيوب ووصفه
أخفيت ذنب العبد عن كل الورى
تولي الجميل على القيبح تكرماً

(١) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٩٣ ط الشعب .

(٢) سورة المائدة آية : ٨٩ .

وهذه أحكام تتعلق بالأيمان ورد ذكرها في أحاديث الرسول ﷺ :

عن ابن عمر رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال : (إن الله تعالى ينهاكم أن تحلفوا بآياتكم ، فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت)^(١) وعن رضي الله عنه أنه سمع رجلاً يقول : « لا والكعبة » فقال ابن عمر : لا تحلف بغير الله فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : (من حلف بغير الله ، فقد كفر أو أشرك)^(٢) .

عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : (من حلف على يمين صبر يقطع بها مال أمرىء مسلم هو فيها فاجر لقى الله وهو عليه غضبان)^(٣) . قال : ثم قرأ علينا رسول الله ﷺ مصداقاً من كتاب الله عز وجل : « إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلاً »^(٤) .

وعن أبي أمامة إيسان بن ثعلبة الحارثي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (من اقطع حق أمرىء مسلم بيديه فقد أوجب الله له النار وحرّم عليه الجنة . فقال له رجل : وإن كان شيئاً يسيراً يأمر الله ؟ قال : وإن كان قضياً من أراك)^(٥) .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال : (الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس)^(٦) .

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (الحلف منفقة للسلعة متحدة للكسب)^(٧) .

عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (لا يسأل بوجه الله إلا الجنة)^(٨) .
قال الفقهاء في الأيمان : جمع يمين وهي في الشرع : تحقيق الأمر أو توكيده بذكر اسم الله تعالى أو صفة من صفاته . أو هو عقد يقوى به الحالف عزمه على الفعل أو الترك . واليمين والخلف والإيلاء والقسم بمعنى واحد . واليمين لا يكون إلا بذكر الله أو صفة من صفاتاته : سواء أكانت صفات ذات أم صفات أفعال قوله : والله وعزه الله وعظمته وكرياته وقدرته وإرادته وعلمه . وكذا الحلف بالمصحف أو القرآن أو سورة أو آية منه .

وفي القرآن الكريم يقول الله سبحانه : « وفي السماء رزقكم وما توعدون * فورب السماء والأرض إنه لحق مثل ما أنتم تنتظرون »^(٩) . ويقول : « فلا أقسم برب المشارق والمغارب إنا لقادرون * على أن نبدل خيراً منها وما نحن بمسقوفين »^(١٠)

وعن ابن عمر رضي الله عنها قال : كانت يمين النبي ﷺ : (لا ومقلب القلوب)^(١١) . وعن أبي

(١) الجامع الصغير للسيوطى ج ١ ص ٢٩٧ ط دار الفكر.

(٢) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٥٩٦ ط دار الفكر.

(٣) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٥٩٦ ط دار الفكر.

(٤) سورة آل عمران آية ٧٧.

(٥) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٣٠٠ ط دار الفكر.

(٦) الجامع الصغير للسيوطى ج ١ ص ٥٩١ ط دار الفكر.

(٧) المصدر السابق .

(٨) المصدر السابق ج ٢ ص ٧٥٦ .

(٩) سورة الذاريات الآيات : ٢٢ ، ٢٣ .

(١٠) سورة المعارج الآيات : ٤٠ ، ٤١ .

(١١) نيل الأوطار للشوكاني ج ٨ ص ١٨٨ .

سعید الخدری رضی الله عنہ قال : کان رسول الله ﷺ إذا اجتهد فی الدعاء قال : (والذی نفیس أبی القاسم بیده)^(١) .

ایم الله وعمر الله وأقسمت عليك : قسم :
ایم الله یین ، لأنها بمعنى : والله - أو : وحق الله . ویین الله یین عند الأحناف والمالكية لأن معناها أحلف بالله .

الحلف بأنه غير مسلم ، أو الحلف بالبراءة من الإسلام :

من حلف بأنه یهودی أو نصرانی أو أنه برىء من الله أو من رسوله ﷺ ، إن فعل كذا ففعله . روی أبو داود والنسائی عن بریدة عن أبيه أن النبي ﷺ قال : (من حلف فقال : إني برىء من الإسلام فإن كان كاذبا فهو كما قال ، وإن كان صادقا فلن يرجع إلى الإسلام سلما)^(٢) وعن ثابت بن الصحاک أن النبي ﷺ قال : (من حلف بغير ملة الإسلام فهو كما قال)^(٣)

شرط اليمين ورکنها : یشترط في اليمين : العقل والبلوغ والإسلام وإمكان البر ، والاختیار ، فإن حلف مکرها لم تنعدد یینه . ورکنها : اللفظ المستعمل فيها .

حكم اليمين : حکم اليمین أن یفعل الحالف المحلوف به فيكون بارا . أولا یفعله فيحدث وتجب الكفارة .

أقسام اليمين : تنقسم الأیان أقساما ثلاثة : اليمین اللغو - اليمین المتعقدة - اليمین الغموس .

١ - اليمین اللغو وحكمها : یین اللغو : هي الحلف من غير قصد اليمین ، كأن يقول المرء : والله لتأكلن أو لتشربن أو لتحضرن . ونحو ذلك لا يريد به ییننا ولا يقصد به قسا ، فهو من مسقط القول . فعن السيدة عائشة أم المؤمنین رضی الله عنہا قالت : أزلت هذه الآية ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم﴾ . في قول الرجل : لا والله . وبل والله . وكلا والله .

٢ - اليمین المتعقدة وحكمها : اليمین المتعقدة هي اليمین التي یقصدها الحالف ويصمم عليها ، فهي یین متعمدة مقصودة ولیست لغوا یجری على اللسان بمقتضى العرف والعادة . وقيل : اليمین المتعقدة هي أن یحلف على أمر من المستقبل أن یفعله . وحكمها : وجوب الكفارة فيها عند الحث .

يقول الله تعالى : ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما کسبت قلوبكم والله غفور حليم﴾ . ويقول : ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأیان فکفارته إطعام عشرة مساکین من أوسط ما تطعمون أهليکم أو کسوتهم أو تحریر رقبة فمن لم یجد فصیام ثلاثة أيام ذلك کفارة أیمانکم إذا حلفتم واحفظوا أیمانکم كذلك یین الله لكم آیاته لعلکم تشکرون﴾^(٤)

(١) المصلد السابق ص ١٣ .

(٢) سورۃ المائدۃ آیة : ٨٩ .

(٣) فقه السنة للشيخ سید سابق ج ٣ ص ١٠ .

(٤) المصلد السابق ص ١٢ .

٣ - اليمين الغموس وحكمها : واليمين الغموس وتسمى أيضا الصابرة ، وهى اليمين الكاذبة التي تهضم بها الحقوق أو التي يقصد بها الغش والخيانة . وهى كبيرة من كبائر الإثم ، ولا كفارة فيها ، لأنها أعظم من أن تكفر ، وسميت غموسا لأنها تغمى صاحبها في نار جهنم ، وتجب التوبة منها . ورد الحقوق إلى أصحابها إذا ترتب عليها ضياع هذه الحقوق .

يقول الله سبحانه وتعالى : « ولا تخذلوا أيمانكم دخلاً بينكم فنزل قدم بعد ثبوتها وتدنووا السوء بما صدّدتم عن سبيل الله ولكم عذاب عظيم »^(١) .

روى أحمد رضى الله عنه وأبو الشيخ عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال : (خمس ليس لهن كفارة : الشرك بالله ، وقتل النفس بغير حق ، وبيت مؤمن ، ويمين صابرة يقطع بها مالا بغير حق)^(٢) وروى البخارى عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أن النبي ﷺ قال : (الكبائر : الإشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس)^(٣) . وروى أبو داود عن عمران بن حصين أن النبي ﷺ قال : (من حلف على يمين مصبورة كاذبا فليتبوا بوجهه مقعدة من النار)^(٤) .

لاحت مع النساء أو الخطأ :

من حلف ألا يفعل شيئا ففعله ناسيا أو خطأ فإنه لا يحيث لقول الرسول ﷺ : (إن الله تجاوز لى عن أمتى : الخطأ والنسوان وما استكرهوا عليه)^(٥) . والله يقول : « وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به »^(٦) يمين المكره غير لازمة :

لا يلزم الوفاء باليمين التي يكره المرء عليها ، ولا يأثم إذا حنت فيها للحديث المتقدم ، ولأن المكره مسلوب الإرادة ، وسلب الإرادة يسقط التكليف . وهذا ذهب الأئمة الثلاثة إلى أن يمين المكره لاتنعقد .
كفاره اليمين :

تعريف الكفارة : الكفارة صيغة مبالغة من الكفر ، وهو الستر ، والمقصود بها هنا الأعمال التي تکفر بعض الذنوب وتسترها حتى لا يكون لها أثر يؤخذ به في الدنيا ولا في الآخرة .

والذى يکفر اليمين المنعقدة إذا حنت فيها الحالف : ١ - الإطعام ، ٢ - الكسوة ، ٣ - العتق ، على التخيير ، فمن لم يستطع فليصم ثلاثة أيام مرتبة ترتيبا تصاعديا ، أى تبدأ من الأدنى للأعلى فالإطعام أدناها ، والكسوة أوسطها والعتق أعلىها .

جواز الحنث للمصلحة :

الأصل أن يفي الحالف باليمين . ويجوز له العدول عن الوفاء ، إذا رأى في ذلك مصلحة راجحة .

(٤) مصبورة : أى الزم بها وحبس عليها وكانت لازمة من جهة الحكم .

(٥) فقه السنة للشيخ السيد سابق ج ٢ ص ٢٠ .

(٦) سورة الأحزاب آية : ٥ .

(١) سورة النحل آية : ٩٤ .

(٢)

(٣)

يقول تعالى : « ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبروا وتقروا وتصلحوا بين الناس » ، أي لا تجعلوا الحلف بالله مانعا لكم من البر والتقوى والصلاح . ويقول عز وجل : « قد فرض الله لكم تحلاة أيمانكم »^(١) . أي شرع الله لكم تحليل الأيمان بعمل الكفارة . روى أحمد والبخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال : (إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها ، فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك)^(٢)

أقسام اليمين باعتبار المحلف عليه :

وعلى هذا يمكن تقسيم اليمين باعتبار المحلف عليه إلى الأقسام الآتية :

١ - أن يحلف على فعل واجب أو ترك حرم . فهذا يحرم الحث فيه ، لأنه تأكيد لما كلفه الله به من عبادة .

٢ - أن يحلف على ترك واجب أو فعل حرم . فهذا يجب الحث فيه لأنه حلف على معصية كما تجب الكفارة .

٣ - أن يحلف على فعل مباح أو تركه . فهذا يكره فيه الحث ويندب البر .

٤ - أن يحلف على ترك مندوب أو فعل مكره . فالحث مندوب ، ويكره التمادي فيه وتحب الكفارة .

٥ - أن يحلف على فعل مندوب أو ترك مكره ، فهذا طاعة الله ، فيندب له الوفاء ويكره الحث .

الإيلاء

قوله تعالى : « للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاءوا فإن الله غفور رحيم » .
بعدما بين الله جل ذكره أحكام الأيمان في الآيات السابقة ، ذكر هنا حكم خاصة يتعلق بيمين الرجل إلا يقرب زوجته ، وهذا ما يسمى بالإيلاء ، وله أحكام يذكرها الفقهاء فيما يلي :

تعريفه : الإيلاء شرعا هو الامتناع باليمن من وطء الزوجة . وقد كان الرجل في الجاهلية يحلف على إلا يمس أمراته السنة والستين والأكثر من ذلك بقصد الإضرار بها ، فيتركتها معلقة ، لا هي زوجة ، ولا هي مطلقة . فأراد الله - سبحانه - أن يضع حدّا لهذا العمل الضار ، فوْقَه مدة أربعة أشهر ، يتراوّي فيها الرجل ، عليه يرجع إلى رشدته ، فإن رجع في تلك المدة أوفي آخرها بأن حث في اليمين ولا مس زوجته وكفر عن يمينه فيها وإلا طلق .

مدة الإيلاء : اتفق الفقهاء على أن من حلف إلا يمس زوجته أكثر من أربعة أشهر كان موليا ، واختلفوا فيما حلف إلا يمسها أربعة أشهر ، فقال أبو حنيفة وأصحابه : يثبت له حكم الإيلاء . وذهب الجمهور ومنهم الأئمة الثلاثة إلى أنه لا يثبت له حكم الإيلاء ، لأن الله جعل له مدة أربعة أشهر وبعد انقضائها : إما الفيء وإما الطلاق .

(٢) نيل الأوطار للشوكاني ج ٨ ص ١٩٨ .

(١) سورة التحرير آية : ٢ .

حكم الإيلاء : إذا حلف ألا يقرب زوجته فإن مسها في الأربعة الأشهر انتهتى الإيلاء ولزمه كفارة اليمين . وإذا مضت المدة ولم يجتمعها ، فيرى جهور العلماء أن للزوجة أن تطالبه إما بالوطء وإما بالطلاق . فإن امتنع عنها فيرى مالك أن للحاكم أن يطلق عليه دفعاً للضرر عن الزوجة . ويرى أحمد والشافعى وأهل الظاهر أن القاضى لا يطلق وإنما يضيق على الزوج وبمحبسه حتى يطلقها بنفسه . وأما الأحناف فيرون أنه إذا مضت المدة ولم يجتمعها فإنها تطلق طلقة باثنة ، بمجرد مضى المدة . ولا يكون للزوج حق المراجعة لأنه أساء في استعمال حقه بامتناعه عن الوطء بغير عذر ، ففوت حق زوجته وصار بذلك ظالماً لها . ويرى الإمام مالك أن الزوج يلزم حكم الإيلاء إذا قصد الإضرار بترك الوطء وإن لم يحلف على ذلك ، لوقوع الضرر في هذه الحال كما هو واقع في حالة اليمين .

الطلاق الذى يقع بالإيلاء :

والطلاق الذى يقع بالإيلاء طلاق باثن لأنه لو كان رجعوا لأمكن للزوج أن يخبرها على الرجعة ؛ لأنها حق له ، وبذلك لا تتحقق مصلحة الزوجة ولا يزول عنها الضرر ، وهذا مذهب أبي حنيفة . وذهب مالك والشافعى وسعيد بن المسيب وأبو بكر بن عبد الرحمن إلى أنه طلاق رجعى ، لأنه لم يقم دليل على أنه باثن ، ولأنه طلاق زوجة مدخول بها من غير عوض ولا استيفاء عدة .

عدة الزوجة المولى منها :

ذهب الجمهور إلى أن الزوجة المولى منها تعتد كسائر المطلقات لأنها مطلقة ، وقال جابر بن زيد : لا تلزمها عدة إذا كانت قد حاضت في مدة الأربعة أشهر ثلاثة حيضات ، قاله ابن رشد ، وقال بقوله طائفة ، وهو مروي عن ابن عباس ، وحجته أن العدة إنما وضعت لبراءة الرحم ، وهذه قد حصلت لها البراءة .

أحكام تتعلق بالأسرة

وَالْمُطْلَقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبِعُولَتِهِنَّ أَحَقُّ بِرِدْهِنَ فِي ذَلِكَ إِنَّ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنْ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرْجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ

المفردات : التربص : الانتظار . والقروء : واحدها قراء (بضم القاف وفتحها) ، يطلق تارة على حيض المرأة وأخرى على طهرها ، ومن ثم قال الحنفية والحنابلة : المراد به الحيض : وقال المالكية والشافعية : المراد

به الطهر ، وما في أرحامهن يشمل الولد والحيض . والبعولة واحدهم بعل ، وهو الزوج ، والمراد بالدرجة هنا ما جاء في قوله : « الرجال قوامون على النساء »^(١) .

هذه آية جامدة لأحكام عظيمة تقوم عليها حياة الأسرة ، فبعدما بين الله تعالى حكم الإيلاء وقال : « فإن فاءوا فإن الله غفور رحيم * وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم »^(٢) ؛ بين هذا أن المطلقة لا يحل لها أن تتزوج من آخر إلا بعد انقضاء عدتها ، وعلى المطلقة أن تتربيص نفسها ، أي تنتظر حتى تخيب ثلات مرات إن كانت من ذوات الحيض . والله تعالى حكمة بالغة في وجوب العدة . قال الفقهاء : وحكمة مشروعية العدة معرفة براءة الرحم حتى لا تختلط الأنساب بعضها ببعض ، وتهيئة فرصة للزوجين لإعادة الحياة الزوجية إن رأيا أن الخير في ذلك . كذلك التنويه بفخامة أمر النكاح ؛ حيث لم يكن أمراً يتنظم إلا بجميع الرجال ، ولا ينفك إلا بانتظار طويل ، ولولا ذلك لكان بمنزلة لعب الصبيان ، ينظم ثم يفك في الساعة . إن مصالح النكاح لا تتم حتى يوطنا أنفسهما على إدامه هذا العقد ظاهراً ، فإن حدث حادث يوجب فك النظام لم يكن بد من تحقيق صورة الإدامة في الجملة بأن تتربيص مدة تجد لتربيصها بالا وتقاسي لها عناء . ولنأخذ الآن في بيان أحكام العدة : فقد عرفها الفقهاء بأنها مأخوذة من العد والإحصاء : أي ما تخصيه المرأة وتعده من الأيام : والأقراء ، وهي اسم للمدة التي تنتظر فيها المرأة ومتى تتزوج بعد وفاة زوجها أو فراقه لها : وكانت العدة معروفة في الجاهلية ، وكانوا لا يكادون يتركونها ، فلما جاء الإسلام أقرها لما فيها من مصالح ، وأجمع العلماء على وجوبها لقول الله تعالى : « والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة فروع » .

وقوله ﷺ لفاطمة بنت قيس : (اعتدى في بيت ابن أم مكتوم) .

وقد بين الفقهاء أنواعها فقالوا العدة أنواع : ١ - عدة المرأة التي تخيب هي ثلاثة حيضات . ٢ - عدة المرأة التي يثبت من الحيض وهي ثلاثة أشهر . ٣ - عدة المرأة التي مات عنها زوجها وهي أربعة أشهر وعشراً ما لم تكن حاملاً . ٤ - عدة الحامل أن تضع حلها . ونفصل أحكام العدة فيما يلى : الزوجة إما أن تكون مدخولاً بها أو غير مدخول بها .

عدة الزوجة غير المدخل بها : والزوجة غير المدخل بها إن طلقت فلا عدة عليها لقول الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعذبونها »^(٣) .

إإن كانت غير مدخول بها وقد مات عنها زوجها فعليها العدة كما لو كان قد دخل بها لقوله تعالى : « والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً »^(٤) ، إنما وجبت العدة عليها وإن لم يدخل بها وفاة للزوج المتوفى ومراعاة لحقه .

(١) سورة النساء آية : ٣٤ .

(٢) سورة البقرة الآية : ٢٣٤ .

(٣) سورة الأحزاب الآية : ٤٩ .

(٤) سورة البقرة الآيات : ٢٢٦، ٢٢٧ .

عده المدخول بها : وأما المدخل بها فإما أن تكون من ذوات الحيض أو من غير ذوات الحيض . فإن كانت من ذوات الحيض فعدتها ثلاثة قروء لقول الله تعالى : ﴿ والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ﴾ ، والقروء جمع قراء والقراء : الحيض ، ورجح ذلك ابن القيم ، فقال : إن لفظ القراء لم يستعمل في كلام الشارع إلا للحيض ولم يجيء عنه في موضع واحد استعماله للطهر ، فحمله في الآية على المعهود المعروف من خطاب الشارع أولى بل يتعين ، فإنه قد قال به ﴿ وهو الم عبر عن الله وقد بلغه قومه وبه نزل القرآن ، فإذا أورد المشترك في كلامه على أحد معنئيه ؛ وجب حمله في سائر كلامه عليه إذا لم يثبت إرادة الآخر في شيء من كلامه البتة ، وبصير هو لغة القرآن التي خوطبنا بها وإن كان له معنى آخر في كلام غيره ، وإذا ثبت استعمال الشارع للقراء في الحيض علم أن هذا لغته ، فيتعين حمله عليها في كلامه ، ويدل على ذلك ما في سياق الآية من قوله تعالى :

﴿ ولا يحل هن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن ﴾ ، وهذا هو الحيض والحمل عند عامة المفسرين . والخلق في الرحم إنما هو الحيض الوجودي وبهذا قال السلف والخلف ولم يقل أحد أنه الطهر . وأيضاً فقد قال سبحانه :

﴿ واللائي يشنن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتها ثلاثة أشهر واللائي لم يحضن وأولات الأهمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴿^(١)﴾ فجعل كل شهر بإزاء حيضة ، وتعليق الحكم بعدم الحيض لا بعد الطهر والحيض .

وقال في موضع آخر : ﴿ فطلاقهن لعدتهن ﴿^(٢)﴾ ، معناه لاستقبال عدتها لا فيها ، وإذا كانت العدة التي يطلق لها النساء مستقبلية بعد الطلاق ، فالمستقبل بعدها إنما هو الحيض ، فإن الطاهر لا تستقبل الطهر إذ هي فيه وإنما تستقبل الحيض بعد حالتها التي هي فيها .

أما عدة غير الحائض . فهي ثلاثة أشهر ، ويصدق ذلك على الصغيرة التي لم تبلغ والكبيرة التي لم تحض سواء أكان الحيض لم يسبق لها أم انقطع حيضها بعد وجوده ، لقول الله تعالى : ﴿ واللائي يشنن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتها ثلاثة أشهر واللائي لم يحضن وأولات الأهمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴿^(٣)﴾ .

وتنتهي عدة الحامل بوضع الحمل سواء أكانت مطلقة أم متوفى عنها زوجها لقول الله تعالى : ﴿ وأولات الأهمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴿^(٤)﴾ .

أما المتوفى عنها زوجها فعدتها أربعة أشهر وعشراً ما لم تكن حاملاً لقول الله تعالى : ﴿ والذين يتوفون منكم وينذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً ﴿^(٥)﴾ ، وإن طلق امرأته طلاقاً رجعاً ثم مات

(١) سورة الطلاق الآية : ٤ .

(٢) سورة الطلاق الآية : ١ .

(٣) سورة الطلاق آية : ٤ .

(٤) سورة الطلاق آية : ٤ .

(٥) سورة البقرة آية : ٢٣٤ .

عنها وهي في العدة ، اعتدت بعدة الوفاة لأنه توفى عنها وهي زوجته .

أما انقضاء العدة فيحدث فيما يلي : إذا كانت المرأة حاملاً فإن عدتها تنتهي بوضع الحمل ، وإذا كانت العدة بالأشهر فإنها تختسب من وقت الفرقة أو الوفاة حتى تستكمل ثلاثة أشهر أو أربعة أشهر وعشراً ، وإذا كانت بالحيض فإنها تنتهي بثلاث حيضات ، وذلك يعرف من جهة المرأة نفسها .

قوله تعالى : « ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن إن كنْ يؤمن بالله واليوم الآخر ». المراد بما خلق الله في أرحامهن : الحيض والولد كما سبق بيانه ، وتعليق ذلك على الإيمان بالله واليوم الآخر ، لأن هذا الأمر مرجعه إلى إيمان المرأة ومدى خشيتها من الله وخوفها من حسابه ، فعليها أن تكون صادقة في شأن عدتها ، لا تفقص ولا تزید ولا تكذب ابتعاغ النفقه أو تعجل الزواج بغير المطلق ، ومن هنا فقد كان الإسلام حريصاً على إبقاء الحياة الزوجية حيث جعل للزوج الذى طلق زوجته طلاقاً رجعياً الحق في أن يراجعها ما دام ذلك في العدة . قال تعالى : « وبعلتهنْ أحق بردنه في ذلك إن أرادوا إصلاحاً ». وما يشجع على ردها في العدة أن الشّرع الحكيم ألزمها أن تنتهي العدة في بيت الزوجية . قال الفقهاء : يجب على المعتدة أن تلزم بيتها (بيت الزوجية) حتى تنتهي عدتها ، ولا يحل لها أن تخرج منه ولا يحل لزوجها أن يخرجها منه ، ولو وقع الطلاق أو حصلت الفرقة وهي غير موجودة في بيت الزوجية ، وجب عليها أن تعود إليه بمجرد علمها :

يقول تعالى : « يا أيها النبي إذا طلقت النساء فطلقوهن لعدتهن وأحصوا العدة واتقوا الله ربكم لا تخرونهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة وتلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه » (١) .

ومن حرص الإسلام على السعادة الزوجية أنه ناشد الرجال أن توفر إرادتهم على الإصلاح ، قال تعالى : « إن أرادوا إصلاحاً ». وقال : « وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً » (٢) . كما أوصى الزوجات بحسن العشرة حيث قال تعالى : « فالصالحت قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله » (٣) . وقد نظم الإسلام الحقوق والواجبات بين الزوجين ، فلكل حقوق وعلى كل واجبات ، فمن حق المرأة الإنفاق عليها ، ومن واجباتها التربية والتربية لأولاد الرجل ، والحرص على ماله بحيث تحفظه في عرضها وماله . « إذا نظرت إليها سرتك وإذا أمرتها أطاعتك ، وإذا غبت عنها حفظتك في عرضها ومالك ». وقد بلغ من عنانية المسلمين بهذه الحقوق وتلك الواجبات أن ابن عباس كان يقول : إنني لأترzin لامرأة كما تزين لي ، ومن ثم جاء قوله تعالى : « وهن مثل الذي عليهم بالمعروف » ، أى هن من الحقوق مثل ما عليهم من الواجبات ، وتلك عدالة الإسلام النظيفة التي لا تعرف الظلم ولا تهضم الحقوق . أما قوله جل شأنه : « وللرجال عليهن درجة » فيفسره ، قوله عز وجل :

(٣) سورة النساء آية : ٣٤ .

(١) سورة الطلاق آية : ١ .

(٢) سورة النساء الآية : ١٩ .

﴿ الرجال قوامون على النساء ﴾^(١) ومهما قال الكتاب السوفسطائيون الذين يهرون بما لا يعرفون وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ، فإن الله تعالى أقام الوزن بالقسط ولم يخسر الميزان . فهل من حق المرأة أن تكون قيمة على زوجها وقد خلق الله الرجال أقوى جسماً عقلاً؟ فلما الفرقين أحق بقيادة البيت؟ لقد خلق الله المرأة أكثر حناناً وعطفاً ، وتلك خاصية التربية تتحققها على أكمل الوجه ، فإذا كان الرجل أقوى عقلاً وجسماً فهو الحقيق بالقيام على شئون البيت الخارجية ، وإذا كانت المرأة أكثر حناناً فهي الجديرة بالتربية والتدبير ورعاية الأولاد . والمسؤولية في الإسلام موزعة توزيعاً حكيمًا عادلاً ، قال ﷺ : (كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، فالإمام راع وهو مسئول عن رعيته ، والرجل في بيته راع وهو مسئول عن رعيته ، والمرأة في بيته زوجها راعية وهي مسئولة عن رعيتها)^(٢) . أما ما يردده هؤلاء المغربون الذين صنعت رؤوسهم في عواصم الشرق والغرب المنحل ، فليس هذا تشريفاً أو تكريماً للمرأة ، إنما هو تدمير وتحطيم لها عندما تزاحم الرجال في أعمال لا شأن لها بها ، وعندما تغادر بيتها وتسلم أطفالها للحاضرات .. إنها بذلك تكون كالطفل الذي يحمل السلاح في يده ، فيجني به عليه وعلى غيره ، أما مكانها الصحيح اللائق برسالتها فهو الذي قال فيه الحكيم الخبير : ﴿ وقرن في بيتك ولا تبرجن تبرج الجاهليات الأولى وأقمن الصلاة وأتين الزكاة وأطعن الله ورسوله ﴾^(٣) .

الأم مدرسة إذا أعددتها أعددت شعباً طيب الأعراق

تلك عدالة الإسلام ، فليست المساواة أن تزاحم المرأة الرجال في الأعمال ووسائل المواصلات ، وتكشف ما أمر الله تعالى بستره ، إنما العدالة والمتساوية في الحقوق والواجبات ، فلكل من الرجل والمرأة حقوق وعلى كل واجباته . وجل جلال الله إذ يقول : ﴿ واذكرن ما يتل في بيتك من آيات الله والحكمة إن الله كان لطيفاً خيراً ﴾^(٤) . ومن الضلال العمياء والجهالة الجهلاء أن يقال إن هذه الآيات خاصة بأمهات المؤمنين ، وهن نساء رسول الله ﷺ ، ونحن نقول : إن الخطاب في هذه الآيات موجه إلى نساء المؤمنين والإله نساء المؤمنين غير مأمورات بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وذكر الله المتمثل في آياته وسنة رسوله؟ وهل نساء المؤمنين غير منهيات عن التبرج في قوله تعالى : ﴿ ولا تبرجن تبرج الجاهليات الأولى ﴾^(٥) . أما قوله تعالى : ﴿ يأنس النبى لستن كأحد من النساء ﴾^(٦) ، فإن المقصود بلستن هنا ، الثواب والعقوبة المتمثل في قوله جلاله : ﴿ يأنس النبى من يأت منك بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا * ومن يقتت منك الله ورسوله وتعمل صالحآ نورتها أجرها مرتين وأعتقدنا لها رزقاً كريماً ﴾^(٧) ، جاء بعد ذلك قوله تعالى : ﴿ يأنس النبى لستن كأحد من النساء ﴾ ، فقد جاءت لستن بعد الثواب والعقوبة ، وإنما فكان المنطق يقتضي أن تأتي الآية : ﴿ لستن كأحد من النساء ﴾ بعد تمام الأوامر والنواهى . وقد بين الله تعالى ذلك الأمر بياناً شافياً وهو يحذر من التبرج قال تعالى : ﴿ يا أيها النبى قل لأزواجك وبناتك ونساء

(١) سورة الأحزاب الآية : ٣٣ .

(٢) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٢٨٩ ط دار الفكر .

(٣) سورة الأحزاب آية : ٣٣ .

(٤) سورة الأحزاب الآية : ٣٤ .

المؤمنين يذين عليهم ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غوراً رحيمًا ^(١) ، فعطف نساء المؤمنين في الحكم على أزواج النبي الأمين حتى يقطع المعاذير والحجج الواهية على الذين يضخون الهواء ويحاولون أن يفتعلوا من الرمال جحلاً ، يدعون أنهم بذلك أنصار المرأة ، والله يعلم أنهم أعداؤها ومحظوها ومدمروها ، إنهم أفراد يحاولون أن يطألوها السماء وأن يمدوا إلى الشمس يدا شلاء ، فالسماء والإسلام صنوان ، والشمس وتعاليم الله متلازمان في الوضوح والصفاء والنقاء والسمو الروحي . وتبarak الله إذ يختتم آية الأحكام المتعلقة بالأسرة فيقول : ﴿ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ . فمن أراد عز الدارين فليطبع العزيز الذي شرع من الأحكام ما فيه عزة الزوجين وكراهة الأسرة ، حكياً يضع الأمور في نصابها ، ويقيم المعايير إقامة لا عوج فيها ولا التوء .

الله أكبر إن دين محمد وكتابه أقوى وأقوم قيلا
لا تذروا الكتب السوالف عنده طلع الصباح فأطافا القنديلا

من الذى شرع هذه الأحكام ؟
﴿ قُلْ أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِاللَّهِ ﴾ ^(٢) ، ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ^(٣) .

أحكام تتعلق بالطلاق

الطلاق مرتان فلما مساك بمعرفة أو سرّي به بالحسن ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتتكموهن شيئاً إلا أن يخافوا إلا يقيموا حدود الله فإن خفتم إلا يقيموا حدود الله فلا جناح عليهما فيما أفتات به تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون ^(٤)

ومن أحكام الحياة الزوجية أحكام تتعلق بالطلاق ، وهو أبغض الحلال إلى الله تعالى كما أخبر بذلك الصادق الموصوم . وقد شرع الله الطلاق ليكون دواء لداء استعصى علاجه ؛ فشرعية الإسلام شريعة عالمية ، فلابد أن يتوافر في صييلته كل الأدوية . وقد جعل الله الزواج شركة رأسها المودة والرحمة ، وجعله آية من آياته ونعمته من نعمه ، قال جل شأنه : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُوْدَةً وَرَحْمَةً إِنْ فِي ذَلِكَ لَا يَعْلَمُهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ ^(٤) وقد صحح النبي ﷺ مفاهيم قوم ظنوا أن ترك الزواج مقربة إلى الله فقال : (أما إن لأتقاكم وأخشاكم الله لكنى أقوى وأرقد وأصوّم وأفتر وآتزوّج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني) ^(٥) . لكن قد يطرأ على الحياة الزوجية ما يعكر صفوها فترافق

(١) سورة الأحزاب آية : ٥٩.

(٢) سورة البقرة آية : ١٤٠.

(٣) سورة البقرة آية : ٢١٦.

(٤) سورة الروم آية : ٢١.

(٥) فقه السنة للشيخ السيد سابق ج ٢ ص ١١.

الغيم في سمائها ، عندئذ يعالج الإسلام تلك المنفصالات علاجاً حكياً فيقول : ﴿ واللاق تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهم سبيلاً إن الله كان علياً كبيراً ﴾^(١) وهذه مراتب وأحوال عندما يقع النشوز من المرأة .. تعالج بالوعظ فيذكرها بالله ويدركها بأقوال رسول الله ﷺ ويذكرها بأولادها وبالأيام التي مضت وبالنعم التي أنعم الله بها عليهما وأن الحياة لا تخلو من كدر ولكن الله تعالى جعل مع الضيق فرجاً ومع الصبر نصراً ومع كل شدة خرجاً ومع العسر يسراً ، فالليل منها طال فلابد له من طلوع الفجر ، والنهار منها طال فلابد من دخول الغروب .

وعليه في وعظه أن يخوّفها من ألسنة السوء وقادة الحاسدين المبغضين ، فإن لم يجد الوعظ طريقه إلى قلبها فليهجرها في المضاجع ، بحيث لا يفارق المكان الذي تنام فيه إلى مكان آخر ، لأن الله يقول في المضاجع ولم يقل اهجروهن من المضاجع ، وذلك حتى يستطيع أن يروض سلاح كبرياتها الذي تدل به عليه وهو الإغراء بالجنس ، ففي ذلك تهدئة لثورتها إذا ما أرادت أن تضع زوجها في اليم مكتوفاً وتقول له إياك إياك ان تتبل بالماء ، فإن لم يؤثر فيها الهجر ، لأن كانت باردة ، فعليه أن يؤدبها بالضرب الخفيف ، فإن من الطياع طباعاً تقرعها العصى ، كما أن هناك طباعاً تكشفها المقالة . وقد يكون الضرب أهون بكثير من الذهاب إلى المحاكم وساحات القضاء حيث تداعي أسرار البيوت فتلوكها الألسنة ويحدث هناك فجور في الخصومة ، فيرمي كل من الزوجين الآخر بماليس فيه ؛ وجل جلال الحق إذ يقول : ﴿ فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهم سبيلاً إن الله كان علياً كبيراً ﴾^(٢) .

هذا إن كان النشوز من جانب الرجل ، أما إن كان من جانب المرأة ، فقد بين الله سبيل الإصلاح في قوله : ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضًا فلا جناح عليها أن يصلحاً بينها صلحاً والصلح خير وأحضرت الأنفس الشح وإن تحسنت وتنقوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً ﴾^(٣) فقد يكون الرجل من الذين يصلحهم المال إن كانت زوجته ذات مال فلا بأس أن تطفئ غضب قلبه ببذل شيء من مالها ، فقد طبعت التفوس على الشح وجلبت على البخل إلا ما رحم رب ، فبذل المال أهون من تحطيم صرح الزوجية وتركه قاعاً صفصفاً تتعقد فوقه ال bom والغربان بعد ما كان روضة غباء ، تصبح فوق أشجارها بلايل السعادة . أما إن كان النشوز من الزوجين كليهما فإن الله جلت قدرته بين سبيل الإصلاح في قوله : ﴿ وإن خفتم شقاق بينها فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلهما إن يريدا إصلاحاً يوفق الله بينها إن الله كان علياً خبيراً ﴾^(٤) . وما أجمل ما كان يفهمه عمر بن الخطاب من كتاب الله ، فقد كان محدثاً ملهمًا نافذ بصيرة عميق الفهم قوى الحجة عبقرى الفؤاد صائب الرأى ثاقب الفكر . حدث أن أرسل حكمين ليصلحاً بين زوجين ولكنها عاداً ولم يصلحاً ، فعلاهما بدرته ، أى عصاه ، قالا : يا أمير المؤمنين وما ذنبنا إذا لم يصطلحاً ؟ فقال بلسان اليقين ومنطق الحق المبين : لو كان في نيتكم أن يصطلحاً لأصلح الله بينها ، ألم تقرأ قوله تعالى : ﴿ إن يريدا إصلاحاً يوفق الله بينها ﴾ . وما أمس حاجة المسلمين في هذا العصر الذي تقطعت فيه أوامر المحجة وتركت

(١) سورة النساء آية : ١٢٨ .

(٢) سورة النساء آية : ٣٥ .

(٣) سورة النساء آية : ٣٤ .

(٤) سورة النساء آية : ٣٤ .

فيه وشائع الألفة ، وما أمس حاجتهم إلى المصلحين الذين ظهرت قلوبهم من الحقد وأيدتهم من الرشوة وئيابهم من الدنس ، الذين وصفهم الله تعالى بقوله : ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَائِسِعِينَ وَالْخَائِسِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهُ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعْدَ اللَّهُ لَهُمْ مغفرةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾^(١) .

فإذا لم يجد الوعظ والهجر والضرب سبيلاً إلى قلب المرأة الناشر ، ولم يجد الصلح ويدل المال سبيلاً إلى قلب الزوج الناشر ، ولم يجد التحكيم سبيلاً إلى قلب كل منها ، فهل يترك الإسلام الموقف بينها جامداً متحجرأ كالماء الراكد حتى يعتدى كل منها على الآخر للتخلص منه إما بالقتل أو الضرب المبرح أو إذاعة الأسرار التي حرم الله نشرها ، قال ﷺ : (إن شر الناس متزلة عند الله يوم القيمة الرجل يفضي إلى المرأة والمرأة تفضي إلى الرجل ثم ينشر كل منها حديث الآخر^(٣)) . إن الإسلام لا يعرف السلبية ، بل هو إيجابي في الخير دائمًا ، هل يترك الزوجين متنازعين متناحررين ، إن هذه سلبية قاتلة ، إن الإسلام في علاج مشاكل الدنيا كالنسيم المهدىء يدفع الشارع دون أن يعرق المركب ، وكالحرارة التي تقتل الجراثيم دون أن تعرق المريض ، قال تعالى بعد ذلك : « وإن يتفرقا يغرن الله كلام من سمعته »^(٤) ، فتأمل هذا التغيير العظيم الذي يعبر عن الطلاق بالتفرق ليشعر كل من الزوجين ببرارة الفرق ، وعندئذ يحن كل منها إلى الآخر فيكون الوفاق ويقع الإصلاح . وقد بلغ من حساسية الإسلام في تلك المواقف أنه لا يتضرر وقوع البلاء ، بل إنه بمجرد الخوف من شبع المشكلة يدعوا إلى إصلاحها قبل أن يصير الشرر ناراً عظيماً فيقول تعالى في حق تعدد الزوجات : « فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة »^(٥) ، مجرد الخوف ، ويقول : « واللات تخافون نشوزهن »^(٦) ، ويقول : « وإن خفتم شقاق بينها »^(٧) ، ويقول : « وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضها »^(٨) ، وعندما يعين الطلاق علاجاً لداء استعصى علاجه قال : « الطلاق مرتان » ، أى مرة بعد مرة ، فقد يأتى الله بالفرج الذي قال فيه : « يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن بعدهن وأحصوا العدة واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة وتلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه »^(٩) ثم يقول تعالى : « لا تدرى لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً »^(١٠) ولحكمة أرادها الله يقول في سورة الطلاق : « ومن يتق الله يجعل له مخرجاً * ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبي إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدرة »^(١١) ، ويقول جلت قدرته : « ومن يتق الله يجعل له من أمره يسراً * ذلك أمر الله أنزله إليكم ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له أجراً »^(١٢) . ويقول عظمت حكمته : « س يجعل الله بعد عسر يسراً »^(١٣) ويقول وسعت رحمته في نفس السورة :

(٧) سورة النساء آية : ١٢٨

(١) سورة الأحزاب آية : ٣٥ .

(٨) سورة الطلاق آية : ١

٢) حدیث شریف .

١ آية الطلاق سورة :

(٣) سورة النساء آية : ١٣٠

(١٦) سودة الطلاق، الآستانة : ٢، ٣.

(٤) سورة النساء آية : ٣

(١١) سورة الطلاق الآياتان : ٤ ، ٩

(٥) سورة النساء آية : ٣٤

(١٢) سورة الطلاق، آية : ٧

٣٥) سورة النساء آية :

سونہ اسلامی آئندہ . ۱۱

﴿ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يَدْخُلْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا ﴾^(١) .

هذا هو الإسلام وتلك عظمته ، ما أمر بشيء وقال العقل ليته ما أمر ، وما نهى عن شيء وقال العقل ليته ما نهى .

وللطلاق أحكام نبيتنا فيها يلى :

قال الفقهاء في تعريف الطلاق : هو حل رابطة الزواج وإنتهاء العلاقة الزوجية ، ثم يعقب الفقهاء بقولهم : إن استقرار الحياة الزوجية غاية من الغايات التي يحرص عليها الإسلام ، وعقد الزواج إنما يعقد للدوام والتأييد إلى أن تنتهي الحياة ليتسنى للزوجين أن يجعلان من البيت مهدأً يأويان إليه وينعمان في ظلامه الوارفة وليتتمكنا من تنشئة أولادهما تنشئة صالحة .

ومن أجل هذا كانت الصلة بين الزوجين من أقدس الصلات وأوثقها ، وليس أدلة على قدسيتها من أن الله سبحانه سمي العهد بين الزوج وزوجته بالميثاق الغليظ فقال : ﴿ وَأَخْذَنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيلًا ﴾^(٢) .

وإذا كانت العلاقة بين الزوجين هكذا موثقة مؤكدة ، فإنه لا ينبغي الإخلال بها ولا التهورين من شأنها ، وكل أمر من شأنه أن يوهن من هذه الصلة ويضعف من شأنها فهو بغرض إلى الإسلام لفوائط المنافع وذهب مصالح كل من الزوجين . فعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : (أبغض الخلال إلى الله عز وجل الطلاق)^(٣) ، وأى إنسان أراد أن يفسد ما بين الزوجين من علاقة فهو في نظر الإسلام خارج عنه وليس له شرف الانساب إليه ؛ يقول الرسول ﷺ : (ليس منا من خيب^(٤) امرأة على زوجها)^(٥) .

وقد يحدث أن بعض النساء يحاول أن يستأثر بالزوج ويحمل محل زوجته ، والإسلام ينهى عن ذلك أشد النهى ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (لا تسأل المرأة طلاق أختها ل تستفرغ صحفتها^(٦) وتنكح ، فإنما لها ما قدر لها)^(٧) . والزوجة التي تطلب الطلاق من غير سبب ولا مقتضى حرام عليها رائحة الجنة فعن ثوبان أن رسول الله ﷺ قال : (أيما امرأة سالت زوجها طلاقاً من غير بأس ، فحرام عليها رائحة الجنة)^(٨) . وقد كان الطلاق في الجاهلية كما ذكرته أم المؤمنين عائشة قالت : كان الرجل يطلق امرأته ما شاء أن يطلقها وهي امرأته إذا راجعها وهي في العدة ، وإن طلقها مائة مرة أو أكثر حتى قال رجل لامرأته : والله لأطلقك فتبيني مني ولا آويك أبداً ، قالت : وكيف ذلك ؟ قال : أطلقك فكلما همت عدتك أن تنقضى راجعتك . فذهبت المرأة حتى دخلت على عائشة فأخبرتها فسكتت حتى جاء النبي ﷺ فأخبرته فسكت النبي ﷺ حتى نزل القرآن : ﴿ الطلاق مرتان فلإمساك بمعرف أو تسرير بإحسان ﴾^(٩) قالت عائشة : فاستأنف الناس الطلاق مستقبلاً من كان طلق ومن لم يكن طلق .

(١) سورة الطلاق آية : ١١ .

(٢) سورة النساء آية : ٢١ .

(٣) فقه السنة للشيخ السيد سابق ج ٢ ص ٢٤١ .

(٤) خيب : أفسد .

٢٤٣ .

(٦)

٢٤٣ .

(٧)

٢٤٣ .

(٥) فقه السنة للشيخ السيد سابق ج ٢ ص ٢٤٣ .

(٨) المصدر السابق .

وقد جعل الإسلام الطلاق من حق الرجل وحده ، لأنه أحقر على بقاء الزوجية التي أنفق في سبيلها من المال ما يحتاج إلى إنفاق مثله أو أكثر منه إذا طلق وأراد عقد زواج آخر . وعليه أن يعطي المطلقة مؤخر المهر ومتعة الطلاق ، وأن ينفق عليها في مدة العدة . ولأنه بذلك ويقتضي عقله وحكمته يكون أصبر على ما يكره من المرأة فلا يسارع إلى الطلاق لكل غبطة يغضبها أو سبيلاً منها يشق عليه احتمالها ، وقد تكون المرأة أسرع منه غبباً وأقل احتمالاً وليس عليها من تبعات الطلاق ونفقاته مثل ما عليه ، فهي أجدر بالمبادرة إلى حل عقدة الزوجية لأدنى الأسباب أو لما لا يعد سبيلاً صحيحاً إن أعطى لها هذا الحق . والدليل على صحة هذا التعليل الأخير أن الإفرنج لما جعلوا طلب الطلاق حقاً للرجال والنساء على السواء كثُر الطلاق عندهم فصار أضعاف ما عند المسلمين .

مسائل تتعلق بالطلاق

من يقع منه الطلاق ؟ اتفق العلماء على أن الزوج العاقل البالغ المختار هو الذي يجوز له أن يطلق وأن طلاقه يقع . فإذا كان مجنوناً أو صبياً أو مكرها فإن طلاقه يعتبر لغواً لو صدر منه . لأن الطلاق تصرف من التصرفات التي لها آثارها ونتائجها في حياة الزوجين ، ولابد من أن يكون المطلق كامل الأهلية حتى تصح تصرفاته . وإنما تكتمل الأهلية بالعقل والبلوغ والاختيار ، وفي هذا يروى أصحاب السنن عن علي كرم الله وجهه عن النبي ﷺ أنه قال : (رفع القلم عن ثلاثة : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يختلم ، وعن الجنون حتى يعقل)^(١) ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : (كل طلاق جائز إلا طلاق المغلوب على عقله)^(٢) ، وقال ابن عباس رضي الله عنهما - فحين يكرهه اللصوص فيطلق - فليس بشيء (البخاري) .

الطلاق قبل الزواج

لا يقع الطلاق إذا علقه على التزوج بأجنبية كأن يقول : إن تزوجت فلانة فهي طلاق ، لما رواه الترمذى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : (لا نذر لابن آدم فيما لا يملك ولا عتق له فيما لا يملك ولا طلاق له فيما لا يملك)^(٣) ، قال الترمذى : حديث حسن وهو أحسن شيء روى في هذا الباب وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم .

الإشهاد على الطلاق

ذهب جمهور الفقهاء من السلف والخلف إلى أن الطلاق يقع بدون إشهاد ، لأن الطلاق من حقوق الرجل ولا يحتاج إلى بينة كى يباشر حقه ، ولم يرد عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة ما يدل على مشروعيته الإشهاد ، وذلك لأن الطلاق حق من حقوق الزوج وقد جعله الله بيده ولم يجعل الله لغيره حقاً فيه ، قال

(١) المصدر السابق ج ٢ ص ٢٥٣ .

(٢) المصدر السابق ج ٢ ص ٢٤٧ .

(٣) المصدر السابق ج ٢ ص ٢٤٧ .

تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكْحَتُمُ الْمُؤْمَنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ ﴾ ، وقال جل جلاله : ﴿ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجْلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارَقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ .

قال ابن القيم : فجعل الطلاق ملن نكح لأن له الإمساك وهو الرجعة .

وعن ابن عباس قال : أتى النبي ﷺ رجل فقال يا رسول الله : سيدى زوجنى أمته ، ويريد أن يفرق بيني وبينها ! قال : فصعد رسول الله ﷺ المنبر فقال : (يا أيها الناس : ما بال أحدكم يزوج عبدة أمته ثم يريده أن يفرق بينها إنما الطلاق ملن أخذ بالساق) .

وخالف في ذلك فقهاء الشيعة الإمامية فقالوا : إن الإشهاد شرط في صحة الطلاق ، واستدلوا بقول الله سبحانه في سورة الطلاق : ﴿ وَأَشْهَدُوا ذُوِّ عَدْلٍ مِّنْكُمْ وَأَقِمُوا شَهادَةَ اللَّهِ ﴾ .

فذكر الطبرى : أن الظاهر أنه أمر بالإشهاد على الطلاق وأنه مروى عن أمته أهل البيت رضوان الله عليهم أجمعين ، وأنه للوجوب وشرط في صحة الطلاق^(١) .

ويعد بيان تلك المسائل المتعلقة بالطلاق نصح لكل مسلم أن يملأ نفسه عند الغضب ، فإن الله تعالى جعل لكل ضيق فرجاً ولكل شدة خرجاً ، وقد حدث أن أحد الصالحين ابتلى بزوجة ناشز فقيل له ما ضر لول طلقتها ؟ فقال : أخشى أن أطلقها فيقتل بها غيري ، ومعاذ الله أن أكون سبباً في أذى عباد الله . قالوا فماذا أنت صانع ؟ قال : أصبر وأحتسب . فأياماً رجل صبر على سوء خلق زوجته أعطاها الله مثلما أعطى أليوب على بلاته ، وأياماً امرأة صبرت على سوء خلق زوجها أعطاها الله مثلما أعطى آسيا امرأة فرعون . وعلى المسلم أن يتأنب بأدب الإسلام ، إذا طلق فلا يفشي سراً كان بالأمس قد خفى ، ولا ينكح عيشاً قد تقادم عهده ، فإن حسن العهد من الإيمان . لما طلق « قتادة » زوجته قيل له : لم طلقتها ؟ فقال : العاقل لا يذيع سر أهله .

قوله تعالى : ﴿ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيعٌ بِإِحْسَانٍ ﴾ . فمن طلق مرتين فإن الإسلام يؤدب أتباعه ويصحح سلوكهم الأخلاقي . وبعد التطبيق يقال للمطلق إما أن تراجعها قبل انقضاء عدتها وتتسكتها بالمعروف لا ضرر ولا ضرار ، وصاحب المعروف لا يقع ، وإذا قع وجد متکاً ، والبر لا يليل ، ومن زرع الخير حصده خيراً ، ولن يضيع جميل أيها زرع ، والحياة الزوجية احترام وتحلق ومودة ورحمة : ﴿ وَلَا تَمْسِكُوهُنَّ ضَرَارًا لَّتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾ كما قال تعالى : ﴿ وَعَاشُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً^(٢) .

والمعروف هو ما تعارف الناس عليه من الحق والخير والجمال . فمن لم يمسك بمعروف فعليه التسريع بإحسان ، والإحسان مرحلة فوق العدل ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾ والله تعالى إن يثبنا في محض الفضل ، والفضل إحسان ، وإن يعقوب في محض العدل ، والعدل حق ، فمن لم يعاشر بالمعروف فليفارق بإحسان .

(١) سورة النساء آية : ١٩ .

(٢) المصدر السابق ج ٢ ص ٢٥٧ ، ٢٥٨ .

ومعنى تسرّيجها بإحسان ، أى ينتظر الرجل حتى تنتهي عدة المطلقة فيعطيها حقها كاملاً غير منقوص ، قال تعالى : ﴿ وَإِن يَتْفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلُّا مِنْ سُعْتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴾^(١) ولينذهب كل ما يسر الله له .

وحظك موفور وعرضك صين
إذا شئت أن تحيا سليماً من الأذى
لسانك لا تذكر به عورة امرئ
فكلك عورات وللناس ألسن
وعينك إن أبدت إليك مساوئاً
فصنتها وقل يا عين للناس أعين
فعاشر بمعرف وسامح من اعتدى
وفارق ولكن بالتي هي أحسن

قال تعالى : ﴿ وَلَا يَجُلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَاوَفُوكُمْ لَا يَقِيمُوا حَدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا يَقِيمُوا حَدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾ .

أقام الإسلام الميزان بالقسط ولم يخسر الميزان ، فالعدل لحمة الإسلام ، والحق سداه ، ومن وجوه هذه العدالة أن الله تعالى نهى الأزواج عن أن يضيقوا على زوجاتهم حتى لا يضطروهن أن يفتدين أنفسهن بدفع شيء من المال للرجال ، كما نهى الزوجات أن يطلبن الطلاق لغير ما حاجة ، قال النبي ﷺ : (أيما امرأة سألت زوجها الطلاق في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة)^(٢) . قال الفقهاء : الحياة الزوجية لا تقوم إلا على السكن والمودة والرحمة وحسن المعاشرة وأداء كل من الزوجين ما عليه من حقوق ، وقد يحدث أن يكره الرجل زوجته أو تكره هي زوجها ، والإسلام في هذه الحال يوصي بالصبر والاحتمال ، وينصح بعلاج ما عسى أن يكون من أسباب الكراهة ، قال الله تعالى : ﴿ وَعَالِزُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهُوْهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكُرُّهُوْهُ شَيْئًا وَيَجْعَلُ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾^(٣) . وفي الحديث الصحيح : (لا يفرك مؤمن من مؤمنة ، إن كره منها خلقاً رضي خلقاً آخر)^(٤) .

إلا أن البعض قد يتضاعف ويشتد الشقاق ويصعب العلاج وينفذ الصبر وينذهب ما أنسى عليه البيت من السكن والمودة والرحمة وأداء الحقوق ، وتصبح الحياة الزوجية غير قابلة للإصلاح ، وحيثند يرخص الإسلام بالعلاج الوحيد الذي لا بد منه .

فإن كانت الكراهة من جهة الرجل فيبيده الطلاق ، وهو حق من حقوقه ، وله أن يستعمله في حدود ما شرع الله . وإن كانت الكراهة من جهة المرأة ، فقد أباح لها الإسلام أن تخلص من الزوجية بطريق الخلع ، بأن تعطي الزوج ما كانت أخذت منه باسم الزوجية ليتهي علاقته بها ، وفي ذلك يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَا يَجُلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَاوَفُوكُمْ لَا يَقِيمُوا حَدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا يَقِيمُوا حَدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾ . وفيأخذ الزوج الفدية عدل وإنصاف ، إذ أنه هو الذي أعطاها المهر وينذهب تكاليف الزواج والزفاف وأنفق ، وهي التي قابلت هذا كله بالجحود وطلبت الفراق ، فكان من الإنصاف أن ترد عليه ما أخذت .

(١) سورة النساء آية : ١٩ .

(٢) فقه السنة للشيخ سابق ج ٢ ص ٢٩٤ .

(٣) الجامع الصغير للسيوطى ج ١ ص ٤٥٤ .

وإن كانت الكراهة منها معاً : فإن طلب الزوج التفريق فيبيده الطلاق وعليه تبعاته ، وإن طلبت الفرقة فيبيدها الخلع وعليها تبعاته كذلك .

قيل إن الخلع وقع في الجاهلية ، ذلك أن عامر بن الظرب زوج ابنته ابن أخيه عامر بن حارث ، فلما دخلت عليه نفرت منه ، فشكى إلى أبيها فقال : لا أجمع عليك فراق أهلك وممالك ، وقد خلعتها منك بما أعطيتها .

الخلع

تعريفه : والخلع الذي أباحه الإسلام مأخوذ من خلع الثوب إذا أزاله ، لأن المرأة لباس الرجل والرجل لباس لها قال الله تعالى : « هن لباس لكم وأنتم لباس هن » .

ويسمى الفداء ، لأن المرأة تفتدى نفسها بما تبذل لزوجها ، وقد عرفه الفقهاء بأنه : « فراق الرجل زوجته ببدل يحصل عليه » . والأصل فيه ما رواه البخاري والنسائي عن ابن عباس قال : « جاءت امرأة ثابت بن قيس بن شماس إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ما أعتب عليك في خلق ولا دين ولكن أكره الكفر في الإسلام ، فقال رسول الله ﷺ : أتردين عليه حديقته ؟ قالت : نعم . فقال : رسول الله ﷺ أقبل الحديقة وطلقها تطليقة)١(» .

اللفاظ الخلع : والفقهاء يرون أنه لا بد في الخلع من أن يكون بلفظ الخلع أو مشتق منه أو لفظ يؤدّى معناه ، مثل المبارأة والفدية ، فإذا لم يكن بلفظ الخلع ولا بلفظ فيه معناه كأن يقول لها : أنت طالق في مقابل مبلغ كذا ، وقبلت ، كان طلاقا على مال ولم يكن خلعاً .

وناقش ابن القيم هذا الرأي فقال : « ومن نظر إلى حقائق العقود ومقاصدها دون ألفاظها ، يعد فسخاً بأى لفظ كان حتى بلفظ الطلاق » .

وهذا أحد الوجهين لأصحاب أحد ، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية ، ونقل عن ابن عباس ، ثم قال ابن تيمية : « ومن اعتبر الألفاظ ووقف معها واعتدها في أحكام العقود ، جعله بلفظ الطلاق طلاقاً » .

ثم قال ابن القيم مرجحاً هذا الرأي : « وقواعد الفقه وأصوله تشهد أن المرعى في العقود حقائقها ومعانيها لا صورها وألفاظها » وما يدل على هذا أن النبي ﷺ ، أمر ثابت بن قيس أن يطلق امرأته في الخلع تطليقة ، ومع هذا أمرها أن تعتد بحصة ، وهذا صريح في أنه فسخ ، ولو وقع بلفظ الطلاق ، وأيضاً فإنه - سبحانه - علق عليه أحكام الفدية بكونه فدية ، ومعلوم أن الفدية لا تختص بلفظ ، ولم يعن الله - سبحانه - لها لفظاً معيناً . وطلاق الفداء طلاق مقيد ولا يدخل تحت أحكام الطلاق المطلق ، كما لا يدخل تحتها في ثبوت الرجعة والاعتداد بثلاثة قروء بالسنة الثابتة .

(١) فقه السنة للشيخ السيد سابق جـ ٢ ص ٢٩٥ .

العوض في الخلع : الخلع - كما سبق - إزالة ملك النكاح في مقابل مال ، فالعوض جزء أساسى من مفهوم الخلع ، فإذا لم يتحقق العوض لا يتحقق الخلع ، فإذا قال الزوج لزوجته : خالعتك ، وسكت لم يكن ذلك خلعا ، لأنه إن نوى الطلاق كان طلاقاً رجعياً ، وإن لم ينو شيئاً لم يقع به شيء لأنه من ألفاظ الكنایة التي تفتقر إلى النية .

كل ما جاز أن يكون مهراً جاز أن يكون عوضاً في الخلع :

ذهب الشافية إلى أنه لا فرق في جواز الخلع بين أن يخالع على الصداق أو على بعضه أو على مال آخر ، سواء كان أقل من الصداق أم أكثر ، ولا فرق بين العين والدين والمنفعة ، وضابطه : أن كل ما جاز أن يكون صداقاً جاز أن يكون عوضاً في الخلع لعموم قوله تعالى : ﴿فَلَا جناحٌ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدُتُهُم بِهِ﴾ ، ولأنه عقد على بعض فأشبه النكاح ، ويشترط في عوض الخلع أن يكون معلوماً متمولاً مع سائر شروط الأعواض ، كالقدرة على التسليم واستقرار الملك وغير ذلك ، لأن الخلع عقد معاوضة ، فأشبه البيع والصداق ، وهذا صميم في الخلع الصحيح . أما الخلع الفاسد فلا يشترط العلم به ، فهو خالعها على مجهول كثوب غير معين أو على حمل هذه الدابة ، أو خالعها بشرط فاسد ، كشرط ألا ينفق عليها وهي حامل ، أو لا سكني لها ، أو خالعها بألف إلى أجل مجهول ونحو ذلك ، بانت منه بغير المثل .

أما حصول الفرقة ، فلأن الخلع إما فسخ أو طلاق ، فإن كان فسخاً فالنكاح لا يفسد بفساد العوض ، وكذا فسخه ، إذ الفسخ تحكم العقود ، وإن كان طلاقاً فالطلاق يحصل بلا عوض ، وما له حصول بلا عوض فيحسن مع فساد العوض ، كالنكاح ، بل أولى لقوة الطلاق وسرايته .

أما الرجوع إلى مهر المثل ، فلأن قضية فساد العوض ارتداد العوض الآخر ، والبعض لا يرتد بعد حصول الفرقة ، فوجب رد بدله ، ويفقاس بما ذكرنا ما يشبهه ، لأن ما لم يكن ركناً في شيء لا يضر الجهل به الصداق .

ومن صور ذلك ما لو خالعها على ما في كفها - ولم يعلم - فإنها تبين منه بغير المثل ، فإن لم يكن في كفها شيء ففي الوسيط أنه يقع طلاقاً رجعياً ، والذى نقله غيره أنه يقع بائناً بغير المثل ، أما المالكية فقالوا : يجوز الخلع بالغرر كجنين بيطن بقرة أو غيره ، فلو نفق الحمل فلا شيء له وبيان .

وجاز بغير موصوف وبثمرة لم ييد صلاحها وبإسقاط حضانتها لولده ويتنتقل الحق له . وإذا خالعها بشيء حرام كخمر أو مسروق علم به فلا شيء له وبيان وأريق الخمر ورد المسروق لربه ، ولا يلزم الزوجة شيء بدل ذلك حيث كان الزوج عالماً بالحرمة - علمت هي أم لا - أما لو علمت هي بالحرمة دونه فلا يلزم الخلع .

الزيادة في الخلع على ما أخذت الزوجة من الزوج :

ذهب جهور الفقهاء إلى أنه يجوز أن يأخذ الزوج من الزوجة زيادة على ما أخذت منه ، لقول الله

تعالى : «**فلا جناح عليهما فيما افتلت به**» ، وهذا عام يتناول القليل والكثير . روى البيهقي عن أبي سعيد الخدري قال : «**كانت أختي تحت رجل من الأنصار فارتضاها إلى رسول الله ﷺ**» فقال : أتردين حديقته ؟ **قالت : وأزيد عليها ، فرددت عليه حديقته وزادته** »^(١) .

ويرى بعض العلماء : أنه لا يجوز للزوج أن يأخذ منها أكثر مما أخذت منه . لما رواه الدارقطني بإسناد صحيح أن أبو الزبير قال : «**إنه كان أصدقها حديقة ، فقال النبي ﷺ : أتردين عليه حديقته التي أعطاك ؟**» **قالت : نعم وزيادة ، فقال النبي ﷺ : أما الزيادة فلا ولكن حديقته . قالت : نعم** »^(٢) .

وأصل الخلاف في هذه المسألة خلاف في تخصيص عموم الكتاب بالأحاديث الأحادية . فمن رأى أن عموم الكتاب ينحصر بأحاديث الأحاديث . قال : لا تجوز الزيادة ، ومن ذهب إلى أن عموم الكتاب لا ينحصر بأحاديث الأحاديث رأى جواز الزيادة .

وفي « بداية المجتهد قال » : «**فمن شبهه بسائر الأعواض في المعاملات رأى أن القدر فيه راجع إلى الرضا ، ومن أخذ بظاهر الحديث لم يجز أكثر من ذلك ، فكانه رآه من باب أخذ المال بغير حق** » .

الخلع دون مقتضى :

والخلع إنما يجوز إذا كان هناك سبب يقتضيه ؛ كأن يكون الرجل معيناً في خلقه ، أو سيئاً في خلقه ، أو لا يؤدى للزوجة حقها ، وأن تخاف المرأة ألا تقيم حدود الله فيما يجب عليها من حسن الصحبة وجميل المعاشرة كما هو ظاهر الآية ، فإن لم يكن ثمة سبب^(٣) يقتضيه فهو محظوظ : لما رواه أحمد والنسائي من حديث أبي هريرة : (المختلعتات هنّ المنافقات) وقد رأى العلماء الكراهة .

الخلع بتراضى الزوجين :

والخلع يكون بتراضى الزوج والزوجة ، فإذا لم يتم التراضى منها فللرضاوى إلزام الزوج بالخلع ، لأن ثابتًا وزوجته رفعاً أمرهما للنبي ﷺ ، وألزمها الرسول بأن يقبل الحديقة ويطلق كما تقدم في الحديث .

الشقاق من قبل الزوجة كاف في الخلع :

قال الشوكاني : وظاهر أحاديث الباب أن مجرد وجود الشقاق من قبل المرأة كاف في جواز الخلع ، واختار ابن المنذر أنه لا يجوز حتى يقع الشقاق منها جميعاً ، وتمسك بظاهر الآية ، وبذلك قال طاووس والشعبي وجاءة من التابعين ، وأجاب عن ذلك جماعة ، منهم الطبرى ، بأن المراد أنها إذا لم تقم بحقوق الزوج كان ذلك مقتضياً لبغض الزوج لها ، فنسبت المخالفه لذلك .. ويؤيد عدم اعتبار ذلك من جهة الزوج أنه - ﷺ - لم يسأل ثابتًا عن كراحته لها عند إعلانها بالكرابة له .

(٣) فقه السنة للشيخ السید سابق ج ٢ ص ٢٦١

(١) فقه السنة للشيخ السید سابق ج ٢ ص ٢٩٨ .

(٢) فقه السنة للشيخ السید سابق ج ٢ ص ٢٢٨ .

حرمة الإساءة إلى الزوجة لتخليع :

يحرم على الرجل أن يؤذى زوجته بمنع بعض حقوقها حتى تصجر وتخليع نفسها ، فإن فعل ذلك فالخلع باطل والبدل مردود ولو حكم به قضاء .

ولأن حرم ذلك حتى لا يجتمع على المرأة فراق الزوج والغرامة المالية ، قال الله تعالى : ﴿وَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحْلُّ لَكُمْ أَنْ ترثُوا النِّسَاءَ كُرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَزَهَّبُوا بِعِصْمَانِ مَا أَتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾^(١) .

ولقوله - سبحانه - : ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ إِسْتِبْدَالَ زَوْجٌ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قُنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَنْ أَخْذُونَهُ بِهَتَانًا وَإِلَيْهَا مُبَيِّنًا﴾^(٢) .

ويرى بعض العلماء نفاذ الخلع في هذه الحالة مع حرمة العضل ، وأما الإمام مالك فيرى أن الخلع ينفذ على أنه طلاق ويجب على الزوج أن يرد البديل الذي أخذه من زوجته .

جواز الخلع في الطهر والحيض :

يمحوز الخلع في الطهر والحيض ولا يتقييد وقوعه بوقت ، لأن الله - سبحانه - أطلقه ولم يقيده بزمن دون زمن ، قال الله تعالى : ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ ولأن الرسول - عليه الصلاة والسلام - أطلق الحكم في الخلع بالنسبة لأمرأة ثابت بن قيس من غير بحث ولا استفتاح عن حال الزوجة ، وليس الحيض بأمر نادر الوجود بالنسبة للنساء .

قال الشافعى : (ترك الاستفتاح في قضایا الأحوال مع قيام الاحتمال ينزل منزلة العموم في المقال ، والنبي - ﷺ - لم يستفصل هل هي حائض أم لا ؟ وأن المنهى عنه الطلاق في الحيض من أجل ألا تطول عليها العدة . وهي - هنا - التي طلبت الفراق واحتلعت نفسها ورضيت بالتطويل)^(٣) .

هل الخلع طلاق أم فسخ ؟

ذهب جمهور العلماء إلى أن الخلع طلاق باذن لما تقدم في الحديث من قول رسول الله ﷺ : (خذ الحديقة وطلقها تطليقة)^(٤) ولأن الفسخ إنما هي التي تقتضى الفرقة الغالبة للزوج من الفراق مما ليس يرجع إلى اختياره ، وهذا راجع إلى الاختيار فليس بفسخ .

وذهب بعض أهل العلم ، منهم أحمد وداود من الفقهاء وابن عباس وعثمان وابن عمر من الصحابة ، إلى أنه فسخ ، لأن الله تعالى ذكر في كتابه الطلاق فقال : ﴿الطلاق مرتان﴾ ، ثم ذكر الافتداء ثم قال :

(٣) فقه السنة للشيخ السيد سابق ج ٢ ص ٢٠٠

(٤) فقه السنة للشيخ السيد سابق ج ٢ ص ٢٩٥

(١) سورة النساء آية : ١٩ .

(٢) سورة النساء آية : ٢٠ .

﴿فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا تَحْلُلْ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتْنَكْ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾^(١) ، فلو كان الافتداء طلاقاً لكان الطلاق الذي لا تحل له فيه إلا بعد زواج هو الطلاق الرابع . ويجوز هؤلاء أنفسوخ بالترافق قياساً على فسوخ البيع كما في الإقالة .

قال ابن القيم : والذى يدل على أنه ليس بطلاق أنه سبحانه وتعالى رتب الطلاق بعد الدخول الذى لم يستوف عدده ثلاثة أحكام كلها متنافية عن الخلع .

أحداها : أن الزوج أحق بالرجعة فيه .

الثانى : أنه محسوب من الثلاث ، فلا تحل بعد استيفاء العدد إلا بعد دخول زوج وإصابته .

الثالث : أن العدة فيه ثلاثة قروء .

وقد ثبت بالنص والإجماع أنه لا رجعة في الخلع ، وثبت بالسنة وأقوال الصحابة أن العدة فيه حيبة واحدة ، وثبت بالنص جوازه بعد طلاقتين ووقوع ثلاثة بعده ، وهذا ظاهر جداً في كونه ليس بطلاق .

وثمرة هذا الخلاف تظاهر في الاعتداد بالطلاق ، فمن رأى أنه طلاق احتسبه طلاقة بائنة ، ومن رأى أنه فسوخ لم يحتسبه ، فمن طلق امرأته تطليقتين ثم خالعها ، ثم أراد أن يتزوجها فله ذلك وإن لم تنكح زوجاً غيره ، لأنه ليس له غير تطليقتين والخلع لغو .

ومن جعل الخلع طلاقاً قال : لم يجز له أن يرجعها حتى تنكح زوجاً غيره ، لأنه بالخلع كملت الثالث .^(٢)

هل يلحق المختلة طلاق ؟

المختلة لا يلحقها طلاق ، سواء قلنا بأن الخلع طلاق أو فسوخ ، وكلها يصير المرأة أجنبية عن زوجها ، وإذا صارت أجنبية عنه فإنه لا يلحقها الطلاق . وقال أبو حنيفة : المختلة يلحقها الطلاق ، ولذلك لا يجوز عنده أن ينكح مع المتونة اختها .

عدة المختلة : ثبت من السنة أن المختلة تعتد بحيبة ، ففي قصة ثابت أن النبي ﷺ قال له : (خذ الذي ها عليك وخل سبيلها) . قال : نعم فأمرها رسول الله ﷺ أن تعتد بحيبة واحدة وتلحق بأهلها . رواه النسائي بإسناد رجاله ثقات . وإلى هذا ذهب عثمان وابن عباس ، وأصح الروايتين عن أحد ، وهو مذهب إسحاق بن راهويه واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية وقال من نظر هذا القول وجده مقتضياً قواعد الشريعة ، فإن العدة إنما جعلت ثلاث حيسن ليطول زمن الرجعة ويتروى الزوج ويتمكن من الرجعة في مدة العدة ، فإذا لم تكن عليها رجعة فالمقصود براءة رحها من الحمل ، وذلك يكفي في حيبة كالاستبراء .

وقال ابن القيم : هذا مذهب أمير المؤمنين عثمان بن عفان وعبد الله بن عمر والريبع بنت معوذ

(١) سورة البقرة آية : ٢٣٠ .
(٢) فقه السنة للشيخ السيد سابق ج ٢ ص ٣٠٤ ، ٣٠٥ .

وعلها - رضي الله عنهم - وهو من كبار الصحابة ، فهو لاء الأربعه من الصحابة لا يعرف لهم مخالف منهم ، كما رواه الليث بن سعد عن نافع مولى ابن عمر : أنه سمع الربيع بنت معوذ بن عفرا ، وهي تخبر عبد الله ابن عمر أنها اختلفت من زوجها على عهد عثمان بن عفان فجاء عمها إلى عثمان فقال له : إن ابنة معوذ اختلفت من زوجها اليوم أفتنتقل ؟ فقال عثمان : لتنقل ولا ميراث بينها ولا عدة عليها ، إلا أنها لا تنكح حتى تخوض حيبة ، خشية أن يكون بها حبل . فقال عبد الله بن عمر : فعثمان خيرنا وأعلمنا .

ونقل عن أبي جعفر النحاس في كتاب « الناسخ والمتسوخ » أن هذا إجماع من الصحابة . ومذهب الجمهور من العلماء أن المختلعة عدتها ثلاثة حيس إن كانت من يحيض ۱ . هـ .^(١)

وهكذا يقيم الإسلام الحلول الواقعية على أساس من الحق والعدل والخبر ، فيما من داء إلا وله في الإسلام دواء ، وما من مشكلة إلا ولها في ضوء الإسلام حل .

قوله تعالى : ﴿ تَلَكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ﴾ ، المراد بالحدود تعاليم الإسلام من أوامر ونواه التي تشمل أحكامه ، ومعنى لا تعتدوها أي لا تتجاوزوها بالمخالفة ، فللله تعالى فرائض فأدوها ، ولو حدود فلا تعتدوها ، ولو حرمات فلا تنتهكوها ، وسكت عنأشياء رحمة بكم من غير نسيان فلا تسألوا عنها وإنما قال هنا ﴿ فَلَا تَعْتَدُوهَا ﴾ لأن الآية فيها أمر يجب التزامه كقوله تعالى : ﴿ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيعٍ بِإِحْسَانٍ ﴾ ، والأمر يقتضي عدم الاعتداء ، وإنما قال في آية الصيام : ﴿ تَلَكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا ﴾^(٢) لأن الآية فيها نهي في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ﴾^(٣) ، والنهي يقتضي عدم القرب ، وهذا كتاب الله ﴿ أَحْكَمَ اللَّهُ آيَاتِهِ ثُمَّ فَصَلَّتْ مِنْ لَدْنِ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴾^(٤) .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ ،^(٤) أي من يتتجاوز أحكام الله بالمخالفة فقد انحرط في سلك الظالمين ، فهو ظالم لنفسه باقتراف المعصية ، ظالم لغيره بتتجاوز العدل ، فلا يلوم إلا نفسه .

الطلقة الثالثة

فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا تَحْلِلْ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَنَّ تَنَكِّحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا الْقَوْمُ يَعْلَمُونَ^(٥)

أي إنه إذا طلق رجل امرأته طلقة ثالثة بعد ما أرسل عليها الطلاق مرتين ، فإنها تحرم عليه حتى تنكح زوجاً غيره ، أي حتى يطأها زوج آخر في نكاح صحيح . فلو تزوجت ولم يدخل بها الزوج الثاني فإنها لا تحل للأول . فعن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن النبي ﷺ في الرجل يتزوج المرأة فيطلقها قبل أن يدخل بها

(٣) سورة البقرة آية : ١٨٧

(٤) سورة هود آية : ١

(١) المصدر السابق ص ٣٠٥ .

(٢) سورة البقرة آية : ١٨٧

فيتروجهما زوج آخر فيطلقها قبل أن يدخل بها فترجع إلى الأول قال : (لا .. حتى تذوقى عسيلته وينوّق عسيلتك)^(١).

والمقصود من الزوج الثاني أن يكون راغبًا في المرأة قاصدًا لدوام عشرتها ، كما هو المشروع من التزويج .

والمراد بالعسيلة الجماع ، روى الإمام أحمد بإسناده عن أمينا عائشة عن رسول الله ﷺ أنه قال : (ألا إن العسيلة الجماع)^(٢) : ومن هنا فلا يشترط إِنْزَالُ الْمَنِي ، فإن كان قصد الزوج الثاني أن يجعلها للأول فهذا هو المحل الذي وردت الأحاديث بذلك ولعنه .

روى الإمام أحمد بإسناده عن عبد الله بن مسعود قال : (لعن رسول الله ﷺ الواشمة والمستوشمة والواصلة والمستوصلة والمحلل والمحلل له وأكل الربا وموكله)^(٣) . وروى ابن ماجه بإسناده عن عقبة بن عامر قال . قال رسول الله ﷺ : (ألا أخبركم باليقين المستعار ؟ قالوا : بلى يا رسول الله . قال . « هو المحلل » لعن الله المحلل والمحلل له)^(٤) .

وعن ابن عباس قال : سئل رسول الله ﷺ عن نكاح المحلل فقال : (لا .. إلا نكاح رغبة لا نكاح دلة ولا استهزاء بكتاب الله ، ثم يذوق عسيلتها)^(٥) .

قال الحاكم في مستدركه : حدثنا أبو العباس الأصم عن عمر عن نافع عن أبيه أنه قال : (جاء رجل إلى ابن عمر فسألته عن رجل طلق امرأته ثلاثاً فتزوجها أخ له من غير موافقة منه ليحل لها لأن أخيه هل تخل للأول ؟ فقال : لا .. إلا نكاح رغبة ، وكنا نعد هذا سفاحاً على عهد رسول الله ﷺ) . ثم قال : هذا حديث صحيح الإسناد^(٦) .

قوله تعالى : « **فَإِنْ طَلَقَهَا** ، أى الزوج الثاني بعد الدخول بها » فلا جناح عليهما أن يتراجعا **أى** المرأة والزوج الأول **إِنْ** ظناً أن يقيها حدود الله **أى** يتعاشرا بالمعروف ، كما قال تعالى : « **فَإِمْساكٍ** معروف »^(٧) ، وكما قال جل شأنه : « **وَعَاشُوهُنَّ** بالمعروف **فَإِنْ كَرْهُتُمُوهُنَّ** فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً »^(٨) .

قوله تعالى : « **وَتَنْكِحُوكُمْ** **الْمُؤْمِنَاتِ** **يَعْلَمُونَ** » ، المقصود بالحدود ، كما ذكرنا ، الأحكام والتعاليم والشرائع ، والله تعالى يبين لعباده كما قال جل شأنه : « **يُرِيدُ اللَّهُ لِيَبْيَنَ لَكُمْ** **وَيَهْدِي** **كُمْ** سنن الذين من قبلكم ويتبّع عليكم والله عليم حكيم »^(٩) .

(٦) المرجع السابق ج ١ ص ٤١٣ .

(١) فقه السنة للشيخ السيد سابق ج ٢ ص ٢٧٨ .

(٧) سورة البقرة آية : ٢٢٩ .

(٢) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤١٠ ط الشعب .

(٨) سورة النساء آية : ١٩ .

(٣) ابن كثير ج ١ ص ٤١١ ط الشعب .

(٩) سورة النساء آية : ٢٦ .

(٤) المرجع السابق ج ١ ص ٤١٢ .

(٥) المرجع السابق ج ١ ص ٤١٢ .

(٦) المرجع السابق ج ١ ص ٤١٢ .

وقوله تعالى : ﴿لَقَوْمٍ يَعْلَمُون﴾ ، لأن العلم أساس المعرفة ، والمعرفة الصحيحة يبني عليها العمل الصحيح ، فمن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين .

مسألة :

اختلاف الأئمة ، رحهم الله ، فيما إذا طلق الرجل امرأته طلاقة أو طلاقتين وتركها حتى انقضت عدتها ، ثم تزوجت بأخر فدخل بها ثم طلقها فانقضت عدتها ، ثم تزوجها الأول ، هل تعود إليه بما بقي من الثلاث ، كما هو مذهب مالك والشافعي وأحمد بن حبيل ، وهو قول طائفة من الصحابة رضي الله عنهم ، أو يكون الزوج الثاني قد هدم ما قبله من الطلاق ؟ فإذا عادت إلى الأول تعود لمجموع الثلاث كما هو مذهب أبي حنيفة وأصحابه ، رحهم الله ، وحجتهم أن الزوج الثاني إذا هدم الثلاث فإنه يهدم ما دونها بطريق الأولى والأخرى .

ولسائل أن يقول : ما الحكمة في الزواج الثاني والدخول بها فيه إذا طلق الرجل امرأته ثلاثة ؟ ونقول : إن فيه تأدبياً للزوج الأول الذي لم يضع الأمور في نصابها ، فقد جعل الله الطلاق من حقه فطلق مرة ، ولم يصبر طلاق الثانية ، ولم يتخذ جانب الحكمة فطلاق الثالثة ؛ إنه بذلك ضيع فرصة منحه الله إليها ، فإذا ما رغب فيها بعد الثالثة فإنه عندئذ لابد أن يعرف قيمة الزوجة ، فبناء عليه يجب أن يصونها ولا يتخذ آيات الله هزوا ، فجعل الله الزواج الثاني تأدبياً له وتهديياً ، والله عزيز حكيم ، ي يريد لعباده الخبر حتى تسير سفينية الحياة في جو معتدل .

آداب إسلامية

وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْيَبْلُغُنَّ أَجْلَهُنَّ فَإِمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ
ضِرَارًا لِتَعْتَدُوْا وَمَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوْا إِنَّ اللَّهَ هُوَ أَذْكُرُوا
نَعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةُ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا
أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣﴾

المفردات : يقال بلغ البلد : إذا وصل إليه ، ويقال أيضاً بلغه إذا شارفه ودنا منه ، يقول الرجل لصاحبه : إذا بلغت مكة فاغتسل بذى طوى ، يزيد دنوت منها ، لأن ذى طوى قبلها . والأجل يطلق على المدة كلها وعلى آخرها ، فيقال لعمر الإنسان أجل وللموت الذي ينتهي به أجل ، والمراد هنا زمن العدة . والمراد بالإمساك الراجعة ، والمعروف ما ألفته العقول واستحسنته النفوس شرعاً وعرفاً وعادة ، والمراد

بالتسريع ترك المراجعة حتى تنقضى عدتها . والضرار : الضرر والاعتداء : الظلم . وأيات الله : هي آيات أحكام الطلاق والرجعة والخلع ونحو ذلك . وهزوا : أي مهزواً بها بالإعراض عنها والتهاون في المحافظة عليها لقلة الافتراض بالنساء وعدم المبالغة بين . ونعمه الله هي الرحمة التي جعلها بين الزوجين . وما أنزل عليكم من الكتاب أي من آيات أحكام الزوجين التي تحفظ لكم الانتهاء في الدنيا والسعادة في الآخرة والحكمة هي سر تشريع الأحكام وبيان ما فيها من منافع ومصالح .

جاء في تفسير هذه الآية ما رواه ابن جرير عن ابن عباس قال : كان الرجل يطلق امرأته ثم يراجعها قبل انقضاء عدتها ثم يطلقها ثم يفعل ذلك ليضارها ويعضلها ، فأنزل الله هذه الآية .

وعن السدي قال : نزلت في رجل من الأنصار يدعى ثابت بن يسار ، طلق امرأته حتى انقضت عدتها إلا يومين أو ثلاثة ثم راجعها ثم طلقها مضارة لها ، فأنزل الله تعالى : ﴿وَلَا تمسكوهن ضراراً لتعتدوا﴾ .

إن الإسلام بتعاليمه السمحنة يطارد الظلم أيا كان موقعه ، إنه وهو يبين لنا أحكام الطلاق يرشدنا أن المرأة إذا طلقت وقرب انتهاء عدتها فعل الرجل إما الإمساك بمعرفه وإما التسريع بإحسان ، وليس بعد المعروف والإحسان إلا الإضرار بها ، وذلك إذا راجعها قبل انتهاء عدتها ، يريد إطالة العدة والإضرار بها كلما قربت العدة على الانتهاء راجعها ثم طلقها . إن الله تعالى لا يحب الظلم ، ومن ثم فإنه يؤكد الأمر بالإمساك بمعرفه أو التسريع بإحسان فيقول : ﴿وَلَا تمسكوهن ضراراً لتعتدوا﴾ ، ويحكم على من فعل هذا بأنه قد ظلم نفسه ، والظلم عاقبته وخيمة ، وهو ظلمات يوم القيمة ، فالنساء لا يكرمن إلا كريم ، وكان رسول الله ﷺ خير الناس لأهله ؛ ولا يهينن إلا لثيم . وأنا أحب أن أكون كريماً مغلوباً من أن أكون شيئاً غالباً .

لا تظلمن إذا ما كنت مقتدرأً فالظلم ترجع عقباه إلى الندم
تنام عينك والمظلوم منتبه يدعوك عينك وعين الله لم تنم
قال ﷺ : (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ...) ^(١) ، وقال ﷺ : (استوصوا النساء
خيراً فإنهن خلقن من ضلع أعوج ، وإن أعوج شيء في الضلع أعلىه ، فإن ذهبت لتقيمه كسرته وإن تركته لم
يزل أعوج ، فاستوصوا النساء خيراً) ^(٢) .

قوله تعالى : ﴿وَلَا تتحمدو أيات الله هزوا﴾ ، المراد بالأيات هنا آيات الطلاق التي بين فيها
أحكامه ، يدل على ذلك سياقها ، أي لا تطلقوا ثم تراجعوا ثم تطلقوا ، وكان الحياة الزوجية مسرح أعد
للهزل ، قال تعالى : ﴿وَاذكروا نعمه الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به﴾ النعمة
هنا لا تعد ولا تحصى ، قال تعالى : ﴿وَإِن تعدوا نعمة الله لا تخصوها﴾ ^(٣) ومن أخص هذه النعم نعمة
الزوجية التي قال فيها جل شأنه : ﴿وَمِن آياته أَن خلق لكم مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لتسكنوا إِلَيْها وجعل بينكم

(١) الترغيب والترهيب ح ٣ ص ٢٧٧ ط الشعب .

(٢) الجامع الصغير للسيوطى ح ١ ص ١٥٤ ط دار الفكر

(٣) سورة إبراهيم آية : ٣٤ .

مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون ^(١) . وقال ﷺ : « يامعشر الشباب من استطاع منكم الاباء فليتزوج ، فإنه أغض للطرف وأحسن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء ^(٢) . وما أراد الرسول بذلك إلا تهذيب الغرائز وتنظيم الدوافع وتصلاح السلوك . وقد حذر النبي ﷺ من الانحراف حيث قال : (اتق المحارم تكن أعبد الناس) ^(٣) . وقال : (شراركم عزابكم وأراذل موتاكم عزابكم) ^(٤) . وقد ورد أن رجلاً من الصالحين مات زوجته ، فلما فرغ من دفنه مر بقوم كان له بهم صدقة ، فتزوج منهم ودخل في نفس الليلة ، فقيل له في ذلك فقال : خشيت أن ألقى الله عزباً .

أليست معنى أن الزواج نعمة عظيمة من نعم الله على عباده ؟ فاذكروا هذه النعمة بالشكر ، واذكروا ما أنزل الله عليكم من الكتاب وما فيه من إرشاد وتوجيه وتأديب وتهذيب ، وما في السنة من بيان وتفصيل وتوجيه وتشريع ، فقد اشتمل كل منها على أصول العقائد وشعائر العبادات ومبادئ الأحكام وقواعد النظام ومناهج السلوك وتصحيف الفكر المنحرف ما لو أخذتم به لنلتكم السعادة في الدنيا والآخرة .
والله تعالى يعظكم بهذه الأحكام .

قوله تعالى : « وانقوا الله واعلموا أن الله بكل شيء عليم » . دليل قاطع ويرهان ساطع على أن أساس الحياة الزوجية هو تقوى الله ، « أمنن أنس بنانيه على تقوى من الله ورضوان خير أمن أنس بنانيه على شفا جرف هار فانهار به في نار جهنم ^(٥) . قيل لمحمد بن كعب القرطي وكان غنياً وقد حضرته الوفاة ماذا تركت لأولادك فقال ادخلت ادخلت مالي لنفسي عند ربى وادخرت ربى لأولادى . قال تعالى : « وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولًا سديدا ^(٦) إن التقوى هي السلاح الأقوى ، هي الخوف من الجليل والرضا بالقليل والاستعداد ل يوم الرحيل .

قوله تعالى : « واعلموا أن الله بكل شيء عليم » ، هذا لإيقاظهم ، فليعلم العبد أن الله تعالى مطلع على سره وعلانيته ، يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور ؛ فليحذر أن يراه الله على معصية ، وليجتهد أن يراه الله دائمًا على طاعة .

لا تعصلوا النساء

وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْيَبْلُغْنَ أَجْلَهُنَّ فَلَا تَعْصِلُوهُنَّ إِنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَضُوا بَيْنَهُمْ
بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ أَلَاخِرِ ذَلِكُمْ أَرْكَى لَكُمْ وَاطْهَرُ
وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ^(٧)

(٤) الجامع الصغير للسيوطى ح ١ ص ٧٦ ط الشعب .

(٥) سورة التوبة آية : ١٠٩

(٦) سورة النساء آية ٩

(٧) سورة الروم آية : ٢١

(٨) الترغيب والترهيب ح ٣ ص ٢٩ ط الشعب

(٩) الجامع الصغير للسيوطى ح ١ ص ٢٤ ط الشعب .

المفردات : البلوغ : الانتهاء . والأجل هنا آخر المدة المضروبة لانقضاء العدة لأقربها كيافي الآية التي قبلها ، لأن الإمساك بالمعروف والتسريح لا يتأق بعد انقضاء العدة ، إذ انقضاؤها إمضاء للتسريح ، فلا محل معه للتخيير ، والتخدير يستمر إلى قرب الانقضاء ، والمذكور هنا النهي عن العضل وإجازة النكاح ، وهذا لا يكون إلا بعد انقضاء العدة ، ومن ثم أثر عن الشافعى أنه قال : دل السياق على افتراق البلوغية والعضل : الحبس والتضيق والعطمة : النصح والتذكرة بالخير على وجه يرق له القلب ويعث على العمل . والزكاء : النماء والبركة .

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : نزلت هذه الآية في الرجل يطلق امرأته طلاقة أو طلاقتين فتنقضى عدتها ثم يبدو له أن يتزوجها وأن يراجعها ، وتريد المرأة ذلك فيمنعها أولياؤها من ذلك ، فنهى الله أن يمنعوها . وكذا روى العوف عنه عن ابن عباس أيضاً وكذا قال مسروق وإبراهيم النخعى والزهرى والضحاك : أنها أنزلت في ذلك وهذا الذى قالوه ظاهر من الآية ، وفيها دلالة على أن المرأة لا تملك أن تزوج نفسها ، وأنه لابد في النكاح من ولى كما قاله الترمذى وابن جرير .

قال ﷺ : (لأنكاح إلا بولي مرشد وشاهدى عدل) ^(١)
وفي هذه المسألة اختلاف بين العلماء .

وقد روى أن هذه الآية نزلت في مغفل بن يسار الحزنى وأخته ، فقال البخارى رحمه الله في كتابه الصحيح عند تفسير هذه الآية عن مغفل بن يسار قال : كانت لي اخت تحطب إلى . وقال البخارى : وعن الحسن أن اخت مغفل بن يسار طلقها زوجها فتركها حتى انقضت عدتها فخطبها فأبا مغفل ، فنزلت : « فلا تعصلوهن أن ينكحن أزواجهن » .

قوله تعالى : « ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر » ، ذلك الذى جاء في قوله تعالى : « فلا تعصلوهن أن ينكحن أزواجاً جهنم » إنما يتعظ به ويتنفع ويتأثر به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، حيث يعلم أن في عضل النساء ومنعهن من الزواج ظلم ، والمؤمنون بالله واليوم الآخر يعلمون أنهم عدواً بين يدى الله موقفون ، وعن أعمالهم محاسبون ، وعلى رب العزة سيرعرضون ، « وسيعلم الذين ظلموا أى منقلب ينقلبون » ^(٢) .

قال ﷺ : (إذا أتاكم من ترضون دينه وأمانته فزوجوه ، إلا تعلموا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض) ^(٣) ، وسنة رسول الله التيسير في الزواج ، حتى قال لأحد الصحابة يريد الزواج : (التمس ولو خاتماً من حديد ، قال : لا أجد ، قال : تزوجها بما تحفظ من القرآن) ^(٤) وقال (إن أعظم النكاح بركة أيسره مؤنة) ^(٥) ويقول : (من يمن المرأة يسر نكاحها وحسن خلقيتها) ^(٦) . قوله تعالى : « ذلكم أزكي لكم وأظهر » أي ما بيته لكم من الأحكام أعظم بركة وأظهر سلوكاً ، ثم يقول تعالى : « والله يعلم وأنتم

(٤) فقه السنة للشيخ السيد سابق ج ٢ ص ١٥٦.

(١) الجامع الصغير للسيوطى ح ٢ ص ٧٥٢ ط دار الفكر .

(٥) فقه السنة للشيخ السيد سابق ج ٢ ص ١٥٨ .

٢٣٧ .

(٦) فقه السنة للشيخ السيد سابق ج ٢ ص ١٥٨ .

(٢) الجامع الصغير للسيوطى ج ١ ص ٥٦ ط دار الفكر .

لَا تَعْلَمُونَ ﴿١﴾ أَيْ : ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرِهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَحْبُوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١) أين الخير من الشر ، إذ هو غيب لا يعلمه إلا الله ، فنفذوا أحكامه وطبقوا شرائعه وأقيموا دولة الإسلام في بيوتكم تقم على أرضكم ، فإن الذي شرع هذه الأحكام هو الذي علم ما يكون وعلم ما كان وعلم مالا يكون لو كان كيف كان يكون .

أحكام تتعلق بالرضاعة

*وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمَّمَ الرَّضَاعَةُ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكَسْوَتِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تَكْلُفُ نَفْسٍ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالْلَّهُ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودِهِ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَ أَفْصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاورٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرِضُوا أُولَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَمْتُمْ مَا أَتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَتَقْرَأْتُمْ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣﴾

المفردات : -الحول والعام يقعان على صيفه وشتائه كاملين ، والسنة تبتدئ من أي يوم عدته من العام إلى مثله ، والمولود له : هو الوالد ، والتکلیف : الإلزام ، والواسع ضد الضيق ، وهو ما تتسع له القدرة ولا يبلغ آخر مداها ، والطاقة آخر درجات القدرة ، فليس بعدها إلا العجز التام مأخوذة من آخر طاقة ، (فتلة) من الطاقات التي يتالف منها الحبل ، والمضاربة : مشاركة كل من الوالدين للأخر في الضرر ، فتفيد أن كل إضرار من أحدهما للأخر بسبب الولد إضرار بنفسه ، إذ هذا يستلزم ضر الولد ، وكيف نحسن تربية ولد بين أبيين هم كلي منها إيداء الآخر وضرره ، والفصائل : الفطام ، لأنه يفصل الولد عن أمه ويفصلها منه ، فيكون مستقلًا في غذائه دونها ، والتشاور والمساعدة : استخراج الرأي من المستشارين ، ولا جناح عليهما : أي لا حرج ، واسترضعت المرأة الطفل : أي اخذتها مرضعا له ، ما آتنيتم : أي ما ضمتم ، والتزمتم بالمعروف : أي على الوجه المتعارف المستحسن شرعاً وعادة .

بعد بيان الأحكام المتعلقة بالحياة الزوجية من حيض وإيابه وعدة ورجعة وطلاق وأدب وتحلّق بخلق الإسلام ، بعد هذا كله ذكر سبحانه وتعالى أحكاما هنا تتعلق تعلقاً وثيقاً بالحياة الزوجية ونظام الأسرة . إلا وهي أحكام الرضاعة : فغذاء الطفل بعد الولادة أمر من الأمور التي اهتم بها الشارع الحكيم ؛ وبعد أن كان الطفل في رحم الأم جنينا يتغذى بعذاء الأم ويتنفس بتنفسها أصبح بعد ولادته في حاجة إلى غذاء ، فكانت الرضاعة غذاء له وهو لا يستغني عن الغذاء ، فأرشد الله تعالى الوالدات أن يرضعن أولادهن ، وهذا أمر في

(١) سورة البقرة آية : ٢١٦ .

صورة الخبر ، وبين سبعانه أن مدة الرضاعة حولان كاملاً وذلك لمن أراد أن يتم الرضاعة ، والأم هي أولى الناس برضاعة أولادها ، لأنها لا تغذيه لبنا فحسب إنما تغذيه عطفاً وحناناً وقدرات عقلية وخلقية ونفسية ، فقد نرى الطفل إذا بكى وحملته غير أمه ازداد بكاءً ، فإذا ما حملته أمه استراح وكف عن البكاء ، فما الذي أعلمها أنها أمه ؟ إنه يعرفها بدقائق قلبه ، لذا فإن الإسلام يحيط الأولاد بعناية فائقة ، وتزداد عنانته بهم وهم في المهد ، ذلك لأن المهد ، هو النواة الأولى التي ينمو الطفل على أساسها وقد عنى الإسلام أيضاً بالجانب الصحي للطفل حيث أوصى برضاعته وجعل أولى الناس بالرضاعة الأمهات ، لأنها أعظم الناس به رحمة وأكثرهم به عنانية وأحفظ لهم له أمانة .

وقد اشتملت آيات الكتاب العزيز على الصحة الغذائية ، ومنها آية الرضاعة ، كما اشتملت أيضاً على الصحة الوقائية ، فحرم الإسلام المينة والدم ولحم الخنزير ، كما حرم الخمر ؛ كما اشتملت على الطب الاجتماعي ، فشرع الإسلام الزواج وجعله نعمة ينعم الله بها على عباده . قال عزّ من قائل : « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة »^(١) . لما اشتملت الآيات على الطب النفسي ، قال تعالى : « قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله »^(٢) .

وبالإضافة إلى هذه العناية فقد بين الإسلام خطوط التربية وفق مراحل النمو ، فامر بأن تكون التربية على الوجه التالي : جاء في الأثر : لاعبه سبعاً وأدبه سبعاً وصاحبه سبعاً .

وللفقهاء أحكام تتعلق بالرضاعة لابد من معرفتها قالوا :

قال الشيخ السيد سابق : المحرمات بسبب الرضاع : يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وهن : الأم ، البت ، الأخ ، العم ، الحالة ، بنات الأخ ، وبنات الأخ . وهي التي بينها الله تعالى في قوله : « حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخ وآمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة »^(٣) وعلى هذا فتنزل المرضعة منزلة الأم ، وتحرم على المرضع ، هي وكل من يحرم على الابن من قبل أم النسب . فتحرم :

- ١ - المرأة المرضعة ، لأنها يأرضاعها تعد أاماً للرضيع
- ٢ - أم المرضعة لأنها جدة له .
- ٣ - أم زوج المرضعة - صاحب اللبن - لأنها جدة كذلك .
- ٤ - أخت الأم ، لأنها حالة الرضيع .
- ٥ - أخت زوجها - صاحب اللبن - لأنها عمته .
- ٦ - بنات بناتها وبناتها ، لأنهن بنات إخوته وأخواته .
- ٧ - الأخ سواء أكانت أختاً لأب وأم ، أم أختاً لأم ، أم أختاً لأب .

(١) سورة الروم آية : ٢١ .

(٢) سورة الزمر آية : ٥٣ .

(٣) سورة النساء آية : ١٢٣ .

الرُّضاعُ الَّذِي يُبْثَتُ بِالْتَّحْرِيمِ :

الظاهر أن الإِرْضاعَ الَّذِي يُبْثَتُ بِالْتَّحْرِيمِ هُوَ مُطْلَقُ الإِرْضاعِ ، وَلَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا بِرُضْعَةٍ كَامِلَةٍ ، وَهِيَ أَنْ يَأْخُذُ الصَّبِيُّ الثَّدِيَ وَيَمْتَصُّ الْلَّبَنَ مِنْهُ وَلَا يَتَرَكُهُ إِلَّا طَائِعًا مِنْ غَيْرِ عَارِضٍ يُعَرَّضُ لَهُ . فَلَوْ مَصَّ مَصَّةً أَوْ مَصَّتَيْنَ ، فَإِنْ ذَلِكَ لَا يُحِرِّمُ لَأَنَّهُ دُونَ الرُّضْعَةِ وَلَا يُؤْثِرُ فِي الْغَذَاءِ . قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَا تَحْرِمُ الْمَصَّةَ وَلَا الْمَصَّتَانِ) ، رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا الْبَخَارِ .

وَلِلعلماءِ فِي هَذِهِ الْمَسَأَةِ عَدَةُ آرَاءٍ نَجْمَلُهَا فِيهَا يَأْتِي :

١ - إِنْ قَلِيلَ الرُّضاعِ وَكَثِيرَهُ سَوَاءٌ فِي التَّحْرِيمِ أَخْذًا بِاطْلَاقِ الإِرْضاعِ فِي الْآيَةِ ، وَلَمَ رَوَاهُ الْبَخَارِ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَقْبَةِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : تَزَوَّجْتُ أُمَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي إِهَابٍ فَجَاءَتْ أُمَّةُ سُودَاءَ فَقَالَتْ : « قَدْ أَرْضَعْتَنِي » ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ : (وَكَيْفَ قَيلَ ؟ دَعَاهَا عَنْكَ) فَتَرَكَ الرَّسُولُ ﷺ السُّؤَالَ عَنْ عَدْدِ الرُّضْعَاتِ ، وَأَمْرَهُ بِتَرْكِهَا دَلِيلًا عَلَى أَنَّهُ لَا اعْتِبَارٌ إِلَّا بِالْإِرْضاعِ ، فَحِيثُ وَجَدَ أَسْمَهُ وَجَدَ حَكْمَهُ . وَلَأَنَّهُ فَعَلَ يَتَعَلَّقُ بِهِ التَّحْرِيمُ ، فَيُسْتَوِيُّ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ كَالْوَطَهُ الْمَوْجُبُ لَهُ . وَلَأَنَّ إِنْشَازَ الْعَظَمِ ، وَإِنْبَاتَ الْلَّحْمِ يَحْصُلُ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ وَهَذَا مَذْهَبُ « عَلَىٰ » وَابْنِ عَبَاسٍ وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ .

٢ - إِنَّ التَّحْرِيمَ لَا يُبْثَتُ بِأَقْلَلِ مِنْ خَمْسِ رُضْعَاتٍ مُتَفَرِّقَاتٍ لَمَّا رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « كَانَ فِيهَا نَزْلٌ مِنَ الْقُرْآنِ » عَشَرَ رُضْعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحِرِّمُ مِنْهُنَّ ؛ ثُمَّ نَسْخَنَ بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ ، فَتَوْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَهُنَّ فِيهَا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ » . وَهَذَا مَذْهَبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ ، وَلَاحِدُ الْرَّوَايَاتِ عَنْ عَائِشَةَ وَالْشَّافِعِيِّ .

٣ - إِنَّ التَّحْرِيمَ يُبْثَتُ بِثَلَاثَ رُضْعَاتٍ فَأَكْثَرُ ، لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (لَا يُحِرِّمُ الْمَصَّةَ وَلَا الْمَصَّتَانِ) . وَهَذَا صَرِيحٌ فِي نَفْيِ التَّحْرِيمِ بِمَا دُونَ الْثَلَاثَ فَيَكُونُ التَّحْرِيمُ مُنْحَصِراً فِيهَا زَادَ عَلَيْهَا . وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ أَبُو عَبِيدٍ وَأَبُو ثُورٍ ، وَابْنُ الْمَنْدَرِ وَرَوَايَةُ عَنْ أَحْمَدَ .

لِبَنِ الرُّضْعَةِ يُحِرِّمُ مُطْلَقاً :

التَّغْذِيَةُ بِلِبَنِ الرُّضْعَةِ حَرَمٌ ، سَوَاءً أَكَانَ شَرِبًا أَوْ جُوْرًا^(١) أَوْ سَعُوتَا^(٢) حِيثُ كَانَ يَغْذِي الصَّبِيُّ وَيَسْدِ جَوْعَهُ ، وَيَبْلُغُ قَدْرِ رُضْعَةٍ ، لَأَنَّهُ يَحْصُلُ بِالْإِرْضاعِ مِنْ إِنْبَاتِ الْلَّحْمِ ، وَإِنْشَازِ الْعَظَمِ ، فَيُسَاوِيهِ فِي التَّحْرِيمِ .

اللَّبَنُ الْمُخْتَلَطُ بِغَيْرِهِ : إِذَا اخْتَلَطَ لِبَنُ الْمَرْأَةِ بِطَعَامٍ أَوْ شَرَابٍ أَوْ دُوَاءً ، أَوْ لِبَنُ شَاةٍ أَوْ غَيْرِهِ ، وَتَناولَهُ الرَّضِيعُ فَإِنْ كَانَ الْعَالِبُ لِبَنُ الْمَرْأَةِ حَرَمٌ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ غَالِبًا فَلَا يُبْثَتُ بِهِ التَّحْرِيمُ . وَهَذَا مَذْهَبُ الْاحْتَافِ وَالْمَزْفِ وَأَبِي ثُورٍ .^(٣)

(١) فَقْهُ السَّنَةِ لِلشِّيْخِ السَّيْدِ سَابِقِ جَ ٢ صَ ٧٤ .

(٢) الْوَجُورُ : أَنْ يَصْبِبَ الْلَّبَنَ فِي حَلْقِ الصَّبِيِّ مِنْ غَيْرِ ثَدِيٍّ .

(٣) السَّعُوتُ أَنْ يَصْبِبَ الْلَّبَنَ فِي أَنْفَهُ .

الشهادة على الرضاع :

شهادة المرأة الواحدة مقبولة في الرضاع إذا كانت مرضية ، لما رواه عقبة بن الحارث أنه تزوج أم يحيى بنت أبي إهاب . فجاءت أمة سوداء فقالت : « قد أرضعتكم » فلما ذكرت ذلك للنبي ﷺ قال : (وكيف وقد زعمت أنها أرضعتكم؟ فنها عنها) . احتج بهذا الحديث : طاووس . والزهرى وابن أبي ذئب والأوزاعى ورواية عن أحمد على أن شهادة المرأة الواحدة مقبولة في الرضاع . وذهب الجمهور إلى أنه لا يكفى في ذلك شهادة المرضعة لأنها شهادة على فعل نفسها . وقد أخرج أبو عبيد عن عمر ، والغيرة بن شعبة وعلى بن أبي طالب وابن عباس أنهم امتنعوا عن التفريق بين الزوجين بذلك . ولو فتح هذا الباب لم تنشأ امرأة أن تفرق بين زوجين إلا فعلت . ومذهب الأحناف أن الشهادة على الرضاع لا بد فيها من شهادة رجلين أو رجل وامرأتين ولا يقبل فيها شهادة النساء وحدهن ، لقول الله عز وجل : « واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإذا لم يكنوا رجلين فرجل وامرأتان من ترضون من الشهداء »^(١) . وروى البيهقي : أن عمر رضى الله عنه أقى نامرة شهدت على رجل وامرأته أنها أرضعتهما . فقال لا ، حتى يشهد رجلان أو رجل وامرأتان .

وعن الشافعى رضى الله عنه : أنه يثبت بهذا ، وبشهادة أربع من النساء لأن كل امرأتين كرجل ، ولأن النساء يطعنن على الرضاع غالباً كالولادة . وعند مالك : تقبل فيه شهادة امرأتين بشرط فشو قوهما بذلك قبل الشهادة .

أبوة زوج المرضع للرضيع :

إذا أرضعت امرأة رضيعاً صار زوجها أبو للرضيع وأخوه عمه ، لما تقدم من حديث حذيفة ، ولحديث عائشة رضى الله عنها ، أن رسول الله ﷺ قال : (أئذن لأفلح أخي أبي القعيس فإنه عملك) . وكانت امرأته أرضعت عائشة رضى الله عنها . وسئل ابن عباس عن رجل له جاريتان أرضعت إحداهما جارية والأخرى غلاماً : أيميل للغلام أن يتزوج الجارية؟ قال : « لا » اللقاح واحد . وهذا رأى الأئمة الأربع ، والأوزاعى والثورى . ومن قال به من الصحابة على وابن عباس رضى الله عنها .

وما هو جدير بالذكر أن كثيراً من الناس يتسلل في أمر الرضاع فيرضعون الولد من امرأة ، أو من عدة نسوة ، دون عناية بعمره أولاد المرضعة وأخواتها ، ولا أولاد زوجها من غيرها وإن خلوه ، ليعرفوا ما يترب على ذلك من الأحكام كحرمة النكاح وحقوق هذه القرابة الجديدة التي جعلتها الشارع كالنسب فكثيراً ما يتزوج الرجل أخته أو عمه أو خالته من الرضاعة وهو لا يدرى . والواجب الاحتياط في هذا الأمر حتى لا يقع الإنسان في المحظور^(٢) .

حكمة التحرير بالرضاع :

وأما حكمة التحرير بالرضاعة فمن رحمته تعالى بنا ؛ أن وسع لنا دائرة القرابة بإلحاق الرضاع بها ، وأن بعض بدن الرضيع يتكون من لبن المرضع ، وأنه بذلك يرث منها صفاتها كما يرث ولدها الذي ولدته .

(٢) فقه السنة للشيخ السيد سابق جـ ٢ صـ ٨٠

(١) سورة البقرة آية : ٢٦١

قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى الْمُولُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكَسْوَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ ، المراد بالمولود له هو الأب ، وإنما عبر بهذه الصيغة ليفيد نسبة الولد إلى أبيه . والوالد عليه أن يقوم بالإتفاق من مطعم ومشروب وكسوة بالمعروف ، قال تعالى : ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَا لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ ﴾ وقال سبحانه : ﴿ لِينْفَقُ ذُو سَعْةً مِّنْ سَعْتِهِ وَمِنْ قَدْرِ عَلِيهِ رِزْقُهُ فَلِينْفَقُ مَا آتَاهُ اللَّهُ لَا يَكْلُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عَسْرٍ يَسِيرًا ﴾^(١) .

قوله تعالى : ﴿ لَا تضارِي وَالدَّةَ بُولَدَهَا وَلَا مُولُودَهَ بُولَدَهَ ﴾ : نهى الإسلام نهياً شديداً عن الضرر أيها كان نوعه . فمن أصول الإسلام المقررة قوله ﴿ لَا ضَرُرُ وَلَا ضَرَرٌ ﴾^(٢) ، فلا يجوز أن يضر الرجل زوجته : بسبب ولدها وذلك بانتزاعه منها ، كما أنه لا يجوز للمرأة أن تضر زوجها بسبب الولد بأن تطرحه عليه ، فلا ينبغي أن يكون الولد سبباً في وقوع الضرر بين الزوجين ، وذلك لأن نعمة الزوجية يجب أن تظل صافية بعيدة عن الأكدار ، كما أنه لا يجوز الضرر بسبب الولد ولو زالت الزوجية بالطلاق . وقد بلغ من حرص المسلمين على دفع الضرر أن رجلاً صالح أتزوج بأمرأة ناشر فقيل له : ما ضر لوطلقتها؟ فقال أخشع أن أطلقها فيقتل بها غيري ، فلا يستطيع معها صبراً . ففقيل له : فماذا أنت فاعل معها؟ قال : أصبر وأحتسب . فأيما رجل صبر على سوء خلق زوجته أعطاه الله مثلما أعطى أئوب على بلاته ، وأيما امرأة صبرت على سوء خلق زوجها أعطاها الله مثلما أعطى آسيبة امرأة فرعون . وسبحان الذي قال : ﴿ وَعَسَى أَنْ تَكْرُهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَحْبُوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(٣) .

قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾ المراد به التزام الأقارب بعدم الضرر وأمرهم بالإحسان والمعروف لأقاربهم ، كما تفيد أن على الوارث النفقة على الأقارب ، فكما أن له الغنم بالميراث فعليه الغرم بالنفقة ، وهذا منطق العدالة . إذ الغنم بالغرم .

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فَصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهَا وَتَشَاورٍ فَلَا جُنَاحٌ عَلَيْهِمَا ﴾ هذا حكم من أحكام رضاعة الطفل ، وهو يبين مدى دقة الإسلام وحساسيته وعنايته بالتربية ، حيث جعل الفصال (أي فطام الطفل) مبنياً على التشاور والاتفاق بين الزوجين ، لا يجوز أن يستند به أحدهما . قال تعالى : ﴿ فَإِنْ أَرَادَا هُنَّ أَيُّ الْزَوْجَيْنِ هُنَّ فَصَالَا هُنَّ أَيُّ فَطَامٍ قَبْلِ الْحَوْلِينَ بِرِضَاهُمَا وَتَشَاءُرُهُمَا هُنَّ فَلَا جُنَاحٌ عَلَيْهِمَا ﴾ . قال جل شأنه : ﴿ وَأَنْزَلُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ ﴾^(٤) .

فانظر إلى آثار رحمة الله بالرضيع حيث نظم له غذاءه ، وهو في عالم الأجنحة ، ثم أمدته بلبن الأم بعد الولادة ، ثم جعل فطامه مبنياً على المشورة لا على الاستبداد خشية أن ينخطيء الناس الحساب فيأتى بأوخر العاقد .

فإذا كانت المشورة في فطام الرضيع قد نص عليها القرآن الكريم ، إنها بالأولى والأوجب في شئون

(١) سورة البقرة آية : ٢١٦ .

(٢) سورة الطلاق آية : ٦ .

(٣) سورة الطلاق آية : ٧ .

(٤) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ٧٤٦ ط دار الفكر .

الأمم والقضايا المصيرية ويرحم الله أمير المؤمنين عمر إذ يقول : « رحم الله امرأ أهدي إلى عيوب ». ويرحم الله من قال في عمر :

يا رافعاً راية الشورى وحارسها
جزاك ربك خيراً عن محبها
رأى الجماعة لا تشقي البلاد به
رغم الخلاف ورأى الفرد يشقها

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تُسْتَرِضُوا أُولَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ . المراد بالاسترضاع طلب الرضاع . وذلك بدفع الرضيع إلى مرضعة غير أمه لسبب من الأسباب . قال تعالى : ﴿ وَإِنْ تَعَسَّرُوا فَسْتَرِضُوهُ لِهِ أُخْرَى ﴾^(١) . قال تعالى : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ ، أي أن تفعلوا هذا إذا سلمتم المرضعة ما التزمت به من الأجر بالمعروف . وقد شاعت كلمة المعروف في الحياة الزوجية وأصبحت كالزهرة الناضرة فواحة الشذى طيبة العبير ، لأن الإسلام يدعو إلى تقوية العلاقات تقوية تقوم على الألفة والمودة والمحبة والرحمة لا استبداد فيها ولا تسلط ولا إرهاب ولا تهديد . وكما شاعت كلمة المعروف في الأحكام الشرعية شاع كذلك الأمر بتقوى الله . قال تعالى في ختام هذه الآية الكريمة : ﴿ وَانْقُوا إِلَيْهِ مَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ ، أي اتقوه سبحانه فلا تخالفوا أمره ، فهو بصير بأحوالكم عليم بشئونكم ، ﴿ يَعْلَمُ مَا يَلْجُعُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزَلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعْكُمْ أَيْنَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾^(٢) .

فأيما أسرة قامت على المعروف والتقوى كان العز رائدتها والتوفيق حليفها ، وألبسها الله لباس العز والشرف . وأيما أسرة ابنتليت بالذنوب والانحراف كان الذل رائدتها والشقاء حليفها ، وأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون .

عدة المتوفى عنها زوجها

وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغُنَّ أَجْلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ^(٣) وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خَطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَنَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنَ لَا تُوَادِعُوهُنَّ سَرًا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عَقْدَةَ النِّكَاحِ

(١) سورة الطلاق آية ٦.

(٢) سورة الحديد آية ٤.

حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَبُ أَجْلَهُ، وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ^(٢)

المفردات : « يتوفون منكم » : أى يتوفاهم الله ويقبض أرواحهم ، « ويدرون » : أى يتركون والزوج يطلق على الذكر والأثني كما قال تعالى : « وأزواجه أمهاتهم » ، وأصله العدد المكون من شيئين اتحدا وصارا شيئا واحدا في الباطن وإن كانا شيئا في الظاهر ، وسمى به كل من الرجل والمرأة للدلالة على أن من مقتضى الفطرة أن يتحد الرجل بأمراته والمرأة ببعها ، بتمازج النفوس ووحدة المصلحة حتى يكون كل منها كأنه عين الآخر . ويتريصن : أى يتظرون ، وبلغن أجهلن : أى أتمن عدتهن وانتهت مدة التربص والانتظار ، والتريصن في الكلام أن تفهم المخاطب ما تريده بضرب من الإشارة والتلويع بدون تصريح ، والخطبة (بكسر الخاء) هي طلب الرجل المرأة للزواج بالوسائل المعروفة بين الناس ، والإكثار في النفس هو ما يضميه مرید الزواج في نفسه ويعزم عليه من التزوج بالمرأة بعد انقضاء العدة . والقول المعروف : ما لا يستحب منه في المجاهرة كذكر حسن المعاشرة وسعة الصدر للزوجات إلى نحو ذلك . وعزم الشيء وعزم عليه واعترمه : إذ صمم على تفديه ، والكتاب : بمعنى المكتوب أى المفروض ، وأجله : أى نهايةه .

قال الفقهاء وعلماء الحديث في آية العدة : هذا أمر من الله للنساء اللاتي يتوفعن أزواجلهن أن يعتدن أربعة أشهر وعشرين ليل ، وهذا الحكم يشمل الزوجات المدخول بين وغير المدخل بالإجماع ، ومستنته في غير المدخل بها عموم الآية الكريمة وهذا الحديث الذي رواه الإمام أحمد وأهل السنن وصححه الترمذى أن ابن مسعود سئل عن رجل تزوج امرأة فمات عنها ولم يدخل بها ولم يفرض لها فتاردوا إليه مراراً في ذلك فقال أقول فيها برأيي ، فإن يك صواباً فمن الله ، وإن يك خطأً فمن الشيطان والله ورسوله بريثان منه : لها الصداق كاملاً . وفي لفظ ، لها صداق مثلها لا وكس ولا شطط ، وعليها العدة ، ولها الميراث . فقام مقل بن يسار الأشعجي فقال : سمعت رسول الله ﷺ قضى به في بروع بنت واشق ففرح عبد الله بذلك فرحاً شديداً . وفي رواية ققام رجال من أشعج فقالوا : نشهد أن رسول الله ﷺ قضى به في بروع بنت واشق . ولا يخرج من ذلك إلا المتوف عنها زوجها وهي حامل فان عدتها بوضع الحمل ، ولو لم تكث بعده سوى لحظة لعموم قوله تعالى : « وأولات الأحوال أجهلن أن يضعن حلهمن »^(١) .

وكان ابن عباس يرى أن عليها أن تربص بأبعد الأجلين من الوضع أو أربعة أشهر وعشراً للجمع بين الآيتين ، وهذا مأخذ جيد ومسلك قوى ، لولا ما ثبتت به السنة في حديث سبعة الأسلمية المخرج في الصحيحين من غير وجه أنها توف عنها زوجها سعد بن خولة وهي حامل فلم تثبت أن وضع حملها بعد وفاته ، وفي رواية فوضعت حملها بعده بليال ، فلما تعلت من نفاسها تحملت للخطاب ، فدخل عليها أبو

(١) سورة الطلاق آية : ٤ .

الستانبل بن بعكك فقال لها : مالي أراك متجملة لعلك ترجين النكاح ؟ والله ما أنت بناكح حتى يمر عليك أربعة أشهر وعشرا . قالت سبيعة : فلما قال لي ذلك جمعت على ثيابي حين أمسكت ، فأتتني رسول الله ﷺ فسألته عن ذلك فأفتابني بأن قد حللت حين وضعت حمل وأمرني بالتزويج إن بدا لي^(١) . قال أبو عمر بن عبد البر : وقد روى أن ابن عباس رجع إلى حديث سبيعة يعني لما احتاج عليه به .

وقد ذكر سعيد بن المسيب وأبو العالية وغيرهما أن الحكمة في جعل عدة الوفاة أربعة أشهر وعشراً لاحتمال اشتغال الرحم على حمل ، فإذا انتظر به هذه المدة ظهر إن كان موجوداً ، كما جاء في حديث ابن مسعود الذي في الصحيحين وغيرهما : (إن خلق أحدكم يجمع في بطنه أمه أربعين يوماً نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضعة مثل ذلك ثم يبعث إليه الملك فينفع فيه الروح) فهذه ثلاث أربعينات بأربعة أشهر والاحتياط بعشر بعدها لما قد ينقص بعض الشهور ، ثم لظهور الحركة بعد نفخ الروح فيه والله أعلم^(٢) . ولقد سئل سعيد بن المسيب : ما بال العشر ؟ قال : فيها ينفع الروح ، وقال تعالى : « فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف والله بما تعملون خير » يستفاد من هذا وجوب الإحداد على المتوفى عنها زوجها مدة عدتها لما ثبت في الصحيحين عن أم حبيبة وزينب بنت جحش أمي المؤمنين أن رسول الله ﷺ قال : (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلات إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً)^(٣) وفي الصحيحين عن أم سلمة أن امرأة قالت : يارسول الله إن ابنتي توفى عنها زوجها وقد اشتكت عنها أفنكلحها ؟ فقال : « لا » كل ذلك يقول لا – مرتين أو ثلاثة ثم قال : (إذا هي أربعة أشهر وعشراً وقد كانت إحداكن في الجاهلية تكث ستة)^(٤) .

والغرض من الإحداد ترك الزينة من الطيب ، ولبس ما يدعوها إلى الأزواج من ثياب وحلي ، وهو واجب في عدة الوفاة قولًا واحدًا ، وذلك لفوائد نعمة الزوجية ، فهو وجه من وجوه الوفاء وحسن العهد من الإيمان .

والمراد بقوله تعالى : « فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف » ، المراد به الزواج بعد انقضاء العدة والخطاب في قوله : « فلا جناح عليكم » لأولياء أمر المرأة ، أي إذا ما انقضت عدتها فلا إثم عليكم إذا ما تزوجت ، فذلك أمر أهل الشارع ودعا إليه ، قال تعالى : « هن لباس لكم وأنتم لباس لهن »^(٥) فمعنى الزواج وقاية وعصمة وتفعف ، « والله بما تعملون خير » أي عالم بدقائق الأشياء ، لا يعلمها إلا هو ، فاحذروا عقابه وارجو ما عنده من الشواب والأجر .

وبعد الفراغ من بيان أحكام العدة والإحداد على الزوج ، شرع يبين لنا الحكم في خطبة المتوفى عنها زوجها أثناء العدة . قال تعالى : « ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء » أي لا إثم عليكم في

(١) فقه السنة للشيخ . السيد سابق ج ٢ ص ٢٣٠ .

(٢) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤٢٠ ط الشعب .

(٣) المصدر السابق .

(٤) المصدر السابق .

(٥) سورة البقرة آية : ١٨٧ .

التعريض بخطبة النساء في عدتها من وفاة أزواجهن من غير تصريح ، قال ابن عباس في قوله : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ ﴾ : التعريض أن يقول إن أريد التزويج ، وإن أحب امرأة من أمرها ومن أمرها – يعرض لها بالقول بالمعروف ، وفي رواية : ووددت أن الله رزقني امرأة ، ونحو هذا ، ولا يتصلب للخطبة ، وفي رواية : إن لا أريد أن أتزوج غيرك إن شاء الله ، ولو ددت أن وجدت امرأة صالحة ، ولا يتصلب لها مادامت في عدتها ، ورواه البخاري تعليقاً فقال : وقال لي طلق بن غنم عن زائدة عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ ﴾ ، هو أن يقول : إن أريد التزويج ، وإن النساء لمن حاجتي ، ولو ددت أن يسر لي امرأة صالحة . وهكذا قال مجاهد وطاوس وعكرمة وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعي والشعبي والحسن وقتادة والزهرى ويزيد بن قسيط ومقاتل بن حيان والقاسم بن محمد وغير واحد من السلف والأئمة في التعريض إنه يجوز للمتوفى عنها زوجها من غير تصريح لها بالخطبة .

قوله تعالى : ﴿ أَوْ أَكْتَسِمُ فِي أَنفُسِكُمْ ﴾ ، أى أضمرتم في أنفسكم من خطيبهن ، وهذا كقوله تعالى : ﴿ وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تَكْنُ صُدُورُهُمْ وَمَا يَعْلَمُونَ ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفِيَتُمْ وَمَا أَعْلَمْتُمْ ﴾^(١) وهذا قال : ﴿ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذَكِّرُ وَنَهْنَهْ ﴾ أى في أنفسكم ، فرفع الحرج عنكم في ذلك ، ثم قال : ﴿ وَلَكُنْ لَا تَوَاعِدُوهُنَّ سَرًا ﴾ ، وهو قول الرجل للمرأة في عدتها : عاهديني ألا تتزوجي بغيري . قوله تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ ، أى بأسلوب التعريض والتلويع لا بأسلوب العبارة والتصرير ، وكان يقول لها : إن فيك لراغب .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَعْزِمُوا عَقْدَ النِّكَاحَ حَتَّى يَلْعَغَ الْكِتَابَ أَجْلَهُ ﴾ ، أى لا تعقدوا العقد بالنكاح حتى تستنهى عدتها ، وهذا معنى بلوغ الكتاب أجله ؛ والمراد بالكتاب ما حكم الله به من العدة . وقد أجمع العلماء على أنه لا يصح العقد في مدة العدة :

ويعذر بيان هذه الأحكام المتعلقة بالمتوفى عنها زوجها من العدة والإحداد والخطبة ؛ ختم الله سبحانه وتعالى هذه الآية بقوله : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَإِذَا حَذَرُوا مِنْ مُخَالَفَةِ اللَّهِ فِي أَمْرِهِ ، فَلَا تَضْمِرُوا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا مَا هُوَ خَيْرٌ ، وَإِيَاكُمْ أَنْ تَضْمِرُوا شَرًا ، فَإِنَّ الَّذِي شَرَعَ الْأَحْكَامَ يَعْلَمُ خَاتَمَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تَخْفِي الصُّدُورُ ﴾ وعنه مفاتع الغيب لا يعلمها إلا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقه إلا يعلمها ولا حبه في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين^(٢) .

وبعد الوعيد يشرق علينا نور الوعيد فيقول تعالى : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ إنه سبحانه وتعالى يعلم ضعفنا فيقول : ﴿ وَاللَّهُ يَرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيَرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمْلِئُوا مِيَالَهُ عَظِيمًا * يَرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَخْفَفَ عَنْكُمْ وَخَلْقَ الْإِنْسَانِ ضَعِيفًا ﴾^(٣) ويقول جل شأنه : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ ﴾

(١) سورة المتحنة آية : ١ .

(٢) سورة الأنعام آية : ٥٩ .

هو أعلم بكم إذ أنشاكم من الأرض وإذ أنتم أجنة في بطون أمهاتكم ^(١) . جل جلال الله ، يغفر الذنوب ، وهو الحليم لا يعجل العقوبة ، بل يمهد لعل العبد يرجع ويخرج .

يارب إن عظمت ذنوبي كثرة فلقد علمت بأن عفوك أعظم
إن كان لا يرجوك إلا محسن فبمن يلوذ ويستجير الأثم

الطلاق والصادق

لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فِرِيشَةً وَمَتَعْوِهْنَ عَلَى الْمُوْسَعِ
قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرُهُ مَتَعَا بِالْمَعْرُوفِ حَقَّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ ^(٢) وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ
تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُ لَهُنَّ فِرِيشَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمُ إِلَّا أَنْ يَعْفُوْنَ أَوْ يَعْفُوا أَلَّذِي بِيَدِهِ
عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوْا أَقْرُبُ لِلنَّقْوَى وَلَا تَنْسُوْا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ يُمَا تَعْمَلُونَ

بِصِيرٌ ^(٣)

المفردات : الجناح هنا التبعة (المسئولية) كالالتزام بهر وغيره ؛ والمسيس : اللمس باليد من غير حائل ، ويراد به في لسان الشرع ما يراد باللامسة واللامسة المباشرة وهو غشيان المرأة ، والفريضة : المهر ، وفرضها : تسميتها ، والمعنة والمتاع : ما ينتفع به مع سرعة انقضائه ، ومن ثم يسمى التلذذ بالشيء متاعاً لسرعة انقطاعه ، وأوسع الرجل : إذا صار إذا سعة في المال وبسطة وغنى ، وأقترا : إذا قلل ماله وافتقر وأقترا على عياله ، وفتر : إذا ضيق عليهم في النفقة ، وللقدر : (بفتح الدال وسكونها) قدر الإمكان والطاقة ، ومتاعاً : أي حقاً ثابتاً واجباً ، والمعروف : ما يتعارفه الناس بينهم ويليق بهم بحسب اختلاف أصنافهم ومعايشهم وبيئتهم ، والمحسنون : هم الذين يحسنون في معاملة المطلقات ، والذى بيده عقدة النكاح هو الزوج المالك لعقد النكاح وحله ، وعفوه : تركه ما يعود إليه من نصف المهر الذى ساقه إليها كاملاً تكرماً منه ، والفضل : المودة والصلة .

نحن قد علمنا ان أبغض الحلال إلى الله تعالى الطلاق ، وقد شرعه الله سبحانه ليكون دواء للداء استعصى علاجه بعد اتخاذ خطوات عديدة ومتعددة في العلاج : فعظوهن ، واهجروهن في المضاجع ، واخربوهن ، ^(٤) فابعنوا حكماً من أهلها وحكماً من أهلها إن يريدأ اصلاحاً يوقف الله بينها ان الله كان عليها خبيراً ^(٥) وإن امرأة خافت من بعلها نشوراً أو إعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينها صلحاً والصلح

(٢) سورة النساء آية : ٣٥ .

(١) سورة النجم آية : ٣٢ .

خير وأحضرت الأنفس الشح وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً^(١) إلا أن النفوس قد تكون غير قابلة . لأى حل ، ذلك لأن الشيطان قد يستبدل بالنفس فيجعل صاحبها لا يعي ولا يسمع ، وكأن الدنيا قد سدت عليه المنافذ ، عندئذ يكون آخر العلاج الكى ، قال تعالى : « فلا تميلوا كل الميل فتنزروها كالمعلقة وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفوراً رحيمَا * وإن يتفرقوا يغرن الله كلا من سعته وكان الله واسعاً حكيمَا^(٢) .. والأية التي بين أيدينا قد اشتغلت على أحكام فصلها فقهاء المسلمين تفصيلاً لا يذر ولا يدع حكماً إلا جاء على الوجه الصحيح ؛ قال الفقهاء : أباح تبارك وتعالى طلاق المرأة بعد العقد عليها وقبل الدخول بها ، قال ابن عباس والحسن البصري : المس النكاح ، بل ويجوز أن يطلقها قبل الدخول بها ، والفرض لها إن كانت مفوضة ، وإن كان في هذا إنسار لقلبها ، ولهذا أمر تعالى بإمانتها ، وهو تعويضها عنها فاتتها بشيء تعطاه من زوجها بحسب حاله ، على الموضع قدره وعلى المقتدره . وقال سفيان الثوري عن ابن عباس : متعة الطلاق أعلاها الخادم ودون ذلك الورق ، ودون ذلك الكسوة .

وقال على بن أبي طلحة عن ابن عباس : إن كان موسراً متعمها بخدم أو نحو ذلك ، وإن كان معسراً بثلاثة أثواب . وقال الشعبي : أوسط ذلك درع وخمار وملحفة وجلباب . قال : وكان شريح يمتع بخمسمائة . وقال عبد الرزاق : أخبرنا معمر عن أبوبن سيرين قال : كان يتمتع بالخادم أو بالنفقة أو بالكسوة : قال : ومتاع الحسن بن علي بعشرة آلاف . ويروى أن المرأة قالت : متاع قليل من حبيب مفارق . وذهب أبو حنيفة إلى أنه متى تنازع الزوجان في مقدار المتعة وجب لها عليه نصف مهر مثلها . وقال الشافعى في المذهب الجديد : لا يجبر الزوج على قدر معلوم إلا على أقل ما يقع عليه اسم المتعة ، وأحب ذلك إلى أن يكون أقله ما تجزئ فيه الصلاة . وقال في المذهب القديم : لا أعرف في المتعة قدرأ ، إلا أن استحسن ثلاثة درهماً كما روى عن ابن عمر رضي الله عنها . وقد اختلف العلماء أيضاً : هل تجب المتعة لكل مطلقة أو إنما تجب المتعة لغير المدخول بها التي لم يفرض لها ؟ على أقوال : أحدها أنها تجب المتعة لكل مطلقة لعموم قوله تعالى : « وللمطلقات متاع بالمعروف حقاً على المتدين^(٣) » ، ولقوله تعالى : « يا أيها النبي قل لأزواجك إن كتن تردن الحياة الدنيا وزيتها فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحأ جيلاً^(٤) » ، وقد كان مفروضاً لهن ومدخلاً بهن ، وهذا قول سعيد بن جبير وأبي العالية والحسن البصري . والقول الثاني : إنها تجب للمطلقة إذا طلقت قبل المisis وإن كانت مفروضاً لها لقوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تسوهن فمالكم عليهن من عدة تعذبنها فمتعوهن وسرحوهن سراحأ جيلاً^(٥) » . القول الثالث : إن المتعة إنما تجب للمطلقة إذا لم يدخل بها ولم يفرض لها ، فإن كان قد دخل بها وجب لها مهر مثلها إذا كانت مفوضة ، وإن كان قد فرض لها وطلقتها قبل الدخول وجب لها عليه شطره ، فإن دخل بها استقر الجميع ، وكان ذلك عوضاً لها عن المتعة ، وإنما المصابة التي لم يفرض لها ولم يدخل بها بهذه التي دلت هذه الآية الكريمة على وجوب متعتها ، وهذا قول ابن عمر ومجاهد ، ومن العلماء من استحبها لكل

(١) سورة النساء آية : ١٢٨ .

(٢) سورة النساء الآيات : ١٢٩ ، ١٣٠ .

(٤) سورة الأحزاب آية : ٢٨ .

(٥) سورة الأحزاب آية : ٤٩ .

(٣) سورة البقرة آية : ٢٤١ .

مطلقة من عدا المفروضة المفارقة قبل الدخول ، وهذا ليس منكر ، وعليه تحمل آية التخيير في الأحزاب ، وهلذا قال تعالى : « على الموسى قدره وعلى المفتر قدره متاعاً بالمعروف حقاً على المحسنين » ، « وللمطلقات متاع بالمعروف حقاً على المتقين »^(١) ومن العلماء من يقول إنها مستحبة مطلقاً .

قال تعالى : « وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم » . هذه الآية الكريمة اشتملت على حكم المرأة إذا طلقت قبل الدخول بها وقد سمي لها الزوج مهراً محدداً ، فالحكم أن لها نصف المهر المسمى إلا أن يكون هناك عفو من جهة النساء فيتنازلن عن حقهن في النصف ، أو أن يكون هناك عفو من جهة الرجال فيتنازلوا عن المهر كله ، والله تعالى يذكر الناس بقوله : « ولا تنسوا الفضل بينكم » . قال الشيخ المراغي رحمه الله تعالى في تفسير هذه الآية : إن حصل الطلاق قبل الميسين وقد سمي لهن مهر فلن نصف المسمى المفروض ويرجع إلى الزوج النصف الثانى ، وهذا جار على ما كان يعمله الناس من سوق المهر كله للمرأة حين العقد لاعلى ما استحدثوه من تأخير ثلث المهر أو أقل لرغبتهم في حب الظهور والتفاخر بكثرة المهر ، مع اجتناب إرهاق الزوج بدفعه كله .

وإن مات أحد الزوجين قبل الدخول وجب المهر كله للزوجة إذا مات الزوج ، أو لوارثها إذا ماتت هي ، لأن الموت كالدخول بها يوجب المهر كله إن كان هناك مهر مسمى أو مهر مثلها إن لم يسم لها مهر :

« إلا أن يعفون » ، أى إلا أن يعفو المطلقات عنأخذ النصف كله أو بعضه ، فتفعل المرأة : ما رأى ولا خدمته ولا استمتع بي ، فكيف أخذ منه شيئاً ؟ فيسقط حيئتها ما وجب عليه ، وحق الإسقاط إنما يكون للمرأة البالغة الرشيدة .

« أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح » ، أى أو يعفو الزوج ويترك ما يعود إليه من نصف المهر الذى ساقه إليها تكرماً منه ، وحيئتها تأخذ الصداق كاملاً ، النصف الواجب عليه والنصف الساقط العائد إليه بالتنصيف وعبر بقوله : « بيده عقدة النكاح » ، للتبني إلى أن الذى ربط المرأة وأمسك العقدة بيده لا يليق به أن يحملها ويدفعها بدون شيء ، بل يستحب له العفو والسامح بكل ما كان قد أعطى ، وإن كان الواجب المحتم نصفه ، وإلى هذا وأشار بقوله : « وأن تعفوا أقرب للتقوى » ، أى إن من عفا من الرجال والنساء فهو المتقي ، فتأحياناً تكون المصلحة في عفو الرجل عن النصف الآخر ، وأحياناً في عفو المرأة عن النصف الواجب لها ، لأن الطلاق قد يكون من قبله بلا سبب داع منها ، وقد يكون بالعكس . والمراد بالتقى هنا ؛ تقوى الله المطلوبة في كل أمر ، إذ العفو أكثر ثواباً وأجراً . أو المراد تقوى الدين بما يترب على الطلاق من التبغض ، إذ السماح بمال يذهب هذا الأثر ويعيد الصفاء إلى القلوب ، وهذا ما بينه سبحانه بقوله : « ولا تنسوا الفضل بينكم » ، أى ينبغي لمن تزوج من أسرة ثم طلق لا ينسى مودة أهل ذلك البيت وصلتهم ، ولكن المسلمين نسوا دينهم أو تناسوا وجروا على عكس هذا فصارت روابط الصهر وسائر أنواع القرابة واهنة ضعيفة ، وإنك لورأيت ما يجري بين الأزواج من المخاصمات والمنازعات وما يكيد به بعضهم

(١) سورة البقرة آية : ٢٤١ .

بعض ، لوجدت أنهم تجافوا أوامر شريعتهم ، وجعلوا إلهمهم هو اهتم ، فالرجال يتذمرون نساءهم بلا نفقة حتى يضططرن أحياناً إلى بيع أغراضهن ، أو يذرونهن كالملعقات ، فلا هم يسكنونهن بمعرفة ولا هم يسرحونهن بإحسان حتى يفتدين منهم بالمال .

والملعقات المعتدات بالإقراء يزعمون أن الحيض قد حبس عنهن فتضىي السنة أو أكثر منها ولا تنقضى عدتهن بزعمهن ، وما الغرض من هذا إلا إلزام المطلق النفقه طول هذه المدة انتقاماً منه ، ولكن العمل الآن في المحاكم المصرية على أن نفقه العدة لا تزيد على سنة قمرية (٣٥٤ يوماً) .

وإذا حدث طلاق ، كان بين أسرق الزوجين حرب عوان ، ونصبت كل منها للأخرى الحبائل والاشراك لتوقعها في مهاوى الملائكة . فماين هؤلاء من كتاب الله وشرعيه؟ إنهم ليسوا منه في شيء ، فقد عميت أبصارهم وران على قلوبهم ما كانوا يكسبون .

﴿ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ ، ختم سبحانه الآية بالذكر باطلاعه تعالى وإحاطة بصره بما يعامل به الأزواج بعضهم بعضاً ترغيباً في المحاسبة والفضل ، وترهيباً لأهل المخاشنة والجهل لتكون مقرونة بالموعظة التي تغذى الإيمان وتبعث على الامتثال .

الأمر بالمحافظة على الصلاة

حَفِظُوا عَلَى الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَدِنِتِينَ (٢٦) فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكَبًا
فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَمْتُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (٢٧)

المفردات : حافظ على الشيء ودام عليه وواظبه عليه : فعله المرة بعد المرة ، وحفظ الصلاة المرة بعد الأخرى : الإتيان بها كاملة الشرائط والأركان بالخشوع والخصوص القلبي ، والصلوات : هي الخمس المعروفة بالبيان العملي من النبي ﷺ والتي أجمع عليها المسلمين من جميع الفرق ، حتى أن من جحدها أو شيئاً منها لا يعد مسلماً ، وقد استنبتوا عددها من آيات أخرى كقوله تعالى : ﴿ فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تَمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ * وَلِهِ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تَظَهَرُونَ ﴾^(١) ، والصلاحة الوسطى : هي إحدى هذه الخمس ، والوسطى إما بمعنى المتوسطة بين شيئاً أو شيئاً لها طرفان متباينان ، وإما بمعنى الفضل ، وبكل من المعنين قال جماعة من العلماء ومن ثم اختلفوا : أي الصلوات أفضل؟ وأيتها المتوسطة؟ وأرجح الأقوال أنها صلاة العصر لما رواه الإمام أحمد عن علي قال : قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب (شغلونا عن الصلاة الوسطى ، صلاة العصر . ملأ الله قلوبهم ويسيئ لهم نارا) ثم صلاتها بين العشاءين . المغرب

(١) سورة الروم الآياتان : ١٧ ، ١٨ .

والعشاء^(١) وعن سمرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (حافظوا على الصلوات والصلة الوسطى) وسمها لنا إنها هي صلاة العصر^(٢) .

والقنوت : الانصراف عن شئون الدنيا إلى مناجاة الله والتوجه إليه لذكره ودعائه ، والرجال : واحدهم راجل ، وهو الماشي ، والركبان : واحدهم راكب .

روى أحمد والشیخان من حديث زيد بن أرقم قال : كنا نتكلّم في الصلاة ، يكلّم الرجل مناصبه وهو إلى جنبه في الصلاة حتى نزلت : (وَقَوْمُوا اللَّهُ قَاتِنِينَ) فأنزلنا بالسکوت ونهينا عن الكلام^(٣) . وقد جاءت آية المحافظة على الصلاة كواسطة العقد من آيات تتعلق بنظام الأسرة لتفيد آية الصلاة أنها (أى الصلاة) صمام الأمان في سعادة الأسرة ، فما من بيت يحافظ على الصلاة إلا اتسع لأهله وسكته الملائكة وطردت منه الشياطين ، لذا فقد أمر رسول الله ﷺ أن يجعل الرجل من صلاته في بيته ، أى يصلى التوافل في البيت . قال الصادق المعصوم : (صلاة الرجل في بيته تطوعاً نور فمن شاء نور بيته) . وقال : (أجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتحذوها قبوراً)^(٤) فالبيت الذي يذكر فيه الله وتقام فيه الصلوات وتقرأ فيه الآيات تنزل عليه البركات وتحفه الملائكة وتبطئ عليه السكينة وتغشاه الرحمة ويدرك الله أهله فيمن عنده ، فالصلاحة عماد الدين ، من أقامها فقد أقام الدين ومن هدمها فقد هدم الدين ، ومن سره أن يكلّم الله فليدخل الصلاة ، ومن سره أن يكلّم الله فليقرأ القرآن . والصلاحة لوم تكن رأس العبادات لعدت من صالحة العادات : رياضة أجساد ، وطهارة أدران ، وتهذيب وجدان ، وشئي فضائل يشب عليها الجواري والولدان ، أصحابها هم الصابرون والمثابرون ، وعلى الواجب هم القادرون ، عودتهم البكور ، وهو مفتاح باب الرزق ، وخير ما يعالج به العبد مناجاة الرازق ، وأفضل ما يردده المخلوق التوجه إلى الخالق . انظر خلال الجمع وتأمل أثرها في المجتمع وكيف سارت العلية بالرفع ، مست الأرض الجبار ، فالناس أكفاء وأشداء ، الرعية والولاة ، سواء في عتبة الله ، وإذا كان الله تعالى قد أمر بالمحافظة عليها كلها ، فالمقصود بالمحافظة أداؤها بأركانها وشروطها في وقتها مع حضور القلب وخشوع الجوارح . وقد خص الصلاة الوسطى ، وهي صلاة العصر ، بزيادة من المحافظة ذلك لأن الناس يكونون قد فرغوا من أداء أعمالهم فيميلون إلى الكسل ويخلدون إلى الراحة ، فذكرهم سبحانه بصلاة العصر ، فإن من تركها فقد حبط عمله ، ومن فاته فكانها وترأهله وماله . وقد أمر تعالى بالقنوت فيها ، وهو تفرغ القلب لله بعيداً عن هوى الدنيا وفي صحيح مسلم أنه عليه الصلاة والسلام قال لعاوية بن الحكم حين تكلّم في الصلاة « إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إما هي التسبيح وذكر الله »^(٥) . وقد حذر الإسلام من ترك الصلاة وضياع وقتها .

(١) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤٢٩ ط الشعب .

(٢) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤٣٠ ط الشعب .

(٣) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤٣٤ ط الشعب .

(٤) الجامع الصغير للسيوطى ج ١ ص ٣٤ ط دار الفكر .

(٥) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤٣٤ ط الشعب .

روى أحمد وأصحاب السنن من حديث بريدة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة ، فمن تركها فقد كفر)^(١).

وروى أحمد والطبراني من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ ، أنه ذكر الصلاة يوماً فقال : (من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيمة ؛ ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نوراً ولا برها ناراً ولا نجاة يوم القيمة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف)^(٢).

وروى الترمذى قال : كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة .

ولما كانت الصلاة عماد الدين فإنه لا عذر لأحد في تركها ، فالمريض يصلى كما يصل الصالحة ، فهى فرض في حقه ، ولكن للمريض صلاة بالكيفية التي لا تشق عليه قائمًا أو قاعداً أو على جنبه أو مستلقاً ، كما أن الخائف والأمن ، كما أن السليم وصاحب الأعذار ، كل هؤلاء لا تسقط عنهم الصلاة ، والخائف من العدو أو من وحش يصلى راكباً أو راجلاً ، ويسقط عنه استقبال القبلة ، ولصلاة الخوف أحكام سوف نعرض لها في موطنها ، قال تعالى : « إِنْ خَفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رَكَبًا » ، فإذا ما كان الإنسان في حالة أمن من العدو والوحش فعليه أن يذكر الله ويشكره بما علمه من الأحكام ما فيه سعادة دنياه وأخراه .

أحكام تتعلق بالطلاق وغيره

وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذْرُونَ أَزْوَاجًا وَصَيْهَ لَا زَوْجُهُمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجُنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ وَلِلْمُطَلَّقِنَ مَنْعُ بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَّقِينَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ

المفردات : يذرون : أى يتربكون زوجات بعد وفاتهم . وصية لآزواجهم : أى وصية من الله لآزواجهم . متاعاً إلى الحول : أى جعل الله لهم ذلك متاعاً مدة الحول . غير إخراج : أى هن ذلك المتاع وهن مقيمات في البيت غير مخرجات منه ولا متنوعات من السكينة فيه .

هذه الآيات الكريمة اشتملت على أحكام شرعية تتعلق بالزوجات اللاق توقيف آزواجهن ، كذلك تتعلق بأحكام المتاعة للملطقات ، وقد لخص الفقهاء هذه الأحكام فيما يلى :

قوله تعالى : « وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذْرُونَ أَزْوَاجًا وَصَيْهَ لَا زَوْجُهُمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ » ، أى والذين يتوفون منكم ويذرون آزواجاً وصية لآزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج ،

(١) الجامع الصغير للسيوطى ج ٢ ص ١٩٦ ط دار الفكر .

(٢) فقه السنة للشيخ السيد سابق ج ١ ص ٩٢ ، ٩٣ ط دار الكتاب العربي .

الحول غير مخرجات من بيوتهن ، فلا يعنن السكنى فيها .. والخلاصة : أن على الأزواج أن يوصوا لهن بشيء من المال ينفقنه مدة الحول ، ولا يخرجن من البيوت مدة سنة كاملة تمر فيها الفصول الأربع التي يتذكرون أزواجاً جهن فيها . وهذا الأمر أمر ندب واستحسان لا أمر واجب وإلزام ، وقد تهاون فيها الناس كما تهاونوا في كثير من المندوبات .

﴿فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ﴾ ، أي فإن خرجن من تلقاء أنفسهن فلا إثم عليكم أية المخاطبون بالوصية فيما فعلن في أنفسهن من المعروف شرعاً وعادة كالتعرض للخطاب بعد العدة والتزوج ، إذ لا ولایة لكم عليهن ، فهن حرائر لا يعنن إلا من المنكر الذي يمنع منه كل مكلف .

﴿وَاللَّهُ أَعْزِيزُ حَكِيمٍ﴾ ، أي والله عزيز غالب على أمره يعاقب من خالفه ، حكيم يراعي في أحکامه صالح عباده .

ومن عزته وقدرته أن يجعل الأمم من عادات ضارة إلى عادات نافعة ؛ تقتضيها المصلحة كتحويل العرب من عادتهم في العدة والحداد ، إذ كانوا يجعلون المرأة أسيرة ذليلة مقهورة في عقد دارها سنة كاملة ، إلى ما هو خير من ذلك ، وهو إكرامها في بيت زوجها بين أهله وعدم الحجر على حريتها ؛ إذا أرادت الخروج منه مادامت في حظيرة الشرع وأدابه .

﴿وَلِلْمُطْلَقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَقِينَ﴾ أي وشرعت المتعة لكل مطلقة على سبيل الوجوب إذا كانت غير مدخول بها وعلى سبيل الاستحسان لغيرها ، والذى يفعل ذلك من أشرب قلبه تقوى الله والخوف من عقابه ، فهو الذى يجود بالمال تطيباً للقلوب وإزالة للضيق .

والخلاصة : أن المطلقات أصناف أربعة :

١ - مطلقة مدخول بها وقد فرض لها مهر ، وهذه لها كل الفرض وهي التي عندها الله سبحانه بقوله :

﴿وَلَا يَجُلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾^(١)

٢ - مطلقة غير مدخول بها ولا مفروض لها ، وهذه يجب لها المتعة بحسب يسار الزوج ولا مهر لها ، وهي التي عندها الله بقوله : ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ﴾^(٢) إلى آخر الآية ، ولا عدة لها .

٣ - مطلقة مفروض لها وغير مدخول بها ولها نصف المهر المفروض ولا عدة لها ، وفيها نزل قوله : ﴿إِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ...﴾^(٣) .

٤ - مطلقة مدخول بها غير مفروض لها ولها مهر مثلها من قريبتها وأسرتها .

﴿كَذَلِكَ يَبْيَنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ المراد من البيان ذكر الحكم وفائدته ثم قرنه بالموعظة

(١) سورة البقرة آية : ٢٢٩ .

(٢) سورة البقرة آية : ٢٣٦ .

(٣) سورة البقرة آية : ٢٣٧ .

وقوله : ﴿ تَعْقِلُونَ ﴾ : أى تتدبرون الأشياء وتذعنون لما أودع فيها من الحكم والمصالح إذ عانا يكون له الأثر في الأعمال .

والمعنى : إن الله جلت قدرته بين لعياده أحكام دينهم على هذا النحو من البيان الذى تقرن فيه الأحكام بعللها وأسبابها وبيان فوائدها لبعدهم بذلك لكمال العقل ؛ حتى يتحرر الاستفادة من كل عمل ولزيكونوا على بصيرة من دينهم عالمين بانطباق أحكامه على مصالحهم ، فدينه هو دين العقل ، وأحكامه تنطبق على مصالح البشر في كل زمان ومكان .

إحياء الموق والقتال في سبيل الله

* أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَرِهِمْ وَهُمُ الْوَافِ حَذَرَ الْمَوْتَ فَقَالَ لَهُمْ اللَّهُ مُؤْتَوْثِمٌ أَحِيَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى الْأَنْسَاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ (٢) وَقَاتِلُوْا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلَيْمٌ (٣)

روى ابن عباس أن ملكاً من ملوك بني إسرائيل استنصر عسكره للقتال ، فقالوا إن الأرض التي سنذهب إليها موبوءة ؛ فدعنا حتى يزول الوباء ، فما تهم الله ثمانية أيام حتى عجز بنو إسرائيل عن دفهم لكتفهم فأحيائهم الله .

وقد جاءت هذه الآية الكريمة بعد بيان الأحكام التي تتعلق بالأسرة ونظامها وحياتها ، وهذه الآية تتعلق بأحكام الأمم ونظمها وأحكامها ، ولكن تعيش الأمة في عزة وكرامة لا بد لها من الجهاد ، قال تعالى : ﴿ فَسُوفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يَجْهَمُهُمْ وَيَحْبُّوْنَهُ أَذْلَهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَهُ عَلَى الْكَافِرِينَ يَجَاهِدُوْنَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُوْنَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ، ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مِنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ . إِنَّمَا وَلِكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ؛ الَّذِينَ يَقِيمُوْنَ الصَّلَاةَ وَيَؤْتُوْنَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُوْنَ . وَمَنْ يَتُولَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حَزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُوْنَ ﴾ (١) .

قال على رضى الله عنه : بقية السيف هي الباقية : أى هي التي يحيى بها أولئك المجاهدون .

وقال الله سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمٍ أَنفُسَهُمْ قَالُوا فَيْمَا كَتَمْتَ قَالُوا كَنَا مُسْتَضْعِفِيْنَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاعَتْ مَصِيرًا ﴾ (٢) وَيَرْحَمُ اللَّهُ سَيفَ إِلْسَامِ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ الَّذِي قَالَ وَهُوَ عَلَى فِرَاشِ الْمَوْتِ : وَهَا أَنَّذَا أَمْوَاتُ عَلَى فِرَاشِي وَقَدْ خَضَتْ مَائِةً مَعْرِكَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَيْسَ فِي جَسْمِي قِدْ شَبَرَ إِلَّا وَفِيهِ ضَرْبَةٌ بِسَيفٍ أَوْ طَعْنَةٌ بِرَمْحٍ أَوْ

(٢) سورة النساء آية : ٩٧

(١) سورة المائدة الآيات : ٥٤ - ٥٦

رمية بسهم ، أموت على فراشى كالبعير ، وقد كنت أود أن أموت شهيداً في سبيل الله ، فلانتامت أعين الجبناء ، يرحمك الله يا سيف الله يا من قال فيك أبو بكر رضي الله عنه : عجزت النساء أن يلدن مثل خالد ، والله لأنسين الروم وساوس الشيطان بخالد بن الوليد ، إن خالداً سيف سله الله على أعدائه ، ويرحم الله من قال فيك :

ياليمن والنصر والبشرى نواحيها
الله أكبر تدوى في نواحيها
كما يقبل آى الله تاليها
ولا ارضى إمرة الجراح تمورها
لادعاه إلى الفردوس داعيها
فيها وقد كان أعطى القوس باريها
وفتنة النفس أعيت من يداوتها

غزا فأبلى وخيل الله قد عقدت
ولم يجز بلدة إلا سمعت بها
أباه أمر أبي حفص فقبله
وما اعتبرته شكوك في خليفته
لذاك أوصى بأولاد له عمراً
وقيل خالفت يا فاروق صاحبنا
فقال خفت افتتان المسلمين به

ويرحم الله الصديق العظيم إذ يقول : احرص على الموت توهب لك الحياة . إن الإسلام لا يرضى بالذل ولا يقبل التضييم ، وإن الله تعالى قد ساق هذه القصة بأسلوب التعجب « ألم تر 》 أى لم تعلم ، ثم ألم ينته إلى علمك أمر هذه الجماعة الذين بلغ عددهم الألوف خرجوا من ديارهم يخافون الموت ويرفضون القتال فلما تهم الله ليعلم الناس أن الآجال بيد الله ، فمن لم يمت بالسيف مات بغierre تعددت الأسباب والموت واحد . قال جل جلاله : « وطائفة قد أحتمتهم أنفسهم يظنون بالله غير الحق ظن الجاهليّة يقولون هل لنا من الأمر من شيء قل إن الأمر كله لله يخافون في أنفسهم ما لا يبدون لك يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلناها . قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم » ^(١) وقال سبحانه : « ولئن قتلتם في سبيل الله أو تم لغفرة من الله ورحمة خير ما يجمعون ولئن متم أو قتلتكم لـ اللـهـ تـحـشـرـون » ^(٢) لقد أمات الله هؤلاء الخائفين من الموت ثم أحياهم بعد موتهم وقد ماتت مع موتهم غرائز الخوف والجبن والحرص على الحياة وهذا فضل من الله على عباده ، يدعوهم لما يحييهم ويحيي فيهم عزة الإيمان ونظافة الإسلام وطهارة الوجدان وإعزاز الجنان .

« ولكن أكثر الناس لا يشكرون » في أمة الإسلام قاتلوا في سبيل الله لا لغشم أو مكانة أو لإظهار الحماسة والشجاعة ، إنما من جاهد لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ، وما غزى قوم في عقر دارهم إلا ضربت عليهم الذلة . واعلموا أن الشهيد يغفر له بأول قطرة من دمه كل ذنب ويرى مقعده من الجنة ، ويقيه الله فتن القبر ، ويشفع لسبعين ، ويزوج باثنتين وسبعين من الحور العين ويلبسه الله تاج الورار أقل ياقونة فيه خير من الدنيا وما فيها واعلموا أن الله سميع لأقوالكم عليم ببناتكم ، فاصدقوا الله في الجهاد ؛ يصدقكم في النصر .

(٢) سورة آل عمران آية : ١٥٨ ، ١٥٧ .

(١) سورة آل عمران آية : ١٥٤ .

القرض الحسن

مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَعِّفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ^(٢٤٥)

يقول الإمام ابن كثير : يحث تعالى عباده على الإنفاق في سبيل الله ، وقد كرر تعالى هذه الآية في كتابه العزيز في غير موضع . وفي حديث التزول أنه يقول تعالى : (من يقرض غير عديم ولا ظلوم) . وقال ابن أبي حاتم حدثنا الحسن بن عرفة حدثنا خلف بن خليطة عن حميد الأعرج عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله ابن مسعود قال : ملأني الله من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له ^{﴿﴾} قال أبو الدحداح الأنصارى : يا رسول الله : وإن الله عزوجل لي يريد مني القرض؟ قال : نعم يا أبو الدحداح . قال أربى يدك يارسول الله . قال فناوله يده قال : فإن قد أقرضت رب عزوجل حاجتك قال : وكان حاجته به ستمائة نخلة وأم الدحداح فيه وعيالها . قال فجاء أبو الدحداح فنادها يا أم الدحداح؟ قال : ليك . قال : اخرجى فقد أقرضته رب عزوجل وقد روى عن عمر رضى الله عنه مرفوعاً بنحوه . قوله : ^{﴿﴾} قرضاً حسناً ^{﴿﴾} روى عن عمر وغيره من السلف : هو النفقه في سبيل الله ، وقيل هو النفقه على العيال ، وقيل هو التسييج والقدس . قوله : ^{﴿﴾} فيضاعفه له أضعافاً كثيرة ^{﴿﴾} كما قال تعالى : ^{﴿﴾} مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سناابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لم يشاء ^(١) الآية ، وسيأتي الكلام أنك تقول إن الحسنة تضاعف ألف ألف حسنة . قال : أتيت أبا هريرة رضى الله عنه فقلت له : إنه بلغنى عليها . وقال الإمام أحمد عن أبي عثمان النهدي قال : أتيت أبا هريرة رضى الله عنه فقلت له : إنه بلغنى أنك تقول إن الحسنة تضاعف ألف ألف حسنة . قال : وما أعجبك من ذلك قد سمعته من النبي ﷺ يقول : (إن الله يضاعف الحسنة ألف ألف حسنة) . وعن زياد الحصاص عن أبي عثمان النهدي قال : لم يكن أحد أكثر مني مجالسة لأبي هريرة ، فقدم قبل حاجاً ، قال : وقدمت بعده فإذا أهل البصرة يأثرون عنه أنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : (إن الله يضاعف الحسنة ألف ألف حسنة) فقلت : وبحكم والله ما كان أحد أكثر مجالسة لأبي هريرة مني فما سمعت هذا الحديث . قال : فتحملت أريد أن ألحقه فوجدته قد انطلق حاجاً فانطلقت إلى الحج لأجل أن ألقاه في هذا الحديث فلقيته لهذا فقلت : يا أبا هريرة ما حديث سمعت أهل البصرة يأثرون عنه قال : ما هو؟ قلت : زعموا أنك تقول إن الله يضاعف الحسنة ألف ألف حسنة . قال : يا أبا عثمان وما العجب من ذاك والله يقول : ^{﴿﴾} من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة ^{﴿﴾} ويقول : ^{﴿﴾} وما متع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل ^{﴿﴾} ، والذى نفسى بيده لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : (إن الله يضاعف الحسنة ألف ألف حسنة) . وفي معنى هذا الحديث مارواه الترمذى وغيره من طريق عمرو بن دينار عن سالم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال : (من دخل سوقاً من الأسواق فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر ، كتب الله له ألف ألف حسنة ومحى عنه ألف ألف سيئة) . الحديث .

(١) سورة البقرة آية : ٢٦١ .

وعن ابن عمر قال : لما نزلت : « مثلاً الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل » إلى آخرها ، قال رسول الله ﷺ : (رب زد أمني) ، فنزلت : « من ذا الذي يفرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة » ، قال : (رب زد أمني) ، فنزلت : « إنما يوفى الصابرون أجراً لهم بغير حساب ». ^{٢٤١}

وعن كعب الأحبار أنه جاءه رجل فقال : إنني سمعت رجلاً يقول : من قرأ ^{٢٤٢} قل هو الله أحد ^{٢٤٣} مرة واحدة بنى الله له عشرة آلاف غرفة من در ؛ ويأقوت في الجنة فأصدق بذلك ، قال : نعم أو عجبت من ذلك ؟ قال : نعم وعشرين ألفاً وثلاثين ألفاً وما لا يحصى ذلك إلا الله ، ثم قرأ : « من ذا الذي يفرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة » فكثير من الله لا يحصى ^(١) . قوله : « والله يقبض ويسقط » ، أي أنفقوا ولا تباليوا ، فالله هو الرزاق ، يضيق على من يشاء من عباده في الرزق ، ويوسعه على آخرين ، له الحكمة البالغة في ذلك ^{٢٤٤} « وإليه ترجعون » أي يوم القيمة

بني إسرائيل مع النبي لهم

الْمَرِءُ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ إِذَا قَالُوا إِنَّنِي لَهُمْ أَبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسِيتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْفِتْنَالَ أَلَا تُقْتَلُو أَقْتَلُوا وَمَا لَنَا إِلَّا نُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أَخْرَجْنَا مِنْ دِيرَنَا وَابْنَانَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتْلَالَ تَوَلَّوْا إِلَيْقِيلَابِلَّا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلَيْمُ بِالظَّالِمِينَ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحْقَبُ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَنَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِ مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْمٌ ^{٢٤٥}

المفردات: الملا : القوم يجتمعون للتشاور ، ولا واحد له ، سموا بذلك لأنهم يملأون العيون رواء والقلوب هيبة ، والنبي هو شمويل مغرب صمويل أو صموئيل ، عسى : كلمة تفيد توقع الحصول وقرب تتحققه .
كتب : أي فرض . وطالوت : مغرب شاول لقب لطوله ، فقد جاء في سفر صموئيل الأول من العهد

^(١) تفسير القرآن العظيم للأمام ابن كثير ج ١ ص ٢٤١ ، ٢٤٢ ط الشعب .

العتيق (فوق بين الشعب فكان أطول من كل الشعب من كتفه فما فوق) . اصطفاه : أى بما أودع فيه من الاستعداد الفطري للملك . وبسطة الجسم عظمته .

هذه قصة من قصص القرآن العظيم . وقصص القرآن عبرة وعظة ومدرسة ، حفلت منها جها بالدروس النافعة ، فبعد ما بين الله تعالى حال الذين خرجوا من ديارهم وهم ألف حذر الموت ، وأمر بالقتال في سبيل الله ، كما حث على النفقه إذ بالجهاد والنفقة تنفس الأمة وترفع كلمتها ولا يستطيع العدو أن يقتحم عليها أسوار عزتها المنيعة . بعد ذلك ساق القرآن هذه القصة والعبرة التي يجب على كل عاقل أن يعرفها ، وألا يغتر بالكثرة من الناس ، فقد تختفى وراء عواطف الناس الحقائق المرة ، وأعظم الرجال في تربية الناس هو سيدنا محمد ﷺ الذي وصف أصحابه ذات يوم في كلمتين ثابتين فقال : إنكم تکثرون عند الفزع وتقلون عند الطمع ، ذلك لأن الرجال يعرفون بالموافق ، كما يعرفون بالحق ، لكن المواقف والحق لا تعرف بالرجال ، كما أن القلة إذا كانت صادقة فسوف تكون إيجابية .

﴿ كم من فتة قليلة غلبت فتة بإذن الله والله مع الصابرين ﴾^(١) ولابد من اختيار النفوس حتى لا يقع القائد في شباك اللؤم والخداع ﴿ فلما فصل طالوت بالجنود قال إن الله مبتليكم بهر فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فإنه مني إلا من اغترف غرفة بيده فشربوا منه إلا قليلاً منهم ﴾^(٢) وهكذا صفت القلة على قلة ، ولكنهم كانوا صامدين ثابتين ﴿ قال الذين يظلون أنهم ملاقوا الله كم من فتة قليلة غلبت فتة كثيرة بإذن الله ﴾ قال أحد الشعراء :

تعيرنا أنا قليل عديداً فقلت لها إن الكرام قليل
وما ضرنا أنا قليل ودينا صحيح ودين الآخرين عليل

كما أن هذه القصة صحت مفهوماً خطيراً وهو أن الرجال لا يوزنون بمال ، إنما يوزنون بالقيم والعلم ، فإذا كان قائداً للجيش يكفي أن يكون قد أوتي بسطة في العلم والجسم ، والمال ليس عاملاً مؤثراً ، إذ القيادة السليمة تحتاج إلى تحضير علمي وقوة في الجسم ، فالمعارك قبل أن تدور في حومة الوغى دارت على مكاتب القادة تفكيراً وتوجيهياً .

قوله تعالى : ﴿ ألم تر﴾ أى لم ينته إلى علمك قصة الملا من بنى اسرائيل من بعد موسى وفي عصر داود لقد قالوا لنبיהם صموئيل ابعث لنا ملكاً ليقودنا للقتال في سبيل الله ، فقال لهم نبיהם وكأنه يستشف الحجب وينظر بنور الله : هل أتوقع منكم إن فرض عليكم القتال ألا تقاتلوا ؟ وهل سيحدث منكم النكوص والعصيان ؟ فقالوا له متعجبين ﴿ وما لنا ألا نقاتل في سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا ﴾ ومع ذلك ﴿ فلما كتب عليهم القتال تولوا إلا قليلاً منهم والله عليم بالظالمين ﴾ الذين ظلموا أنفسهم بالفرار والتولي ، وظلموا أنفسهم بضرب الذلة عليهم والهوان ، فقد قاتلهم أهل فلسطين وقتلوا منهم عدداً كثيراً ولما استجاب

(١) سورة البقرة آية : ٢٤٩ .

(٢) سورة البقرة آية : ٢٤٩ .

لهم نبيهم قال لهم : « إن الله قد بعث لكم طالوت ملكاً » ، وطالوت هذا من عظيم القوم على وجسمها ، ولما كان القوم قد أشربت قلوبهم حب الذهب وعبادة المال ، عجبوا وقالوا : « ألم يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه » ، ولماذا الأحقية ؟ لأنه « لم يؤت سعة من المال » عجيب أمر هؤلاء القوم إنهم كما قال القائل :

رأيت الناس قد مالوا إلى من عنده مال
ومن لا عنده مال فعنده الناس قد مالوا
رأيت الناس قد ذهبوا إلى من عنده ذهب
ومن لا عنده ذهب فعنده الناس قد ذهبوا
رأيت الناس منفشه إلى من عنده فضه
ومن لا عنده فضه فعنده الناس منفشه

وجاء الرد حكيماً على لسان نبيهم : « قال إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم » فما أجمل هذا التعبير الرائع : « إن الله اصطفاه عليكم » هل بعد اصطفاء الله العليم بكمان النفوس ، الخبر بحقائقها ودقائقها يقول قائل : « ألم يكون له الملك علينا » وهذا هو الأصل في أحقيته بالقيادة ، فالذى اختاره هو علام الغيوب ، ثم إنه قد جمع أصول القيادة من عظمة العلم والجسم ، فهو واسع العلم صحيح الجسم .

« والله يؤتى ملوكه من يشاء » فلا معقب لحكمه ولا راد لما قضى ، فالوجود ملوكه والقضاء حكمته ، وكل الكائنات طوع إرادته . فهو الواسع العليم ، الواسع الرحمة ، المحيط بعلمه كل شيء . (لتعلموا أن الله على كل شيء قادر وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً) ^(١) .

أحداث القصة

وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ الْتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَبِقِيَّةٌ
مِّمَّا تَرَكَ أَهْلُ مُوسَى وَأَهْلُ هَرُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنِّي فِي ذَلِكَ لَا يَأْتِيَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ
فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجَنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيُسَمِّ مِنِّي وَمَنْ
لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ أَغْرَفَ غُرْفَةَ يَبِدِيهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاءَوْهُ
هُوَ وَالَّذِينَ أَمْنَوْا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجْنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَرْتَئُونَ

(١) سورة الطلاق آية : ١٢

أَنَّهُمْ مُلِقُوا اللَّهَ كَمِّ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٩٦﴾ وَلَمَّا
بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجْنُودِهِ قَالُوا إِنَّا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبَتْ أَقْدَامُنَا وَأَنْصَرْنَا عَلَى الْقَوْمِ
الْكُفَّارِ ﴿٩٧﴾ فَهُزِمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقُتِلَ دَاؤُدُ جَالُوتَ وَأَتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَمَهُ
مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَنَكِنَّ اللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى
الْعَالَمِينَ ﴿٩٨﴾ تِلْكَ هُوَ مَا يَنْتَهِي إِلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٩٩﴾

المفردات الآية : العلامة . والتابت : صندوق وضع في التوراة أحذنه العمالقة ثم رد إلى بني إسرائيل . وفي سفر تثنية الاشتراك : أن موسى لما أكمل كتابة هذه التوراة أمر اللاويين حامل تابت عهد رب قائلًا : خذوا كتاب التوراة هذا وضعوه بجانب تابت عهد الرب إنكم ليكون شاهداً عليكم . ثم كانت حرب بين الفلسطينيين وبني إسرائيل على عهد على الكاهن انتصر فيها الفلسطينيون وأخذوا التابت من بني إسرائيل ونكلوا بهم تنكلاً فمات على كمداً وكان صموئيل أو شموئيل قاضياً لبني إسرائيل من بعده وهو نبيهم الذي طلبوا منه أن يبعث لهم ملكاً ففعل وجعل رجوع التابت إليهم آية لملك طالوت الذي أقامه لهم . والسكنية : ما تسكن إليه النفس ويطمئن به القلب . وتحمله : أى تحرسه ، وقد جرت عاداتهم بأن من يحفظ شيئاً في الطريق ويحرسه يقال إنه حله وإن كان الحامل غيره . وفصل بالجنود : أى فصل عن بلده مصاحباً لهم لقتال العمالقة . والجنود : واحدهم جندي ، وهم العسكر ، وكل صنف منخلق ، كما جاء في الحديث « الأرواح جنود مجنة ما تعارف منها اختلف وما تناكر منها اختلف ». والإبتلاء : الاختبار والامتحان . والتهرب : (بسكون الهاء وفتحها) مكان بين فلسطين والأردن . والشرب : تناول الماء بالفم من موضعه وابتلاعه دون أن يشرب بكفين ولا إناء .

وطعم الشيء : أى ذاقه مأكولاً كان أو مشروبياً . والغرفة (بالضم) المدار الذي يحصل في الكف بالأغتراف . والغرف : أخذ الماء بالكف ونحوه . والطاقة : أدنى درجات القوة . وجالوت : أشهر أبطال الفلسطينيين أعدائهم . والفتنة : الجماعة من الناس قليلاً كان عددهم أو كثيراً . والبراز (بالفتح) الأرض المستوية الفضاء . والإفراج : إخلاء الإناء مما فيه بصبه .

وثبات القدم : كمال القوة وعدم التزلزل عند المقاومة . وداد : هو داود بن يسى ، وكان راعي غنم وله سبعة إخوة هو أصغرهم .

والحكمة : النبوة ، وعليه نزل الزبور كما قال تعالى : « وَاتَّيْنَا دَاؤِدَ زَبُورًا » وتعليمه مما يشاء : هو صنعة الدروع ، كما قال : « وَعَلَمْنَاهُ صنْعَةَ لِبُوسٍ لَكُمْ لِتُحَصِّنُوكُمْ » . ومعرفة منطق الطير كما

قال : ﴿ علمنا منطق الطير ﴾^(١) وفصل الخصومات لقوله : ﴿ وَاتَّيْنَا الْحِكْمَةَ وَفَصَلَ الْخُطَابَ ﴾^(٢) .

سارت أحداث هذه القصة سيراً متسلقاً ، وكل حدث أسلم إلى ما بعده ، فأخذت الأحداث يعاني بعضها بعضاً في ترتيب بديع ونسق رتيب ، وكأن القوم لم يقتنعوا بقول نبيهم : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بُشْرَى فِي الْعِلْمِ وَالجَسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتُ مَلْكَهُ مِنْ يَشَاءُ ﴾ ، فأراد أن يقيم لهم آية أخرى تدل على صدق ملكه ، وأن الله تعالى هو الذي اصطفاه ، قال تعالى : ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ : إِنَّ آيَةَ مَلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتَ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَبِقِيمَةِ مَا تَرَكَ آلُ مُوسَى وَآلُ هَارُونَ ﴾ أَيْ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ « إِنَّ مِنْ عَلَامَةِ عِنَيَّةِ اللَّهِ بِطَالُوتِ عَودِ التَّابُوتِ إِلَيْكُمْ ، وَفِيهِ مَا تَطْمَئِنُ قُلُوبُكُمْ (وَقَدْ كَانَ لَهُ عِنَدُهُ شَأْنٌ دِينِيٌّ خَاصٌّ) وَفِيهِ بِقِيمَةِ رِضَاَضَةِ الْأَلْوَاحِ (فَتَاهَا) ، وَعَصَمَ مُوسَى وَثِيَابَهُ وَشَيْءَ مِنَ التُّورَةِ وَأَشْيَاءَ تِوارِثَهَا الْعُلَمَاءُ مِنْ أَتَابَاعِ مُوسَى وَهَارُونَ . وقد أضيف إلى آل موسى وآل هارون لأنه قدتناولته القرون بعدهما إلى وقت طالوت .

وفي صدور هذا القول من النبي دليل على أن بني إسرائيل لم يقنعوا بما احتاج به عليهم من استحقاق طالوت للملك للأسباب المقدمة ، ومن ثم جعل لهم علامة أخرى تدل على عيّنة ربّه به ، وقد وصف التابوت في كتب بني إسرائيل بأوصاف هي غاية في الغرابة في كيفية صنعه وجمال منظره وما تحلى به من الذهب ودخل في تركيبه من الخشب الثمينة .

والسبب في صنعه أن المصريين الوثنين حينذاك استعبدوا الإسرائيليين طويلاً ، فملكت قلوب بني إسرائيل عظمة الهياكل الوثنية وما فيها من الزينة وجمال الصنعة ، فأراد الله أن يشغل قلوبهم عنها بمحسوسات من جنسها تنسب إليه وتذكر به . وقد سمي التابوت أولاً تابوت الشهادة : أى شهادة الله سبحانه ، ثم تابوت الرب ، وتابوت الله ، وقد جاء الإسلام ومنع الزخارف والزينة في المساجد وبيوت العبادة حتى لا يشغل المصلي شيء منها عن مناجاة ربّه . ولكن وأسفه ، قلد المسلمين أرباب الملل الأخرى في الزخرف والنقوش في المساجد والمنابر وأقيمت الأضرحة ، وليس رجال الدين مثل لباسهم ، بل سبقوهم في كثير من ذلك ، فأصبحت المساجد كأنها هياكل ومعابد للوثنيين ، ونسوا أو تناسو الحكم التي من أجلها امتنع المسلمون في الصدر الأول عن تجميلها وفرضوها بالطنافس وعمل الخل فيها ، وصدق فيهم ما جاء في الأثر : « لتبعدن سنن من قبلكم باعاً باعاً حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه » .

﴿ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ ﴾ . قيل إن البقرين اللتين حلتا التابوت وجرت العجلة (العربية) من بعضبلاد فلسطين إلى بني إسرائيل كانتا تسييران مسخرتين بإلهام الملائكة وحراستهم ، ولم يكن لها قائد ولا سائق . وقد جرت العادة بأن ما يحدث بإلهام ولا كسب فيه للبشر ، وهو من الخير ، يسند إلى إلهام الملائكة .

وقالوا في سبب إتيان التابوت : إن أهل فلسطين ابتلوا بعد أخذ التابوت بالغيران في زرعهم والبواسير في أنفسهم فتشاءموا منه وظنوا أن إله إسرائيل انتقم منهم ، فأعادوه على عجلة تجرها بقرتان ، ووضعوا فيه صور فيران وصور بواسير من الذهب ، وجعلوا ذلك كفارة لذنبهم .

. (٢) سورة ص آية : ٢١

(١) سورة النمل آية : ١٦

﴿ إِنْ فِي ذَلِكَ لَا يَةً لَكُمْ إِنْ كُتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ أَىٰ إِنْ فِي مُجَىءِ التَّابُوتِ عَلَى عِنَادِ اللَّهِ بِكُمْ ، وَاصْطِفَاهُ لَكُمْ هَذَا الْمَلْكُ الَّذِي يَنْهَى بِشَوْئُونَكُمْ وَيَنْكُلُ بِعَدُوكُمْ ، فَعَلَيْكُمْ أَنْ تَرْضُوا بِمُلْكِهِ وَلَا تَنْفَرُوهُ عَنْهُ ، بَلْ عَوْنَوْهُ ، يَرِقُّ بِكُمْ إِلَى مَرَاقِي السَّعَادَةِ وَالْفَلَاحِ . ﴿ فَلِمَا فَصَلَ طَالُوتَ بِالْجَنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهْرٍ فَمَنْ شَرَبَ مِنْهُ فَلَيَسْ مِنْهُ وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنْ إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةَ بِيَدِهِ ﴾ ، أَىٰ فَلِمَا خَرَجَ طَالُوتَ مِنَ الْبَلَدِ يَصْحَبُهُ هَؤُلَاءِ الْجَنُودِ قَالَ لَهُمْ هَذِهِ الْمَقَالَةُ .

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُمْ لَمَّا رَأُوا التَّابُوتَ لَمْ يَشْكُوا فِي النَّصْرِ ، فَسَارُوا إِلَى الْجَهَادِ ، فَقَالَ لَهُمْ طَالُوتُ : لَا يَخْرُجُ مَعِي شَيْخٌ وَلَا مَرِيضٌ وَلَا رَجُلٌ بْنَى بَنَاءً وَلَمْ يَفْرَغْ مِنْهُ ، وَلَا صَاحِبٌ تِجَارَةً مُشْتَغَلٌ بِهَا ، وَلَا رَجُلٌ عَلَيْهِ دِينٌ ، وَلَا رَجُلٌ تَزَوَّجُ امْرَأَةً وَلَمْ يَبْيَنْ بِهَا ، وَلَا أَبْتَغِي إِلَّا الشَّابُ النَّشِيطُ الْفَارَغُ ، فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ مِنْ اخْتَارَهُ ثَمَانُونَ أَلْفًا ، وَكَانَ الْوَقْتُ قِيَظًا (شَدِيدُ الْحَرَّ) ، وَسَلَكُوا مَفَازَةً فَشَكَوْا قَلْمَةَ الْمَاءِ وَسَأَلُوا اللَّهَ أَنْ يَجْرِي لَهُمْ نَهْرًا ، فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّ اللَّهَ سَيَخْتَبِرُ حَالَكُمْ وَيَعْلَمُ الْمُطَبِّعَ مِنْكُمْ مِنَ الْعَاصِيِّ وَالرَّاضِيِّ مِنَ السَّاخِطِ ، وَسَتَقْبَلُونَ نَهْرًا ، فَمَنْ شَرَبَ مِنْهُ فَلَيَسْ مِنْ أَشْيَاعِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَا يَتَنَاهُ لَهُ قَلِيلًا ، وَهُوَ غُرْفَةٌ تَؤْخُذُ بِالْيَدِ ، وَمَنْ لَمْ يَذْكُرْ فَهُوَ الَّذِي يَوْثِقُ بِهِ وَيَرْكَنُ إِلَيْهِ عِنْدَ الشَّدَائِدِ . وَحِكْمَةُ هَذَا الْابْتِلاءُ أَنْ يَخْتَارَ الْمُطَبِّعَ الَّذِي يَرْجِي بِلَاقِهِ فِي الْقَتَالِ وَثِبَاتَهُ حِينَ التَّرَالِ وَيَبْعُدُ مِنْ يَظْهَرُ عَصِيَانَهُ وَيَخْشِي فِي الْوَغْنِ خَذْلَانَهُ ، فَطَاعَةُ الْجَيْشِ لِقَائِدِهِ مِنْ أَهْمَّ أَسْبَابِ الظَّفَرِ ، وَأَحْوَجُ الْقَوَادِ إِلَى ذَلِكَ مِنْ وَلِيٍّ عَلَى قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ .

وَالخَلاصَةُ أَنْ مَرَاتِبَ الْاِخْتِبَارِ ثَلَاثَ :

- ١ - مَنْ يَشْرُبُ فِيْرُوْيَ وَلَا يَبْلُو بِمَخَالِفَةِ الْأَمْرِ وَهَذَا يَتَبَرَّأُ مِنْهُ .
- ٢ - مَنْ يَأْخُذُ بِيَدِهِ غُرْفَةً يَلِّي بِهَا رِيقَهُ وَهُوَ مَقْبُولٌ عَلَى مَا بِهِ مِنْ نَقْصٍ فِي الْجَمْلَةِ .
- ٣ - مَنْ لَا يَذْنُوقُ الْمَاءَ أَبْدًا ، وَهَذَا هُوَ الْمَوْلَى وَالنَّصِيرُ الَّذِي يَوْثِقُ بِهِ وَيَعْوِلُ عَلَى جَهَادِهِ .

﴿ فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ﴾ لَأَنَّهُمْ كَانُوا قَدْ اعْتَادُوا عَصِيَانَ وَفَسَدَ بِأَسْهَمِهِ وَتَزَلَّلَ إِيمَانُهُمْ وَلَمْ يَقِنْ مِنْهُمْ مِنْ أَهْلِ الإِيمَانِ وَالْغَيْرَةِ عَلَى الدِّينِ إِلَّا النَّفَرُ الْقَلِيلُ . وَالْقَلِيلُ مِنْ ذُوِّ الْعَزَائِمِ الصَّادِقَةِ وَالنَّفُوسِ الَّتِي أَشْرَبَتْ حُبَّ الْإِيمَانِ وَامْتَلَأَتْ غَيْرَةً عَلَيْهِ بِفَعْلِ مَا لَا يَفْعُلُهُ كَثِيرٌ مِنْ ذُوِّ الْأَهْوَاءِ الْخَتْلَفَةِ وَالنَّزَعَاتِ الْمُتَقَارِبةِ ﴿ تَحْسِبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَى ﴾^(١) .

﴿ فَلِمَا جَاءَوْهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتِ وَجَنُودِهِ ﴾ أَىٰ فَلِمَا تَخْطَطَ طَالُوتُ النَّهْرُ هُوَ وَمَنْ آمَنَ مَعَهُ ، وَهُمُ الْقَلِيلُ الَّذِينَ أَطَاعُوهُ وَلَمْ يَخْالِفُوهُ فِيهَا نَدِيَّهُمْ إِلَيْهِ ، قَالَ بَعْضُ مَنْ آمَنَ مَعَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِبَعْضِ آخَرِهِمْ ، وَهُمُ الَّذِينَ يَظْنُونَ أَنَّهُمْ مَلَاقُوا اللَّهَ : لَا قَدْرَةَ لَنَا عَلَى مُحَارَبَةِ جَالُوتِ وَجَنُودِهِ ؛ فَضْلًا عَنْ أَنْ يَكُونَ لَنَا الْغَلْبُ عَلَيْهِمْ لَا شَاهَدُوا مِنْ كُثْرَتِهِمْ وَقُوَّتِهِمْ ، فَرَدَ عَلَيْهِمُ الْفَرِيقُ الثَّانِي لَوْثُوقَهُ بِنَصْرِ اللَّهِ وَقُوَّةُ أَهْلِ الْحَقِّ عَلَى قُلُّتِهِمْ وَخَذْلَانِ أَهْلِ الْبَاطِلِ عَلَى كُثْرَتِهِمْ كَمَا حَكَى اللَّهُ عَنْهُمْ : ﴿ قَالَ الَّذِينَ يَظْنُونَ أَنَّهُمْ

(١) سُورَةُ الْحُسْنَ آيَةُ ١٤ .

ملقاوا الله كم من فتنة قليلة غلبت فتنة كثيرة بإذن الله ﴿ ، أى قال الذين يستيقنون بلقاء ربهم بالبعث ويتوّقون ما عنده من الجزاء والثواب : كثيراً ما رأينا الجماعات القليلة غلبت الجماعات الكثيرة حين يكتب الله لهم التوفيق بمشيّته وقدرته ، والله لا يذل من نصره وإن قل عدده ، ولا يعز من خذله وإن كثرت آلاته وعده ، وهذا دليل منهم على ثقتهم بنصر الله وتوفيقه : ﴿ والله مع الصابرين ﴾ فهو ينصرهم على عدوهم ويشتبهون عند لقاءه . وفي هذا حض على الصبر المؤدى إلى الغلبة والثقة بالله عند الشدائيد ومدهمات الحوادث والرجوع إليه إذا فدح الخطب وعظم الأمر ، فهو قادر على النصر والتّأييد لمن أخلص له من عباده . ﴿ ولما بربوا جالوت وجندوه قالوا ربنا أفرغ علينا صبراً وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين ﴾ ، أى لما ظهر طالوت ومن معه من المؤمنين لأعدائه الفلسطينيين جالوت وجندوه وشاهدوا ما هم عليه من كثرة العدد والفدد جاؤوا إلى الله يدعونه أن يفرج على قلوبهم بالصبر وثبت أقدامهم في القتال ويملا نفوسهم ثقة واطمئناناً وينصرهم على أولئك القوم الكافرين عبدة الأوثان الذين أشربوا حب الدنيا ، وامتلأت قلوبهم بالترهات والأباطيل . ولقد رأعوا الترتيب الطبيعي في الدعاء بحسب الأسباب الغالية ، إذ الصبر سبب الثبات ، والثبات سبب النصر ، وأولى الناس بنصر الله المؤمنون ، ﴿ فهزموهم بإذن الله ﴾ ، أى فاستجاب الله دعاءهم فصبروا وثبتوا ونصروا فهزموهم وانتهى أمرهم بالهرب في المعركة وفاقد لسته تعالى في نصر أهل الحق المؤمنين الصابرين على أهل الباطل الضالين ، ﴿ وقتل داود جالوت وآتاه الله الملك والحكمة وعلمه ما يشاء ﴾ . كان جالوت جبار الفلسطينيين طلب المبارزة ، فلم يجرؤ أحد من بنى إسرائيل على مبارزته حتى جعل طالوت مكافأةً لمن يقتله أن يزوجه ابنته ويعكمه في ملكه ، فبرز له داود ، وكان صغير السن ولم يلبس درعاً ولم يحمل سلاحاً ، بل حمل حجارته ومقلاعه الذي كان من عادته أن يقاتل به الذئب والأسد ، فسرخ منه جالوت وقال ما خرجت إلا كما تخرج إلى الكلب بالمقلاع والحجارة لأبددن حملك ولاطعمنه اليوم للطير والسباع ، فرمى داود بمقلاعه فأصاب الحجر رأسه وجاء به فالقاء بين يدي طالوت وانهزم من كان معه ، و Ashton داود بين الناس ، وكان له من الصيت والسمعة ما ورث به ملك بنى إسرائيل وآتاه الله النبوة وأنزل عليه الزبور وعلمه صنعة الدروع ومعرفة منطق الطير وعلوم الدين وفصل الخصومات كما قال تعالى : ﴿ وآتيناه الحكمة وفصيل الخطاب ﴾^(١)

﴿ وآتاه الله الملك والحكمة وعلمه ما يشاء ﴾ . ولم يجتمع الملك والنبوة لأحد قبله ، إذ كان من أحواتهم أن يبعث الله إليهم نبياً ، وبذلك عليهم ملكاً يأمر بأمر ذلك النبي ، وكاننبي هذا العصر شمويل والملك طالوت ؟ فلما توفيا صار له الملك والنبوة .

ثم بين سبحانه الحكمة في الأمر بالقتال الذي استفيد من الآيات السالفة فقال : ﴿ ولو لا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض ولكن الله ذو فضل على العالمين ﴾ ، أى ولو لا دفع الله أهل البغي والجحود والشروع والأثام بأهل الإصلاح والخير لغلب أهل الفساد ويفعوا على الصالحين وأوقعوا بهم وصار لهم السلطان في الأرض . فكان من رحمة الله بعباده وفضله عليهم أن أذن للمصلحين بقتال البغاة المفسدين ،

(١) سورة من آية : ٢٠

وهو سبحانه جعل أهل الحق حرباً لأهل الباطل وهو ناصرهم ما نصروه وأصلحوا في الأرض . وقد نسب عز اسمه الدفع إلى نفسه ، لأنه سنته من سنته في المجتمع البشري وعليه بني نظام هذا العالم حتى يرث الله الأرض ومن عليها .

﴿ تلك آيات الله نتلوها عليك بالحق وإنك لمن المرسلين ﴾ ، أي هذه القصص السالفة من حديث الأول الذين خرجوا من ديارهم ، وقليلك طالوت ، وإيتان التابوت ، وانهزام الجبارية ، وقتل داود غالوت - آيات الله نقصها عليك على وجه لا يشك فيه أهل الكتاب ، إذ هم يجدونه مطابقاً لما جاء في كتبهم الدينية والتاريخية ، فأنت من المرسلين لما دلت عليه هذه الآيات ، ولو كنت قد تعلمتها لجئت بها على النهج الذي عند أهل الكتاب أو غيرهم من القصاص ، ولم تشاهد أزمنة وقوعها حتى تراها رأي العين وقد أشار سبحانه إلى مثل هذه الحجة للدلالة على نبوته ﷺ فقال : ﴿ وما كنت بجانب الغرب إذ قضينا إلى موسى الأمر وما كنت من الشاهدين * ولكننا أنشأنا قرونا فتطاول عليهم العمر وما كنت ثاوياً في أهل مدين تتلو عليهم آياتنا ولكننا كنا مرسلين ﴾^(١) .

· العبرة من هذه القصص :

- ١ - إن الأمم إن سيمت الخسف تنتهي أفكارها إلى دفع الضيم ، فتعلم أن لا سبيل إلى ذلك إلا بانضمامها تحت لواء زعيم عادل باسل ، كما وقع من بنى إسرائيل حين نكل بهم أهل فلسطين .
- ٢ - إن أول من يشعر بال الحاجة إلى ذلك هم خواصها وأشرافها ، كما حدث من الملا من بنى إسرائيل ، ثم تنتقل الفكرة من ذلك إلى عامتهم حتى إذا وصلت إلى حيز العمل نكس ضعفاء العزائم على أعقابهم كي يدل عليه قوله : ﴿ فلما كتب عليهم القتال تولوا إلا قليلاً منهم ﴾ .
- ٣ - إن من شأن الأمم الاختلاف في اختيار الملك ، ومن ثم بما الملا من بنى إسرائيل إلى نبيهم ليختار لهم ملكاً . وقد جاء الإسلام يجعل المرجح اختيار أرباب المكانة في الأمة ، وهو أهل الحل والعقد وعون الحاكم وقوته لاحترام الأمة لهم وثقتها بهم .
- ٤ - إن الأمم زمن الجهل ترى أن أحق الناس بالملك والزعامة هم أصحاب الجاه والثروة كما يدل على ذلك قول المنكريين لملك طالوت ﴿ ولم يؤت سعة من المال ﴾ مع أن الأجردر بهذا الاختيار أهل الشرف بمعارفهم وعلومهم وأخلاقهم الفاضلة ونفوسهم الكريمة .
- ٥ - إن الأمم إذا ارتفت في علومها و المعارفها وحضارتها اختارت ملوكها من سلاطيل الملوك والأمراء وحافظت على قوانين الوراثة ولم يشذ عن ذلك إلا أصحاب الحكومات الجمهورية التي تختار رئيسها بالانتخاب .

(١) سورة القصص الآيات ٤٤ ، ٤٥ .